

كِتَابٌ

الْفَتْوحَاتُ الْبَارِيَّةُ

عَلَى الْأَذْكَارِ النَّوَوِيَّةِ

« تأليف »

العالم العلامة مفسر كلام الله تعالى وخادم حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
محمد بن علان الصديقي الشافعي الأشعري المكي المتوفى سنة ١٠٥٧ هـ رحمه الله تعالى

« وقد وضع »

بأعلى كل صفحة ما يخصها من كتاب « حلية الأبرار وشعار الأختيار في تلخيص الدعوات
والأذكار » للإمام الرباني العارف بالله تعالى شيخ الإسلام والمسلمين وملاذ الفقهاء
المحدثين ، أبي زكريا يحيى محي الدين النووي المتوفى سنة ٦٧٦ هـ أعمده الله برحمته

| | |
|--------------------------------|---------|
| الهيئة العامة لكتبة الإسكندرية | |
| رقم التسجيل | ٢٩٦٠٣٨٢ |
| رقم التوثيق | ١/٩١٤١٧ |

الجزء الأول

دار إحياء التراث العربي

بيروت - لبنان

كلمة

بِجَمْعِيَّةِ النِّسْرِ وَالنَّالِفِ الْأَرْهَابِ

سبحانك اللهم وبحمدك ، وصلاة وسلاما على خير خلقك ، (وبعد)
فما كان خير الهدى هدى المصطفى صلى الله تعالى عليه وآله وسلم وكان كتاب
الاذكار للامام النووي مشتملا على ما صحح من الاذكار النبوية وغيرها من
الشعائر الفاضلة ، وحسبك في فضله ما ستراه في (ص ٤) و (ص ١٧) ،
ولما كان أجل ما كتب عليه شرح ابن علان رحمه الله وهو شرح جليل قد
توسع فيه المؤلف حتى إنه في كتبه الاخرى يحيل عليه ، عن لنا أن تقوم
بشره خدمة للامة الاسلامية ، رجا أن تهذب النفوس . وتخضع الجوارح
لعلام الغيوب

هذا . وقد ذكرنا ترجمتي المصنف والشارح في أول الجزء الاول من

« شرح رياض الصالحين » —

« تنبيهه » وجد بأول بعض النسخ مانصه « شرح الاذكار لابن علان
الصدى نزيل مكة المشرفة ، السراج الوهاج البحر المتلاطم بالامواج الفطيم
الذي لا تدركه الدلاء ، ولا تنزف بعض موارده الملا ، ذو القلم الفصيح ، والتعليق
الموفق النقيح ، الحافظ الثاني ، بعد ابن حجر العسقلاني ، شكر الله مسعاه ،
وجعل سر الفردوس مأواه

وبخط المؤلف مانصه : للشيخ المحدث بحم الدين الغيطي .

تمسك بآثار النواوى واعتصم وشرح عيون الفكر فى الروضة الغناء
ولازم حى أذكاره ورياضه تقر بمنهاج له رائق المعنى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي ذكر من ذكره ، المصدق سبحانه النوال على من شكره :
المانع شائب رحمة عن كفره ، المخلص بتقريبه من أقر بوحدايته وألقى
لأدلتها فكره ، وأشكره على ما من به من النعم ، وكفه من أكف النقم ؛
وأشهد أن لا إله الا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن سيدنا ونبينا وذخرنا
وملاذنا محمداً عبده ورسوله ، خير من نبأه ، وأشرف من أرسله ، صلى الله
وسلم عليه ، وزاده فضلاً وشرفاً لديه ، وعلى آله وصحبه ، وتابعيه وحزبه ، صلاة
وسلاماً دائماً دوام فيض الله المتواتر ، متكاثرين تكاثر النعم التي سميت البادية
والحاضر . (وبعد) فيقول فقير رحمة ربه ، الهارب من سوء فعله وقبيح
ذنبه ، المتوسل بأشرف الأنبياء إليه أن يجعله من حزبه ، ويعن عليه برضاه
وقربه ، محمد علي بن محمد علان ، البكري الصديقي الشافعي ، خادم الاحاديث
النبويه ، والآثار السنية ، بمكة المشرفة البهية ، غفر الله لها ولسائر المسلمين ،
وكان لها ولهم في كل وقت وحين ، وتوفاه على الاسلام ، وأدخلهم الجنة يوم
القيامة آمين : إن الكتاب المسمى « بحماية الأبرار ، وشمار الاخيار ، في
تلخيص الدعوات والأذكار » تأليف حبر الأمة وطالها ، وشيخ الشريعة
وحاكمها ، وناصر السنة النبويه ، وقامع البدعة غير المرضيه ، محرم مذهب
الشافعي الامام ومذهب اشكال ما أشكل من الاحكام ، المتفق على جلالته ،
وعلو رتبته وولايته ، وارتقاء مكاتته ، « الشيخ محيي الدين أبي زكريا يحيى
النواوي الشافعي » تغمده الله برحمته ، وأنزله دار كرامته ، وأعلى نزه

بمحبوح جنته ، وأعاد على وعلى أحبائي وعلى المسلمين من بركته ، كتاب (١) عظيم المقدار ، سمي الفخار ، ذكر مؤلفه بذلاً للنصيحة لآمن باب الافتخار ، أنه لا يستغنى عنه طالبو الآخرة الا خيار ، وقال غيره من العلماء الذين عليهم المدار « بع الدار واشتر الاذكار » وقال غيره من السادة الخيار « ليس يذكر من لم يقرأ الاذكار » وهو كاف للعريد في حاله ، ووصل له الى نهاية مطلوبه وغاية آماله ، لاشتماله مع الاذكار ، على حلية الأولياء وكثير من شعائر الاخيار ، ولذا علق عليه أهالي الصلاح ، وشرب من سلسبيل زلاله أرباب الفلاح ، ولم أر من كتب عليه ما يحتاجه الطالب ، من كثير المطالب ، من تفسير غريب زائد على ما أودعه المصنف فيه ، وتبيين الراجح في مسائل يحتاج لتحرير حكمها الفقيه ، وذكر أمرار بعض الاذكار ، وتبيين ما انكمن من الجواهر في تلك البحار ، فأحببت أن أجمع جانباً من ذلك في هذا الكتاب ، يكون على سبيل التقريب لذوى الالباب ، سالماً عن الايجاز المخل ، والاطناب الممل ، وجاء عموم النفع به ان شاء الله تعالى لكل طالب ، واسمافه بأنواع المطالب ، وقد اختصره غير واحد من العلماء الاعلام ، فاختصره ابن رسلان والحجازي ، وحافظ عصره الجلال السيوطي ، وشيخ قطره بحرق الحضرمي ، وغيرهم ، وأملى عليه الحافظ النحرير ، والامام النافذ الحجة الحاكم الخبير ، أمير المؤمنين في الحديث ، المتفق على تقدمه في القديم والحديث « شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني » أمالي استخرج فيها أحاديثه ، وبين مرتبة أحاديث الكتاب من صحة أو حسن أو ضعف أو اضطراب ، ومات قبل اكملها وأملى متما لذلك تلميذه الحافظ السخاوي ، وتوفي قبل الاكمال أيضاً ، ومجموع الامالي في نحو ثلاث مجلدات ، وهذا المعنى انما ينتفع به ذو الشأن من المحدثين أصحاب المعرفة والاتقان لما فيه من بيان ما يتعلق بالمتن من بيان مبهم وزمادة جملة وإيضاح مشكل وتفصيل مجمل ،

(١) خبر قوله « ان الكتاب » .

وما يتعلق بالسند من انقطاع واتصال وارسال ولذا اعتنى به المتقنون من المحدثين أتم الاعتناء وجعلوه أعلى أنواع التحمل، كما قال بعضهم بذلك معلنا :

بأدر على كتب الامالى جاهداً من السن الحفاظ والفضلاء

فأجل أنواع الحديث بأسرها ما يكتب الانسان في املاء

وبين سببه الحافظ بن حجر بقوله :

إن في الامالى من مزيد الضبط ما لم يخف إلا عن أخى عمياء

فالشيخ قد يسهومتى يسرد كذا الـ قارى وان كانا من النبهاء

وقد تقاصرت الهمم عن هذا المقام ، وتقاعدت طلبة الطلبة عن طلب هذا المرام ، مع أنى لا أغفل شيئاً مما فيه مما يحتاج اليه من ذكر المخرجين للحديث وبيان مرتبته ، وأعرضت عن التطويل بذكر الاسانيد ، وان كانت لارباب الحديث الذ مشتهى وأحلى من الفانيد ، على أن الكتاب موضوع للعموم ، مقصود لاشترك الخواص وغيرهم في فهم ماله من منطوق ومفهوم ، فاستخرت الله الذى ماخاب من استخاره ، واستجرت بحبله المتين وهو لا يضيع جارد ، فى وضع هذا التعليق ، ليكون كالمعين لمطالعيه من أرباب التوفيق ، سالكاً فيه طريقاً سالمه من الايجاز والاطناب ، تاركاً لكثير مما يحصل به الملل والاسهاب متسكماً على ما يحتاج للكلام ، ساكتاً عن الواضح البين للافهام . ناقلاً لجواهر درره من معادنها ، مبرزاً خبايا عرائسه من مكانها ، ليس فيه سوى التقريب ، والله المرجو فى النفع به وقبوله انه المجيب القريب ، « وسميته الفتوحات الربانية على الاذكار النواوية » جعله الله بمنه مقبولاً ، وبالقبول والنفع مشمولاً ، سبباً للنجاة من هول يوم القيامة ، وذخيرة معدة عند سيدنا محمد المظلل بالغمامه ، عليه أفضل الصلاة والسلام والتحية والسلامه ، وأحبولة لنيل فضله والكرامه والله الكريم يعطي إن شاء لكل عبد من فضله سرامه . وهو حسبي ونعم الوكيل .

﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

الحمد لله الواحد القهار ، العزيز الغفار ، مقدر الاقدار ، مصرف الامور
مكور الليل على النهار ، تبصرة

(قوله الحمد لله) سيأتي الكلام على الحمد في باب إن شاء الله تعالى (قوله القهار) ذكره عقب الواحد المستلزم له لان مقام الخطبة مقام إطناب وتنبها على علو مقام الرهبة المنبى عن أوصاف الجلال المبني عليه كل شرف وكال ، (قوله مقدر الاقدار) يصح فيه النصب على الحالية ولا يمنع منها اضافته بناء على جعلها لفظية واسم الفاعل فيها للتجدد والحدوث ، والجر على الوصفية ويقدر الوصف فيه للثبوت والاستمرار فتكون الاضافة معنوية ، أو على البدلية سواء كانت الاضافة لفظية أو معنوية ، والاقدار جمع واحده قدر ، وهو بفتح الدال مصدر قدر يقدر قدراً ، وقد يسكن ، عبارة عما قضاه الله وحكم به من الامور ، كذا في النهاية لابن الاثير (قوله مكور الليل الخ) في مفردات الراغب كور الشيء إدارته وضم بعضه الى بعض ككور العمامة وقوله « يكور الليل على النهار الآية » اشارة الى جريان الشمس في مطالعها وابتعادها عن الليل والنهار وازديادها اه وفي تفسير الواحدى يكور الليل على النهار يدخل هذا على هذا ، والتكوير هو طرح الشيء بعضه على بعض اه وفي عبارة المصنف اقتباس كما لا يخفى على الاكياس ، اكتفى بذكر تكوير الليل على النهار عن مقابله وانما اقتصر عليه لأن الليل خلوته وخلوه عن الاشتغال محل الاشتغال بالذكر والطاعة في الاقوال والافعال فلذا عم طلب الذكر في جميع أوقاته ولا كذلك النهار ، في قوله « فسبح بحمد ربك آناه الليل وأطراف النهار » . ولذا فضل النفل المطلق فيه على نفل النهار وسيأتي لهذا مزيد ، (قوله تبصرة) أى تبصيراً وتبييناً وهما مصدران بصراً ، المضعف

لاولى القلوب والابصار ، الذي أيقظ من خلقه من اصطفاه فأدخله
فى جملة

يقال : فى مصدره تبصيراً وتبصرة كقدم تقدمة وتقديماً ثم هو مفعول
أو حال (قوله لأولى) أى أصحاب وهو اسم جمع واحده ذو بمعنى صاحب
وكتبت الواو امد الهمزة فيه حال النصب والجر لئلا تشبه بألى الجارة وحال
الرفع طرداً للباب (قوله والابصار) جمع بصر فى مفردات الرانب البصر يقال
للجارحة الناظرة وللقوة التى فيها ولقوة القلب المدركة ويقال لها بالمعنى الاخير
بصيرة أيضاً اه وعلى الاولين فالعطف على القلوب من عطف المغاير وكذا
على الأخير وليس من عطف الريف لان البصر اسم لقوة القلب المدركة
لا للقب وأتى به دون البصائر للايهام المذكور وللسجع المستلذ فى السمع
(قوله الذى أيقظ) إن أعرب « مقدر » بدلا فيجوز أن يكون الموصول
بدلا أيضاً فيكون مجرور المحل ، وأن يكون خبرا لمبتدأ محذوف فيكون
مرفوعه ولا يجوز اعرابه حينئذ لعتا لان البديل إذا اجتمع مع النعت تعين
تأخيره عنه ، وإن أعرب مقدر لعتا وجعلت اضافته معنوية أو حالا و اضافته
لفظية لما تقدم جاز اعراب الموصول وصفاً أو بدلاً أو خبر مبتدأ محذوف ، وفى
النهاية اليقظة أى بفتح القاف والاستيقاظ الانتباه من النوم ، ورجل نقر
ويقظ ويقظان اذا كان فيه معرفة وفطنة اه والمراد هنا أيقظهم من سنة
الغفلات فى الفقرة استعارة مكنية ، يتبعها استعارة تخيلية ، شبه الغفلة
بالنوم بجامع انتفاء كل منهما (١) كما ورد فى الحديث « مثل الذى يذكر الله
والذى لا يذكر الله مثل الحى والميت » فالتشبيه المضمحل فى النفس استعارة
مكنية واثبات الايقاظ الذى هو من لوازم المشبه به استعارة تخيلية (قوله
اصطفاه) أى اجتباها وافراد الضمير فيه وفيما بعده اعتباراً بلنظ من

(١) امله : بجامع انتفاء الشهور أو نحوه فى كل منهما . ع

الاخيار ، ووفق من اجتهابه من عبيد جملة من المقرين الابرار ،
وبصر من أحبه

والاصطفاء أخذ الصفوة والصفوة بتثليث الصاد ، والاصل اصتفاه فقلبت
التاء طاء لوقوعها بعد حرف الصفير (١) (قوله الاخيار) جمع خير ، وخير
مخفف خير كميته وميت ، وجوز الهمداني كونه جمع خير وفي اعراب السمين
أمواتا جمع ميت وقياسه على فمائل كسيد وسيائد والأولى أن يكون أموات
جمع ميت مخففاً كالأقوال في جمع قيل اه وتعقبه شيخنا العلامة عبد الله
العصامي في منهوات شرح الشذور له بأن حكمه بأن الأولى كونه جمع ميت ،
فيه نظر لان أفعالاً إنما تقاس جمعيته لما كان ثلاثياً وإذا كان ميت مخفف
ميت فهو رباعي لا محالة فيكون جمع ميت على خلاف القياس اه وظاهر أن
جميع ما ذكره يأتي في كونه جمع خير مخفف خير (قوله من عبيده) جمع عبد
وسميأتي معناه وله عشرون جمعاً جمع منها ابن مالك أحد عشر في بيتين
وكلمها الجلال السيوطي في بيتين آخرين فقل ابن مالك

عباد عبيد جمع عبد وعبد أطبد معبوداء معبودة عبيد
كذلك عبادان وعبدان أثبتا كذلك العبدى واهمدان شئت أن تمد
وقال السيوطي

وقد زيد أعباد عبود وعبودة وخفف بفتح والعبدان ان تشد
وأعبد عبودون وتمت بـمـداها عبيدون معبودا بقصر فخذ تسد
(قوله الأبرار) جمع بار يقال برّ في يمينه فهو بار وبر أبلغ من بار
كعدل وعادل وفي النهاية البر في حق الوالدين والاقربين من الاهل ضد العقوق
وهو الاساءة اليهم وتضييع حقوقهم يقال بر يبر فهو بار وجمعه بررة وجمع
البرأبرار وهو كثيراً ما يخص بالاولياء والزهاد والعباد اه (قوله أحبه) لمحبة

(١) ليست الة كونه حرف صفير بل كونه حرف اطلاق ع

فزهدهم في هذه الدار ، فاجتهدوا في

لاستحالة قيام حقيقتها من الميل النفساني بالبارى سبحانه وتعالى المراد بها هنا غايتها من ارادة الثواب فتكون صفة ذات ، أو الاثابة فتكون صفة فعل وقال القشيري في الرسالة محبة الله للعبد ارادته لانعام مخصوص على العبد كما أن رحمته له ارادة الانعام عليه فالرحمة أخص من الارادة والمحبة أخص من الرحمة ، فارادة الله تعالى أن يوصل العبد الثواب والانعام تسمى رحمة و ارادته لان يخصه بالقربة والاحول العلية تسمى محبة و ارادته تعالى صفة واحدة ، بحسب تفاوت متعلقاتها تختلف أسماؤها فاذا تعلقت بالمقوبة تسمى سخطا واذا تعلقت بعموم النعم تسمى رحمة واذا تعلقت بخصوصها تسمى محبة وقوم قالوا محبة الله تعالى للعبد مدحه له و ثناؤه عليه بجميل فيعود معنى محبته له على هذا القول الى كلامه ، وكلامه قديم . وقال قوم محبته للعبد من صفات فعله فهو احسان مخصوص يلقي الله العبد به ويرقيه ، وقوم من السلف قالوا محبة الله من صفات الخيرية ، فاطلقوا هذا اللفظ فوقفوا عن التفسير ، قال الشيخ زكريا في شرحه فهذه أربعة أقوال ترجع الى قولين لرجوع الفعل الى الارادة والخيرية الى الكلام اه وافراد الضمير في أكثر النسخ باعتبار لفظ من وجمعها في نسخة باعتبار معنى من (قوله فزهدهم الخ) الزهد شرطا أخذ قدر الضرورة من الحلال المتيقن الحل وهو أخص من الورع اذ هو ترك المشتبه وهذا زهد العارفين واليه أشار بقوله فزهدهم في هذه الدار والى هذا المعنى أشار من قال :

ان لله عباداً فطناً طلقوا الدنيا وخافوا الفتنا
نظروا فيها فلما علموا انها ليست لحي وطاناً
جعلوها لجة واتخذوا صالح الاعمال فيها سفناً

وأعلى منه زهد المقربين وهو الزهد فيما سوى الله تعالى من الجنة وحال

مرضاته والتأهب لدار القرار ، واجتناب ما يسخطه والحذر من عذاب النار، وأخذوا أنفسهم بالجد في طاعاته وملازمة ذكره بالعشى والابكار ، وعند تغاير الاحوال وجميع آناء الليل

ومقام . وليس لصاحب هذا المقال مرام الا الوصول اليه والقرب منه تعالى والزهد في الدنيا باحتقار جميع شأنها لتصفير الله اياها وتحقيره لها (قوله مرضاته) مصدر ميمي أى رضاه ، ورضا الله عن العبد قال الراغب هو أن يراه مؤتمراً بأمره منتهياً عن نهيه (قوله ما يسخطه الخ) السخط من الله تعالى انزال العقوبة كما في مفردات الراغب وفي أمالي ابن عبد السلام غضب الله فيه ثلاث مذاهب قال الشيخ أبو الحسن الأشعري هو صفة ذات وعبر به عن الارادة وقال القاضى هو صفة فعل وعبر به عن معاداة الغاضب لمن غضب عليه وقال غيرها هو صفة ذات وعبر به عن سب الله لاعدائه في كتابه فيكون طائداً الى صفة الكلام ويجوز فيه كمنظأره فتح أوليه وضم أوله وسكون ثانيه (قوله والحذر) معطوف إمامي مرضاته وهو أولى اسبقه أو على اجتناب لقربه والاجتهاد في الحذر من عذابه بمجانبة الافعال المؤدية اليه (قوله بالجد) بكسر الجيم أى الاجتهاد (قوله طاعاته) جمع طاعة وهى امتثال الاوامر واجتناب النواهي وسيأتى الفرق بينها وبين القربة والعبادة . (قوله بالعشى) هو من زوال الشمس الى الصباح والبكرة أول النهار كذا في مفردات الراغب وفي النهاية لابن الاثير العشى من الزوال الى المغرب وقيل الى الصباح اه ثم في هذه الفقرة إن أجريت على ظاهرها اقتباس من حديث « يقول الله تعالى اذ كرني من أول النهار ساعة ومن آخره ساعة اكفك ما بينهما » ويجوز أن يكون كناية عن الاستيعاب وشمول سائر الأزمنة (قوله تغاير الاحوال) أى اختلافها (قوله وجميع آناء الليل) أى وجميع ساعاته ومفرده إني كمي كما في النهر لابي حيان وأثناء بفتح الهمزة والمد كما في البيض اوى وإني وإنو فني واحده أربعة

وأطراف النهار ، فاستنارت قلوبهم بلوامع الانوار، أحمدده أباغ الحمد على جميع نعمه ، وأسأله المزيد من فضله وكرمه ، وأشهد أن لا إله إلا الله العظيم، الواحد الصمد العزيز الحكيم ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله ،

أقوال وقد حكاها الواحدى (قوله وأطراف النهار) أى جوانبه قال الواحدى فى قوله تعالى « وسبِّح بحمد ربك » أى صل لله بالحمد له والثناء عليه « قبل طلوع الشمس » يريد الفجر « وقبل غروبها » يعنى العصر « ومن آناء الليل » ساعاته قال ابن عباس يريد أول الليل المغرب والعشاء « وأطراف النهار » قال يريد الظهر وسمى وقت صلاة الظهر أطراف النهار لان وقته عند الزوال وهو طرف النصف الاول وطرف النصف الثانى اهـ ثم تعبير المصنف بما عبر به إيماء الى أنه ينبغى استغراق جميع الليل وطرفى النهار بالذكر وذلك لان فى النهار زمن الاشتغال بأحوال المعاش ، واستغراقه بالأعمال ربما يكون سبباً لفوات ذلك وقد يترتب عليه ضياع الأهل والعيال المنهى عنه فى قوله صلى الله عليه وسلم « كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يعول » ويصح أن يراد بأطراف النهار جميع أزمنته فكثيراً ما يعبر بالبعض عن الكل وكثيراً ما يأتون بعبارة ليست صريحة فى التعميم وهو مرادهم بها لكثرة الاستعمال كاعطيت القوم عن آخرهم أى عممتهم بالعطاء وعليه فالمراد جميع ذلك على قدر الاستعداد وحسب الطاقة وفى الفقرة اقتباس (قوله بلوامع الانوار) يقال لمع البرق كسطع أضواء وهذا من إضافة الوصف للموصوف أى الانوار اللوامع وهو جائز عند الكوفيين ولا بد من تأويله عند البصريين (قوله عبده) العبد والعبدل لغة الانسان وشرط المكلف ولو حراً وهو أسنى أوصاف الانسان ولذا نعت به صلى الله عليه وسلم فى أشرف المقامات فى القرآن قال بعض العلماء وقال بعضهم العبد يقال على ضرب: عبد بحكم الشرع وهو الانسان الذى يصبح بيعة وابقياعه . وعبد بالايجاد وذلك ليس الا لله تعالى « إن كل من فى السموات

وصفيه وحبيبه وخليله ،

والارض الا آتى الرحمن عبداً ، وعبد بالعبادة وهو المقصود بقوله تعالى « واذكر عبدنا أيوب » ومنه « سبحان الذى أسرى بعبده » ، وعبد الدنيا واعراضها وهو المعتكف على خدمتها ومراعاتها وإياه قصد النبي صلى الله عليه وسلم بقوله تعس عبد الدينار والعبودية إظهار التذلل والعبادة أبلغ منها لأنها غاية التذلل ولا يستحقها الا من له غاية الافضال وسياًنى لهذا المقام مزيد (قوله وصفيه) فى النهاية صنى الرجل الذى يضافيه الود يخاصه له فعيل بمعنى فاعل أو مفعول (قوله وحبيبه) أى حبيبته الا كبر إذ محبة الله للعبد المستفادة من قوله تعالى يحبهم ويحبونه على حسب معرفته به ، وأعرف الناس بالله نبينا فهو أحبهم له وأحقهم باسم الحبيب . وتقدم معنى المحبة من الله وحبيب فعيل من أحب فهو محب أو من حب يحب فهو حبيب (قوله وخاليله) الخليل الصديق فعيل بمعنى فاعل وقد يكون بمعنى مفعول من الخلة بضم أوله الصداقة والمحبة التى تخللت القلب فصارت فى خلاله أى باطنه وقيل هى تخلل مودة فى القلب لاتدع فيه خلاء إلا ملأته أو من الخلة بالفتح الحاجة والفقر كذا استفاد من النهاية لابن الاثير . وفى شرح الاربعين لابن حجر الهيثمى وخليله الاعظم بمعنى مفعول وكان الاقتصار عليه لكونه أنسب بمقام الادب وأشرف بكونه ذا الخلة التى هى نهاية الارب وهل مقام المحبة أرجح من مقام الخلة كما يؤذن به الاهتمام بتقديمه وعليه العارف ابن أبي جرة فى حديث الاسراء فى كتابه بهجة النفوس وتجليها أو بالعكس ورجحه ابن القيم فقال : وظن أن المحبة أرفع وأن ابراهيم خليل وأن محمداً حبيب غاط وجهل وما استدل به لتفضيل المحبة انما يقتضى تفضيل ذات محمد على ذات ابراهيم صلى الله عليهما وسلم وهذا لاجتماع فيه إنما النزاع فى الافضلية المستندة الى أحد الوصفين والذى قامت عليه الادلة استنادها الى وصف الخلة الموجودة فى

أفضل المخلوقين ، وأكرم السابقين واللاحقين . صلوات الله وسلامه عليه
وعلى سائر النبيين والمرسلين

كل من الخليطين نخلة كل منهما أفضل من محبته واختصاصها لتوفر معناها السابق
فيهما أكثر من بقية الانبياء والكون هذا التوفر في نبينا أكثر كانت
خلته أرفع من نخلة ابراهيم صلى الله عليه وسلم اه (قوله أفضل المخلوقين)
أى حتى من الملائكة على المختار والنهى عن تفضيله صلى الله عليه وسلم على
الانبياء محمول على التفضيل في نفس النبوة للتساوى فيها أو على تفضيل يودى
الى تنقيص لاحد منهم لحرمة بل لأنه يودى للكفر أو أنه قاله قيل علمه فلما
أخبره قال أنا سيد ولد آدم وعدل اليه عن أنا سيد آدم وولده إما تأدبا معه
أو لحصول المقصود من سيادته عليه مما قاله لأنه إذا ساد جميع أولاده
ومهم ابراهيم الأفضل من آدم فسيادته عليه بالاولى ، والله أعلم . وضعف
بأن راوى خبر النهى أبو هريرة متأخر الاسلام جداً فيبعد عدم الاطلاع
وعن تفضيله على يونس نقياً للجهة لئلا يتوهم من ارتقائه صلى الله عليه وسلم
الى أعلى المنازل مقام قاب قوسين أو أدنى انه أقرب الى الله تعالى من يونس
الذى التقمه الحوت ونزل به فى قعر البحر بل هما متساويان فى القرب من الله
تعالى بعلمه اذ القرب أو البعد المكانى من أوصاف الاجسام تنزه سبحانه
عن ذلك أشار اليه امام الحرمين ولم يخبر بهذا المنزع اللطيف حاضرى مجامسه
حتى التزم واحد لضيفه بألف دينار ، فانظر همة هؤلاء الطلبة الاخيار وقد
نقل ذلك القرطبي فى تذكرته (قوله وأكرم السابقين) أى من تقدم حتى
الانبياء والرسول المفضلين على خواص الملك المختار فى الاصول واللاحقين
وأتى به مع لزوم ما قبله له لان المقام مقام إطناب (قوله والمرسلين) عطف
على ما قبله من عطف الرديف إن كان الرسول والنبي بمعنى كما قيل به ومن عطف
الخاص على العام إن كان الرسول أخص كما هو المشهور وفيه الصلاة على الانبياء

وآل كل وسائر الصالحين ﴿أما بعد﴾ فقد قال الله العظيم ، العزيز الحكيم « فاذكروني أذكركم »

وقد ورد « صلوا على أنبياء الله ورسله فانهم بعثوا كما بعثت » أخرجه الطبراني وغيره (قوله وآل كل) عدل عن إضافته الى الضمير المشهور الى الاضافة الى الاسم المظهر ، لانها الاحسن كما نبه عليه البهاء السبكي في عروس الافراح وكونه جرى على مذهب الزبيدي من منع ذلك بعيداً بآباء سعة اطلاع المصنف على شواهد ومنا قول عبد المطالب

وانصر على آل الصليبي وعابديه اليوم آلك

والآل الذين يحرم عليهم الصدقة ولهم خمس الخمس ، مؤمنو بني هاشم والمطلب والاقرب ان المراد هنا ما اختاره جمع من المحققين ومنهم المصنف في شرح مسلم وقال الازهرى أنه أقرب الى الصواب جميع الامة وقيد القاضى حسين وغيره بالاتقياء منهم واستندوا الى حديث ابن عباس مرفوعاً « آل محمد كل مؤمن تقي » أخرجه الطبراني بسند واه جداً وأخرج البيهقي نحوه عن جابر من قوله وسنده ضعيف وهذا المعنى الاخير أنسب بمقام الدعاء لانه كلما كان الدعاء أعم كان أتم ويدخل فيه حينئذ الصحابة الكرام والتابعون باحسان على الدوام ثم الصحيح أن أصل آل أول تحركت الواو وانفتح ما قبلها فقبلت ألفاً وقيل غير ذلك (قوله وسائر الصالحين) أى باقيهم فمطنه على ما قبله من عطف المغاير أو جميعهم فيكون من عطف العام أن أريد بالآل من يحرم عليهم الصدقة الواجبة أو من عطف الخاص على العام أن أريد من الآل المعنى العام أى جميع الامة وأريد بالصالحين القائمون بما عليهم من حق الله وحق العباد ومن عطف المرادف ان أريد بالصالحين مطلق المؤمنين المعبر عنهم فيما سبق بالامة أى أمة الاجابة ويقربه عموم الدعاء عليه ويبيده سياق المقام وقرنه مع الآل الكرام (قوله فاذكروني أذكركم) قال الواحدى قال ابن عباس وسعيد بن جبير

وقال تعالى « وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون »

اذ كروني بطاعتي اذ كركم بمغفرتي روى أن عبد الملك كتب الى سعيد بن جبير في مسائل فقال في جوابها : وتساءل عن الذكر فالذكر طاعة الله فن أطاع الله فقد ذكر الله ومن لم يطعه فليس بذكر وان أكثر التسبيح وتلاوة القرآن وتساءل عن قوله تعالى « فاذ كروني اذ كركم » فان ذلك ان الله تعالى يقول « اذ كروني بطاعتكم اذ كركم بمغفرتي » ويشهد لصحة هذا حديث خالد بن عمران قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من أطاع الله فقد ذكر الله وان قات صلاته وصيامه وتلاوته القرآن ومن عصى الله فقد نسى الله وإن كثرت صلاته وصيامه وتلاوته القرآن » اه وبمعناه حديث أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « يقول الله عز وجل أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه حين يذكرني ان ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي وان ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منه » وسئل الحافظ ابن حجر عن معنى هذا الخير فاجاب معنى الخير في الحديث تفضيل الجمع الذي يذكر الله سبحانه وتعالى عنه فيهم على الجمع الذي يذكر العبد ربه فيه أي جمع كان ولا حجة فيه لمن فضل الملائكة على الانبياء لانه ليس المراد والله أعلم تفضيل الملائم والمذكور على الملائم والذاكر وحينئذ فالأفضلية للمجموع على المجموع وبهذا يزول الاشكال ولا يلزم منه ما تخيله المستدل به على تفضيل غير الانبياء (قوله وقال تعالى « وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون ») أي معدين ليعبدون وكأن الآية (١) تعدد نعمه أي خلقت لهم حواس وعقولا وأجساما منقادة نحو العبادة كما يقال هذا مخلوق لكذا وإن لم يصدر منه الذي خاقله كذا في النهر لابي حيان وفي الكشاف إن قات لو كان الله تعالى صيدا للعبادة لكانوا كلهم عبيداً قات انما أراد منهم أن يعبدوا مختارين للعبادة لا مضطرين اليها اه قال ابن بنت المياق وهذه طائفة

(١) لله : وكان المقصود من الآية . ع

فعلم بهذا أن من أفضل أو أفضل

يعنى الرخصى اذا رأى ظاهراً يوافق مذهبه أورد مذهب أهل السنة سؤالا ومذهبه جواباً وما أجاب به غير صحيح بل الآية دليل أهل السنة لكونها سيقت في مساق تعظيمه تعالى وأن شأنه مع عبده لا يقاس بغيره فإن العبيد في العرف تسمان منهم من يقنيه سيده للانتفاع به ومنهم من يكون للتبجيل والتعظيم كما ليك الملوك، والعباد بالنسبة اليه تعالى من القسم الثانى فلاتر كوا (١) عبادته وتعظيمه لان نعمها حائذ اليهم . قيل والعبادة المرادة من الآية التعظيم لله والشفقة على خلقه لاتناق سائر الشرائع على ذلك بخلاف خصوص العبادات فالشرائع مختلفة فيها ولما كان التعظيم اللائق بجلال الله تعالى لا يعلم عقلازم متابعة الشرع والاخذ بقول الرسول اه وقيل معنى ليعبدون ليعرفون قال ابن عباس كل عبادة فى القرآن فهى بمعنى العرفان وهل الخطاب للخصوص أو للعموم خلاف عند المفسرين وأيد بعضهم هذا التفسير بحديث « كنت كنزاً مخفياً لم أعرف فأحببت أن أعرف » أى ما خلقت الثقيلين الا لاظهر عليهم صفاتى وكما لآتى فيعرفونى فيعبدونى لان العبادة لله المعرفة ومن لم يعرفه لم يعبده وروى عن على لم أعبد رباً لم أعرفه اه والخبر المرفوع موضوع . والمراد المعرفة التى تليق بحال الانسان لامعرفة حقيقته تعالى على ما هو عليه فان ذلك فى الدنيا محال اتفاقاً وفى امكانه فى الآخرة خلاف ، الراجع عـدمه ولا يلزم ذلك من كونه تعالى يرى فى الآخرة اذ الرؤية لاتستلزم الاحاطة قال تعالى « لاتدركه الابصار » أى لا تحيط به اذ الاحاطة من اوصاف الحوادث تعالى عن ذلك . (قوله أو أفضل) الظاهر أن أوفيه بمعنى بل إذلاشبهة أن الذكر سيجاً إن فسر بالمعنى الشامل لسائر العبادات أفضل أحوال الانسان، ثم هذه الافصلية للذكر المأثور كما قال « فى الاذكار الواردة عن سيد

حال العبد حال ذكره رب العالمين ، واشتغاله بالاذن ، الواردة عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم

المرسلين ، قال القاضي عياض أذن الله في دعائه وعلم الدعاء في كتابه خليقته
وعلم النبي صلى الله عليه وسلم الدعاء لامته واجتمعت فيه ثلاثة أشياء العلم
بالتوحيد والعلم باللغة والنصيحة للامة فلا ينبغي لاحد أن يعدل عن دعائه
صلى الله عليه وسلم وقد احتال الشيطان للناس من هذا المقام فقيض لهم قوم
سوء يخترعون لهم ادعية يشتغلون بها عن الاقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم
وأشد ما في الحال أنهم ينسبونها الى الانبياء والصالحين فيقولون دعاء نوح دعاء
يونس دعاء أبي بكر الصديق فاتقوا الله في أنفسكم لا تشتغلوا من الحديث
الا بالصحيح اه وقال الامام أبو بكر محمد بن الوليد الطرسوسي في كتاب
الادعية ، ومن العجيب العجيب أن تعرض عن الدعوات التي ذكرها الله في
كتابه عن الانبياء والاولياء والاصفياء مقرونة بالاجابة ثم تلتقي الفاظ الشعراء
والكتاب كانك قد دعوت في زعمك بجميع دعواتهم ثم استعنت بدعوات
من سواهم وعن المصنف أن اوارد المشايخ واحزابهم لا بأس بالاشتغال
بها غير أن الخير والفضل انما هو في اتباع المأثور في الكتاب والسنة وهذا
ليس كذلك وفيهما ما يكفي السالك في سائر أوقاته وقد جرى أصحابنا على
ذلك فقالوا في بابي الصلاة والحج يشتغل بالدعاء والذكر وأفضله الوارد وخالف
الحنفية فقالوا إن الاشتغال بالوارد لكون المدار فيه على ايراد تلك الالفاظ
ربما تكون محلا للخشوع المطلوب من الداعي فالاولى ان يأتي بذكر من عنده
ليتم توجهه أو يأتي بكل من النوعين ليكسب كلا من الفضلين وما أشرنا اليه
أولا أولى ، والزم بأن ايراده يفوت الخشوع ممنوع وبفرضه فبركة الأتباع
تقوم بما فات من الخشوع والله أعلم وسيأتي ان شاء الله أواخر الكتاب في
باب أدب الدعاء تفصيل في أذكار المشايخ فراجعه (قوله واشتغاله الخ) يجوز
(٢ - فتوحات - ل)

سيد المرسلين ، وقد صنف العلماء رضى الله عنهم فى عمل اليوم والليلة
والدعوات والاذكار كتبا كثيرة معلومة عند العارفين ، ولكنها مطولة
بالاسانيد

فى قوله اشتغاله الرفع والنصب عطفاً على قوله قبله ذكره رب العالمين
المنصوب أو المرفوع بنا على اثبات من فى افضل او حذفها منه وفى بعض
النسخ حال ذكره رب العالمين بزيادة حال منصوباً ومرفوعاً بناء على ما ذكر
وحيثئذ فيجوز فى اشتغاله الرفع والنصب عطفاً على حال والجر عطفاً على
ذكره المضاف اليه (قوله سيد المرسلين) أى مجموع الرسل وكذا كل فرد
منهم كما يدل عليه حديث أنا سيد ولد آدم ولائخرونى وفى كلام المصنف إطلاق
السيد على غير الله وهو جائز كما يأتى فى الأصل وسيأتى الكلام على إعلاله
(قوله والاذكار) هو جمع واحده ذكر وهو كما فى فتح الأله فى أصل وضعه
ماتعبد الشارع بلفظ مما يتعاقب بتعظيم الحق والثناء عليه ويطلق على كل
مطلوب قولى اه وقريب منه ما قيل الذى ذكر شرعاً قول سيق لثناء او دعاء
وقد يستعمل أيضاً لكل قول يثاب قائله وحيثئذ فأن أريد بالاذكار فى قول
المصنف مقابل الدعاء كان عطفه من عطف المغاير وإن أريد به ما يشمله كان من
عطف الخاص على العام والكلام فى الذكر اللسانى اما الذكر القلبي فسيأتى
معناه عند ذكر المصنف له (قوله كتبا كثيرة) أى بعضها فى عمل اليوم
والليلة ككتابى ، ابن السنن والنسائى وبعضها فى الدعوات ككتابى
المستغفرى والبيهقى (وقوله مطولة) بوزن اسم المفعول من التطويل وهو
تكثير اللفظ والمعنى ويقابله الإيجاز والاختصار ولذا قال فيما سيأتى مختصراً
الى آخره والاطالة أن يكون اللفظ زائداً على ما يؤدى به اصل المراد لالفائدة
مع كون الزائد غير متمين فان كان لفائدة فهو الاطناب وان تعين الزائد

والتكرير، فضعفت عنها همم الطالبين ، فقصدت تسهيل ذلك على الراغبين
فشرعت في جمع هذا الكتاب مختصراً مقاصداً ما ذكرته تقريباً للمعتنين ،

لإفادة فهو الحشو والاسانيد جمع اسناد وهو الاخبار عن طريق المتن ، والسند
رجاله وقيل هما بمعنى وعليه جرى الجلال السيوطي في الفيته فقال
والسند الاخبار عن طريق متن والاسناد لدى فريق
وكون الاسناد سبباً للتطويل بالنظر لمريد التعبد بالفاظ الاذكار والا فهو
ام مطلوب للمحدث اذ به يعرف حال الحديث في القوة والضعف قال ابن
المبارك الاسناد من الدين ولولا الاسناد لقال من شاء ماشاء ونقل مثله عن
غيره (قوله والتكرير) مصدر كرر المضاعف اي ذكر الشيء مرة بعد اخرى
والتكرار بفتح المثناة وكسرهما اسم مصدر وهذا يفعله الجامعون على الابواب
والمعاجم كثيراً لحاجتهم اليه وقد اُكثر منه الحافظ البخاري في صحيحه حتى
قال فيه بعضهم :

قالوا لمسلم فضل قلت البخاري أعلى

قالوا المكرر فيه قلت المكرر أحلى

(قوله الراغبين) من الرغبة شدة الطاب والمراد الراغبين في طلب المتعبد
بلفظه دعاء أو ذكر . المعرضين عما يتعلق به من الاسانيد فلا يخالف ما تقدم
من قوله فضعفت عنها همم الطالبين . (قوله مختصراً) بوزن اسم الفاعل حال
من فاعل شرع مقدره أو من المجرور بنى كذلك أو من اسم الإشارة المضاف
اليه أي حال كون هذا الكتاب مختصراً ما تقدم واسناد الاختصار اليه مجاز
عقل من اسناد ما للشيء لا آتته وصح محيى الحال من المضاف اليه لكون
المضاف عاملاً قبل الاضافة في المضاف اليه فهو كقوله تعالى إليه مرجعكم جميعاً
ثم هو بالتنوين فيما وقفت عليه من الاصول المصححة ولوروى بترك التنوين
والإضافة لجازت فيه الأوجه المذكورة لكون إضافته لفظية غير معرفة

وأحذف الاسانيد في معظمه لما ذكرته من ايثار الاختصار ولكونه
موضوعا للمتعبدين ، وليسوا الى معرفة الاسانيد متطلعين ، بل يكرهونه
وان قصر إلا الأقلين ، -

وفي نسخة مختصرا قاصداً وعليه فيجوز أن يقرأ مختصرا بوزن اسم لمفعول
حالا من المضاف اليه ويبعده قوله بعده قاصدا الخ والمختصر كالموجز ماقل
لفظه وكثر معناه . « وفي شرح مسلم » للمصنف الأختصار ايجاز اللفظ مع
استيفاء المعنى وقيل رد الكلام الكثير الى قليل فيه معنى الكثير وسمى
اختصارا لاجتماعه ومنه المختصر وخصرة الانسان اه (قوله وأحذف الاسانيد
الخ) عبر بالحذف الذي يكون عادة بعد الذكر اشعاراً بان السند مما يعنى
به أرباب الاتقان فكانه ذكره ثم حذف ولو عبر بالترك ونحوه لما فهم ذلك
(قوله ايثاراً) بالتحذية الساكنة ثم المثلثة من الأثرة ، الاختصاص أى
تخصيص الاختصار بالاختيار على مقابله (قوله ولكونه) عطف على ما من
قوله لما ذكرته واعاد الجار حذرا من ايها كونه لو حذف الجار معطوفا على
ايثار (قوله يكرهونه) وذلك لكونهم يرونه من الامور المكسبة للنفس
شرفا ونفرا وهم يكرهون كلما كان كذلك قال بعضهم فى حق سفيان الثورى
انه نعم الرجل لولا أنه من أهل الحديث وفى تنبيه الغافل للقسطلانى قال
أبو بكر الزقاق آفة المرید ثلاثة اشياء الترويج وكتابة الحديث والاسفار
لكن حمل هذا الأثر على أن المراد بالحديث فيه الاخبار مثل التواريخ ونحوها
والا فكثير من الاولياء الكرام الذين هم رؤس زهاد الانام واكبر العارفين
الفخام كمالك واحمد وأمثالهما نظروا الى النفع المرتب عليه وأنه من جملة العلم
الذى الاشتغال به أفضل من الطاعات وأجل العبادات الموصلات قال أحمد وقد
سئل ما تشتهى من الدنيا فقال بيت خال أى ليتعبد فيه واسناد طال وهو من
أسنى علوم الآخرة وعبرة التقريب للمصنف فان علم الحديث من أفضل القرب

ولان المقصود به معرفة الاذكار والعمل بها

الى رب العالمين وكيف لا وهو بيان طريق سنة خير الخلق واكرم الاولين والآخرين وقال في الارشاد في نوع معرفة آداب المحدث ، علم الحديث علم شريف يناسب مكارم الاخلاق ومحاسن الشيم وهو من علوم الآخرة لا من علوم الدنيا ومن حرمه فقد حرم أجراً عظيماً ومن رزقه فقد رزق فضلاً جسيماً وقال ابو الحسن شنبوية من أراد علم القبر فعليه بالآثر وفي الحديث اللهم ارحم خلفائي قيل ومن خلفائك قال الذين ياتون من بعدى يردون احاديثي وسنتي رواه الطبراني وغيره (قال السيوطي) وكان تلقيب المحدث بأمر المؤمنين مأخوذ من هذا الحديث وقد لقب به جماعة منهم سفيان والبخاري وآخرون وكونه قل أن يخص فيه النية وتسلم فيه الطوية لا ينافي شرفه الذاتي وكونه من أعظم الطرق الموصلة عند صحة النية وهي معتبرة في الاعتداد بسائر الاعمال وقد كانت الصحابة وناهيك بعرفانهم توجهوا لنقل الشريعة الشريفة ولم يروا الاشتغال به مانعاً من الرتبة المنيفة ويكفيك في كون العلم طريق الولاية ما ثبت عن الشافعي أن لم يكن العلماء العاملين أولياء لله فليس لله ولي بل قد روى بهذا اللفظ مرفوعاً كما في جواهر العقدين للسهمودي فأن قلت ان القشيري حشى رسالته ، التي فيها في التصوف بالأسماء قلت هو من الأقلين الذين هم الاجلون الجامعون بين مقام الجمع والفرق وقال القسطلاني في تنبيه الغافل انما فعل ذلك للرد على من يرى أن لا أصل لطريق القوم فذكر ماها من إسناد تنبيهها على ثبوت هذا الطريق (قوله المقصود به) اي بالكتاب الذي ألفه (قوله العمل بها) بأن يأتي بالذكر في محله ، أو وقته إن كان مقيداً أو مطلقاً إن كان مطلقاً ويقصد أصل معناه (وقيل) يعتبر أن لا يقصد سواه ثم منها ما كان معلقاً على لفظه فلا يحصل بالأتيان بغيره وأن كان في معناه الا ترى ماورد في الخبر المتفق عليه عن البراء فيما يقال عند

وايضاح مظانها للمسترشدين . وأذكر إن شاء الله تعالى بدلا من الاسانيد
ما هو أهم منها مما يخلّ به غالباً ،

المقام قال قلت ورسولك الذي ارسلت فقال ونيك الذي ارسلت فقال
ونبيك الذي ارسلت وفي قواعد زروق ما جاء عن الشارع في الفاظ الأذكار
يتبع اه ومنها ما يكون المقصود حصول معناه كالحمد أول الكتب المؤلفـة
فلذا أقام مقامه ، في هذا المعنى البسمة كثير من أصحاب الكتب المصنفة وهذا
النوع يحصل ثوابه بأبراد ، ما يؤذن ذلك المعنى من أى لفظ كان (قوله
وايضاح مظانها) بالرفع عطف على معرفة وفي الجر بعد ، ومظان جمع مظنة
بفتح الميم وكسر الظاء المشالة آخره نون مشددة بمدها هاء كذا ضبطه
الحافظ الديلمي في هامش نسخة من كتاب تلاوة القرآن من كتاب الاذكار
قال وكان حقه فتح الظاء الا أنها كسرت لمكان الهاء في آخره اه أى بذكرها
في الباب الذي يليق بها وفي ذلك تسهيل للمراجع وفي نسخة معانيها وإنما
كان هذا من مقصود الذاكر لان شرط ترتب الثواب على الذكر معرفة معناه
ولو بوجه كما أفتى به السبكي بخلاف ترتيب الثواب على قراءة القرآن فإنه
حاصل للقارىء وان لم يعرف معناه لكن قضية قول المهاج ، ويسن تدبر
القراءة والذكر حصول ثواب الذكر مع جهل معناه كما في القرآن ومن ثم نظر فيه
الأسنوى وقال ابن العز الحجازى في مختصره فتح البارى والعبارة للفتح ولا
يشترط استحضاره لمعناه ولكن يشترط أن لا يقصد به غير معناه وإن انضاف
الى الذكر استحضار معناه وما أشتمل عليه من تعظيم الله تعالى ونفى النقص
عنه زاد كمالاً فإن وقع ذلك في عمل صالح مهما فرض من صلاة أو صيام أو جهاد
أو غيرها ازداد فإن صح التوجه وأخلص لله تعالى فهو ابلغ الكمال * (فائدة) *
سئل الحافظ ابن حجر عن ثواب من قرأ القرآن ولم يفهم معناه هل يثاب كما
نقل عن الشيخ ابى اسحاق صاحب التنبيه في اللع مستدلاله بأن القرآن

وهو بيان صحيح الأحاديث وحسنها وضعيفها ومنكرها فانه مما يفتقر

لا يجوز روايته بالمعنى أى لتعلق التعبد بلفظه بخلاف الحديث (فأجاب) ما قاله الشيخ صحيح لكن مراده أن يكون القارى لا يفهم شيئاً باللسان العربى والا فإنه يؤجر على قراءة ما يفهمه منه ولو قل لأنه ورد فى الحديث الجيد أن كل حرف منه فيه ثواب لقارئه ثم انه لا يجوز للذى لا يفهم معنى ما يقرأه أن يقرأ شيئاً لأنه لا يأمن أن يغير منه شيئاً أو يبدل فإن فرض أنه يقرأ فى شىء مضبوط ضبطاً بيننا لا يخفى عليه منه شىء بحيث يقرأه مستويماً فإنه يؤجر على قرائته ان سمعه من يعلمه لكونه سبباً لتحصيل الأجر للسامع اه ثم النسخة الأولى أنسب بما فعله المصنف فى هذا الكتاب إذ لم يتعرض فيه لا يوضح المعانى نعم ربما بين بعض غريب المباني (قوله من بيان صحيح الأحاديث الخ) وفى أكثر النسخ وهو بيان الى آخره والظرف بيان لما فى ما هو أهم والصحة ومقابلها بيانها أما بالنقل عن الغير أو بما يقوم من مقتضى الحكم بشىء منها بناء على ما رجحه فى الإرشاد والتقريب من إختيار امكان التصحيح أى ومقابلة فى هذه الأزمنة الأخيرة وعليه الجمهور وهو القول المنصور وخالف ابن الصلاح وتبعه آخرون فمنعوا ذلك قال بعض المحققين وإنما منعه سداً للباب وخشية أن يعانى ذلك من ليس أهلاً لذلك وإلا فقد فعل هو نفسه ذلك فحسن حديث كل أمر ذى بال وغيره ثم يتبين حال الحديث من الصحة ، وغيرها هو الغالب كما نبه عليه المصنف فى ثالث الفصول الآتية إن شاء الله تعالى والحكم بالصحة وما بعدها باعتبار الظاهر الذى اقتضته القواعد لأنه مقطوع به إذ قد يكون ما حكم بوضعه ظاهراً ثابتاً فى نفس الأمر وبضده ما حكم بصحته نعم فى أحاديث الصحيحين كلام والصحيح فى الأصل من أوصاف الاجسام ثم جعل وصفها للحديث قال السيوطى فى شرح التقريب مجازاً واستعارة تبعية أقول وحقيقة عرفية وهو الأولى لتبادر هذا اللفظ عندهم حالة

الى معرفته جميع الناس الا النادر من المحدثين ، وهذا أهم ما يجب الاعتناء
به وما تحققه الطالب

الاطلاق الى المعنى الآتى والتبادر آية الحقيقة سم هو قسمان صحيح لذاته وهو
ما اتصل سنده برواية العدل الضابط عن مثله الى منتهاه من غير شذوذ ولا
علة قاذحة وصحيح لغيره وهو ما كان راويه دون ذلك فى الضبط والأقتان
فيكون حديثه فى مرتبة الحسن فيرتقى بتعدد طرقه الى الصحة ويقال له
صحيح لغيره والحسن قسمان كذلك حسن لذاته وهو الذى عرفه الخطأ بقوله
أن يكون راويه مشهورا بالصدق والأمانة لكن لم يبلغ درجة الصحيح
لقصور راويه عن رواة الصحيح فى الحفظ والأقتان وهو مرتفع عن حال من
يعد تفرد منكرًا ، وحسن لغيره وهو الذى عرفه الترمذى بقوله أن لا يخلو
الأسناد من مستور لم تتحقق أهليته وليس مغفلا كثير الخطأ فيما يرويه ولا
هو متهم بالكذب فى الحديث ولا ظهر منه سبب آخر مفسق ويكون
الحديث معروفا برواية مثله أو نحوه من وجه آخر ولا بد فى الحكم بحسن الحديث
مطلقا من سلامته من العلة القاذحة والشذوذ ، والضعيف ما فقد فيه شرط من
شروط القبول الشاملة للصحيح والحسن من الاتصال والعدالة والضبط
وعدم الشذوذ والعلة القاذحة ، والمنكر قيل إنه مرادف للشاذ وعليه جرى
ابن الصلاح ومختصروا كلامه والذى عليه الحافظ ابن حجران بينهما فرقا
فالشاذ مخالفة الثقة من هو أوثق منه بحفظه أو زيادة عدد أو نحوه والمنكر
مخالفة الضعيف الثقات «قال الحافظ» وقد غفل من سوى بينهما وزيادة تحقيق
هذا المقام فى كتب الأثر وفيما ذكر كفاية لمن اقتصر (قوله الى معرفته) أى
معرفة حكمه بالنقل عن قائله الحافظ كما يدل عليه قوله الآتى الا النادر
من المحدثين فهو لاء لا يفتقرون الى معرفة ذلك بالنقل عن الغير لتمكنهم من
استفادة حكمه بالمسبكة التى نالوها وقوله وما تحققه الطالب من جهة الحافظ

من جهة الحفاظ المتقنين ، والأئمة الحذاق المعتمدين . وأضح اليه ان شاء
الله الكريم جملا من النفائس من علم الحديث

الى آخره والنادر القليل (قوله من جهة الحفاظ) أى لا طريق لمعرفة حال
الحديث الا من حفظه الجهابذة المتقنين كما يدل عليه الكلام أى الكاملين
فى الحفظ والاتقان والحفاظ جمع حافظ وهو من احاط علمه بمائة ألف
حديث متناً وإسناداً وفوقه الحجّة وهو من احاط بمائتى ألف حديث كذلك
وفوقهما الحاكم وهو من احاط بمعظم السنة (قوله إن شاء الله تعالى) اتى
به اقتداء به صلى الله عليه وسلم فقد كان يأتى بذلك إمتثالاً لقوله تعالى
« ولا تقولن لشيء إني فاعل ذلك غداً الا أن يشاء الله » نعم لا يقال فى محقق
نحو صمت أمس أو أموت أو نحو ذلك الا على سبيل التبرك ومنه قوله
صلى الله عليه وسلم الآتى فى زيارة القبور وإنا إن شاء الله بكم لا حقون
على أحد وجوه فيه يأتى بيانها إن شاء الله تعالى (قوله الكريم) وصف
الجلالة به بعد الوصف بقوله تعالى من باب الوصف بالمفرد بعد الجملة ومنه
قوله تعالى وهذا كتاب أنزلناه مبارك وسقط فى الاصل المقروء على ابن
العماد الاقنسى وبعض الأصول ، الوصف بجملة تعالى وحينئذ فالكريم
نعت مفرد وقوله النفائس جمع نفيسة لا نفيس إذ فعائل إنما يكون جمعا لفعيلة
وسكت عن وصف النفائس بالمستجدات إكتفاء باستلزامها لها وأتى بها فى
المنهاج تصریحاً باللازم تحريضا للطالب على أن ما بين به النفائس هنا بقوله من
علم الحديث الى آخره وصف لها بأعظم أنواع الاستجداء كما لا يخفى (قوله علم
الحديث) قال شيخ الاسلام زكريا الانصارى اذا اطلق علم الحديث فالمراد به
علم الحديث دراية وهو علم يعرف به حال الراوى والمروى من حيث القبول
والرد وموضوعه الراوى والمروى من حيث ذلك ، وغايته معرفة ما يقبل وما
يرد من ذلك ومسائله ما يذكر فى كتب من المقاصد اه ويطلق علم الحديث

ويراد به علم الحديث رواية ويصح كونه المراد هنا وكونه إذا أطلق ينصرف الى الاول أغلبي ومع انتماء القرينة ويصح إرادة الاول لما بينه فيه المصنف من أحوال الحديث من الصحة ومقابلها والتنبيه بعض الاوقات على تفرد بعض الرواة عن غيره ونحوه من مباحث علم الأثر وحدث علم الحديث رواية قال الكرماني في شرح البخاري علم يعرف به أقوال رسول الله صلى الله عليه وسلم وأفعاله وأحواله قلت وكذا تقريراته وما أضيف اليه من وصف ككونه ليس بالطويل ولا بالقصير أو أيام كاستشهاد عمه حمزة رضي الله عنه بأحد ويعرف به أقوال وأفعال من دونه من صحابي وتابعي وكان عليه ذكره لأن علم الحديث يطلق على ذلك كله وموضوعه ذات رسول الله صلى الله عليه وسلم من حيث إنه رسول وغايته الفوز بسعادة الدارين وتعقبه السيوطي في تعريفه بأنه مع كونه غير مانع لشموله علم الاستنباط غير محرراه ويتعقب أيضا بأنه يقتضي اختصاص الحديث بالمرفوع والذي عليه الجمهور أنه يعنه والموقوف والمقطوع وغيرها ومن ثم عرفه غير واحد بأنه ما أضيف اليه صلى الله عليه وسلم أو الى من دونه من قول أو فعل أو صفة أو تقرير وقال شيخ الاسلام زكريا بعد سوق هذا التعريف قاله الكرماني وموضوعه ذات النبي صلى الله عليه وسلم من حيث انه نبي قال وفيه أن التعريف يعم ما يتعلق بذات النبي وغيره فينبغي أن يكون الموضوع على هذا التعريف أعم ويكون ما قاله الكرماني في الموضوع مبنيا على تعريفه المقتضى لقصر الحديث على المرفوع ويمكن أن يقال لما كان البحث ، بالاصالة فيما يتعلق بذات الرسول وفي غيره بطريق التبعية جعل موضوعه ذاته ليكون البحث عن عوارض ذاته فيكون ما ذكره الكرماني موضوع علم الحديث والله اعلم . وتعقب الكافيحي أيضا قوله إن موضوعه ذات الرسول من حيث إنه رسول بأن ذلك موضوع عام الطب من حيث إنه ذات انسان وموضوع علم الحديث ذاته الشرعية من حيث إنه ذات رسول اذا المبحوث في علم الحديث عن عوارض الذات

ودقائق الفقه ومهمات القواعد ورياضات النفوس والآداب التي تتأكد معرفتها على السالكين ، وأذكر جميع ما ذكره

المذكورة من الأقوال والأفعال من حيث إنه ذات رسول بخلاف الطب فإنه مبحوث فيه عن عوارض ذاته من حيث إنه النيان وبخلاف الفقه فإن المبحوث فيه عن عوارض ذاته من حيث إنه مكلف وبما ذكر علم الفرق بين موضوع كل من العلوم . الثلاثة وإن كان متحداً بالذات ثم ما نقلته عن الكرماني من كون ذات الرسول إلى آخره موضوع علم الحديث رواية هو ما في شرح التقريب للسيوطي لكن في شرحه للبخاري نقلاً عن الكرماني أنه موضوع علم الحديث دراية وعبارته قال ابن جماعة وموضوعه السند والتمن وقال الكرماني موضوعه ذات الرسول من حيث إنه رسول اه . وما نقله السيوطي أقرب لكلام القوم نعم عوارض الذات من جملة موضوعه رواية إذ هو كما سبق السند والتمن والمراد بالتمن ما أضيف إليه من قول أو فعل الخ (قوله دقائق) الفقه جمع دقيقة أي خفايا الفقه التي يحتاج في فهمها إلى ذهن سليم وفكر قويم والفقه لغة الفهم واصطلاحاً العلم بالحكم الشرعي العملي المكتسب من الأدلة التفصيلية وإضافة دقائق إلى فقه لصح كونها بمعنى من وهو الاظهر ويصح كونها بيانية وكونها من إضافة العام إلى الخاص كشجر الأراك (قوله ومهمات القواعد) أي ما يهتم به الطالب من القواعد العلمية التي يبتنى عليها كثير من الأحكام والقواعد جمع قاعدة وهي قانون كلي منطبق على جزئياته وإن شئت قلت قضية كلية يتعرف بها أحكام جزئيات موضوعها وقد أوضحت تعريف القاعدة في شرح نظمي قواعد ابن هشام النحوية أعان الله على إكمالها (قوله ورياضات النفوس) أي ما ترتاض به وتنخلع بمزاويلته عن طبعها الذميمة من المجاهدات والقيام على السنن المحمدية مأخوذ من رياضة الدابة (قوله والآداب) جمع أدب قال القسطلاني ما يمدقولا وفعلوا وعبر عنه بعضهم بأنه الأخذ بمكارم

موضعا بحيث يسهل فهمه

الاخلاق اه وقيل الوقوف مع الحسنات والاعراض عن السيئات وقيل التعظيم لمن فوقك والرفق بمن دونك ويقال انه مأخوذ من المأدبه وهى الدعوة الى الطعام سمي بذلك لانه يدعى اليه وفي الروضة للمصنف الادب والسنة يشتركان في طلب الفعل ويفترقان بالتأكد في السنة دون الادب اه وانما كانت هذه المذكورات أهم من الاسانيد لان القصد الاصلى منها معرفة حال الحديث وقد التزم بيانها فحصل القصد بطريق أخص منها وأما النفائس من علم الحديث وما بعدها فلحاجة اليها تامة اذ المحدث اذا لم يعرف الاصطلاح لا يفهم مراد القوم من الفاظهم ودقائق الفقه بها يكمل المحدث ويقوى شأنه وبالقواعد العملية تتأيد حجته وبرهانه وبالرياضات وملازمة الاداب يكمل ايمانه وعرفانه اذ من لازم الآداب وأدمن قرع الابواب ظفر بمنازل الاحباب ومن لم يؤمن على الادب الشرعى كيف يؤمن على سر الولاية المدعى فلذا قال رئيس الطائفة الجنييد طريقنا مضبوطة بالكتاب والسنة وقال اذا رأيت الرجل تتخرق له العادات وتتواتر له الكرامات فانظروا حاله عند الامر والنهي فان قام بهما فولى كامل والافلاعبة بحاله عند الاولياء الافاضل (قوله موضعا) بوزن اسم المفعول حال مما اضيف اليه المفعول وهو ما فى قوله ما أذكره وجاز لكون المضاف فى المعنى هو نفس المضاف اليه أو بوزن اسم الفاعل حال من فاعل اذكر (قوله فهمه) أى وذلك أما ببسط العبارة فقد قال الخليل بن احمد الكلام يختصر ليحفظ ويبسط ليفهم وأما بحسن الاداء فيها مع اختصاصها فرمما يكون الاختصار سببا لتقريب المعنى وتقريب أخذه من المبني كما قال ابن مالك فى الخلاصة: تقرب الاقصى بلفظ موجز. بناء على كون الباء فيها للسببية قال ابن جماعة ولا يبعد فى كون الاختصار سببا لتقريب المعنى فان قولك رأيت زيدا وأكرمته أخصر من قولك رأيت زيدا وأكرمت زيدا

على العوام والمتفهمين ، وقد روينا في صحيح

مع أنه أوضح منه وقد مدح صلى الله عليه وسلم بأتيانه جوامع الكلام أى المعانى الكثيرة مع الالفاظ الوجيزة اليسيرة مع عذوبة الالفاظ وسلاستها ورطابتها لمقتضى الحال مع فصاحتها وقد جمع العلماء منه الدواوين والاسفار وللسيوطى درر البحار فى الاحاديث القصار واما تعريف الفهم فقال السيد الجرجانى فى تعريفاته انه تصور المعنى من لفظ المخاطب بوزن اسم الفاعل والذكاء شدة قوة للنفس معدة لا كتساب الاراء (قوله على العوام) جمع عام والمراد به ما يقابل المتفقه فهو من لم يحصل من الفقه شيئاً يهتدى به الى الباقى والمتفقه الآخذ للفقه تدرجاً والمراد به هنا من ارتقى عن مقام العوام كما يؤذن به المقابلة فى الكلام ويمكن أن يراد بالمتفهمين هنا العلماء الاعلام وعبر فيهم بذلك مع ما لهم من علو المقام إعلاماً بأن العلوم لا يمكن الوصول الى الاحاطة بجميعها بل الانسان وان كمل فى مقام أخذ العلم على التدرج الى أن يدرج فى الاكفان قال بعض العلماء لا يزال المرء طالماً حتى يرى أنه استغنى عن التعلم فهو آية جهله اذا ما أوتيته من العلوم وان كثر فهو بالنسبة الى ما ظاب عنه منها يسير وقال الله تعالى وما أوتيتم من العلم الا قليلاً وقال مخاطباً لسيد الانبياء صلى الله عليه وسلم وقل رب زدنى علماً وقال الشافعى رضى الله عنه .

ما حوى العلم جميعاً أحد لا ولو مارسه الف سنة

انما العلم بعيد غوره نخذوا من كل شى أحسنه

(قوله وقد روينا) ضبطه الكازرونى فى شرح الاربعين النووية بالبناء للمفعول مخففاً أى روى لنا إسماً أو إقراء او اجازة أو غيرها من باقى أنواع التحمل وبالبناء للفاعل اه قال ابن المعز الحجازى فى شرح الاربعين ايضا المشهور روينا بفتح الواو مخففة من الرواية ، أب النقل عن الغير ومقابل المشهور بضم الراء وتشديد الواو المكسورة يعنى روانا مشايخنا أى صيرونا

رواة عنهم لما نقلوا لنا عن أخذوا منهم فسمعنا وروينا عنهم وأتى بضميرنا الموضوع للمتكلم ومعه غيره اما لانه أراد حكاية حال روايته أى انه رواه مع غيره أو أخبر عن نفسه فقط وعبر بها أعلاما بعظم مقامه تحمدا بالنعمة فيتلقي ما يخبر به بالقبول والرواية نقل الخبر من غير زيادة فيه ولا نقص ولا تغيير اعراب اه (قوله مسلم) هو مسلم بن الحجاج القشيري نسبة لبني قشير قبيلة من العرب النيسابوري أحد أئمة أعلام الحديث وكبار المبرزين فيه ، والرحالين في طلبه الى ائمة الافطار والمتفق على تمييزه وتقدمه فيه على أهل عصره كما شهد بذلك اماما وقتهما أبو زرعة وأبو حاتم فأنهما كما يقدمانه في معرفة الصحيح على مشايخ عصرهما وغيرهما كاحمد واسحاق وقتيبة بن سعيد والقعني روى عنه جماعات من كبار أئمة عصره وحفاظه ومنهم من هو في درجته كابي حاتم الرازي والترمذي وابن خزيمة وله المصنفات الجليلة الكثيرة غير الصحيح الذي امتن الله به على المسلمين وأبقى له به الشناء الحسن الجميل الى يوم الدين فان من اطلع على ما أودعه في اسانيده وترتيبه وحسن سياقه وبديع طريقته من نفائس التحقيق وأنواع الورع التام والاحتياط والتحرى في الرواية وتلخيص الطرق واحتصارها وضبط متفرقاتها وكثرة اطلاعه واتساع روايته ، علم انه امام لا يلحق وفارس لا يسبق قال صنفت المسند من ثلاثمائة الف حديث مسموعة ولما قدم البخاري آخر مرة لازمه مسلم وأدام الاختلاف اليه ومن ثم حذا حذوه في صحيجه وكان هذا هو مراد الدارقطني بقوله لولا البخاري لما ذهب مسلم ولا جاء ، ولد طام وفاة الامام الشافعي طام أربعة ومائتي وتوفي رحمه الله يوم الاحد لست بقين من شهر رجب سنة إحدى وستين ومائتين ودفن يوم الاثنين لخمس بقين منه بنيسابور وقبره بها مشهور يزار ويتبرك به ، قيل سبب موته أنه عقد له مجلس للمذاكرة فذكر له

عن أبي هريرة رضى الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

حديث فلم يعرفه فأنصرف إلى منزله وقد مدت له سلة فيها تمر وكان يطلب الحديث ويأخذ ثمرة فاصبح وقد فنى التمر ووجد الحديث ولذا قال ابن الصلاح كان موته بسبب غريب نشأ من غمرة فكرية علمية ، وسنه قيل خمس وخمسون وبه جزم ابن الصلاح وتوقف فيه الذهبي وقال انه قارب الستين وهو اشبه من الجزم ببلوغه الستين لما عرفت من طامي ولادته ووفاته قال المصنف وجملة أحاديث صحيحة نحو أربعة آلاف باسقاط المكرر وبالمكرر كما جاء عن أبي الفضل احمد بن سلمة اثنا عشر ألفا قال الزركشى بعد نقله كلام ابن سلمة وقال أبو حفص الميمني انها ثمانية آلاف ولعل هذا أقرب اهـ لكن نظر فيه الحافظ ابن حجر ثم الحديث المذكور أخرجه احمد وابو داود والترمذى والنسائى وابن ماجه كما فى الجامع الصغير وأخرجه ابن حبان (قوله عن ابى هريرة) بمنع صرفه على الأشهر وأجاز بعضهم صرفه وسيأتى وجههما وبيان الخلاف فى اسمه وامم ابيه واصح ما قيل فى ذلك عبد الرحمن بن صخر الدوسى من الأزد بن اوس أسلم عام خيبر ولزم النبي صلى الله عليه وسلم وواظب عليه راضيا بشبع بطنه وكانت يده مع يد النبي صلى الله عليه وسلم حيث دار وكان من احفظ اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يحضر ما يفتى به عن الأ نصار لاشتغالهم بحوائطهم والمهاجرون لاشتغالهم بالتجارات ليكتفوا به عن الغير روى البيهقى عن الشافعى « أبو هريرة احفظ من روى الحديث فى دهره » وقد شهد له النبي صلى الله عليه وسلم بأنه حريص على العلم والحديث وشكا الى النبي صلى الله عليه وسلم النسيان فأمره ببسط رداؤه ففعل ففرف صلى الله عليه وسلم بيده فيه ثم قال ضمه قال فضمته فما نسيت شيئا بعد وفى المستدرک عن زيد بن ثابت « كنت أنا وابو هريرة وآخر عند النبي صلى الله عليه وسلم فقال ادعوا فدعوت أنا وصاحبى وأمن النبي صلى الله

قال «من دعا الى هدى كان له من الاجر

عليه وسلم ثم دعا أبو هريرة فقال اللهم اني اسألك مثل ما سألك صاحبنا
وأسألك علما لا ينسى فامن النبي صلى الله عليه وسلم له فقلنا ونحن يارسول
الله كذلك فقال سبقكما الفلام الدومى» وجملة أحاديثه خمسة آلاف وثلاثمائة
وأربعة وسبعون حديثا اتفقا منها على ثلاثمائة وخمسة وعشرين وانفرد
البخارى بثلاثة وعشرين ومسلم بمائة وتسعة وثمانين روى عنه من الصحابة
والتابعين أكثر من ثمانمائة رجل منهم ابن عباس وابن عمر وجابر بن عبد الله
وسعيد بن المسيب وآخرون توفى سنة ثمان وقيل سنة تسع وخمسين ، وسنه
ثمان وسبعون وصلى عليه الوليد بن عقبة بن ابى سفيان وكان أميراً يومئذ على
المدينة ومن كراماته ما فى «حياة الحيوان للدميرى» فى الكلام على الحية فى
رحلة ابن الصلاح وتاريخ ابن البخارى عن أبى القاسم الزنجانى عن الشيخ أبى
إسحاق الشيرازى يقول سمعت القاضى ابا الطيب يقول كنا فى حلقة النظر
بجامع المنصور فجاه شاب خراسانى فسأل عن مسألة المصراة ، ويطالب بالدليل
فاحتج المستدل بحديث ابى هريرة الثابت فى الصحيحين وغيرها فقال الشاب
وكان حنفيا ابو هريرة غير مقبول الحديث قال القاضى فما استتم كلامه حتى
سقطت عليه حية عظيمة من سقف الجامع فهرب الناس وتبعته الشاب فقيل
له تب تب فقال تببت فعادت الحية وليس لها اثر قال ابن الصلاح هذا اسناد
ثابت فيه ثلاثة من ائمة المسلمين القاضى ابو الطيب وتلميذه الشيخ
ابو اسحاق وتلميذ أبى اسحاق الشيخ ابو القاسم الزنجانى اهـ (قوله من دعا
الى هدى الخ) قال البيضاوى أفعال العباد وان كانت غير موجبة ولا مقتضية
للثواب والعقاب بذواتها الا ان الله تعالى أجرى مادته بربط الثواب والعقاب
بها ارتباط المسبب بالاسباب وفعل ماله تأثير فى صدور بوجه فكما يترتب
الثواب والعقاب عنى ما يباشره يترتب كل منهما على ما هو سبب فى فعله

مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئاً « فأردت مساعدة
أهل الخير بتسهيل طريقه

كالارشاد والحث عليه ولما كانت الجهة التي بها استوجب المسبب الاجر
والجزاء غير الجهة التي بها استوجب المباشر لم ينقص اجره من اجره شيئاً قال
الطبي والهدى في الحديث ما يهتدى به من الاعمال وهو بحسب التنكير مطلق
شائع في جنس ما يقال له هدى يطلق على القليل والكثير والعظيم والحقير ،
فاعظمه هدى من دعا الى الله وأدناه هدى من دعا الى اماطة الاذى عن طريق
المسلمين ومن ثم عظم شأن الفقيه الداعي المذر حتى فضل واحد منهم على
الف طابد لان نفعه يعم الاشخاص والاعصار الى يوم الدين اه (قوله مثل
اجور من تبعه) اى عمل بدلالته وامثال اشارته (قوله لا ينقص ذلك) اى
الاجر الواصل المدال من الاجور الواصلة للعمال شيئاً لما تقدم في كلام القاضى
ومن اختلاف جهة اثابة كل منهما وعلم من هذا الحديث ان صلى الله عليه
سلم من مضاعفة الثواب بحسب تضاعف اعمال امته ما لا يحيط به عقل ولا يحده
وذلك ان له مثل ثواب اصحابه لما علموه وما دل عليه من بعدهم المضاعف لهم
ثوابه الى يوم القيامة فيحصل له صلى الله عليه وسلم مثل ثواب ذلك جميعه هذا
بالنسبة لاول الآخذين عنه وكذلك بالنسبة للآخذين عنهم فيحصل له مثل
ثواب اعمالهم ودالاتهم لمن بعدهم المتضاعف ثوابه الى يوم القيامة وهكذا
في كل مرتبة من مراتب المبلغين عنه الى انقضاء الامة ومنه يعلم ايضا ما لكل
مرتبة من الهداية من المتضاعف المتعدن بتعدد من بعدهم فتأمله ليعلم فضل
السلف على الخلف والمتقدمين على المتأخرين ومرتبة الفقيه الدال على الهدى على
مرتبة العابد القاصر نفعه على نفسه وسكت المصنف نفعنا الله به عن ايراد باقى
الخبر وهو قوله ومن دعا الى ضلالة كان عليه من الاثم مثل آثام من تبعه من
غير ان ينقص ذلك من آثامهم شيئاً كما سيدكره بجملة كذلك فى باب فضل
(٣ - فتوحات - ل)

والإشارة اليه وإيضاح سلوكه والدلالة عليه فأذكر في أول الكتاب
فصولاً مهمة يحتاج إليها صاحب هذا الكتاب وغيره من المعتنين، وإذا
كان في الصحابة من ليس مشهوراً عند من لا يعتنى بالعلم نبهت عليه فقلت
روينا عن فلان الصحابي

الدلالة على الخير والحث عليها لتعلق غرضه بمضمون الأول فقط والمختار في
الأصول جواز تقطيع الحديث والاختصار على بعضه إذا لم يكن له تعلق بما
حذف منه من استثناء أو غاية أو عطف أو نحو ذلك قال الشيخ زكريا في
تحفة القاري على صحيح البخاري حذف الزائد على محل الشاهد من الحديث
يسمى خرماً واختاف فيه فقيلاً بالمنع مطلقاً وقيل بالجواز مطلقاً والصحيح
جوازه من العالم إن كان ما تركه غير متعلق بما رواه بحيث لا يختل البيان
ولا تختلف الدلالة اهـ (قوله والإشارة إليه) أي إلى الخير فلذا ذكر الضمير،
أو إلى الطريق وجاز وإن كانت مؤنثة معنوية كما صرح به غير واحد باعتبار
المعنى أي المذهب أي محل الذهاب إلى الخير ويومى إلى الثاني قوله بعد وإيضاح
سلوكه (قوله والدلالة) بتثليث الدال (قوله فصولاً) بالصاد المهملة جمع فصل
لغة الحاجز وعرفاً اسم لجملة من الباب مشتملة على مسائل غالباً وسيأتي له مزيد
بيان (قوله وغيره) بالرفع بدليل تبيينه بقوله من المعتنين أو بالجر ويكون
قوله من المعتنين بياناً لصاحب المضاف لهذا الكتاب وغيره (قوله المعتنين)
اسم فاعل من الاعتناء (قوله الصحابة) بفتح الصاد في الأصل مصدر
قال الجوهري ويقال صحبة وصحب وصحابة والصحابة بمعنى الأصحاب واحده
صاحب بمعنى الصحابي من اجتمع مؤمناً بالنبي صلى الله عليه وسلم ولو لحظة
ومات على الإيمان وإن لم يره كابن أم مكتوم ولم يرو عنه وسواء كان مميزاً
أو غير مميز كمحمد بن الصديق رضي الله عنهما وأمثاله (قوله فلان) قال

لثلاث يشك في صحبته وأقتصر في هذا الكتاب على الأحاديث التي في
الكتب المشهورة التي هي أصول الإسلام ،

المصنف في تهذيب الأسماء واللغات قال الجوهري قال ابن السراج فلان كناية
عن اسم يسمى به المحدث عنه خاص غالباً ويقال في النداء يا فلان بحذف الالف
والنون لغير ترخيم ولو كان ترخيماً لقالوا يا فلان وربما جاء الحذف في غير النداء
ضرورة ويقال في غير الناس فلان والفلانة هذا ما ذكره الجوهري وقد
روينا في مسند أبي يعلى باسناد صحيح على شرط مسلم عن ابن عباس قال
« ماتت شاة لسودة بنت زمعة فقالت يا رسول الله ماتت فلانة تعني الشاة
فقال النبي صلى الله عليه وسلم فهلا أخذتم مسكها » الحديث - هكذا في كل
النسخ فلان بغير الف ولا م وهذا تصريح بجوازه فهما لغتان اه باختصار
قلت ومثل هذا حديث الطبراني عن ابن مسعود كما في الحصن « ان الجبل
ينادي الجبل باسمه اي فلان هل مريبك احد ذكر الله ، الحديث » (قوله لثلاث
يشك في صحبته) أي وليكون سبباً في الترضي عنه باتفاق عند ذكره
فيحصل له كثواب فاعله لكونه كالسبب في ذلك (قوله التي هي أصول
الإسلام) أي يبتنى معظمه عليها وفي فتاوى المصنف التي جمعها تلميذه الحافظ
علاء الدين بن المطار ما لفظه هل في الأصول الخمسة والمسانيد المشهورة
حديث غير صحيح أو احاديث باطلة في بعضها دون بعض فأجاب اما البخاري
ومسلم فأحاديثهما صحيحة وأما باقي السنن المشهورة والمسانيد ففيها الصحيح
والحسن والضعيف والمنكر والباطل اه وفي الارشاد للمصنف ذكر الحافظ
السلفي الأصول الخمسة وقال اتفق على صحتها علماء الشرق والغرب وهذا تساهل
لان فيها ما صرحوا بانه ضعيف أو منكر أو شبهه والترمذي يصرح في كتابه
بانقسامه الى صحيح وحسن وضعيف وكذا أبو داود « قلت » و مراد السلفي
ان معظم الكتب الثلاثة سوى الصحيحين يحتاج به اه قال فيه بعد وكما تساهل

وهي خمسة صحيح البخارى وصحيح مسلم

السلفي فيما ذكر تساهل الحاكم فأطلق على الترمذى الجامع الصحيح والخطيب فأطلق عليه وعلى سنن النسائى الصحيح قال المصنف فى الارشاد أيضا قسم أبو محمد البغوى أحاديث كتابه المصابيح الى صحاح وحسان مريدا بالصحاح ما فى الصحيحين أو أحدهما وبالْحسان إما سنن أبى داود والترمذى أو شبههما وهذا اصطلاح لا يعرف ولا هو صحيح فقد تقدم ان هذه الكتب فيها الصحيح والحسن والضعيف والمنكر فكيف تجمل كلها حسانا اه (قوله وهى خمسة) بأسقاط الموطأ وسنن ابن ماجه ومنهم من يعدها ستة بأدخال الاول وعليه عرف المتقدمين ومنهم من أدخل سنن ابن ماجه فى العمد وأخرج الموطأ وهو المشهور فى عرف المتأخرين (قوله البخارى) هو أبو عبد الله محمد بن اسماعيل بن المغيرة بن بردزبه وقيل ابن المغيرة بن الاحنف البخارى الجعفى مولاهم أمير المؤمنين فى الحديث مؤلف الصحيح والتاريخ وغير ذلك كتب بخراسان والجبال والعراق والشام ومصر فروى عن مكى بن ابراهيم وأبى نعيم الفضل بن دكين وخلائق من هذه الطبقة ومن بعدهم حتى كتب عن اقرانه وعن أصغر منه حتى زاد اعداد شيوخه عن الالف روى عنه مسلم خارج الصحيح والترمذى وأبو زرعة وابن خزيمة وابن حبان ومحمد بن يوسف القزيرى ومنصور بن محمد البزدوى وهو آخر من روى الصحيح وآخرون كثيرون وآخر من زعم أنه سمع منه عبد الله بن فارس البلخى ولد البخارى فى ثالث شوال سنة أربع وتسعين ومائة وألهم حفظ الحديث فى الكتاب وهو ابن عشر سنين وحضر عند الداخلى وهو ابن إحدى عشرة سنة فروى عن أبى الزبير سفيان عن ابراهيم فقال له البخارى إن أبى الزبير لم يرو عن ابراهيم فقال كيف هو يا غلام فقال هو الزبير بن عدى فاخذ القلم واصباح كتابه ، وحفظ كتب ابن المبارك ووكيع وهو ابن ست عشرة سنة وخرج

مع أمه وأخيه أحمد إلى مكة وتخلف بها يطلب وهو ابن ثمانى عشرة سنة
التاريخ عند قبر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ابن عقدة لو كتب الرجل
ثلاثين ألفا ما استغنى عن تاريخ البخارى وشرع في جمع الصحيح في أيام اسحاق
ابن راهويه وقال أخرجه من زهاء ستمائة ألف حديث وما أدخلت فيه الا ما
صح وتركت من الصحاح لحال الطول وروى الفربرى عنه ما وضعت في الصحيح
حديثا الا اغتسلت قبل ذلك وصليت ركعتين وروى ابن عدى أنه كان يصلى
لكل ترجمة من تراجم التاريخ ركعتين قال أحمد ما أخرجت خراسان مثله وقال
ابن المدينى ما رأى مثل نفسه وقال أبو يعقوب الدورقى ونعيم بن حماد هو
فقيه هذه الامة ولما دخل البخارى البصرة قال بنى دار دخل اليوم سيد الفقهاء
وقال أبو مصعب لو ادركت ما لك فنظرت إليه والى محمد بن اسماعيل لقلت
كلاهما واحد فى الفقه والحديث وقال أبو حاتم هو أعلم من دخل العراق وقصته
مع أهل بغداد فى أنهم قلبوا عليه مائة حديث فرد كل حديث الى إسناده
مشهورة خرجها ابن عدى عن عدة من المشايخ وكان له ببغداد ثلاثة مستملين
واجتمع فى مجلسه أكثر من ثمانين ألفا وجرت له محنة مع خالد بن أحمد
الذهلى والى بخارى فنفاه من البلد فجاء الى خرتنك قرية من قرى سمرقند فنزل
على أقارب له بها فقال عبد القدوس بن عبد الجبار السمرقندى سمعته ليلة
وقد فرغ من صلاة الليل يدعو ويقول اللهم إنه قد ضاقت على الارض بما
رحبت فاقبضنى اليك فمات الشهر حتى قبضه الله فتوفى ليلة عيد الفطر سنة
مائتين وستة وخمسين قال المصنف وجملة أحاديث صحيحه سبعة آلاف حديث
ومائتان وخمسة وسبعون حديثا بالاحاديث المكررة وبأسقاط المكرر أربعة
آلاف وقال الحافظ ابن حجر وقد حررتها فبلغت بالمكرر سوى المعلقات
والمتابعات والموقوفات على الصحابة والمقطوعات عن التابعين فمن بعدهم سبعة
آلاف وثلثمائة وسبعة وسبعين حديثا وبدون المكرر ألفين وستمائة وحديثين
وفيه من التعاليق الف وثلثمائة وأحد وأربعون قال وأكثرها يخرج فى أصولنا

وسنن أبي داود

متونه والذي لم يخرج مائة وتسعة وخمسون وفيه من المتابعات والتنبيه على اختلاف الروايات ثلثمائة واربعة وثمانون (قوله وسنن أبي داود) هو الحافظ صاحب السنن سليمان بن الأشعث بن اسحاق بن بشير بن سداد بن عمران السجستاني وقيل في نسبه غير ذلك روى عن القعني وأحمد بن حنبل واسحاق وعلي بن المديني ويحيى بن معين وخلائق بالحجاز والشام ومصر والعراق وخراسان والجزيرة روى عنه ابنه أبو بكر عبد الله والترمذي وأبو عوانة وأبو بكر النجار وغيرهم قال ابن حبان أبو داود أحد أئمة الدنيا فقها وعلماء وحفظا ونسكا وورعا وإتقانا جمع وصنف وذب عن السنن . وقال أبو بكر الخلال هو الامام المقدم في زمانه لم يسبقه احد الى معرفته بتخريج العلوم وبصره بمواضعه في زمانه رجل ورع مقدم سمع منه أحمد بن حنبل حديثا وقال محمد بن مخلد كان أبو داود يعني بمذاكرة مائة الف حديث وقال ابن داسة سمعت ابا داود يقول كتبت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم خمسمائة الف حديث انتخبت منها ماضئته هذا الكتاب يعني السنن جمعت فيه أربعة آلاف وثمانمائة حديث وذكرت الصحيح وما يشبهه وما يقاربه ويكفي الانسان من ذلك لدينه أربعة أحاديث: الأعمال بالنيات ومن حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ولا يكون المؤمن مؤمنا حتى يرضى لاخيه ما يرضى لنفسه والحلال بين والحرام بين ، وأبدل بعضهم حديث لا يكون المؤمن الخ بحديث ازهد في الدنيا يحبك الله وازهد فيما في أيدي الناس يحبك الناس ونظمها كذلك ابن معوز فقال

عمدة الناس عندنا كلمات اربع قالهن خير البريه
اتق الشبهات وازهد ودع ما ليس يعنيك واعملن بنيه

قال أبو عبيدة الأجرى سمعت أبا داود يقول ولدت سنة اثنتين ومائتين قال الأجرى ومات لاربع عشرة بقين من شوال سنة خمس وسبعين ومائتين

والترمذى

بالبصرة قال بعض المتقنين اختلف مقاصد اصحاب الكتب فيها فللصحيحين منها صنوف وللبخارى لمن اراد التفقه مقاصد جلية ولابى داود فى حصر أحاديث الكلام من استيعابها ما ليس لغيره وللترمذى فى فنون الصناعة الحديثية ما لم يشاركه فيه غيره وقد سلك النسائى اغمض تلك المسائل وأدقها اه (قوله والترمذى) قال الاصفهانى فى كتابه لب اللباب فى الأناساب الترمذى بضم التاء وفتحها وكسرهما نسبة الى مدينة قديمة على طرف نهر بلخ الذى يقال له جيحون منها جماعة منهم الترمذى صاحب الجامع والعلل اه وسكت عن بيان حركة ميمه وبينها أصل أصله السمعانى وعبارته الترمذى بكسر المثناة من فوق والميم وبضمها وبفتح المثناة وكسر الميم اه وفى الراجح من هذه اللغات خلاف فقال ابن سيد الناس المتداول بين أهل تلك المدينة فتح التاء وكسر الميم والذى نعرفه قديما كسرهما معا والذى يقوله المتقنون أهل المعرفة بضمهما وكل واحد يقول لها معنى يدعيه اه وفى طبقات الحفاظ للذهبي قال شيخنا ابن دقيق العيد ترمذ بالكسر هو المستفيض على الألسنة حتى يكاد يكون كالمتواتر وقال الباجى سمعت عبد الله بن محمد الانصارى يقول هو بضم التاء اه والترمذى أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك وقيل فى نسبه غير ذلك السلمى الحافظ الضرير أحد الأئمة الستة قيل إنه ولد أكمه طاف البلاد فسمع من قتيبة وعلى بن حجر وأبى كريب وخلائق وأخذ علم العلل والرجال عن البخارى وروى عنه حماد بن شاكر وأحمد بن حنبلية ومحمد بن أحمد بن محبوب وآخرون وقد سمع منه البخارى أيضا قال ابن حبان فى الثقات كان ممن جمع وصنف وحافظ وذاكر ولد سنة مائتين وتسعة قال المستغفرى مات فى شهر رجب سنة تسع وسبعين ومائتين وكذا قال ابن عنجار وابن ماكولا وبه رد الزين العراقى وغيره قول الخليلى فى الارشاد

والنسائي وقد أروى يسيراً من المکتب المشهورة غيرها،

ومات بعد الثمانين بل قال بعضهم هذا باطل وفي بعض شروح الشمائل كان الترمذى مكفوفاً قليل ونوزع بقول الكشاف ولم يكن في هذه الامة أكره غير قتادة بن دعامة وقد يقال هذا نفي ومن حفظ حجة على من لم يحفظ وكان يضرب به المثل في الحفظ قال المروزي قال لي الترمذى كنت في طريق مكة وكنت كتبت جزأين من أحاديث شيخ فر بنا ذلك الشيخ فذهبت اليه وأنا اظن ان الجزأين معي وحملت معي جزأين كنت اظنهما ايها فسألته في القراءة فأجابني فأخذت الجزأين واذاها بياض فتجريت لجعل الشيخ يقرأ على من حفظه ثم نظر فرأى البياض في يدي فقال اما تستحي فقعبصت عليه القصة وقلت احفظه كله فقال اقرأ فقرأت جميع ما قرأه على علي الولاة فما اخطأت في حرف منه فقال لي مامر بي مثلك قط . (قوله والنسائي) بفتح النون والسين المهملة المخففة بعدها الف ممدودة منسوب الى نساء مدينة بخراسان كذا في المعنى للعتبي وفي لب اللباب ويقال في النسب اليها نسوي أيضا اه والنسائي هو أحمد بن شعيب بن علي بن سنان بن بحر بن دينار أبو عبد الرحمن الحافظ مصنف السنن وأحد الأئمة المبرزين روى عن قتيبة ابن سعيد واسحاق بن راهويه وهشام بن عمار وعيسى بن حماد زغبة في خاق كثيرين آخرين روى عنه ابن عبد الكريم وأبو سعيد بن يونس وأبو جعفر الطحاوي وأبو جعفر العقيلي وأبو القاسم الطبراني والدولابي وابن السني وخلائق آخرهم ابيض بن محمد النهري قال الحافظ ابو يعلى النيسابوري النسائي امام الحديث بلامدافمة وقال الطحاوي امام من أئمة المسلمين وقال الدارقطني يقدم على كل من يذكر بهذا العلم من أهل عصره وسئل الدارقطني أيضا اذا حدث النسائي وابن خزيمة أيهما يقدم فقال النسائي لم يكن مثله ولا أقدم عليه أحدا ولم يكن في الورع مثله قال الحاكم سمعت الدارقطني يقول كان النسائي أفقه مشايخ

وأما الاجزاء والمسانيد فليست أنقل منها شيئاً إلا في نادر من المواطن ولا أذكر من الاصول المشهورة أيضاً من الضعيف الا النادر مع بيان ضعفه وانما أذكر فيه الصحيح غالباً ، فلماذا أرجو أن يكون هذا الكتاب أصلاً معتمداً ثم لا أذكر في الباب من الاحاديث الا ما كانت

مصر في عصره وأعرفهم بالصحيح والسقيم وأعلمهم بالرجال وقال ابن يونس كان إماماً في الحديث ثقة ثبتاً حافظاً كان خروجه من مصر في ذي القعدة سنة اثنتين وثلاثمائة وتوفي بفلسطين قال الطحاوي مات في صفر سنة ١١١ بفلسطين وقال الحاكم ابو طاهر العبدري انه توفي بالدجلة مدينة فلسطين وحمل الى بيت المقدس حكى ابن منده عن مشايخه بمصر انه خرج من مصر الى دمشق فوَقعت له بها كائنة ثم حمل الى مكة ومات سنة ثلاث وثلاثمائة وهو مدفون بها وكذا قال الدارقطني انه حمل الى مكة فتوفي بها في شعبان سنة ثلاث وثلاثمائة وكان مولده سنة أربع عشرة ومائتين (قوله وأما الاجزاء والمسانيد فليست أنقل منها الخ) وذلك لان مخرجيهما جل نظرهم رواية مروية ذلك المخرج عنه مقبولاً كان أولاً فلذا لم يلحق المسانيد بالكتب الأربعة والموطأ ونحوها في الاعتماد (قوله الضعيف) هو عند أهل الحديث ما فقد شرطاً من شروط القبول وهي الاتصال وعدالة الراوي وضبطه وفقد العلة القادحة والشذوذ ويزداد الضعف بتزايد الفقد أو نحوه (قوله مع بيان ضعفه) بفتح أو ضم الضاد المعجمة وانما بين ذلك إعلماً برتبته فيقدم عليه ممارضه من خبر مقبول وإلا فالسكوت عن بيان حال الحديث الضعيف غير الموضوع لا محذور فيه بوجه خصوصاً والمقام للفضائل المعمول فيها بذلك أما الحديث الموضوع فلا يجوز ذكره للعالم بحاله الا مقروناً بالبيان وضيأتى ان المصنف ربما أغفل التنبيه على حال الحديث لغفلة أو نحوه (قوله الصحيح) المراد منه ما يشمل الصحيح لغيره

دلالاته ظاهرة في المسئلة والله الكريم أسأل التوفيق والصيانة

بل والحسن فيراد من الصحيح المقبول وقد أطلق كثير عليه الصحيح (قوله دلالاته) مثلث الدال والفتح أفصح وإنما اعتبر ظهور دلالة الحديث في المطلوب ليعم الفهم العالم والمتعلم وان لم يكن لغير العالم أى المجتهد أخذ الاحكام من الاحاديث (قوله المسئلة) مطلوب يبرهن على اثبات محموله لموضوعه (قوله والله الكريم) يجوز فيهما النصب بجعل الاسم الكريم مفعولا مقديما لأسأل اذ هو متعد لاثنين والرفع بجعله مبتدأ ومفعول أسأل ضمير محذوف والجملة خبر أى اسأله والأول لسلامته من الحذف المرتب على الثانى أولى (قوله التوفيق) هو لغة جعل الأسباب موافقة للمسببات وعرفا قال فى التهذيب قال إمام الحرمين وغيره من أصحابنا المتكلمين هو خالق قدرة الطاعة فى العبد وقيل خلق الطاعة فيه ويساويه اللطف وهو ما يقع به صلاح العبد آخرة بما صدقا لا مفهوما وقد يطلق التوفيق على أخص من ذلك ومن ثم قال المتكلمون اللطف ما يحمل المتكلم على الطاعة ثم ان حمل على فعل المطلوب سمي توفيقا أو ترك القبيح سمي عصمة وصرح أهل السنة فى مبحث خالق الأفعال بان لله تعالى لطفًا لوفعه بالكفر لا آمنوا به اختيارا غير أنه لا يفعله وهو فى فعله متفضل وفى تركه عادل وضد التوفيق الخذلان كذا قالوا لکن فى التهذيب التوفيق خلاف الخذلان ولعزة التوفيق لم يذكر فى القرآن الا فى قوله تعالى وما توفيقى الا بالله وأما قوله تعالى يوفق الله بينهما وقوله إن أردنا الا احسانا وتوفيقنا فمن الوثاق ضد المخالفة (قوله والصيانة) بكسر الصاد قال المصنف فى التهذيب قال الجوهري يقال صنت الشيء أصونه صونا وصيانة وصيانا بالكسر فهو مصون ولا يقال مصان ويقال ثوب مصون ومصوون الاول على النقص والثانى على الاتمام اه واصل صيانة وصيان الواو كما فى قيام ولئلا يلتبس الأخير بصوان الشيء أى قشره وطرده فيما قبله

والإنبابة ، والاعانة والهداية ، وتيسير ما أقصده من الخيرات ،
والدوام على أنواع المكرمات ، والجمع بينى وبين أحبائى

(قوله والانبابة) بكسر الهمزة مصدر أناب وكذا الأمانة مصدر أمان وأصلهما
إنواب وإعوان على وزن إفعال فنقلت حركة حرف العلة الى الساكن ثم قيل
تحرك حرف العلة باعتبار الأصل وانفتح ما قبله أى حالا فقلب حرف العلة
ألفا فحصل التقاء الساكنين الألف المنقلبة وألف الأفعال فحذفت احداها
وهل هى الأولى أو الثانية خلاف عند الصرفيين ثم غرض عن المحذوف الهاء
فى آخر الكلمة (قوله والهداية) فى تهذيب اللغات الهداية والهدى يطلق
بمعنيين أحدهما خالق الأيمان واللفظ والآخر بمعنى البيان فمن الاول الحمد
لله الذى هدانا لهذا ونظائرهُ ومن الثانى انا هديناه السبيل وهديناه النجدين
أى بيناه طريق الخير والشر وأما مود فهديناهم أى بيناهم الطريق اه والهداية
بالمعنى الاول لا تكون إلا لله تعالى وبالمعنى الثانى تكون له ولرسول وورثتهم
وحمل الهداية على خالق اللطف أى يلطف بنا فيؤهلنا لما يوجهنا له من الخيرات
يؤيده ما فى بعض النسخ « والهداية الى تيسير ما أقصده من الخيرات » أى
يلطف بى فيهون على ذلك ويوصلنى الى هذه المسالك وعلى البيان يؤيده
عطف تيسير عليه فى نسخ أخرى أى أسأله أن يمن علينا ببيان طريق الخير
وييسر لنا سلوكه (قوله والدوام) يجوز فيه النصب عطفًا على المنصوب قبله
واختفض عطفًا على الخير أى وتيسير ما أقصده من الدوام على انواع المكرمات
وهى جمع مكرمة بفتح أوله وضم الراء المهملة وعلى الثانى فالعطف من قبيل
عطف الخاص على العام للاهتمام والفتح أليق بالمقام (قوله احبائى) بالتشديد
والهمز أى من يحبونى وأحبهم وإن لم يأت زممهم لأنه يفبغى أن يحب فى الله كل
من اتصف بكمال سابقا أو لاحقا وما أحسن قول إمامنا الشافعى رضى الله عنه
أحب الصالحين ولست منهم لعلى أن أنال بهم شفاعه

في دار كرامته وسائر وجوه المسرات ؛ وحسبي الله ونعم الوكيل ،

(قوله دار كرامته) هي الجنة التي أكرم الله بها أهل طاعته (وسائر) أي باقي (وجوه المسرات) الذي لم تشمله هذه الدعوات والعطف حينئذ من عطف المغاير أو جميع المسرات من باب عطف العام على الخاص بناء على كون سائر يأتي بمعنى جميع فقد قال الجوهري سائر الناس جميعهم - قال المصنف في التهذيب وهي لغة صحيحة ذكرها غير الجوهري ووافقه عليها أبو منصور الجواليقي في أول كتابه شرح أدب الكاتب واستشهد على ذلك وإذا اتفق هذان الأمان على نقل لغة فهي لغة وبهذا يندفع قول الشيخ ابن الصلاح استعمال سائر بمعنى الجميع مردود عند أهل اللغة معدود في غلط العامة وأشباههم من الخاصة قال الأزهرى في تهذيب اللغة أهل اللغة اتفقوا على أن معنى سائر الباقي قال الشيخ ابن الصلاح ولا التفات إلى قول الجوهري صاحب اللغة سائر الناس جميعهم فإنه لا يقبل ما انفرد به وقد حكم عليه بالغلط في هذا (قوله وحسبي الله ونعم الوكيل) حسبي أي محسبي وكافي خبر قدم على مبتدأ وهو الاسم الكريم « وقوله ونعم الوكيل » معطوف إمام على حسبي الخبر من باب عطف الجملة على المفرد ثم قيل جاز ذلك لتضمن حسبي معنى الفعل أي يحسبني وقال ابن رمضان في شرح العقائد لا حاجة إلى تضمن حسبي معنى يحسبني ويكفيني لأن الجمل التي لها محل من الأعراب واقعة موقع المفرد ويجوز عطفها على المفرد وعكسه والمخصوص على هذا هو الاسم الكريم أو على جملة حسبي الله من غير تقدير شيء في الجملة المعطوفة بناء على كونها إنشائية معنى هي لإنشاء التوكل فتكون من عطف إنشائية على مثلها أو مع تقدير مبتدأ هو هو بقرينة ذكره في المعطوف عليه ثم قيل يقدر القول قبل الجملة الإنشائية لوقوعها خبراً وجرى عليه ابن رمضان في شرح الشرح وابن حجر الهيتمي فقال التقدير وهو مقول فيه نعم الوكيل أو من غير تقدير بناء على المختار كما قال ابن مالك

ولا حول ولا قوة إلا بالله العزيز الحكيم ، ماشاء الله . لا قوة إلا بالله
توكلتُ على الله ،

من جواز وقوع الطائبية خبراً من غير إضمار قول والتقدير بناء على إبقاء جملة
حسبي على وضعها أي الخبرية لفظاً ومعنى فيكون من عطف خبرية على مثلها
والخصوص على هذين محذوف وبه يندفع ما قيل في هذا الكلام عطف إنشاء
على خبر وهو ممنوع عند أهل النظر (قوله ولا حول) يقال الحول ويقال
الحيلة والاول كما في النهاية أشبه يقال حال الشخص يحول إذا تحرك ويجوز في
لام حول الفتح على إعمال لا والرفع على إعمالها لتكررها أو على إعمالها عمل
ليس (قوله ولا قوة) يجوز فيه مع إعمال الاولى الفتح على إعمال الثانية إذ
التكرار يمنع وجوب العمل لأجوازه والنصب بالعطف على محل اسم لا الاولى
والرفع على إعمال الثانية لتكرارها أو بالعطف على محل لامع اسمها فانها في
موضع رفع بالابتداء عند سيبويه ولا زائدة والكلام جملة واحدة أو على
محل اسم لا قبل دخولها ويمنع مع إعمال الاول النصب لانتفاء سببه ويجوز
ما عداه (قوله العزيز الحكيم) هذا الوارد في ختم هذه الكلمة دون ما
اشتهر من ختمها بالعلي العظيم لكن في بعض نسخ الحصن الحصين رواية
ختمها بالعلي العظيم ولعلها رواية وفي شرح المشكاة لابن حجر الهيثمي وختم
الحوقلة بهما لوروده في هذه الرواية الصحيحة لاسيما رواية مسلم أولى من
ختمها بالعلي العظيم وان كان قد اشتهر اه وسيأتي لهذه الجملة زيادة في باب
الذكر المطلق إن شاء الله تعالى (قوله ماشاء الله) مافيه شرط مبتدأ حذف
جوابه لظهوره أي كان وما أحسن قول امامنا الشافعي

وما شئت كان وان لم أشأ وما لم تشأ إن أشأ لم يكن

(قوله لا قوة) بالفتح لاجتماع شروط الأعمال وتكراره إعلاماً بان الاعتماد
انما هو على اقدار ذى العظمة والجلال (قوله توكلت على الله) جعل الرضى

اعتصمتُ بالله ، استعنت بالله ، فوضت أمري الى الله ، وأستودعه
ديني ونفسي ووالدي ، واخواني وأحبائي وسائر من أحسن الي ،
وجميع المسلمين وجميع ما أنعم به علي وعليهم من أمور الآخرة والدنيا ،
فانه سبحانه اذا استودع شيئاً حفظه ونعم الحفيظ

﴿ فصل ﴾

على في هذا المقام من العلو المجازي واللائق بالادب عدم التعبير بالاستعلاء
مطلقا وان يقال معنى على في ذلك ونحوه لزوم التفويض الى الله تعالى فمعنى
توكلت على الله لزمت تفويض أمري الى الله تعالى واللفظ قد يخرج بشهرته في
الاستعمال في الشيء عن مراعاة أصل المعنى اشار اليه المحقق ابن أبي شريف
والتوكل كثير فيه التعاريف للقوم ومن أحسنها قول بعضهم التوكل اعتمادك
على مولاك ورجوعك اليه وخروجك عن حولك وقوتك وانطراحك بين
يديه وقول آخر التوكل اكتفاؤك بعلم الله فيك عن تعلق القلب بسواه
ورجوعك في جميع أمورك الى الله وقال الاستاذ الاكبر أبو مدين التوكل
وثوقك بالمضمون واستبدال الحركة بالسكون والمآل الى واحد
عبارتنا شتى وحسنك واحد وكل الى ذاك الجمال يشير

(قوله اعتصمت بالله الخ) الاعتصام الامساك بالشيء افتعال من العصمة بمعنى
المنعة (قوله فوضت أمري الخ) قال في النهاية أي رددته اليه يقال فوض اليه
الامر تفويضا إذا رده اليه وجعله الحاكم فيه اه (قوله وأستودعه ديني)
أي اجعله وديعة عنده وهو الامين على ما استودع عليه الحافظ له وفي
التعبير بهذا الذكر المطلوب للمسافر المؤمن إشارة الى السفر الذي لا بد منه
والاستعداد لذلك رزقنا الله إياه وسلك بنا والمسلمين أحسن المسالك

﴿ فصل ﴾

هو وما اشبهه من التراجم خبر مبتدأ محذوف أي هذا فصل أو مبتدأ محذوف

في الامر بالاخلاص وحسن النيات في جميع الاعمال

الخبر أو خبره الظرف بـمـده وتجويز النصب فيه مبنى على لغة من يقف على المنصوب المنون بالسكون والجر على حذف الجار وإبقاء عمله والاولى لغة ضعيفة والثاني ممتنع قياساً إلا في مواضع ليس هذا منها والفصل بالصاد المهمة في الاصل مصدر وهو هنا إما بمعنى اسم الفاعل أى الفاعل أو بمعنى اسم المفعول إذ مسائله مفصولة عما قبله وما بعده والفصل في عرف المصنفين اسم لجملة من العلم مشتملة على مسائل غالباً وكذا يعرف ما أفرد من كتاب أبواب فان جمعت الثلاثة فقل الكتاب اسم لجملة من العلم مشتملة على أبواب وفصول ومسائل غالباً والفصل اسم لجملة من الباب مشتملة على مسائل غالباً ووضع العلماء التراجم تسهيلاً للوقوف على مظان المسائل وتفشيحاً للنفوس قال الزمخشري وذلك لان القارىء اذا ختم باباً من كتاب ثم أخذ في آخر كان ذلك أنشط له وابتعث على الدرس والتحصيل بخلاف ما لو استمر على الكتاب بطوله ومثله المسافر إذا علم أنه قطع ميلاً وطوى فرسخاً نفس ذلك عنه ونشط للمسير ومن ثم كان القرآن الكريم سوراً وأجزاءً وأعشاراً اه وقال غيره وضع الكتاب لما كانت أبحاث العلم فيه متباينة الجنسية والباب لما كانت أبحاث العلم فيه متشاركة الجنسية والفصل لما كانت أبحاث ذلك فيه متشاركة النوعية والمسألة لما كانت أبحاث ذلك متشاركة الصنفية ثم إن كانت دلالاته من جهة الاندراج فالفرع أو من جهة الاطراد فالقاعدة أو من جهة الاعلام بتفصيل مجمل سابق فالتنبيه أو من جهة كثرة محصرها جهة واحدة فالضابط اه (قوله في الامر بالاخلاص) الظرف الاول خبر لقوله فصل إن جعل مبتدأ وإن جعل خبراً لمحدوف فيجوز في الظرف كونه ثابتاً أو حالاً حذف صاحبها وعاملها أى هذا فصل أعنيه كأننا في الامر بالاخلاص والظرف الثانى لغو متعلق بالامر والاخلاص بكسر الهمزة مصدر أخلص قال الراغب في مفرداته الاخلاص

الظواهرات والخفيات

قال الله تعالى « وما أمرُوا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء » وقال تعالى « لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى منكم » قال ابن عباس رضي الله عنهما معناها ولكن يناله النيات (أخبرنا) شيخنا الامام الحافظ أبو البقاء خالد بن يوسف بن الحسن بن سعد بن الحسن بن المفرج بن بكار

التعري عن كل مادون الله اه وفي الرسالة القشيرية بسنده الى سيد البرية صلى الله عليه وسلم مسلسلا بالسؤال عن الأخلص قال صلى الله عليه وسلم سألت رب العزة عن الأخلص أي ماهو قال سر من أسراري استودعته قلب من احببت من عبادي اه (قوله الظاهرات) المفعولة بأجوارح الظاهرة كالصلاة والصدقة ، والصوم من الاعمال الخفية إذلا يعلم حال صاحبه الا بأخبار سره عنه وقد خفي صيام كثير من العارفين على أهله مدة من السنين قيل ولذا ورد في الخبر القدسي الصوم لي وأنا اجزي به (قوله والخفيات) من أعمال القلب (قوله الا ليعبدوا الله الخ) أخذ منه أهل السنة ماذهبوا اليه من أن العبادة ليس وجوبها لافادة الطائع الثواب وبعده عن النار والعقاب بل لأداء حق الربوبية والقيام بمقام العبودية وفي الاكليل في استنباط احكام التنزيل للسيوطي استدل بالآية على وجوب النية في العبادات لان الاخلص لا يكون بدونها اه ثم العبادة اسم للطاعة المؤداة على وجه التذلل ونهاية التعظيم وقضية هذا الكلام أن العبادة أسنى أوصاف الاولياء الكرام لكن قال العارفون التعبد إما لنيل الثواب أو للتخلص من العقاب وهي أنزل الدرجات ويسمى عبادة لان معبوده في الحقيقة ذلك المطلوب بل نقل الفخر الرازي إجماع المتكلمين على عدم صحة عبادته ورد عليه ذلك بأن صواب النقل عن المتأخرين ، أو للشرف بخدمته تعالى والانتساب اليه ويسمى عبودية وهي

المقدسى النابلسى ثم الدمشقى رضى الله عنه أخبرنا أبو اليمى الكندى
أخبرنا محمد بن عبد الباقي الانصارى أخبرنا أبو محمد الحسن بن على

أشرف من الاولى ولكنها ليست خالصة له تعالى ، أو لوجهه وحده من غير
ملاحظة شىء آخر ويسمى عبادة وهى أعلى المقامات وارفح الدرجات
وسياتى فى بيان العبادة لطالب الثواب زيادة تحقيق وقيل العبادة ما تعبد فيه
بشرط معرفة المتقرب اليه فيوجد بدون العبادة فيما لا يحتاج من القرب لنية
كعتق ووقف والطاعة غيرها اذ هى كما تقدم امتثال الامر والنهى فتوجد
بدونها فى النظر المؤدى الى معرفته تعالى اذ معرفته انما تحصل بتام النظر قاله
بعض المحققين (قوله المقدسى) بفتح الميم وسكون القاف وكسر الدال والسين
المهملتين نسبة الى بيت المقدس وهى مدينة ايلياء كذا فى معنى الشيخ محمد
طاهر الفتى (قوله النابلسى) بنون فوحدة بعد الالف مضمومة فهملته بعد
اللام نسبة الى نابلس قال الصغانى هى من بلاد فلسطين (قوله ثم الدمشقى)
قال الفتى فى المعنى نقلا عن الكرمانى بكسر مهملة وفتح ميمه وعن الزركشى
بكسر الميم اه وفى لب الباب الدمشقى نسبة الى دمشق وهى أحسن مدينة
بالشام اه وفى إتيانه بتم الاشارة الى أن توطنه بدمشق متأخر عن توطنه
بنابلس ويؤتى بتم لذلك كما قاله علماء الأثر وخالد المذكور ترجمه الذهبى فى
طبقات الحفاظ فقال الامام المفيد المحدث مولده سنة خمس وثمانين وخمسمائة
بنابلس ونشأ بدمشق فسمع من أبى محمد القاسم بن عساكر وابن طبرزد وآخرين
وكتب ورحل وحصل أصولا نفيسة ونظر فى اللغة وكان ذا إتقان وفهم ومعرفة
وعلم وكان ثقة متثبتا ذا نوادر ومزاح وكان يحفظ جملة كثيرة من الغريب
واسماء الرجال وكناهم وينطوى على صدق وزهد وأمانة توفى فى سلخ جمادى
الاولى سنة ٤٤٣ هـ قال المصنف فى حقه فى جزء الصيام بعد أن وصفه
بالحفظ وغيره المنفرد فى وقته بمعرفة الرجال (قوله الكندى) هو بضم الكاف
(٤ - فتوحات - ل)

الجوهري أخبرنا أبو الحسين محمد بن المظفر الحافظ أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد بن سليمان الواسطي حدثنا أبو نعيم عبيد بن هشام الحلبي حدثنا ابن المبارك عن يحيى بن سعيد هو الانصارى عن محمد بن ابراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه

نسبة الى كندة من قرى سمرقند وبكسرهما نسبة الى كندة قبيلة كبيرة مشهورة من اليمن ينسب اليها خلق كثير ولم أقف على ضبط الكندى هو بضم الكاف أو بكسرهما لكن رأيت ضبطه بالقلم فى أصل صحيح بالكسر (قوله الجوهري) قال فى لب اللباب نسبة الى بيع الجوهري (قوله الانصارى) هذا يعرف بنسب يحيى بن سعيد وإنما قال هو الخ . لان من زاده لم يسمعه كذلك من شيخه واحتاج اليه لدفع الالباس فأتى به لدفع ما ذكر ونبه بقوله هو الانصارى أنه لم يسمعه كذلك ممن سمعه منه ومثل هذا كثير فى كتب الحديث (قوله التيمي) بفتح المثناة الفوقية واسكان التحتية نسبة الى تيم (قوله علقمة بن وقاص) قال الحافظ ابن حجر العسقلانى فى التقريب وقاص بتشديد القاف وهو الليثى المدنى ثقة ثبت من الثانية أخطأ من زعم أن له صحبة وقيل انه ولد فى عهد النبي صلى الله عليه وسلم مات فى خلافة عبد الملك اه ونقل ابن حجر الهيثمى فى شرح المشكاة أن علقمة صحابى فى قول بعضهم وسكت عليه وهو خطأ كما تقدمت الاشارة اليه (قوله عن عمر بن الخطاب رضى الله عنه) هو ثانى الخلفاء أمير المؤمنين القرشى المدوى كناه صلى الله عليه وسلم بابي حفص وهو لغة الاسد ولقبه بالفاروق لفرقانه بين الحق والباطل اذ كان أمر المسلمين قبله على غاية الخفاء وبعده على غاية الظهور أسلم بعد أربعين رجلاً وإحدى عشرة امرأة سنة ست من النبوة وبويع له بالخلافة يوم موت الصديق رضى الله عنه سنة ثلاث عشرة من الهجرة بعهد

قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إنما

منه ففتح الفتوح الكثيرة كما أشار إليه صلى الله عليه وسلم في حديث رؤياه
البر ونزح الصديق ضعيف ثم قوة عمر والحديث في مسلم وغيره ومناقبه
كثيرة وفضائله أشهر من شمس الظهيرة ذكرت منها جملة مستكثرة في شرح
نظم الحافظ السيوطي في موافقات عمر رضى الله عنه القرآن توفي شهيداً على
يد نصراني اسمه أبو لؤلؤة يوم الأربعاء لاربع بقين من ذى الحجة سنة
ثلاث وعشرين من الهجرة وهو ابن ثلاث وستين سنة على الصحيح ودفن
مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع أبي بكر في بيت طائفة رضى الله عنها وصلى
عليه صهيب الرومي وجملة ماروي له خمسمائة وسبعة وثلاثون حديثاً اتفقا
على ستة وعشرين منها وانفرد البخاري بأربعة وثلاثين ومسلم بأحد وعشرين
(قوله قال) أى عمر دون غيره والحصص المذكور يعلم من استقرار حال الحديث
المذكور قال الحافظ لم يرو من طريق صحيح عن النبي صلى الله عليه وسلم
إلا عن عمر ولم يروه عن عمر إلا علقمة ولم يروه عن علقمة كذلك إلا التيمي
ولم يروه عن التيمي كذلك إلا يحيى بن سعيد الأنصاري وعنه اشهر وتواتر
بميت رواه عنه أكثر من مائتي انسان أكثرهم أئمة وقال جماعة من الحفاظ
إنه رواه عنه سبعمائة انسان من أعيانهم مالك والثوري والاوزاعي وابن
المبارك وغيرهم وقد ثبت عن الحافظ أبي إسماعيل الهروي الملقب بشيخ
الاسلام أنه كتب عن سبعمائة رجل من أصحاب يحيى بن سعيد فهو مشهور
بالنسبة إلى آخره غريب بالنسبة إلى أوله وما ورد من رواية نحو عشرين
صحابياً له غير عمر لم يصح منها شيء (قوله إنما) هي لتقوية الحكم المذكور
بعدها اتفاقاً ومن ثم وجب كونه معلوماً وفي منزلته ولافاة الحصر وضما
حقيقة على الاصح عند جمهور الأصوليين خلافاً لجمهور النحاة والحصر بمعناه
القصر إثبات الحكم لما بعدهما ونفيه عما عداه وذلك لورودها كذلك في كلامهم

الأعمال

فألبا والاصل الحقيقة وجواز غلبة الاستعمال في غير ما وضعت له خلاف
الاصل فلا بد له من دليل ثم القصر كما تقرر في علم البيان حقيقي وإضافي
وكل منهما قصر موصوف على صفتة ويقال قصر المسند على المسند اليه
وعكسه ويقال قصر المسند اليه في المسند وكل منهما قصر قلب لما في ذهن
السامع من غير المذكور اليه وقصر افراد المذكور بالحكم الذي اعتقد وقوع
الشركة فيه وقصر تعيين اذا تردد فيه وما في هذا الخبر من قصر المبتدأ في
الخبر المعبر عنه بقصر الموصوف في صفتة وهو إضافي لخروج بعض الاعمال
عن اعتبار النية فيه (١) كما سيأتي وفي الخبر حصر آخر هو عموم المبتدأ اذ
هو جمع محلي بأل التي للاستغراق لا للماهية إذ المفتقر للنية أفراد العمل
لاماهيته من حيث هي ماهية إذ لا وجود لهذه في الخارج ورواية إنما العمل
كما سيأتي المبتدأ فيه مفرد محلي بأل أيضا فيفيد العموم وخصوص الخبر على
حد صدقي زيد لعموم المضاف لمعرفة ولهذا سقطت إنما في رواية صحيحة
اكتفاء عنها به وجمع بينهما في هذه تأكيداً (قوله الاعمال) هي حركات
البدن فيدخل فيها الاقوال ويتجاوز بها عن حركات النفس وأوثر على
الافعال لئلا تتناول فعل القاب الغير المحتاج لنية كالتوحيد والاجلال
والخوف لصراحة القصد والنية لئلا يلزم التسلسل والدور المحال ومعرفة الله
تعالى وما قيل إنما يصح هذا إن أريد بالمعرفة مطاق الشعور لا النظر في
الاول نظر فيه بأن تسمية الثاني معرفة مجاز وأل في الاعمال للعهد الذهني
أي غير الاعمال العادية لعدم توقف صحتها على نية أو للاستغراق والعموم
فيها مخصوص لخروج جزئيات من الاعمال عن الاحتياج الى النية بأدلة

(١) في الاسطر الخمسة السابقة اصلاح لان في الاصول سقطا وتقديم وتأخيرا فلتراجع
وها نحن اولاً قد نبهنا الى ذلك فليتبناه . ع

بالنيات وإنما

مقررة كالواجب الغير المتوقع على نية من نحو قضاء دين وكف عن محرم ،
وكون المتروك لا بد فيه من قصد الترك إذا أريد به تحصيل الثواب بامتنال
أمر الشارع ليس مما نحن فيه لان المبحوث فيه هل تلزم النية في التروك
بحيث يعصى بتركها والتحقيق أن الترك المجرد لا ثواب فيه وإنما يحصل
الثواب بالكف الذي هو فعل النفس فمن لم تخطر المعصية بباله أصلا ليس
كمن خطرت فكف نفسه منها خوفا من ربه فعلم أن المحتاج إليها هو العمل
لا الترك المجرد وأن الترك متى اقترن به قصد بعينه كفسل النجاسة وترك
المحرم احتاج إليها لالصحة لحصول المقصود من الطهارة واجتناب المنهى
بوجود صورته من غير نية بل لنيل ثوابه بقصده امتثال أمر الشارع فيه ولا
تجب النية في عمل اللسان من نحو قراءة وذكر وأذان اذ ليس بعادى حتى يميز
بالنية عنه وصرح الغزالي بحصول ثواب الذكر ولومع الغفلة نعم تجب في قراءة
ومثلها كل ذكر نذره ليشتمل الفرض من غيره (قوله بالنيات) وفي نسخة
بالنية وهي رواية ثابتة والنية بالتشديد مصدر من نوى قصد فهى قصد
الشيء مقترنا بفعله إلا في الصوم والزكاة للعسر فان تقدم على الفعل سعى عزما
وقيل من نأى اذا بعد لان النية وسيلة لحصول المنوى مع بعده لعدم
الوصول إليه بالجوارح وحركاتها الظاهرة وأصلها نوية فأعل كاعلال سيد، وقد
تخفف قيل من ونى إذا فتر لا احتياج تصحيحها الى بطء واستبعد بأن مصدره
ونى لانية والباء للسببية أى وجود الاعمال شرطا مستقرا أو ثابت بسببها وبه
اندفع ما قيل تقدير متعلق الظرف عاما يستلزم حمل النية على المعنى اللغوى
وقد بين بطلانه بل قال البلقينى الاحسن تقدير المتعلق الكون المطلق ويصح
كون الباء للملابسة قال ابن حجر الهيتمى فى شرح الاربعين فعلى الاول هى
جزء من العبادة وهو الاصح وعلى الثانى هى شرط وعكس فى شرح المشكاة

فقال بعد أن قدم في الباء احتمال كونها للسببية والمصاحبة : فعلى الاول هي شرط وعلى الثاني هي ركن . قال : كذا قيل وفيه نظر بل كل منهما محتمل للشرطية والركنية اذ كل منهما يقارن المشروط والماهية ويكون سببا في وجوده ووضحه أن ركن الماهية مغايرها مغايرة الجزء للكل فيصدق عليه المصاحبة كما تصدق عليه السببية واما السببية فصادقة مع الشرطية وهو واضح لتوقف المشروط على الشرط ومع الركنية لان ترك جزء من الماهية ينفي الماهية وجمعت في هذه الرواية باعتبار أنواعها من الوجوب تارة وغيره أخرى ومن قصد رضا الله فحسب ومع دخول الجنة أو بمقابلتها بالاعمال ولو في رواية العمل اذ هو عام لانه مفرد محكي بأل وكل عمل له نية على حدته قال العاقولي في شرح المصابيح والتوزيع في هذه الصورة كما في قولهم ركب القوم دوابهم المقتضى للتوزيع على القوم دون ساروا فراسخ المقتضى أن الكل ساروها لا أنهم توازعوها اه والفرق بين جمى القلة والكثرة في النكرات لاني المعارف كما هنا وأفرد في رواية أخرى على الاصل في المصدر وفي التوشيح للسيوطي وفي معظم الروايات بالنية مفردا قيل ووجهه أن محلها القلب وهو متحد فيناسب أفرادها بخلاف الاعمال فانها متعلقة بالظواهر فناسب جمعها اه ومحلها القلب كما دل عليه الدليل السمي كخبر التقوى هاهنا ولان الاخلاص اللازم لها محله القلب اتفاقا فلا يكفي النطق مع الغفلة عن استحضار المنوى بها نعم يسن النطق بها ليساعد اللسان القلب ولانه صلى الله عليه وسلم نطق بها في الحج فقسنا عليه سائر العبادات وعدم وروده لا يدل على عدم وقوعه وأيضا فهو صلى الله عليه وسلم لا يأتي الا بالاكمل وهو أفضل من تركه والنقل الضروري حاصل بأنه صلى الله عليه وسلم لم يواظب على ترك الافضل طول عمره فثبت أنه أتى في نحو الوضوء والصلاة بالنية مع النطق ولم يثبت أنه تركه والشك لا يعارض اليقين ومن ثم أجمع عليه الامة في سائر الازمنة وبما ذكر اندفع ما شنع به ابن القيم

في الهدى على استحباب التلفظ بالنية قبل تكبيرة الاحرام قيل لا بد من تقدير محذوف وهو المحصور وما قيل تقديره كونا مطلقا لا يفيد سبق رده فقال الاكثرون تقدر الصحة أى إنما صحة الاعمال وسائلها كالوضوء ومقاصدها كالصلاة ونحو البيع والطلاق بالنية لان ظاهر اللفظ يقتضى انتفاء الحقيقة بانتفاء النية وهو غير واقع فتقدر أقرب الاشياء اليه وهو نفي الصحة إذهى أكثر لزوما للحقيقة من الكمال فكان الحمل عليها أولى لان ما كان أزم للشيء كان أقرب حضورا بالبال عند اطلاق اللفظ ومما يعين تقديرها أن الحصر فيها عام الالديلىل خبر لا عمل إلا بنية والخبر الصحيح إنك لن تنفق نفقة تبتغى بها وجه الله الا أجرت عليها وخبر ابن ماجه إنما يبعث الناس على نياتهم ورواه مسلم بمعناه قال الطيبي ويؤيد تقدير الصحة أنه لو كان المقدر مستقرة أو حاصلة لكان بيانا للغة والنبي صلى الله عليه وسلم بعث لبيان الشرع ورجح جانب الحمل على تقدير الصحة اه وقد علمت مما مر أنه لا يلزم على تقدير مستقرة أو حاصلة كونه بيانا للغة فقط فنى قوله إنه لو كان المقدر الخ مافيه وزعم أن تقدير الصحة يؤدي الى نسخ الكتاب بخبر الواحد غير صحيح لان آية الوضوء إنما فيها ذكر الفروض الاربعة من غير تعرض لنفى غيرها ولا إثباته فتقدير ما يوجب إثبات خامس لا نسخ فيه على أن نسخ الكتاب بخبر الواحد جائز كما قرر فى الاصول وأيضا فالكتاب دل على النية قال الله تعالى وما أمرؤ الا ليعبدوا الله مخلصين له الدين إذ الاخلاص المأمور به لا يتحقق إلا بالنية وقصر العبادة على التوحيد يحتاج لدليل وقال آخرون تقديره إنما كمال الاعمال لانه تقليل للمجاز بخلاف الاول فان نفي الصحة يستدعى نفي الكمال وغيره فيكثر المجاز ورد بان نفي الكمال إنما هو بعد وجود الصحة فليس فى تقديرها الامجاز واحد فلا يكثر فى ايثار الحقيقة وقال آخرون تقديره إنما اعتبار أو قبول مثلا وهو أحسن لولا مافيه من الابهام لانه يحتمل الاعتبار والقبول من حيث الصحة ومن حيث الكمال فيحتاج للترجيح من خارج

لكل امرئ ما نوى ،

واطلاق القبول عليها صحيح كخبر لا يقبل الله صلاة أحدكم حتى يتوضأ أى لا تصح وخبر من أتى عرفا لم تقبل صلاته أربعين يوماً أى لم يثب عليها وقال بعض المحققين إنه لا حاجة لتقدير فليس فيه دلالة اقتضاء بل اللفظ باق على مدلوله من انتفاء حقيقة بانتفائها لكن شرطا إذا الكلام فيه والتقدير إنما وجودها كائن بالنية فاذا انتفت النية انتفى العمل وهذه الحقيقة إنما تنتفى بانتفاء شرطها أو ركنها فينفيد مذهبنا من وجوبها في كل عمل إلا أن يقوم دليل على خروج بعض الاعمال ويجرى ذلك في خبر لا صلاة الا بفاتحة الكتاب ونظائره (قوله لكل امرئ) بكسر الراء أى رجل وألحق به المرأة أو هنا معنى المرء والمرء بتثنية الميم وعينه تابعة للامه وهو من الغرائب الانسان أو الرجل كما فى القاموس فعلى الاول لا قياس فدخل النساء فيه بالنص كذا فى شرح المشكاة لابن حجر وما نقله (١) عن القاموس من أن عين مرء المثلث الميم تابعة للامه يقتضى تحريكها وهى ساكنة قال تعالى يحول بين المرء وقبيله نعم إتباع العين اللام إنما ذكره الكوفيون فى امرئ بالالف أوله ومثله ابنم وخالفهم البصريون (قوله مانوى) يحتمل أن يكون موصولا اسميا فيكون العائد محذوفا أى نواه وان يكون موصولا حرفيا فلا طائد إذ ما المصدرية حرف عند سيبويه وهو المختار والحرف لا يعود عليه ضمير والمراد ليس للانسان الاجزاء منويه دون غيره ووصول نحو الصدقة للميت والدعاء إجماعا مستثنى لادلة أعلاها الاجماع وحكمته توسعة طرق الخير فى نفع الميت وهذا من حصر الخير فى المبتدأ عكس ما تقدم اذ المحصور فى إنما المؤخر دائما وهنا

(١) (وما نقله الخ) عبارة القاموس « والمرء مثلثة الميم الانسان أو الرجل - الى ان قال - وفى امرئ مع ألف الوصل ثلاث لغات فتح الراء دائما وضمها دائما واعرابها دائما ويقول هذا امرؤ ومرء ورأيت امرأ ومرءاً ومررت بامرئ ومرء معا من مكانين » اه والراء فى مرء مضبوطة بالسكون فى نسخة مصححة فليأمل . ع

فمن كانت هجرته الى الله ورسوله

سبب آخر للحصر وهو تقدم الخبر فتفيد هذه الجملة دون ما قبلها وجوب التعيين في نية ما يلبس من طهارة وصلاة وزكاة دون مالا التباس فيه وقيل إن مفاد الجملة الاولى ان صلاح العمل وفساده بحسب النية الموجودة له ومفاد الثانية ان جزاء العامل بحسب نيته من خير أو شر وقيل إن مفاد الثانية امتناع النيابة في النية الشامل له الجملة الاولى وصحة نية الولي عن الصبي والاجير عن المؤجر في الحج والوكيل عن موكله في نحو الزكاة لمعنى يخصه هو عدم تأهل المنوى عنهم لها في الاولين وتعيينها في الاخير ومن ثم لو وكله في النية وحدها لم يصح وبما ذكر يعلم رد ما قيل الجملة الثانية مؤكدة للاولى تنبيها على سر الاخلاص اه وهاتان الكلمتان جامعتان وقاعدتان كليتان لا يشذ عنهما شيء (قوله فمن كانت الحج) الاشبه أن ما بعد الفاء تفصيل لبعض مفاد الجملة الثانية أى اذا تقرر أن لكل انسان منويه من خير أو شر فلا بد من مثال يجمع الاعمال كلها أمرها ونهيها وهو الهجرة إذ هي متضمنة لذلك أما الكف عن المنهى فظاهر وقد ورد في الحديث والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه واما الامر فلانه لا يتم بل لا يمكن الاتيان به الا بهجرة دواعى النفس والهوى ولتضمن الهجرة لهذا المعنى العام آثر صلى الله عليه وسلم ذكرها مفردا له بالفاء الداخلة على الجزاء ان جمعت من شرطية أو على الخبر ان جمعت موصولة لمشابهة الموصول للشرط في العموم وتضمنه إياه فقال فمن كانت هجرته الحج « فائدة » قال العاقولي في شرح المصابيح فائدة هذا التفصيل أن الاعمال الشرعية توجب لصاحبها الصحة والثواب اذا اقترنت بالاخلاص فعلم من الاول أن صحة الاعمال لسقوط الفرضية عن المكلف تحصل بالنية وعلم من هذا التفصيل أن حصول الثواب مع الصحة يتوقف على الاخلاص في النية اه (قوله هجرته) هي لغة الترك

فهجرة الى الله ورسوله

وشرعا مفارقة دار الكفر الى دار الاسلام ووجوبها باق وخبر لاهجرة بعد
الفتح المراد لاهجرة من مكة بعد فتحها لصيرورتها دار اسلام وقول الخطابي
الاهجرة منروضه قبل الفتح مندوبه بعده فالمنقطع فرضها والباقي نديها نظرفيه
بان الهجرة من أرض الكفار وجوبها باق عندنا حيث لم يتمكن من اظهار
دينه ثم ، وتطلق الهجرة كما في أحاديث على ما نهى الله عنه وهجر المسلم أخاه
والمرأة فراش زوجها وغير ذلك ويمكن إرادة ذلك كله هنا استعمالا للفظ
في حقيقته ومجازه وليس هجر المسلم المراد محرما دائما بل قد يجب ، ولا يضر
في التعميم كون السبب خاصا على ما نقل أن رجلا هاجر من مكة الى المدينة
لا يريد فضيلة الهجرة إنما يريد التزوج بأمة قيس فلذا قيل له مهاجر أم قيس
ولذا عطف صلى الله عليه وسلم المرأة على الدنيا في قوله وامرأة ينكحها إلا أن
العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب (قوله فهجرة الى الله ورسوله) أى من
كانت هجرته إلى الله ورسوله نية وقصدأ فهجرته اليهما ثوبا وأجراً أو فهجرته
اليهما حكما وشرعا فهى تميز للنسبة وهو يجوز حذفه لقرينة أو حال مبينة
وظاهر كلام النحاة جواز حذفها لذلك أو مقبولة أو صحيحة فحصل التغاير بين
الشرط والجزاء تقديرا أو فله ثواب من هاجر اليهما فأقيم السبب مقام المسبب
وقيل لا يحتاج لتقدير محذوف اذا التغاير بين نحو المبتدأ والخبر وان كان هو
الاكثر لفظا لكنه قد يكون معنى بدليل قرائن السياق بأن يراد بالثانى
ما عهد ذهننا وبالأول ما وجد خارجا على حد أنت أنت أى أنت الصديق الخالص
ومنه « أنا أبو النجم وشعري شعري » أى شعري الآن هو شعري السابق المعهود
لم يغيره الكبر ورجح بان فيه تعظيما كما أن فى ضده الآتى تقييما اذ اتحاد
اللفظ فيما اعتبر تغايره يقصد لأحد ذينك ولم يقل اليهما استلذاذا بدكرها
وتبركا وتعظيما لهما وإشارة الى أنه ينبغى فى مقام الخطابة لامطلقا ألا يجمع

ومن كانت هجرته الى دنيا

بينهما في ضمير ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم لخطيب قال من يطع ورسوله فقد رشد ومن يعصهما فقد غوى « بئس خطيب القوم أنت قل ومن يعص الله ورسوله » ولا ينافيه جمعه صلى الله عليه وسلم في خطبه النكاح في حديث ابى داود الآتى في أذكار النكاح لأن الخطيب لم يكن عنده من العلم بعظم الله تعالى وجلال كبريائه والوقوف على دلائل الكلام ما كان عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فمن ثم منعه لئلا يسرى فهمه الا مالا يليق والى (١) تفخيم هذه الهجرة وتعظيم شأنها ، وترك ذكر الدنيا فيما يأتى اعراضا عنها بالمرّة ونحسة الهجرة اليها بالنظر الى الهجرة اليهما اذ عطاء من يسمى لخدمة ملك تعظيما له أجزل من عطاء من يسمى لاخذ كسرة من مأدبته و«الى» هنا وفيما بعد متعلقة بهجرة إن جعلت كان تامة وبمحذوف هو خبرها إن قدرت ناقصة (قوله دنيا) فعلى بضم أوله وحكى كسره وجمعه دنى ككبرى وكبر من الدنو أى القرب لسبقها على الآخرة أو لدنوها الى الزوال فهى اسم لهذا العالم المتناهى وفي القاموس الدنيا تقيض الآخرة وقال غيره هى ما على الارض من الهواء والجو وقيل هى كل المخلوقات من الجواهر والاعراض الموجودة قبل الدار الآخرة قال المصنف وهذا هو الاظهر وقد تطابق على كل جزء منها مجازا وأريد بها هنا شئ من الحظوظ النفسانية من مال أو جاه ولا تنون لان ألفها المقصورة للتأنيث وهى تأنيث أدنى وهى كافية فى منع الصرف قال ابن مالك واستعمل دنيا منكرآ فيه إشكال لانها مؤنث أدنى أفعل تفضيل وحقه أن يستعمل باللام قال لانها خلعت عنها الوصفية وأجريت مجرى مالم يكن وصفا قط كرجمى وتنوينها فى لغة شاذ وزعم أنه غير لغة مردود ثم المراد بكان فى الخبر فى الموضوعين أصل الكون لا بالنظر لزمان مخصوص أو

(١) عطف على قوله « الى أنه ينبغي » . ع

يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٌ يَنْكَحُهَا

وضعها الاصلى من المضى أو هنا من الاستقبال لوقوعها في حيز الشرط وهو يخلص الماضي للاستقبال ويقاس به الآخر للاجماع على استواء الازمنة في الحكم التكميليى الامناع (قوله يصيبها) أى يحصلها ، شبه تحصيلها عند امتداد الاطماع اليها بأصابة الغرض بالسهام بجماع سرعة الوصول وحصول المقصود ففيه استعارة تبعية أو استعارة مكنية تتبعها استعارة تخيلية فالتشبيه المضمرة في النفس استعارة مكنية وإثبات الاصابة التي هي من لوازم المشبه به استعارة تخيلية (قوله أو امرأة ينكحها) خصت بالذ كرمع شمول دنيا لها لانها نكرة في حيز الشرط وهي تعم وإن كانت مثبتة تنبيهها على سبب الحديث وإن كان العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وهو كما في التوشيح للسيوطى مارواه سعيد بن منصور في سننه بسند على شرط الشيخين عن ابن مسعود قال من هاجر يبتغى شيئاً فإن ماله ذلك مثل أجر رجل هاجر ليتزوج امرأة يقال لها أم قيس فقيل له مهاجر أم قيس اه وفي شرح المشكاة لابن حجر والسبب مارواه الطبرانى بسند رجاله ثقات خلافاً لمن زعم أنه لا أصل لما يذكرونه من السبب ولفظه عن ابن مسعود كان فينا رجل خطب امرأة يقال لها أم قيس فابت أن تزوجه حتى بها جرفها جر فتزوجها فكنا نسميه مهاجر أم قيس قيل واسمها قتيله بوزن قبيلة ولم يعين اسمه سترأ عليه وإن كان مافعله مباحاً لما يأتي أو (١) على أعظم فتن الدنيا قال تعالى زين للناس حب الشهوات من النساء الآية ولانهن من أعظم الشهوات وقال صلى الله عليه وسلم ما تركت بعدى فتنة أضرع على الرجال من النساء ، وذم طالب ما ذكر كما أشعر به السياق مع كون مطلوبه مباحاً لأنه أظهر قصد الهجرة الى الله تعالى وأبطن خلافه وهذا ذم قال تعالى كبر مقتاً عند الله أن تقولوا مالا تفعلون ولا ينافى هذا

(١) عطف على قوله «على سبب الحديث» . ع

فهجرة الى مهاجر اليه « هذا حديث صحيح

الذم مدح أبي طاحنة الانصاري مع أنه لما خطب أم سليم قالت انى مسامة
وانت كافر فلا تحلى فأسلم وتزوجها وكان صداقها الاسلام لان هذا الحديث
وإن صح إلا أنه معلل إذ المعروف أن تحريم المسامة على الكافر بين الحديبية
والفتح لما نزل «لاهن حل لهم» كما في صحيح البخارى على انه ليس فيه انه أسلم
ليزوجها وإنما امتنعت حتى هداه الله للاسلام رغبة فيه لافيهما وكون الداعى
الى الاسلام الرغبة فيه لا يضره كونه يعلم حل نكاحها بذلك (قوله فهجرة
الى مهاجر اليه) الى الاولى ومجرورها متعلقان بالمحذوف خبر المبتدأ ويصح
أن يكون المتعلق نفس المبتدأ والخبر محذوف والتقدير هجرته الى ما ذكر قبيصة
وأعاد ذكر الجلالة واسم الرسول فى الجواب ثمة لما تقدم وترك ذلك فى هذا
المقام اظهاراً لعدم الاحتفال لامر الدنيا والزوجة وتنبهها على أن المدول
عن ذكرها أبلغ فى الزجر عن قصده فكانه قال الى مهاجر اليه وهو حقير
مهيى لا يجدى ولان ذكرها يستجلى عند العامة فلو كرر ربما علق بقاب
بعضهم فيمش له ويظن أنه العيش الكامل فأضرب عنه صفحاً لازالة هذا
المحذور ومن ثم قال صلى الله عليه وسلم تنبيهها على ذلك فى أسر المواطن
واشدها إن العيش عيش الآخرة أى لا تغتر بحسن العيش ولا تتعب لضيقه
فان الحياة الابدية والنعم السرمدية نعم الآخرة * (تنبيهه) * قوله صلى الله عليه
وسلم فن كانت هجرته لدنيا يصيبها ظاهره أن الغرض الباعث هو الدنيا فحسب كما
أن المهاجر اليه فيما قيل هو المقصود وحينئذ فلا يؤخذ من الحديث حكم الهجرة
عند اجتماعهما خلافاً لمن زعم انه يفيد حكمها وان لها ثوابا وانه دون ثواب
المهاجر لله وحده والمسألة طويلة الذيل وحاصل المسألة كما حرره بعض المحققين
أن العمل إن صاحبه قصد محرم من رياء بان أريد به غرض دنيوى فقط ولو
مباحاً فهو حرام خال عن الثواب وان كان مشوباً به فكذلك وهذا محل قوله

صلى الله عليه وسلم يقول الله تعالى انا اغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً أشرك فيه غيرى فانا منه برىء هو للذى أشرك ، وحمل الغزالي الاشراك فيه على المساواة محله في إشراك دنيوى لا رياء فيه على أن هذا لا يمنع مطلقاً كما يأتي وحمل قول العز بن عبد السلام متى اجتمع باعث الدنيا والآخرة فلا ثواب مطلقاً وان طراً الرياء في عمل عقده لله خالصاً فان دفعه حالاً لم يضراجماعاً والا فرجح احمد وجماعة من السلف إثابته عملاً بنيته الاولى ومحله إن كان العمل مرتبطاً آخره بأوله كالصلاة وإلا كالقراءة فلا ثواب بعد الرياء أما اذا صاحبه غير محرم كأن حج بقصد الحج والتجارة فنقل عن ابن عبد السلام منع الثواب مطلقاً وعن الغزالي اعتبار الباعث فان غلب باعث الدنيا أو تساويها فلا ثواب وقول الشافعى وأصحابه من حج بنية التجارة كان ثوابه دون ثواب المتخلى عنها يقتضى ثوابه على القصد الدينى وإن قل ويؤيده عموم قوله فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره وكلام الاحياء في مواضع وكذا كلام غيره يتبين منه صحة ذلك اهـ (قوله متفق على صحته) قال القلقشندى فى شرح عمدة الاحكام أخرج هذا الحديث احمد فى مسنده والبخارى فى سبعة مواضع من صحيحه ومسلم فى كتاب الجهاد من سبعة أحرف وأبو داود فى الطلاق والترمذى وأبو عوانة فى الجهاد والنسائى وابن خزيمة وابن الجارود فى الطهارة وابن ماجه فى الزهد وابن حبان فى صحيحه والطحاوى فى الصيام من شرح معانى الآثار والبيهقى فى سننه كلهم من طريق يحيى بن سعيد الانصارى عن محمد بن ابراهيم التيمى عن علقمة بن وقاص عن عمر بن الخطاب ووهب بن دحية فى زعمه أن مالكا أخرجهم فى الموطأ اهـ « فائدة » قال المصنف فى الارشاد اذا قالوا فى حديث متفق عليه أو على صحته فرادهم اتفق البخارى ومسلم على روايته لا يعنون اتفاق الامة قال الشيخ يعنى ابن الصلاح لكن اتفاق الامة

مجمع على عظم موقعه وجلالته وهو أحد الأحاديث التي عليها مدار الإسلام

حاصل من ذلك لأنها اتفقت على ما روياه أو أحدهما بالقبول سوى أحرف يسيرة تكلم عليها بعض الحفاظ اه «قلت» وقد أجاب عنها آخرون وفي شرح المشكاة لابن حجر الهيتمي وهذا الحديث مجمع على صحته وما أشار إليه ابنا ما كولا وجريير مما يقتضى القدح فيه لا يلتفت إليه بل قيل انه متواتر لكن ليس على اطلاقه كما علم مما تقدم انه غريب باعتبار أوله متواتر باعتبار آخره وشرط التواتر وجود من يستحيل تواطؤهم على الكذب في كل طبقة الى أن ينتهي الى محسوس وذلك مفقود هنا كما سبق «فائدة» روى الحديث عن عمر تسعة غير علقمة وعن علقمة اثنان غير التيمي وعن التيمي أربعة غير يحيى ولم يصح من طريقه غير ما سبق وقد اطال الكلام البلقيني فيما يتعلق بتفرد علقمة به عن عمر وتفرد محمد بن ابراهيم به عن علقمة ويحيى بن سعيد عن محمد فراجمه فهو نفيس (قوله مجمع على عظم موقعه وجلالته) قال ابن حجر الهيتمي في شرح الاربعين وعلى أنه أصل عظيم من أصول الدين ومن ثم خطب به صلى الله عليه وسلم كافي رواية البخاري ثم عمر قال أبو عبيد ليس في الأحاديث أجمع وانغى وأكثر فائدة منه قال أبو داود انه نصف العلم وقال إمامنا الشافعي إن هذا الحديث يدخل فيه نصف العلم أي لانه متعلق بعمل القلب المقابل لعمل الجوارح بل ذاك أجل وأفضل بل هي الأصل فكأن نصفا بل أعظم النصفين قال في شرح المشكاة فهو على حد حديث ان الفرائض نصف العلم لتعلقها بالموت المقابل للحياة وقال كثير منهم الشافعي انه ثلث الاسلام أو العلم ووجهه البيهقي بان كسب العبد إما بقلبه كالنية أو بلسانه أو بقية جوارحه والاول أحد الثلاثة بل أرجحها التبعييتها له صحة وفسادا ولا نه عبادة بانفرادها ومن ثم ورد في خبر ضعيف لا موضوع خلافا لزامه وفي شرح المشكاة طريقه مضعفة لكن يتقوى بمجموعها «نية المؤمن خير من

عمله» وفي رواية ابلغ وفي أخرى زيادة وأن الله عز وجل ليعطي العبد على نيته ما لا يعطيه على عمله أي لأن النية لا يطرقتها الرياء بخلاف العمل ويدل خيريتها أيضا خبر آخر عند أبي يعلى «يقول الله تعالى للحفظة يوم القيامة اكتبوا العبدى كذا وكذا من الاجر فيقولون ربنا لم نحفظ ذلك عنه ولا هو في صحفنا - الحديث» ولا يمارضه خبر من هم بحسنة فلم يعملها كتبت له واحدة ومن عملها كتبت له عشرة الموهم ان العمل خير منها لان كتابة العشر ليست على العمل وحده بل عليه معها ، ومن خيرية النية على العمل اقتضاؤها تخليد المؤمن في الجنة اذ المؤمن ناو الايمان دائما فقبول التأييد بالتأييد ولو نظر الى العمل لكان الثواب بقدره ومثله الكافر في العقاب وقيل النية خير من العمل بلا نية لامعها لثلاث يلزم خيرية الشيء مع غيره على نفسه وسبب خيريتها أنها عمل قلبي سالم من تطرق نحو الرياء مع ان تنوير القلب المقصود بالطاعات بالنية اكثر لانها صفة وقيل الضمير في عمله لكافر معهود وهو السابق لبناء قنطرة عزم مسلم على بنائها وقيل ليس خير في ذلك الخبر أفعل تفضيل . والضحيج أن نية السيئة لآعقاب عليها الا اذا انضم اليها عزم أو تصميم ونية الحسنة وان كانت كذلك الا أن ناوى الحسنة كذلك يثاب عليها وعلى نيتها بخلاف نية السيئة مع ذلك فإنه معاقب على نيتها لآعقابها ومعنى ثوابه على الاولين أنه يكتب له حسنة عظيمة لكن باعتبارين لآالتضعيف الى عشر فآكثر فانه خاص بمن فعل كما صرح به خبر ومن عملها كتبت له عشرآ المخصوص بقوله تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ، والحديث أحد الاحاديث التي عليها مدار الاسلام واختلف فيها فجعلها أبو داود أربعة هذا ، ومن حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه ، والحلال بين والحرام بين ، وازهد في الدنيا يحبك الله وقد نظمها كذلك أبو الحسن طاهر بن المفوز فقال

عمدة الناس عندنا كلمات اربع قلهن خير البريه
اتق الشبهات وازهدودع ما ليس يعنك واعملن بنيه

وكان السلف وتابعوهم من الخلف رحمهم الله تعالى يستحبون استفتاح
المصنفات بهذا الحديث تنبيها للمطالع على حسن النية واهتمامه

وقال احمد أصول الاسلام ثلاثة أحاديث هذا والحلال بين الخ ومن احدث
في امرنا هذا ما ليس فيه فهو رد قال الشافعي انه اي حديث الباب يدخل في
سبعين بابا من الفقه ولم ير المبالغة خلافا لمن توهمه لان من تدبر مسائل الفقه
في متفرق الكتب الفقهية وجدها كذلك بل يزيد (قوله وكان السلف الخ)
في النهاية السلف في اللغة من تقدم بالموت من آباء الانسان واقاربه ولذا سمي
الصدر الاول من التابعين السلف الصالح اه وفيها: الخلف بالتحريك والسكون
كل من يجيء بعد من مضى الا أنه بالتحريك في الخير والتسكين في الشر يقال
خلف صدق وخلف سوء ومعناها جميعا القرن من الناس اه (قوله حسن
النية) في نسخة صدق النية وفي اخرى صحة النية والمراد التنبيه على تصحيح
النية وتصفية الطويه بالاخلاص في الاعمال رب البريه قال القاضي البيضاوي
في شرح المصابيح والاعمال لا تصح بلا نية لان النية بلا عمل يثاب عليها
والعمل بلا نية هباء ومثال النية في العمل كالروح في الجسد فلا بقاء للجسد بلا
روح ولا ظهور للروح في هذا العالم من غير تعلق بجسد وفي ذلك الشدنا
الصدر السعيد كمال الاسلام عبد الله الخجندی رحمه الله لنفسه

اغرس نوى البر بارض التقى به ثمار الخلد مجنيه
واخلص النية في سقيها فانما الاعمال بالنيه اه
وما احسن قول التاج السبكي يمدح المصنف وفيه جناس تام لفظا وخطا

لله درك يانوى ووقيت من شر النوى

فلقد نشابك عالم لله اخلص مانوى

وعلى سواه فضله فضل الحبوب على النوى

(• - فتوحات - ل)

بذلك والاعتناء به ، رويها عن الامام أبي سعيد عبد الرحمن بن مهدى
رحمه الله تعالى من أراد أن يصنف كتابا فليبتدى بهذا الحديث وقال
الامام أبو سليمان الخطابي رحمه الله كان المتقدمون من شيوخنا يستحبون
تقديم حديث « الاعمال بالنية » أمام كل شئ ينشأ ويبتدأ من أمور
الدين لعموم الحاجة

(قوله بذلك) أى بحسن النية وعلى نسخة بصحة النية فالمشار اليه مؤنث
وتذكير اسم الاشارة باعتبار ما ذكر (قوله الامام) بكسر الهمزة فى الاصل
كل مقتدى به فى خير او شر ثم غلب فى المقتدى به فى الخير ويجمع على أئمة
كسنان واسنة (قوله ابن مهدى) بفتح الميم واسكان الهاء وكسر الدال
(قوله الخطابي) بفتح الخاء المعجمة وتشديد الطاء المهملة وبالموحدة بعد
الالف واسم حمد بصيغة المصدر (قوله يستحبون الخ) قال الفاكهاني فى شرح
عمدة الاحكام ومثل هذا الحديث فى اعتبار النية قوله صلى الله عليه وسلم ان
الله لا ينظر الى صوركم ولكن ينظر الى قلوبكم واعمالكم قلت وفى رواية
ولكن ينظر الى نياتكم قال وكلاهما يشير الى قوله تعالى « وما امروا الا ليعبدوا
الله مخلصين له الدين » وقوله تعالى « فمن كان يرجو لقاء ربه فليعمل عملا صالحا
ولا يشرك بعباده ربه أحدا » والمراد من ذلك أن تكون افعال العبد واقواله
متمحضة لارادة التقرب الى الله تعالى اماننا الله على ذلك (قوله من أمور
الدين) الدين وضع الهى سائق لدوى العقول باختيارهم المحمود الى ما هو خير لهم
بالذات دنيا واخرى وترادفه الملة وقيل بل هى غيره فهى المنزلة من عند الله
الى أنبيائه والدين العمل بذلك والمعروف المشهور ترادفهما وكذا ترادف
الاسلام والشريعة والشرع والناموس اذ هى متحدة بالحقيقة وان اختلفت
بالاعتبار اذ هو من حيث انه يدان أى يخضع له يسمى ديننا ومن حيث إنه

اليه في أنواعها، وبلغنا عن ابن عباس رضى الله عنهما أنه قال إنما يُحفظ
الرجل على قدر نيته ، وقال غيره

يجتمع عليه وعلى احكامه على من يكتبها يسمى ملة فهي من الاملاء وقيل من
امل بمعنى اجتمع ومن حيث انه يرد الواردون المتعطشون الى زلال نيل
الكمال يسمى شريعة ومن حيث إنه اظهره الشارع شرع ومعنى شرع ظهر
والشريعة الطريق الظاهر وهو رد الماء قال ابن ، مضان في شرح العقائد وغيره
ومن حيث إنه يأتي به ملك يسمى ناموسا قال غيره ومن حيث إنه يرجع اليه
يسمى مذهبا ومن حيث إنه يستسلم له يسمى إسلاما فالفاظ المذكورة متحدة
ذاتا مختلفة اعتبارا ثم كما يطلب البدء بالحديث في كل أمر ينشأ من أمور الدين
لما ذكره المصنف فكذلك ينبغي البدء به في أمر الدنيا ليصير بالنية الحسنة
طاعة أو يسلم عن صيرورته معصية وشناعة وكأن الاقتصار على الدين لكونه
الاصل المتين (قوله اليه) أى الحديث (قوله جميع أنواعها) أى أنواع
الامور الدينية وفي نسخة انواعه أى أنواع الدين (قوله وبلغنا عن ابن عباس)
هو جبر الامة وشرح القرآن عبد الله بن عباس بن عبد المطلب رضى الله
عنهما وهو المراد عند اطلاق لفظ ابن عباس وهو ابن عم رسول الله صلى الله
عليه وسلم الصحابي ابن الصحابي الهاشمي كنيته أبو العباس كنى بابنه العباس
وهو اكبر اولاده أمه لبابة بنت الحارث الهلالية دطاله رسول الله صلى الله
عليه وسلم بالحكمة والتأويل والفقه في الدين وحنكته حين ولد وبنو هاشم في
الشعب محصورون وذلك طام الشعب قبل الهجرة بثلاث سنين وتوفى رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث عشرة سنة وقيل ابن عشر وتوفى بالطائف
سنة ثمان وستين قاله الواقدي وابن حنبل وغيرهما وقيل تسع وستين وقيل
طام سبعين وقيل ثلاث وسبعين وضعفه حاكمه ابن الاثير بل قال إنه غريب
ضعيف أو باطل وصلى عليه ابن الحنفية وقال اليوم مات رباني هذه الامة قال

انما يعطى الناس على قدر نياتهم، وروينا عن السيد الجليل أبي علي

ميمون بن مهران لما وضع ليصلي عليه جاء طائر ابيض فوق عـلى ا كفانه
فدخل فيها فالتمس فلم يوجد فعرفوا أنه عمله ، ولما سوى عليه التراب سمعنا
من نسمع صوته ولا نرى شخصه يقول يا أيتها النفس المطمئنة الآية . روى
لابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الف وستائة وستون حديثا
اتفقا منها على خمسة وتسعين وانقرده البخارى بمائة ومسلم بتسعة وأربعين
وهو أحد السبعة الذين روى لهم عن النبي صلى الله عليه وسلم فوق الف .
وقد نظمهم من قال

سبع من الصحب فوق الالف قد نقلوا من الحديث عن المختار خير مضر
ابو هريرة سـعد جابر أنس صديقه وابن عباس كذا ابن مـهر
وكان من اكثر الناس فتوى وكان جسر القرآن كما سبق وقد ذكرت جملة من
فضائله في كتابي ورد القلائد فيما يتعلق بزعم وسقاية العباس من الفوائد
(قوله انما يعطى الناس الخ) أى من نوى للمسلمين خيرا أعطيه وضده بضده الجزاء
من جنس العمل وفى الخبر المرفوع كما تدين تدان وقال تعالى هل جزاء الاحسان
الا الاحسان وقال تعالى انما تجزون ما كنتم تعملون . وفى الخبر المرفوع ليس
للمؤمن من عمله الا ما نواه ولا عمل الابنية وقال تعالى ومن يرد فيه بالحاد بظلم
نذقه من عذاب اليم فى الحديث لو ان رجلا بعدن أبين هم بمصيبة بمكة لاصاب
من ذلك العذاب أو كما قال وقريب من حديث الباب حديث ان من عبادى من
لا يصلحه الا الغنى ولو افقرته لفسد حاله وان من عبادى من لا يصلحه الا
الفقر ولو اغنيته لفسد حاله (قوله عن السيد الخ) فيه إطلاق السيد على غير
الله تعالى وسيأتى جواز ذلك مطلقا وعن النحاس كراهته اذا كان بأل واصله
سيود على وزن فيعل وقيل سويد على وزن فعيل الاول قول البصريين والثانى
قول غيرهم كما ذكره الجوهري وأعل عليهما بالقاعدة الصرفية هى ان الواو

الفضيل بن عياض رضى الله عنه قال ترك العمل لاجل الناس رياء

والياء اذا اجتمعا وسبقت إحداها بالسكون وجب قلب الواو ياء وادغام الياء في الياء وسيأتى بيان معناه وفي النهاية شيخ جليل أى مسن اه والمراد هنا جلالة العلم والتقى وفي اتيانه بالوصفين المذكورين التنبيه على ما أشار اليه علماء الأثر من ان المحدث اذا ذكر من بروى عنه فينبغى ان يصفه بما يليق مما هو اهله من الاوصاف الجميلة كالصدق والامانة والتنبيه ايضا على سلوك الادب مع العلماء الاعلام والتعظيم لهم الى يوم القيامة فعاقبة ذلك الخير على الدوام والحذر من الاخلال بالادب مع أحد من علماء الاسلام فان ذلك سبب لحلول البلاء والانتقام . قال المصنف فى شرح المهذب لحوم العلماء مسمومة وعادة الله فى هتك أستار منتقصيهم معلومة وان من اطلق لسانه فى العلماء بالثلب (١) ابتلاه الله تعالى قبل موته بموت القلب فليحذر الذين يخالفون عن أمره ان تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب اليم اه (قوله الفضيل بن عياض) بضم فاء وفتح ضاد معجمة مصغر فضل والالف واللام كما فى الفضل والحارث للميح الصفة وعياض بكسر العين المهملة بعدها ياء خفيفة وضاد معجمة بعد الالف قال الذهبى فى الكشاف فضيل بن عياض التميمي الخراسانى الزاهد ثقة رفيع الذكركر جاوز الثمانين مات فى المحرم سنة سبع وثمانين ومائة روى عنه ماعدا ابن ماجه من أصحاب السنن اه (قوله ترك العمل لاجل الناس رياء) قال الشعرانى فى كتاب الاخلاق معناه ان لا يحب العمل الا فى محل يجده فيه الناس فان لم يجده ترك العمل أو كسل عنه اه لكن قضية ماسياتى للمصنف فى النهى عن ترك العمل مخافة تطرق الرياء ان معنى قوله ترك العمل لاجل الناس رياء هو أن يترك الانسان العمل مخافة أن يرى ويقال هو اية عمل للرياء فترك

(١) قال فى المختار ثلثه صرح بالعيب فيه وانتقصه وبابه حزب والمثالب الغيوب الواحدة

مثابة بفتح اللام اه . ش

العمل لذلك رياء بل ينبغى العمل والمجاهدة في الاخلاص والاعراض عن النظر الى الناس وسئل السهروردي عن يخشى العجب ان عمل والتعطيل ان لم يعمل هل الاولى ترك العمل لذلك أو يعمل وان خاف ذلك فأجاب اعمل وان خفت العجب مستغفراً منه اذا وقع فان ترك العمل من مكائد الشيطان اه وقرره الشيخ زكريا على وجه لطيف فقال ترك العمل لاجل الناس رياء من حيث يتوهم منهم انهم ينسبونهم الى الرياء فيكره هذه النسبة ويحب دوام نظرهم له بالاخلاص فيكون حراما بتركه محبة لدوام نسبته للاخلاص لا للرياء اه قال ابن حجر الهيثمي في الزواجر واعلم أن كثيرين ربما تركوا الطاعات خوفا من الرياء وليس ذلك بمحمود مطلقا ، فان الاعمال اما لازمة للبدن لا تتعلق بالغير ولا لذة في عينها كالصلاة ونحوها فان كان باعته نيته التقرب لكن عرض الرياء عند عقدها شرع فيها وجاهد نفسه في دفع ذلك العارض وكذا لو عرض في اثنائها فيرد نفسه قهرا للاخلاص حتى يتمها لان الشيطان يدعوك للترك فان لم تجبه وشرعت دماك للرياء فان لم تنظر اليه ندمك بعد تمام الفعل بكونك مرأيا ونحو ذلك لتترك ذلك الفعل فيحصل غرضه فاحذره ، واما متعلقة بالخلق وهذه تعظم آفاتها واعظمها الخلافة ثم القضاء ثم التذكير ثم التدريس والافتاء ثم اتفاق المال فمن لم تستمله الدنيا ولا يستفزه الطمع ولا يأخذه في الله لومة لائم واعرض عن الدنيا جملة ولا يتحرك ولا يسكن الا اليه هو المستحق للولايات النبوية والاخروية ومن لافى عليه بأقسامها ضرر ولا يغتر الانسان بما ورد في فضل ذلك فان خطرته عظيم ولسنا نأمر أحدا بترك الخير من ذلك اذ لا آفة فيه إنما الآفة في إظهاره بالتصدي له وعظا وتدريسا بل نأمره معه بمجاهدة نفسه والتنزه عن خطرات الرياء فضلا عن شوائبه وينبغي للضعفاء ترك الولايات رأسا لخطرهما ولا يترك الصلاة ونحوها أحد بل يجاهد نفسه في دفع شوائب الرياء عنها ، وأما التصدي للعلوم فرتبة وسط لكنها بالولايات أشبه والآفات أقرب فاحذر منها في حق الضعيف أسلم ، وفضل قوم جمع المال على

والعمل لأجل الناس شرك

الشغل بالذكر ومنهم من عكس والصواب ان آفاته كثيرة فنخلص منها بان
جمعه من الحل وانقته في المحل بقصد وجه الله فالجمع والاتفاق له أفضل ومن
لا فالاولى له ملازمة العبادات اه مخلصا ثم الرياء المذموم ارادة العامل بعمله
غير وجه الله كأن يقصد إطلاع الناس على عبادته وكاله ليحصل له منهم مال
أوجاه أو ثناء أو نحو ذلك من المقاصد الخسيسة ويطلق الرياء على أمر مباح وهو
طلب نحو الجاه بغير عبادة كأن يقصد بزينة لباسه الثناء عليه بالنظافة وإنما
لم يحرم هذا لانه ليس فيه ما في النوع قبله من التلبيس بالدين والاستهزاء
رب العالمين . وقد كان صلى الله عليه وسلم إذا أراد الخروج يسوى عمامته
وشعره وينظر وجهه في المرآة . قالت عائشة رضي الله عنها أو تفعل ذلك
يارسول الله قال نعم إن الله يحب من العبد أن يتزين لآخوانه إذا خرج اليهم
رواه ابن السني وهذا منه صلى الله عليه وسلم عبادة متأكدة لانه مأمور
بدعوة الخلق واستمالة قلوبهم ما امكنه فيلزمه ان يظهر لهم محاسن أحواله لئلا
يزدروه فيعرضوا عنه لامتداد أعين عامة الخلق الى الظواهر دون السرائر
فهذا قصده وفيه قرينة أي قرينة ويجرى ذلك في العلماء ونحوهم اذا قصدوا
بتحسين هيئاتهم نحو ذلك وقد وقع للعز بن عبد السلام انه لما كان يأمر
بالمعروف وينهى عن المنكر وهو محرم لا يمثل منه فلما احل ولبس لباس
العلماء امتثل منه فمن تزين من أهل العلم بزيتهم لذلك ائيب فالاعمال بمقاصدها
(قوله والعمل لأجل الناس شرك) قال ابن حجر الهيتمي في الزواج وجهه
كون الرياء الشرك الاصغر أن فيه استهزاء بالمعبود حيث أظهر أن العمل له
وقصد قصده المنبي عن اعتقادك في ذلك المقصودا أقدر على تحصيل غرضك
من الله سبحانه فزفت العبد العاجز على المولى القادر فمن ثم كان من الكبراء
المهلكات وسماه رسول الله صلى الله عليه وسلم الشرك الاصغر والفرق بين

والإخلاص أن يعافيك الله منهما، وقال الامام الحارث المحاسبى رحمه الله الصادق هو الذى لا يبالى لو خرج كل قدر له فى قلوب الخلق من أجل صلاح قلبه ولا يجب اطلاع الناس على مثاقيل الذر من حسن عمله ولا يكره أن يطلع الناس على السيئ من عمله ، وعن حذيفة

الشرك الاصغر الذى هو الرياء والشرك الاكبر الذى هو الكفر والعياذ بالله متجه يتضح بالمثال هو أن المصلى حتى يقال إنه صالح مثلا يكون رباؤه باعثة له على العمل لكنه فى خلال ذلك العمل يقصد به تعظيم الله تعالى تارة ويفعل أخرى وفى كل منهما لم يصدر منه مكفر بخلاف الشرك الاكبر فانه لا يحصل الا اذا قصد بالسجود مثلا تعظيم غير الله تعالى فالمرامى نشأ له الشرك الخفى بواسطة أنه عظم قدر المخلوق عنده حتى حمله ذلك العظم على ان يركع ويسجد لله ليراه الناس فيحصل الى قصده فكان ذلك المخلوق معظما بالسجود من وجه وهذا عين الشرك الخفى لا الجلى اذ لا يقدم عليه الا مخدوع الشيطان لما أوهمه قدرة ذلك العبد الضعيف الذى لا يملك نفع نفسه على نفعه وضره أكثر مما يقدر تعالى عليه فمدل بوجهه وقصده اليه عن الله تعالى فأقبل يستميل قلبه فوكله الله اليه فى الدنيا والآخرة فى الحديث يقال لهم اذهبوا الى الذين كنتم تراءون فاطلبوا ذلك عندهم اه باختصار (قوله والاخلاص الخ) فتفرد الحق بالقصد وتقطع النظر عن الخلق قال السرى لا تعمل للناس شيئا ولا تعط لهم شيئا ولا تكشف لهم شيئا اه (قوله المحاسبى) قال المصنف فى المجموع والتبيان هو بضم الميم قال السمعاني قيل له ذلك لانه كان يحاسب نفسه وهو ممن جمع له علم الظاهر والباطن اه لكن نقل المعنى عن النووى أنه بفتح الميم اه وكذا رأيته مضبوطا فى هامش أصل صحيح من هذا الكتاب غير معزو لكتاب قال القشيري مات ببغداد سنة ثلاث وأربعين ومائتين اه (قوله الصادق هو الذى لا يبالى الخ) زاد المصنف نقلا عنه فى التبيان فان كراهته لذلك دليل

المرعشى رحمه الله قال الاخلاص أن تستوى افعال العبد في الظاهر
والباطن ، وروينا عن الامام الاستاذ أبي القاسم

على أنه يجب الزيادة عندهم وليس هذا من اخلاص الصديقين اه ثم ان المصنف
رحمه الله عقد الترجمة في الاخلاص واورد مقالة المحاسبي في الصدق لتقاربهما
وترجم في المجموع لهما لذلك فقال فصل في الاخلاص والصدق قال بعض العلماء
الاخلاص والصدق متقاربان الا ان الاخلاص في ابتداء العمل وآخره والصدق
في العمل وبعده ولذا قال الدقاق المخلص لاريا له والصادق لا عجب له والعجب
يخشى منه في العمل وبعده وفي شرح الرسالة القشيرية للشيخ زكريا قال ذو
النون المصرى الاخلاص لا يتم الا بالصدق فيه والصبر عليه والصدق يتم
بالاخلاص فيه والمداومة عليه فبين الاخلاص والصدق تلازم فمن اخلاص في
مقام وصدق في سلوكه وصبر عليه حتى احكمه نقله الله الى ما فوقه وسئل عنهما
الجنيد أحما واحدا أم بينهما فرق فقال بينهما فرق الصدق أصل والاخلاص
فرع والصدق أصل كل شيء والاخلاص لا يكون الا بعد الدخول في الاعمال
والاعمال لا تكون مقبولة الا بهما اه وفي حواشى شرح العقائد لابن أبي
شريف الصدق استعمله السادة الصوفية بمعنى استواء السر والعلانية والظاهر
والباطن بان لا تكذب أحوال العبد اعماله ولا اعماله احواله وجمالوا الاخلاص
لازماله اعم فقالوا كل صادق مخلص وليس كل مخلص صادقا (قوله المرعشى)
قال في التبيان بفتح الميم وسكون الراء وفتح العين المهمة وبالشين المعجمة اه
(قوله الاستاذ) بضم الهمزة وبالذال المعجمة في الصناعة العلمية وبالهمزة في
باقى الصنائع الدنيوية (قوله أبي القاسم) لا يخالف إتيانه بها ما صححه فيما يأتى
من حرمة التمكنى بذلك مطلقا أخذنا بمعوم قوله صلى الله عليه وسلم تسموا
باسمى ولا تكنوا بكنيتى وان كان سبب النهى عن الايذاء الحاصل بذلك خاصاً
بحياته صلى الله عليه وسلم جريا على القاعدة الاصولية ان العبرة بمعوم اللفظ

القشيري رحمه الله الاخلاص أفراد الحق سبحانه وتعالى في الطاعة بالقصد وهو أن يريد بطاعته التقرب الى الله تعالى دون شيء آخر من تصنع المخلوق أو اكتساب محمداً عند الناس أو محبة مدح من الخلق أو معنى من المعاني سوى التقرب الى الله تعالى ، وقال السيد الجليل أبو محمد سهل بن عبد الله

لا بخصوص السبب لما هو ظاهر من كون الحرمة إنما هو وضعها أولاً أما إذا وضعت لإنسان واشتهر بها فلا يحرم ذلك لأن النهي لا يشملها وللحاجة كما اغتفروا التلقيب بنحو الاعمش لذلك على أن مقتضى ظاهر ماسياتي للمصنف من تأييد قول مالك بجواز ذلك بعمل الناس كذلك اختيار الجواز بعد وفاته صلى الله عليه وسلم وسيأتي تحرير ما فيه (قوله القشيري) بضم القاف وفتح الشين المعجمة وسكون التحتية قال السمعاني نسبة الى قشير بن كعب بن ربيعة ابن عامر بن صعصعة قبيلة كبيرة ينتسب اليها كثير من العلماء منهم مسلم صاحب الصحيح والاستاذ أبو القاسم عبد الكريم بن هوازن القشيري أحد مشاهير الدنيا بالفضل والعلم والزهد وأولاده وأهله كلهم فضلاء اه (قوله أو معنى من المعاني) ظاهره ولو طلب ثواب أو نجاة من عقاب أو عتاب قال الأهدل في شرح دعاء أبي حنيفة اقتضاء ثواب الاعمال في الآخرة من الله لا يقدر في الاخلاص وهذا يخالف ما نقله الامام الرازي في تفسيره في سورة الاعراف عن المتكلمين وصوابه عن بعض المتكلمين أن من عبد الله ودعا خوفاً أو طمعاً لم تصح عبادته وفي سورة الفاتحة لوقال اصلي للثواب وللهرب من العقاب فسدت صلاته اه فان كان المراد انه عبد للثواب أو العقاب فلا شك في فساد صلاته بل في كفره لأنه عبد غير الله تعالى وان كانت المراد انه عبد الله طمعاً في الثواب أو خوفاً من العقاب فهو غلو وقد علم من نصوص الشريعة في الكتاب والسنة الترغيب في العمل بذكر ثوابه والتخويف من تركه بذكر عقابه وهو دليل على قبول العمل طمعاً في الثواب وخوفاً من

التستري رضى الله عنه : نظرَ الا كياس في تفسير الاخلاص فلم يجدوا
غير هذا : أن تكون حركته وسكونه في سره

العقاب فتأمل ذلك تجده كثيراً وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام في
مختصر الرطاية ارادة الله بالاعمال الصالحة ستة أقسام احدها أن يعمل له طمعا
في ثوابه الثاني أن يعمل خوفاً من عقابه الثالث أن يعمل له حياء منه الرابع
أن يعمل له حبا ووداً الخامس أن يعمل له إجلالا وتعظيما عن المخالفة السادس
أن يضيف بعض هذه الاغراض الى بعض اه فصحح الشيخ العمل في هذه
الاقسام كلها ومعنى الخامس من الاقسام أن يعمل لله امثالا لامره تعظيما له
وإجلالا له ولا يخطر بباله طمع في الثواب ولا خوف من العقاب وهذا أولى
بالصحة من سائر الاقسام وهو أفضلها والله أعلم (قوله التستري) بضم
المثناة الفوقية الاولى وفتح الثانية بينهما مهملة سا كنة منسوب الى تستر
المدينة المعروفة كذا في التبيان للمصنف وفي لب اللباب في الانساب
كذلك وزاد تستر من كور الاهوار من خوارستان يقول لها الناس شستر
بشيين معجمتين اوله والمشهور بهذه النسبة سهل بن عبد الله بن يونس
ابن عبد الله سكن البصرة صاحب كرامات صحب ذا النون المصري توفى
سنة ثلاث وثمانين اه وفي الرسالة القشيرية توفى سنة ثلاث وثمانين وقيل
ثلاث وسبعين ومائتين اه ونقل الفتنى في المغنى عن القاضى عياض جواز ضم
التاء الثانية (قوله نظر الا كياس الح) الا كياس جمع كيس أى اصحاب العقل
وفي النهاية الكيس العاقل وقد كاس يكيس كيسا فهو كيس وكيس والكيس
العقل اه وفي التهذيب للمصنف نقلا عن صاحب المحكم كاس كيسا فهو كيس
وكيس والجمع ا كياس قال سيبويه كسر وا كيسا على افعال لشبهها بفاعل
ويدلك على انه فعيل أنهم قد سلموه ولو كان فعلا لم يسلموه والانثى كيسة
وكيسة اه ويطلق الكيس على معان أخر لا حاجة بنا لبيانها والنظر هنا بمعنى

وعلايته لله تعالى لا يمازجه نفس ولا هوى ولا دنيا ، وروينا عن الاستاذ
أبي عليّ الدقاق رضي الله عنه قال الاخلاص التوقى عن ملاحظة الخلق
والصدق التنقى من مطاوعة النفس فالمخلص لاريا له

التفكر والتدبر في الشيء قال الكرماني في شرح البخارى النظر اذا استعمل
بني فهو بمعنى التفكير وباللام بمعنى الرأفة وبألى بمعنى الرؤية وبدون الصلة
بمعنى الانتظار نحو انظرونا نقتبس من نوركم اه وقال ابن رمضان في شرح
الشرح يقال نظر اليه ونظر فيه اذا تفكر بقلب اه وفي مفردات الراغب
نظرت في كذا تأملته قال تعالى أولم ينظروا في ملكوت السموات والارض
(قوله وعلايته) في مفردات الراغب العلانية ضد السر واكثر ما يقال ذلك في
المعاني دون الاعيان يقال أعلنته فعلمن قال تعالى أعلنت لهم واسررت لهم
اسراراه وقال الجوهري يقال علمن علونا وعلمن الأمر أيضا
بالكسر يعلمن علمنا حكاه ابن السيد وأعلنته انا اذا اظهرته اه والعلانية بتخفيف
التحتية مصدر كطوانية (قوله ولاهوى) الهوى مقصور ميلان النفس لما
يستلذ من غير داعية الشرع وقال البيضاوى الهوى رأى يتبع الشهوة قال في
النهاية يقال هوى يهوى هوى اه أى من باب فرح والهواء ممدود ما بين
السماء والارض والجمع اهوية (قوله التوقى) تفعل من الوقاية أى التحفظ
والتكلف فيه كما يؤذن به الصيغة (عن ملاحظة الخلق) بالأى فرح برؤيتهم
لما هو فيه من العمل ليمدحوه أو يصلوه أولئلا يستمعوه ولا يخفى ما بين قوله
هنا التوقى وفيما يأتى التنقى بالنون من المحسن البديعى وقوله (من مطالعة
النفس) بان يتخلص من الاعجاب بالأى يستحسن عمله ولا يضيفه لنفسه قال
القشيري مختصراً للمباراة المذكورة يصح أو يصلح أن يقال الاخلاص تصفية
الاعمال عن ملاحظة المخلوقين (قوله لاريا له) اى وذلك لعدم نظره الى

والصادق لا إعجاب له ، وعن ذى النون المصرى رحمه الله قال ثلاث من
علامات الاخلاص استواء المدح والذم من العامة

الخلق وقصره نظره على الحق (قوله لا إعجاب له) أى وذلك لعدم رؤيته
نفسه فلا يرى لها حالا ولا مقاما حتى يعجب به زاد الاهدل نقلا عنه قوله
والعجب يخشى منه فى العمل وبعده ثم قال وهذا بناء على الفرق بين
الاخلاص والصدق ويحتمل عنده ان يقال الفرق بين الصدق والاخلاص
أن الاخلاص تصفية العمل من الشوائب والصدق عدم الالتفات الى العوارض
والعوائق ثم قال بعد ذكر الفرق بين الاخلاص والصدق وقد يتداخلان لقرب
المعاني اه (قوله استواء المدح والذم من العامة) أى من جميع الناس لا من
بعضهم فقط لمعنى يخصه وهذا أول درجات الاخلاص وهو السلامة من الرياء
قال العارفون من فرح بالمدح أو رضى به فهو محبوب قالوا ومن خفى الرياء
أن يخفى بحيث لا يريد الاطلاع على عمله ولا يسره ذلك ولكنه يجب أن يبدأ
بالسلام ويقابل بالأعظام وهى قصر أحد معه فى ذلك ثقل عليه لثقل طاعته
التي أخفاها عند نفسه فكانت نفسه تطلب أن تحترم فى مقابلة ذلك حتى
لو فرض أنها لم تفعل تلك الطاعات لما كانت تطلب تلك المقامات وقالوا كل من
وجد فى نفسه فرقا بين اطلاع الصغار والمجانين واطلاع غيرهم على عباداته
فعنده شوب من الرياء اذ لو علم ان الله هو الضار النافع القادر على كل شيء
وغيره العاجز عن كل شيء لاستوى عنده الصغار والكبار ولم يتأثر بحضور
كبيرهم ولا صغيرهم والحاصل انه مهما لم يكن وجود الطاعة كعدمها فى كل
ما يتعلق بالخلق لم يكن قد قنع بعلم الله تعالى ولم ينحل من شوب خفى الرياء قال
الغزالي ويوشك أن يحبط الاجر اه فعلامة الاخلاص استواء مدح القوم
عنده وذمهم لانه صنى ذمته عن ملاحظة الاغيار واكتفى بعلم عالم الاسرار
ومن كان كذلك استوى عنده المدح الصادر من الخلق والقدح فأقبل على

ونسيان رؤية الاعمال في الاعمال واقتضاء ثواب العمل في الآخرة وروينا
عن القشيري رحمه الله قال أقل الصدق استواء السر والعلانية وعن سهل
التستري لا يشم رائحة الصدق عبد داهن نفسه أو غيره وأقوالهم في

ما ينفعه من التقوى وصلاح العمل مخلصا في ذلك وما احسن قول الشاعر

بالله يا نفس اسمي واعقلي مقالة قد قالها ناصح

لا ينفع الانسان في قبره الا التقى والعمل الصالح

واوردهما الثعالبي (١) في تفسيره لكن قال « مقالة من معزم ناصح » وابدل إلا
بغير في البيت الاخير (قوله ونسيان رؤية الاعمال) هو بالرفع عطف على ما قبله
وفي القواعد لابن عبد السلام فيما رايت منقولا عنها معناه ترك الاعمال
والاستناد الى شيء من المعارف والاحوال والاقوال والاعمال اذ لا ينبغي
شيء من ذلك صاحبه ولا اعتماد في ذلك كله الا على الله سبحانه وتعالى اه قال
في الحرز المنير فسر بعض العارفين تقوى الله حق التقوى في قوله تعالى اتقوا
الله حق تقاه ان تنزه طاعته عن الالتفات اليها وعن توقع الجازاة عليها اه ويروى
عن بعض العارفين من ظن أن يصل الى الله تعالى بغير عمل فهو متمنى ، ومن
ظن أن يصل اليه بعمل فهو متمنى أى فالمريد يأتي بالاعمال بتقصدا لامثال غير
ملتفت اليها بالخطر ولا مقبل عليها بالبال عسى ان يكون من ارباب الوصال
فيوصله اليه بفضله لا بتلك الاعمال شغلا عنها بالاخلاص ففي الخبر لن يدخل
أحدكم الجنة بعمله قالوا ولا انت يا رسول الله قال ولا أنا الا ان يتغمدني الله
برحمته ، فاذا كان دخول الجنة بمحض الفضل والاحسان فكيف بالقرب
المعنوي والرضوان حقق الله لنا ذلك بمنه وما ذلك على الله بعزير (قوله
واقتضاء ثواب العمل الخ) هو بالرفع عطف على نسيان لقربه أو على استواء

(١) هذا لقبه واسمه سيدى عبد الرحمن هكذا ذكره عقب على العربية عند قوله من قرأ
في الفجر وفي الصبح بالم والم كفاء الله ذلك الالم وقضرت عنه يد كل عدو في اليوم . اه ش

هذا غير منحصرة وفيما أشرت اليه كفاية

لاصالته وهذان الوجهان جائزان في أمثال ذلك وفي الراجح منهما عند
عدم القرينة وجهان ذكرهما أبو حيان من غير ترجيح ورجح الملا عصام الدين
كونه معطوفا على الاول قال حفيده شيخنا العلامة عبد الملك المصامى وكان
سببه ان الاول متمحض للمتبوعية بخلاف ما بعده فأن فيه كونه تابعا وكونه
متبوعا اه قال السيد الاهدل معنى هذا الكلام ان المخلص يطلب ثواب عمله
في الآخرة من دخول الجنة ونحوه ولا يطلب بعمله نفعا في الدنيا ومنه يعلم
أن اقتضاء ثواب العمل في الآخرة لا يقدر في الاخلاص اه وهذا على إعرابه
بارفع كما ذكره هو أيضا ولو جعل بالجر عطفًا على رؤية الاعمال ويكون علامة
الاخلاص نسيان رؤية الاعمال ونسيان اقتضاء ثواب العمل في الآخرة كما
صنع الشيخ زكريا في شرح الرسالة لكان الكلام منها على اقصى درجات
الكمال في الاخلاص من أداء العبودية له تعالى لذاته لا طمعا في الثواب ولا
خوفا من العقاب الا انه قد يقال إنه لا يطابق قوله ثلاث من علامات الاخلاص
لانه حينئذ يكون المذكور منها اثنين الا أن يقال لما كان النسيان المذكور
تحت شيئين عد علامتين والحاصل أن كلام ذي النون مقتضى ما قاله الاهدل
وظاهر عموم كلام القشيري السابق يقتضى إعراض ذي الاخلاص عن كل شئ
سوى القيام بوظيفة الخدمة الواجبة على العبد وفي المجموع للمصنف عن
رويم رحمه الله ذو الاخلاص لا يريد على عمله عوضا من الدارين ولا حظا من
الملكين وعن ابى عثمان قال الاخلاص للعوام ما لا يكون للنفس فيه حظ
واخلاص الخواص ما يجرى عليهم لا بهم فتبدو منهم الطاعات وهم عنها بمزلة
ولا يقع لهم عليها رؤية ولا بها اعتقاد اه ولعل الخلاف في قدح ذلك في
الاخلاص مبنى على رتب الاخلاص فمنها ما يقدر فيه ذلك وهو اخلاص الخواص
أى الاخلاص عن السوى وهو المقام العلى ومنها ما لا يقدر فيه ذلك وهو اخلاص
العوام أى الاخلاص عن النظر للخلائق وهو دون ذلك اذ ليس من اتى الملك

لمن وقف

﴿فصل﴾ اعلم أنه ينبغي لمن بلغه شيء في فضائل الاعمال أن يعمل به ولو مرة واحدة ليكون من أهله ولا ينبغي أن يتركه مطلقا بل يأتي بما تيسر منه لقول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث المتفق على صحته إذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم

أداء لحقه ممن جاء لطاب شيء من مآدبته والله اعلم ثم رأيت الشيخ زكريا ذكر ذلك فقال في شرح رسالة القشيري درجات الاخلاص ثلاثة عليا ووسطى ودنيا فالعلياء ان يعمل لله وحده امتثالاً لامره وقياماً بحق عبوديته والوسطى ان يعمل لثواب الآخرة والدنيا ان يعمل للاكرام في الدنيا والسلامة من آفاتهما وما عدا الثلاثة من الرياء وان تفاوتت افراده اه (قوله لمن وقف) أي سلك به طريق الخير والهداية فيؤثر معه القليل مما لا يؤثر مع غيره .

* (فصل) *

(قوله ينبغي) أي يطاب ومن ثم كان الاغاب استعمالها في الندب تارة والوجوب أخرى وقد تستعمل للجواز والترجيح و«لا ينبغي» قد تكون للتحريم والكراهة قاله بعض المحققين (قوله لمن بلغه شيء الخ) ولو كان الخبر ضعيفاً لما يأتي في الفصل بعده من العمل بالضعيف بشرطه في امثال ذلك وفي خبر ضعيف من بلغه عنى ثواب فعمل به حصل له اجره وان لم يكن قلته (قوله ولا ينبغي) أي على سبيل التنزيه إذ هو خلاف الاولى تارة ومكروه اخرى (قوله في الحديث المتفق على صحته) اخرجاه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوني بما تركتكم فانما هلك من كان قبلكم بسؤالهم واختلافهم على انبيائهم فاذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه واذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم واخرجه ابن حبان كما ذكره الحافظ (قوله فافعلوا منه ما استطعتم) وفي بعض النسخ فأتوا منه وبهذا

اللفظ أورده المصنف في الاربعين وعزاه للصحيحين وعليه خرف الجر مقدر
أى ائتوا بما استطعتم أو ضمن ائتوا معنى افعلوا والaitian بذلك على سبيل
الوجوب في الواجب والندب في المندوب مقيداً بالاستطاعة أى الطاقة لان
المأمور به اخراجه من العدم الى الوجود وذلك يتوقف على اسباب كالقدرة
على الفعل ونحوه وبعض ذلك يستطاع وبعضه لا يستطاع فلا جرم سقط التكليف
بما لا يستطاع منه لان الله تعالى اخبر انه لا يكلف نفساً الا وسعها وأيضاً يصدق
عليه حينئذ أنه امثل الامر المطلق مع الايتيان بالمستطاع الصادق عليه الاسم
كيوم وركعتين في صم وصل فان قيداً أو وصف لم يصدق الامتثال الا بالaitian به
بجميع قيوده واوصافه وان كان من اشد التكاليف وهذا من قواعد الاسلام
ومن جوامع كلمه صلى الله عليه وسلم ويدخل فيه ما لا يحصى من الاحكام
والخطاب في قوله « وما امرتكم الخ » ونحوه لا يختص بالموجودين عند وروده
بل فيه شمول لمن بعدهم لما هو معلوم من الدين بالضرورة ان هذه الشريعة عامة
الى يوم القيامة ثم الحديث موافق لقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم وأما قوله
تعالى اتقوا الله حق تقاته فقييل منسوخ والاصح بل الصواب وبه جزم المحققون
انه مبين بالآية السابقة كما قاله المصنف وانما يتم هذا على تفسير حق تقاته
باستفراغ الوسع في القيام بامثال الاوامر واجتناب المحارم وأما على المشهور
من تفسيره بان يذكر فلا ينسى ويشكر فلا يكفر ويطاع فلا يعصى فلا وجه
لانسح فان هذه لما نزلت تخرجت الصحابة رضى الله عنهم منها وقال اينما يطيق
ذلك فنزلت تلك كذا في شرح الاربعين لابن حجر لکن في تفسير الجلالين .
اتقوا الله حق تقاته . بأن يطاع فلا يعصى ويشكر فلا يكفر ويذكر فلا ينسى
فقالوا يا رسول الله فمن يقدر على هذا فانسح بقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم اه
وفي تفسير ابن عطية قيل انها منسوخة بقوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم وقوله
لا يكلف الله نفساً الا وسعها ، وقال آخرون لانسح بل الآيات متفقة فمضى
هذه اتقوا الله حق تقاته فيما استطعتم وذلك ان حق تقاته بحسب الاوامر
(٦ - فتوحات - ل)

﴿فصل﴾ قال العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم يجوز ويستحب العمل

والنواهي وقد جعل الله الدين يسرا . وأما بكون ابن آدم لا يعصى أصلا ولا يفتر فأمر متعذر في جبهة البشر ولو كلف الله به لكان من التكليف بما لا يطاق ولم يلتزم ذلك أحد في تأويل هذه الآية اه وهو مخالف لحمل ابن حجر النسخ على تفسير الآية بالقيام بالأوامر واجتناب النواهي لا على تفسيرها بان يطاع الخ خلافا لما في الجلائين وفي زاد المسير لابن الجوزي قال شيخنا علي بن عبيد الله والاختلاف في نسخها وإحكامها يرجع الى اختلاف المعنى المراد بها فالمعتقد نسخها يرى ان حق تقاته الوقوف على جميع ما يجب له ويستحقه وهذا يعجز الكل عن الوفاء به فتحصيله من الواحد ممنوع والمعتقد إحكامها يرى ان حق تقاته أداء ما يلزم العبد على قدر طاقته فكان قوله تعالى اتقوا الله ما استطعتم مفسراً لانا نسخا ولا مخصصا اه وسكت عن باقي الحديث وهو قوله صلى الله عليه وسلم وما نهيتكم عنه فاجتنبوه لان الاستدلال حصل بما ذكر

* (فصل) *

(قوله قال العلماء الخ) قال الزركشي نقل المصنف في الجزء الذي جمعه في اباحة القيام الاتفاق فقال أجمع أهل الحديث وغيرهم على العمل في الفضائل ونحوها مما ليس فيه حكم ولا شيء من العقائد وصفات الله تعالى بالحديث الضعيف اه وقال في الاربعين اتفق العلماء على جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الاعمال (١) اه وقال ابن حجر من شرحه أشار بحكاية الاجماع على ما ذكره الى الرد على من نازع فيه اه وبه يعلم ان المراد بالاجماع والاتفاق في العبارتين واحد ومن قال بذلك أحمد بن حنبل وابن المبارك والسفيانان والعبدي وغيرهم وفي حواشي ابن الصلاح للزركشي نقل

(١) اي بشروطه الثلاثة . ش

في الفضائل والترغيب والترهيب بالحديث الضعيف مالم يكن موضوعاً

بعض الاثبات عن بعض تصانيف الحافظ ابن العربي المالكي انه قال لا يعمل بالحديث الضعيف مطلقاً اه وفي شرح الاربعين لابن حجر أشار المصنف بحكاية الاجماع على ما ذكر الى الرد على من نازع فيه بأن الفضائل انما تتلقى من الشرع فأثباتها بما ذكر اختراع عبادة وشرع في الدين مالم يأذن به الله ووجه رده ان الاجماع لكونه قطعياً تارة وظنياً قوياً تارة أخرى لا يرد بمن ذلك لولم يكن عنه جواب فكيف وجوابه واضح اذ ليس من باب الاختراع والشرع المذكورين انما هو انتقاء فضيلة ورجاؤها بأمانة ضعيفة من غير ترتب مفسدة عليه اه ونازع بعض المتأخرين بأن جواز العمل مشكل اذ لم يثبت عنه صلى الله عليه وسلم واسناد العمل اليه يوم ثبوته ويؤدي الى ظن من لا معرفة له بالحديث الصحة فينقله ويحتج به وفي ذلك تلبيس اه وملك أن تقول العمل في الحقيقة انما هو بما اندرج هذا الخبر الضعيف تحت عمومه وانما عمل لرجاء الفضل في هذا الخبر الضعيف فلا يلزم ما ذكر كيف ومن شرط العمل بالضعيف ألا يمتد عند العمل به ثبوته وأما كلام الحافظ ابن العربي فيحمل على شديد الضعف المتفق على عدم العمل به كما أشار اليه السخاوي (قوله في الفضائل) قال في المجموع وغيره فضائل الاعمال وحذف هنا اما اكتفاء بالعلم من كون المقام لفضل العمل أو تنبيهها على تعميم الفضائل الشاملة للعمل وغيره كما يدل له قولهم يجوز العمل بالضعيف فيما عدا الاحكام والعقائد (قوله والترغيب والترهيب) أي بسائر فنونه وكذا كل ما لا تماق له بالاحكام والعقائد كما قاله في الارشاد (قوله مالم يكن موضوعاً) وفي معناه شديد الضعف فلا يجوز العمل بخبر من انفرد من كذاب ومتهم بكذب ومن فحش غلظه فقد نقل الملائي الاتفاق عليه وفي صلاة النقل من المجموع ما يقتضى ذلك وبه صرح السبكي وبقى للعمل بالضعيف شرطان ذكرهما ابن عبد السلام

وإن دقيق العيد أن يكون له أصل شاهد لذلك كاندراجة في عموم أو قاعدة كلية فلا يعمل به في غير ذلك وألا يعتقد عند العمل به ثبوته بل يعتقد الاحتياط وهذان الشرطان وانتفاء شدة الضعف ذكرها الحافظ ابن حجر مجموعة زيادة على ما ذكره المصنف من كونها في الفضائل ونحوها قال ابن قاسم في حاشية التحفة وشرط بعضهم ألا يعتقد السننية وفيه نظر بل لا وجه له لأنه لا معنى للعمل بالضعيف في مثل ما نحن فيه إلا كونه مطلوباً طلباً غير جازم وكل مطلوب طلباً غير جازم فهو سنة وإذا كان سنة تعين اعتقاد سننيتها اه ولا يقدر في اعتبار عدم اعتقاد ثبوته خبراً ماورد من الخبر الآخر من بلغه عن الله عز وجل شيء فيه فضيلة فأخذ به إيماناً به ورجاء ثوابه اعطاه الله ذلك وإن لم يكن كذلك لضعفه أو لجملة على الظنيات التي لا تكون في نفس الأمر كذلك قاله السخاوي قال بعض المتأخرين من شراح الأربعين للمصنف هنا تحقيق مهم هو أن معنى قولهم يجوز العمل بالحديث الضعيف الخ أن الراتب في الخير إذا سمع خبراً، ضمنونه من عمل كذا كان له من الثواب كذا جاز أن يعمل ذلك العمل قصداً لتحصيل ذلك الثواب وإن كان ذلك الحديث ضعيفاً وليس معناه أن يكون ذلك العمل مشروطاً استحباباً إذا الاستحباب أحد الأحكام ولا يثبت حكم شرعي بحديث ضعيف اه قال الجلال الدواني في كتابه المسمى أنموذج العلوم اتفقوا على أن الحديث الضعيف لا تثبت به الأحكام الشرعية ثم ذكروا أنه يجوز بل يستحب العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال وعن صرح به النووي سيما في كتاب الأذكار وفيه اشكال لأن جواز العمل واستحبابه كلاهما من الأحكام الخمسة الشرعية فإذا استحب العمل بمقتضى الحديث كان فيه ثبوت الحكم بالحديث الضعيف اه واجيب عنه بما أحسنه أنه إذا وجد حديث ضعيف في عمل من الأعمال ولم يكن العمل محتمل الحرمة والكراهة فإنه يجوز العمل به ويستحب (١) النفع إذ هو دائر بين الإباحة والاستحباب

(١) بياض بالأصول التي نقلت منها النسخ الثلاث التي بأيدينا ولعل الساقط لفظ «رجاء» ع

فلا وجه للعمل به (١) وأما إذا دار بين الكراهة والاستحباب فجمال النظر فيه واسع إذ العمل دفرغة (٢) الوقوع في المكروه وفي الترك مظنة ترك المستحب فينظر إن كان خطر الكراهة أشد بان تكون الكراهة شديدة والاستحباب المحتمل ضعيفا فينئذ يترجح الترك على الفعل فلا يستحب العمل وإن كان خطر الكراهة أضعف بان تكون الكراهة على تقدير وقوعها كراهة ضعيفة دون مرتبة ترك العمل على تقدير استحبابه فالاختياط العمل به وفي صورة المادة (٣) يحتاج الى نظر تام والظن أنه يستحب العمل أيضا لان المباحات تصير بالنية عبادة فكيف ما فيه شبهة استحباب لاجل الحديث الضعيف فجواز العمل مشروط بعدم احتمال الحرمة والاستحباب بما ذكر مفصلا لكن هنا شيء وهو أنه إذا عدم احتمال الحرمة فجواز العمل ليس للحديث الضعيف إذ لو لم يوجد جاز العمل إذ المفروض عدم احتمال الحرمة لا يقال الضعيف ينفي احتمال الحرمة لانا نقول الضعيف لا يثبت به شيء من الاحكام وانتفاء احتمال الحرمة يستلزم ثبوت الاباحة وهي حكم شرعي فلا يثبت بالخبر الضعيف ولعل مراد النووي ما ذكرناه وإنما ذكر جواز العمل توطئة لاستحبابه وحاصل الجواب أن الجواز معلوم من خارج والاستحباب معلوم أيضا من القواعد الشرعية الدالة على استحباب الاحتياط في الدين ولم يثبت بالحديث الضعيف شيء من الاحكام بل أوقع الضعيف شبهة الاستحباب فصار الاحتياط أن يعمل به واستحباب الاحتياط معلوم من القواعد الشرعية كذا في بعض شروح الاربعين النووية وهو تحقيق نفيس جدا ونقله الشنواني في حاشيته على شرح خطبة مختصر خليل للقاني وزاد بعضهم في شروط العمل بالضعيف ألا يعارضه حديث ضعيف (٤) ولا حاجة اليه لظهور أنه إذا تعارض

(١) لعله « فلا وجه لحظر العمل الخ » فليتأمل . ع (٢) كذا بالاصول وهي بحرفة

والمراد « مظنة » . ع (٣) كذا بالاصول كما واملها بحرفة عن « المباحات . » ع

(٤) كذا بالاصول . وامله « صحيح » . ع

وأما الأحكام كالخلال والحرام والبيع والنكاح والطلاق وغير ذلك فلا يعمل فيها إلا بالحديث الصحيح أو الحسن إلا أن يكون في احتياط في شيء من ذلك كما إذا ورد حديث ضعيف بکراهة بعض البيوع أو الانكحة فإن المستحب أن يتنزه عنه

حديثان ينظر إلى الترجيح ومعلوم أن الصحيح مقدم على الضعيف (قوله وأما الأحكام) ومثلها صفات الله تعالى وما يجوز وما يستحيل عليه وتفسير كلامه وتردد الزركشي في تعيين المبهم إذا صح أصله في خبر آخر هل يتسامح في أسناده ويعمل بالضعيف فيه لأنه لا يتعاقب بتعيينه حكم شرعي أولاً ثم قال والأقرب التسامح ثم ما نقل عن الإمام أحمد بن حنبل من العمل بالحديث الضعيف مطلقاً حيث لم يوجد غيره وأنه خير من الرأي حمل الضعيف فيه على مقابل الصحيح على عرفه وعرف المتقدمين إذ الخبر عندهم صحيح وضعيف لأنه ضعف عن درجة الصحيح فشمل الحسن وأما الضعيف بالاصطلاح المشهور أي ما لم يجمع شروط القبول فليس مراداً نقله ابن العربي عن شيخه وهو حسن به يندفع ما ذكر من الكلام في هذا الإمام قال الزركشي وقريب من هذا قول ابن حزم: الخنفية متفقون على أن مذهب أبي حنيفة أن ضعيف الحديث عنده أولى من الرأي والظاهر أن مرادهم بالضعيف ما سبق اهـ . (قوله إلا بالحديث الصحيح أو الحسن) أي سواء كان ذلك لذاته في كل منهما أو لغيره بأن انجبر ضعف ضعيف الحفظ الصدوق الأمين بمجيئه من طرق متعددة فصار حسناً لغيره فيحتاج به فيما ذكر (قوله إلا أن يكون في احتياط في شيء من ذلك) أي من الأحكام كما إذا ورد حديث ضعيف بکراهة بعض البيوع أو الانكحة فالمستحب أن يتنزه عنه وكذا ما ذكره الفقهاء من كراهة استعمال الماء المشمس مما لا يخبر طائفة مع ضعفه لما فيه

من الاحتياط وترك ما يريب قال الزركشي ومما يجوز العمل فيه بالخبر الضعيف من الاحكام ما يكون الموضوع موضع احتياط فيجوز الاحتجاج به ظاهراً قال في كتاب القضاء من الروضة قال الصيمري لو سأل سائل فقال إن قتلت عبدي فهل على قصاص فواسع (١) ان قتلته قتلناك فمن النبي صلى الله عليه وسلم من قتل عبده قتلناه ولا ن القتل له معان قال وينبغي أن يستثنى من منع العمل بالخبر الضعيف في الاحكام ما اذا لم يوجد سواء فقد ذكر الماوردي ان الشافعي احتج بالمرسل اذا لم يوجد دلالة سواء وقياسه في غيره من الضعيف خلافه وأما اذا وجد له شاهد مقوم من كتاب أو سنة سواء كان باللفظ أو بالمعنى (٢) وذكر في شرح المهذب أنه يعمل بالضعيف اذا روى من طرق مفرداتها ضعيفة فانها يقوى بعضها بعضها ويصير حسناً ويحتج به وجواز العمل بالضعيف مع الشاهد المقوى دون الموضوع مع الشاهد لان للضعيف أصلاً في السنة وهو غير مقطوع بكذبه ولا أصل للموضوع فشاهده كالبناء على الماء اه وفيما ذكره فيه ما فيه أما ما مثل به فليس فيه عمل بخبر ضعيف إنما فيه ذكره موها للسامع ليرتدع عن فعل ما أراد وأما ما استثناه فظاهر صنيع الاصحاب عدم الالتفات الى الخبر الضعيف في الاحكام وان لم يوجد غيرها وأما ما عند تعدد طرقها فقد قال المحدثون الضعيف قسمان قسم ينجبر بتعدد الطرق وهو ما كان ضعفه لضعف حفظ راويه الصدوق الامين فيزول بمجيئه من وجه آخر لدلالة ذلك على اختلال ضبطه وكذا إذا كان الضعف لكونه مرسل زال بمجيئه من وجه آخر مسنداً أو مرسلًا وعلى هذا القسم يحمل كلام المجموع فانه عند التعدد يرتقى عن الضعف الى الحسن لغيره ويصير مقبولاً معمولاً به حينئذ قال السخاوي ولا يقتضى ذلك الاحتجاج بالضعيف فالاحتجاج إنما هو بالهيئة المجموعة كالمرسل حيث اعتضد بمرسل آخر أو بمسند ولو ضعيفاً كما قاله الشافعي والجمهور وقسم لا ينجبر وان كثرت طرقه وهو ما كان ضعفه

(١) كذا ولعله «فواسع أن تقول» . ع (٢) لعل هنا سقطاً أى فيحتج به . تأمل . غ

وايكن لايجب وانما ذكرت هذا الفصل لانه يجيىء في هذا الكتاب
أحاديث منه أنص على صحتها أو حسنها أو ضعفها أو أنسكت عنها لذهول عن
ذلك أو غيره فاردت أن تتقرر هذه القاعدة عند

لكون راويه متهما بالكذب أو فاسقا أو نحو ذلك فلا يرتقى بتعدد الطرق
عن مرتبة الضعف الى الحسن نعم يرتقى بذلك عن درجة المنكر أو مالا أصل
له قال شيخ الاسلام الحافظ ابن حجر بل ربما تكثر الطرق حتى توصله الى
درجة المستور أو السبيء الحفظ بحيث اذا وجد له طريق آخر ضعيف ضعفه
محتمل ارتقى بمجموع ذلك الى درجة الحسن اه فاذا عرفت ذلك فالقسم الاول
لايستثنى من الضعيف لانه انما عمل به في الاحكام بعد ارتقاعه لمرتبة الحسن
والقسم الثانى الباقي فى التعدد على ضعفه لايعمل به والشاهد من الكتاب
والسنة الصحيحة بصحة معناه هو الدليل فى تلك الاحكام لاهذا الخبر الضعيف
لضعفه فى هذا المقام والله أعلم (قوله ولايكن لايجب) لكون الايجاب من
الاحكام التى لا تثبت الا بالخبر المقبول وحينئذ فيكون فعل ما نهى عنه خلاف
الاولى لامكروها لانه لا بد فيه من النهى المخصوص نعم ان ثبت فيه حديث
مقبول بالنهى عنه ووجد ما يصرفه عن الحرمة كان مكروها قال الاصوليون
الخلاف فى شئ أمكروه هو أم خلاف الاولى اختلاف فى وجود النهى
المخصوص فيه كصوم يوم عرفة للحاج خلاف الاولى وقيل مكروه حديث أبى
داود وغيره أنه صلى الله عليه وسلم نهى عن صوم يوم عرفة بعرفة وأجيب
بضعفه عند أهل الحديث اه (قوله منه) أى الكتاب (قوله أو اسكت عنها
لذهول الخ) هذا يقيد به قوله السابق ولا اذكر من الاصول المشهورة أيضا
من الضعيف الا النادر مع بيان ضعفه أى ان ذلك هو الغالب والا فرجما سكت
عنه لامر مما ذكر من ذهول وهو فترة العالم عن معلوم ما فى وقت مالا بسبب
معلوم آخر أو غيره من عدم تبين حاله حينئذ (قوله عن ذلك) المشار اليه النص

مطالع هذا الكتاب

﴿ فصل ﴾ اعلم أنه كما يستحب الذكر يستحب الجلوس في حلق
أهله وقد

المدلول عليه بقوله النص الخ واتي باسم الاشارة الموضوع للبعيد مع قرب
المشار اليه لانه غير مرئي فاشبهه البعيد اذ هو كذلك فاستعمل فيه ما يشار به
للبعيد وفي نسخة لذهول عنها أو غيره والتأنيث باعتبار تضمن النص المذكور
مرتبة الخير (قوله مطالع هذا الكتاب) مطالع بوزن اسم الفاعل ولو قرئ
بفتح الميم جمع مطلع لاستقام بل كان فيه استعارة مكنية يتبعها استعارة
تخييلية شبه الكتاب بالقمر بجامع الاهتداء بكل فالتشبيه المضمر في النفس
استعارة مكنية واثبات لازمه من المطالع استعارة تخيلية

* (فصل) *

(قوله حلق أهله الخ) بكسر الحاء وفتح اللام جمع حلقة بأسكان اللام مثل
قصعة وقصع وبدره والجماعة من الناس مستديرون كحلقة الباب وغيره
والتحلق تفعل منها وهو أن يتمدوا ذلك وقال الجوهري جمع الحلقة حلق بفتح
الحاء على غير قياس وحكى عن أبي عمرو أن الواحد حلقة بالتحريك والجمع حلق
بفتح الحاء وقال ثعلب كلهم يجيزه على ضعفه كذا في النهاية (١) وفي المشارق
للقاضي عياض قال الحريري فيه الحلق والحلقة بالسكون مثل تمر وتمره اه
وفي الحرز الثمين نقل عن الكشاف والحلق بفتح الحاء في الدرع ونحوها وبكسرهما
في الناس قال صاحب الكشاف ذكر الجوهري وابن الحاجب جواز الوجهين
في كل من المعنيين ويمكن أن يكون تخصيص كل بما ذكر فيه لكونه فيه أشهر
وأكثر منه في المعنى الآخر فتدبر ، قيل ويجوز تنوين حلق ومد الف أهلة
وتنوينه بمعنى عامرة والمعنى في حلق عامرة يقال للقريّة الكبيرة الأهل كما في

(١) كان في الاصول تحريف وأصلعناه من النهاية فليعرف . ع

تظاهرت الأدلة على ذلك وسترد في مواضعها ان شاء الله تعالى ويكفي في ذلك حديث ابن عمر رضى الله عنهما

غريب أعيبه ويجوز قراءته باضافة حلق الى أهله باسكان الهاء اه
وظاهر أن صحة الوجه الاول على تقدير الظرف المتعلق به وهويه والمعنى حضور
حلق أهلة به أى عامرة بالذكر وحذف المتعلق لدلالة السباق والسياق عليه
(قوله تظاهرت) بالهاء من الظهور أى كسى بعضها بعضا قوة فى الظهور وفى
نسخة بالفاء (قوله ابن عمر) هو علم بالغلبة على عبد الله بن عمر بن الخطاب
رضى الله عنهما وكان من فقهاء الصحابة ومنفتيهم وزهادهم ولد قبل البعثة بسنة
أسلم مع ابيه بمكة وهو صغير وقيل قبله ولم يشهد بدرا وكان عمره عام أحد
اربع عشرة سنة فاستصغره النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجزه ثم فى عام الخندق
بلغ خمس عشرة سنة فاجازه ولم يتخلف بعده عن سرية من سرايا رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقال صلى الله عليه وسلم لشقيقته حفصة لما اخبرته بما رآه
عبد الله فى المنام وهو مشهور فى البخارى وغيره إن اخاك رجل صالح لو انه
يقوم الليل فما ترك قيام الليل بعد . وقال ابن مسعود ان من أملاك قریش
لنفسه ابن عمر ، وقال جابر رضى الله عنه ما منا أحد الا مالت به الدنيا ومال
بها الا ابن عمر ، وقال ابن المسيب مات يعنى ابن عمر ومات من الارض
أحد احب الى ان اتقى الله بعمله منه ، واعتزل الفتنة فلم يقاتل مع على ولا
معاوية بل ولع بالحج يومئذ وبعده وكان من اعلم الناس بالمناسك كثير
الصدقة لاسيما بما استحسنه من ماله ولما عرفت ارقاؤه منه ذلك كانوا يقبلون
على الطاعة ويلزمون المسجد فيعتقهم فقبل له أنهم يخذعونك فقال من
يخذ عنا بالله انخذعنا له وفى الاصابة للحافظ ابن حجر خرج يعنى ابن عمر يوما
الى بعضه متزهات المدينة فحضر الغداء فر عبد أسود راع فدعا للطعام
فقال إني صائم فقال فى هذا اليوم الشديد الحر صيام وذلك منه على سبيل

الاعتبار فقال يوم القيامة أشد حراً منه . فقال هل لك ان تبيعنا من هذه
الشيء ما نجمع له عشاء نحضره معنا فقال أنها ليست لي وإنما اناراع لها فقال
ابن عمر وما يمنعك ان تبيعنا وتقول لسيدها أنها ماتت فذهب العبد وهو
يقول فإين الله فأين الله فرجع ابن عمر الى المدينة وسأل عن سيد العبد فشرأه
منه وشري الغنم وأعتقه ووهبه اياه اه . قال نافع اعتق ألف رقبة أو أريد
وحج ستين حجة واعتمر ألف عمرة وحمل على ألف فرس في سبيل الله وأفتى
في الاسلام ستين سنة وتوفي بمكة عن ست وثمانين سنة شهيدا بتسليط من
الحجاج عليه سنة ثلاث وسبعين وأوصى أن يدفن في الحل فلم تنفذ وصيته
ودفن بذي طوى مقبرة المهاجرين وقيل بنفخ وقيل بسرف وقيل بالمحصب
وما اشتهر عند العوام بل وبعض الخواص من كونه مدفونا بالمعلي بالجبل
المقابل للحجون الثاني لا أصل له ، روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم ألف
وسمائه وثمانون حديثا اتفقا منها على مائة وسبعين وانفرد البخاري بثمانين
ومسلم بأحد وثلثين وأشار المصنف بتثنية الضمير في قوله رضى الله عنهما
الى ما سيذكره في كتاب الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم من أنه اذا
ذكر صحابي ابن صحابي يثنى الضمير في الترضى ليعمها هذا وقد عزا الخطيب
التبريزي في المشكاة وابن همام في سلاح المؤمن وابن الجوزي في الحصن
والسيوطي في الجامع الصغير والكبير تخريج هذا الحديث باللفظ الذي أورده
المصنف الى قوله : فان لله سيارات من الملائكة الخ الى ما أخرجه الترمذي
من حديث أنس زاد صاحب السلاح وقال يعنى الترمذي غريب من هذا
الوجه من حديث ثابت عن أنس اه قال في الحرز الثمين ورواه عنه احمد
والبيهقي وأخرجه الترمذي من حديث ابي هريرة مرفوعا بلفظ اذا مررت
برياض الجنة فارتعوا قلت وما رياض الجنة قال المساجد قلت وما الرتع
يارسول الله . قال سبحان الله والحمد لله ولا إله الا الله والله أكبر قال الترمذي
حديث غريب قال المنذري في الترغيب وهو مع غرابته حسن الاسناد

وأخرجه الطبراني عن ابن عباس بلفظ وما رياض الجنة قال مجالس العلم اه
ومثله في الجامع الصغير وأخرجه في الكشاف والبيضاوي عنه صلى الله عليه
وسلم . ولفظها من أحب ان يرتع في رياض من الجنة فليكثر من ذكر الله .
قال الحافظ ابن حجر في تخریج احاديث الكشاف رواه ابن ابى شيبه واسحاق
والطبراني من حديث معاذ وفي اسناده موسى بن عبدة وهو ضعيف
وأخرجه الثعلبي في تفسير العنكبوت وابن مردويه في تفسير الواقعة اه
وأخرجه القشيري في الرسالة من حديث جابر بسنده اليه ولفظه عن جابر قال
خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا أيها الناس ارتعوا في رياض
الجنة قلنا وما رياض الجنة قال مجالس الذكر الحديث وسيأتي تخریجه عنه من
حديث الحاكم لكن بلفظ يا أيها الناس الخ وتتفق الروايتان على قوله اغدوا
وروحوا إلى آخر الخبر . أما قوله إن لله سيارات الخ فعزا صاحب السلاح
وصاحب الحصن تخریجه إلى البخاري ومسلم والترمذي من حديث أبي هريرة
قال في الحرز الثمين ولفظ البخاري ان لله ملائكة يطوفون في الطرق يلتمسون
أهل الذكرا فاذا وجدوا قومًا يذكرون الله عز وجل تنادوا هموا إلى حاجتكم
قال فيحفونهم بأجنحتهم إلى السماء الدنيا . الحديث بطوله ولفظ مسلم ان لله
سيارة فضلا يبتغون مجالس الذكر فاذا وجدوا مجلسا فيه ذكر قعدوا
معهم وحف بعضهم بعضاً بأجنحتهم حتى يمشوا ما بينهم وبين السماء الدنيا
ولفظ الترمذي إن لله ملائكة سياحين في الارض فضلا عن الناس اه وبه
يعلم ان عزوها الحديث للثلاثة المراد به الاتحاد في المعنى لاني اللفظ وهذه
حادثهم كثيراً وفي سلاح المؤمن : وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال
خرج النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا أيها الناس ان لله سرايا من الملائكة
تحل وتتف على مجالس الذكر في الارض فارتعوا في رياض الجنة قالوا واين
رياض الجنة يا رسول الله قال مجالس الذكر فاغدوا وروحوا في ذكر الله
وذكروه انفسكم من كان يحب ان يعلم منزلته من الله فلينظر كيف منزلة الله

قال « قال رسول الله صلى الله وسلم : اذا مررتم برياض الجنة

تعالى عنده فان الله ينزل العبد من حيث أنزله من نفسه رواه الحاكم في المستدرک وقال صحيح الاسناد اه ولم يعز أحد من هؤلاء الحديث الى ابن عمر في شئ من الطرق كما رأيت ولم يذكر المصنف من خرجة عن ابن عمر لكنه امام حافظ ثبت عدل عمدة في الفهم والنقل والله اعلم . ثم رأيت في بهجة المحافل للعامري ما لفظه وروينا في جامع الترمذی عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا مررتم برياض الجنة فارتعوا قالوا يا رسول الله وما رياض الجنة قال حلق الذكر واقره عليه شارحها الأشجر وهو عجيب فقد قال الحافظ ابن حجر في تخريجه لم أجده يعني الحديث من حديث ابن عمر ولا بعضه لاني الكتب المشهورة ولا في الاجزاء المنشورة ولكن وجدته من حديث انس بلفظه مفردا ومجموعا ثم ساق ذلك بنحو ما أورده وبه يعلم ما في عزو العامري الحديث الى كتاب الترمذی فان الحافظ اذا قال في حديث لا أعرفه او نحو ذلك كان ذلك آية عدم وروده كما ذكره السيوطی في شرح التقريب وغيره وحينئذ فيبقى ما أورده واشرت اليه من انه لم يخرج عن ابن عمر أحد ممن ذكر والله الحمد على موافقتي للحافظ في ذلك والله المعين (قوله برياض الجنة) قال الجوهري الروضة من البقل والعشب والجمع روض ورياض صارت الواو ياء لكسر ما قبلها اه وسميت حلق الذكر رياض الجنة إطلاقا للمسبب على السبب كما في شرح المشكاة لابن حجر فيكون مجازا مرسلا ويجوز كونه استعارة علاقته التشبيه والجامع حصول الكمال في كل ويؤيده ما في « مسالك الحنفی في مشارع الصلاة على المصطفى للقسطلانی » وفي تشبيهه حلق الذكر برياض الجنة خمسة معان وصف الله أهل الجنة بأنهم يؤتون ما اشتبهوا وكذلك حلق الذكر ففي الخبر من شغله ذكرى عن مسألتي ، الحديث ، وتسميته الجنة بالرحمة قال تعالى : وأما الذين ابيضت وجوههم ففي

فارتعوا قالوا وما رياض الجنة يارسول الله قال حلق الذكر فان لله تعالى

رحمة الله اى جنته (١) وزيارة الملائكة أهل الجنة قال تعالى : والملائكة يدخلون عليهم من كل باب سلام عليكم : وكذلك حلق الذكر لما فى الخبر : وتنزلت عليهم الملائكة وسعادة أهل الجنة قال تعالى : واما الذين سعدوا فى الجنة كذلك حلق الذكر فى الخبر هم السعداء لا يشقى بهم جليسهم واذا سعد بهم غيرهم فهم أولى بذلك وطيب قلوب أهل الجنة وحياتهم يقرب (٢) الى الله تعالى قال تعالى فهو فى عيشة راضية فى جنة عالية وأهل حلق الذكر كذلك قال تعالى وتطمئن قلوبهم بذكر الله ومن طاب قلبه طاب عيشه اه مع اختصار وهو من الحسن بمقدار واجراه فى الحرز الثمين على حقيقته فقال والمعنى اذا مررتم بجماعة يذكرون فاذكروا موافقة لهم أو اسمعوا أذكراهم فانهم فى رياض الجنة حالا أو مآلا قال تعالى ولمن خاف مقام ربه جنتان قيل جنة فى الدنيا وجنة فى العقبى (قوله فارتعوا) الرتع الاتساع فى الخصب فشبهه الخوض فى ذكر الله بالرتع فى الخصب كذا فى النهاية وعليه فهو استعارة تبعية لانه مجاز علاقته المشابهة وقيل ان قوله فارتعوا كناية عن الاخذ بالخط الاوفر من الذكر والمراد إذا فعلوا ما يكون سببا لحصول الجنة من التسبيح والتحميد ونحوها وقد جاء ان الجنة قيعان وغراسها اذكاره تعالى وعليه فوضع الرتع موضع القول لان هذا القول سبب لنيل هذا المرام . (قوله حلق الذكر) تقدم فى أول الفصل ضبطه قال بعض العلماء حديث الباب مطلق فى المكان والذكر فيحمل المطلق على المقيد فى الحديث أى كما ورد فى رواية أبى هريرة السابقة قلت يارسول الله وما رياض الجنة قال المساجد قلت وما الرتع قال سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر

(١) كذا بالاصول وامل هنا سقطا ولعله : وكذلك حلق الذكر لما فى الخبر وغشيتهم

الرحمة ، ع (٢) كذا ولعله : بقرهم ع

سيارات من الملائكة يطلبون حاق الذكر فاذا أتوا عليهم حفوا بهم»

وكما في رواية ابن عباس السابقة في مجالس العلم وقال في الحرز: الاظهر أن المطلق محمول على عمومه والمقيد محمول على الفرد الا كميل أو أريد به المثال فتأمل اه وعليهما فيكون من باب قولهم ذكر بعض أفراد العام (١) لا يخصصه: (قوله سيارات) بالسین المهمة والتحتية المشددة وبعد الالف تاء قال في شرح مسلم أو (٢) سياحين وأخذ من وصفهم بما ذكر أنهم غير الحفظة لانهم لا يفارقون الانسان وهؤلاء السيارات ليس لهم وظيفة وإنما قصدهم حلق الذكر قال ابن الجزري في مفتاح الحصن وغيره وفي كتاب السلوة لابن الجوزي أما أعمال الملائكة فكثرهم مشغول بالتعبد كما قال سبحانه يسبحون الليل والنهار لا يفترون ومنهم موكل بعمل كحملة العرش وجبريل للوحي وإسرافيل صاحب اللوح والصور وعزرائيل قابض الارواح ومنهم موكل بالشمس ومنهم موكل بالقطر ومنهم موكل بالرياح والاشجار ومنهم كتاب على بنى آدم ومنهم سياحون في الارض يتبعون أهل الذكر ومنهم من يغرس الجنة ومنهم من يصيغ حلبيها اه وما ذكره من أن اسم قابض الارواح عزرائيل توقف فيه غير واحد من الحفاظ منهم الجلال في الحباثك وقال لم يرد به خبر مقبول اه (قوله حفوا بهم) بتشديد الفاء أى أحاطوا بهم وفي مفردات الراغب حافين من حول العرش أى مطيفين بحفافيه أى جانبه ومنه تحفه الملائكة بأجنحتها اه وفي الخبر على هذه الرواية إدخال الباء على المفعول الاول لحف ومثله حديث الترمذي وابن ماجه مامن قوم يذكرون الله إلا حفت بهم الملائكة وغشيتهم الرحمة وذكرهم الله فيمن عنده أورده في الجامع الصغير ورمز لخرجيته برمز الترمذي وابن ماجه وبجانبه علامة الصحة وفي معظم الروايات والاحاديث يصل الفعل الى مفعوله الاول بنفسه

(١) أي بحكم العام ع (٢) كذا: ولعله «اي» ع

فمنه الخبر الآتى وحفتهم الملائكة ولفظ أبى هريرة فى روايته هذا الخبر فى صحيح البخارى : إن الله تعالى ملائكة يطوفون بالارض يلتمسون أهل الذكر الى أن قال فيحفونهم باجنحتهم وحديثه أيضا وما اجتمع قوم فى بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وحفتهم الملائكة وفى حاشية الحصن الحصين للحنفى هو من الحف من باب طلب وتمدى الى المفعول الثانى بالباء اه وقضيته بل صريحه أنه تمدى الى الاول بنفسه وهو كذلك وفى البيضاوى كما سيأتى وتزیده الباء مفعولا ثانيا قال تعالى وحففناهما بنخل وتقدمت الروايات بمثل ذلك وحينئذ فحديث الباب ونحوه إما يكون فيه حذف المفعول الاول والتقدير حفوا أنفسهم بهم أو حفوهم بهم كما جاء عند البخارى فيحفونهم باجنحتهم . قال الحافظ فى الفتح والباء للتعدي وقيل للاستعانة أو الباء فيه زائدة أو ضمن فعلا قاصرا أى حفوا محتافين بهم أو أن هذا الفعل جاء قاصرا ومنه قوله تعالى حافين من حول العرش وما ذكر من الحديث ومتعديا ومنه ما فى باقى الآيات والآحادىث ولعل هذا أقرب الوجوه وجعلها للتعدي وأن معنى حف طاف وهو فعل قاصر يتعدى بالباء ياباه ما يأتى من تفسير حفه المتعدى لنصبه هاء المفعول به بطاف به ولا يلزم من كون الفعلين بمعنى اتحادهما تعديا وقصورا بل كثيرا ما يخص أحد الرديفين عن رديفه فى الاستعمال بشىء كالدعاء المرادف للصلاة إذا استعمل بعلى كان للشر وهى كذلك للخير وفى النهر لآبى حيان فى الكلام على قوله تعالى وحففناهما بنخل فالفظه حفه طاف به من جوانبه وحففته به جعلته مطيفا به اه . ومثله فى تفسير البيضاوى وزاد فتزیده الباء مفعولا ثانيا كقولك غشيته وغشيته به اه وفى الكشف هو متعد الى واحد فتزیده الباء مفعولا ثانيا . وقال البيضاوى فى قوله تعالى حافين من حول العرش ومن مزيدة أو لا ابتداء الحفوف اه وفى النهر أى حافين حول العرش اه فاقتصر على كونها زائدة وهو مبنى على جواز زيادتها فى الايجاب والمعارف وهو

ورويننا في صحيح مسلم عن معاوية رضى الله عنه أنه قال « خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم على

مذهب الأخنس (قوله ورويننا في صحيح مسلم الخ) هو من رواية ابى سعيد الخدرى عن معاوية وكذا رواه الترمذى والنسائى كما فى سلاح المؤمن قال وزاد الترمذى فيه بعد قوله ما أجلسكم الا ذلك « قالوا والله ما أجلسنا الا ذاك » وبه يعلم أن ما يوجد فى بعض النسخ من إثبات الزيادة المذكورة غير جيد لأن المصنف انما عزا الحديث لتخريج مسلم وليست فيه هذه الزيادة ولذا كانت محذوفة من الاصول المعتمدة وقد وقع لصاحب المشكاة انه عزا الحديث لتخريج مسلم واورد هذه الزيادة وليست فى صحيح مسلم كما قاله ابن همام وهو كما قال فيما رأيت . (قوله عن معاوية رضى الله عنه) هو معاوية ابن أبى سفيان بن صخر بن حرب القرشى العبشمى الأموى أسلم هو وأبوه وأخوه يزيد وأمه هند فى فتح مكة وكان يقول إنه أسلم يوم الحديبية وكم إسلامه من أبيه وأمه شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حينما فأعطاه من غنائم هوازن مائة بعير وأربعين أوقية وكان هو وأبوه من المؤلفين ثم حسن إسلامهما وكان أحد الكتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلفه الصديق على عمل دمشق الشام بعد موت أخيه يزيد فأقره عمر ثم عثمان وأسلم اليه الحسن بن على الخليفة سنة إحدى وأربعين قال ابن سعد بقى معاوية أميرا عشرين سنة وخليفة كذلك تقريبا روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة وثلاثة وستون حديثا اتفقا منها على أربعة وانفرد البخارى بأربعة ومسلم بخمسة اتفقوا على أنه توفى بدمشق والمشهور انه يوم خميس لثمان بقين من رجب وقيل لنصفه سنة ستين من الهجرة وهو ابن اثنتين وثمانين وقيل ست وثمانين وقيل ثمان وسبعين واقتصر عليه الذهبى فى الكاشف وأوصى أن يكفن فى قميص كان رسول الله صلى الله عليه وسلم كساه إياه وأن يجعل مما (٧ - فتوحات - ل)

حلقة من أصحابه فقال ما أجاسم قالوا جلسنا نذكر الله تعالى ونحمده على ما هدانا للإسلام ومن به علينا

بلى جسده وكان عنده قلامة أظفار رسول الله صلى الله عليه وسلم فأوصى أن يجعل في عينيه وشمه وقال افعلوا ذلك وخلصوا بيني وبين أرحم الراحمين . ولما نزل به الموت قال ياليتني كنت رجلا من قريش بنى طوى ولم أُل من هذا الأمر شيئا (قوله حلقة) هو بأسكان اللام وفي التهذيب المصنف حلقة العلم ونحوها بأسكان اللام هذه هي اللغة الفصيحة المشهورة ويقال بفتحهما في لغة قليلة حكاهما ثعلب والجوهري اه وجمعها على هذه اللغة حاق وحلقات وأما على لغة الإسكان فجمعها حاق بفتح الحاء وكسرهما مع فتح اللام كما في شرح مسلم المصنف (قوله نذكر الله تعالى) قال الراغب في مفرداته العلى هو الرفيع القدر وإذا وصف به تعالى نحو انه هو العلى الكبير فالمراد انه يعلم أن يحيط به وصف الواصفين بل علم العارفين وعلى ذلك يقال تعالى نحو تعالى عما يشركون . وتخصيص لفظ التعالى لمبالغة ذلك منه لا على سبيل التكلف كما يكون من البشر اه (قوله ونحمده) معطوف على نذكر من عطف الخاص على العام للاهتمام (قوله على ما هدانا) أى لأجل هدايته إيانا ومنه علينا فعلى فيه للتعليل بمعنى اللام قال في المعنى « الرابع » أى من معانى على التعليل نحو ولتكبروا الله على ما هداكم أى هدايته إياكم اه وتعقبه الدماميني بأنه يحتمل التضمن كما صرح به الزنجشیری أى ولتكبروا الله حامدين على ما هداكم واعترضه المصنف يعنى ابن هشام فى حواشى التسهيل بان هذا التقدير يبعده قول الداعى على الصفا والمروة الله أكبر على ما هدانا والحمد لله على ما أولانا فباتى بالحمد بعد تعديته التكبير بعلى اه وإيضاحه انه لو كان وقوع على فى الآية لتضمن التكبير معنى الحمد لكان فى الدعاء المذكور كذلك ولو كان كذلك لعطف الجار والمجرور على مثله ولم يذكر الحمد لله فى البين قال الدماميني

قال الله ما أجلسكم الا ذلك أما إني لم أستحلفكم

وفيه أي الاعتراض نظر لان المستفاد من الأول غير المستفاد من الثاني اه
قيل كأن مراده أن ذكر الحمد ليس لتعلق الظرف به بل لتحصيل الثواب لانه
باللفظ قال في حواشي التسهيل وأيضا فعلى الثانية ظاهرة في التعليل فكذا
نظيرتها الاولى ونازعه الدماميني بمنع ظهور شيء منها في التعليل اه قال أبو
حيان ثم ما قدره الرنخسري تفسير معنى لا إعراب اذ لو كان إعرابا لم تكن
متعلقة بتكبروا بل بحامدين التي قدرها قال والتقدير الاعرابي ان تقول
ولتحمدا الله بالتكبير على ما حداكم اه وما أشار اليه هو الاشيع في تقدير
التضمين وما فعله الكشاف شائع . قال السعد التفتازاني في حواشي الكشاف
في تقدير التضمين طرق أشيعها جعل الفعل المذكور حالا مثل لتحمدا الله
مكبرين ليكون متعلق الجار والمجرور مذكورا قصدا وعكسه مثل ولتكبروا
الله حامدين وآثره يعني صاحب الكشاف لان التعليل بالتعظيم حال الحمد وجهه
مقصودا من التعظيم أنسب من العكس لان الحمد انما يستحسن ويطلب لما
فيه من التعظيم اه قال البيضاوي وما تحتمل المصدر أو الخبر قال القاضي
زكريا أي والخبر بمعنى الموصول وهو تعبير غريب والمعنى عليه ولتكبروا
الله على إيتاء الذي حداكم اليه اه . قال السفاقي وتجويز كونها بمعنى الذي
فيه بعد لزوم حذف حائد ما أي على ما حداكموه وقدر منصوبا لا مجرورا لان
حذفه أسهل وحذف مضاف يصح به الكلام قلت (١) كما أشار اليه شيخ
الاسلام زكريا والهداية هنا بمعنى الدلالة على طريق الايمان والايصال اليه
بالفضل والاحسان (قوله الله ما أجلسكم الخ) الله الاول بهمزة ممدودة
للاستفهام والثاني أي قولهم كما في رواية الترمذي الله ما أجلسنا الخ بلا مد
ذكره المصنف في مثله من رياض الصالحين وغيره ورأيت معزوا الى الكشاف

(١) كذا : ولعله « وحذف مضاف يصح بدونه الكلام قليل » . ع

الله بالنصب فيهما أى اتقسمون بالله حذف الجار ثم الفعل وقولهم الله الخ
تقديره نعم نقسم بالله فوقعت الهمزة موقعها مشاكلة وتقريراً لذلك اه وأعربه
كذلك الطيبي وابن حجر في المشكاة وقال ابن حجر إنهم زادوا همزة
الاستفهام في قولهم جواباً له الله ما أقعدنا إلا ذلك مشاكلة لذكره لها لاغير
اذ حملها في كلامهم على الاستفهام لايتأتى اه فجعل الهمزة امتهامية في
الموضعين في الأول حقيقة وفي الثانى مشاكلة وقضية كلام المصنف أنها في
الثانية همزة الجلالة لكنها قطعت أى لما سيأتى فليس في الجواب همزة استفهام
وفيما ذكره من الاعراب نظر فانه اذا حذف حرف القسم وعوض عنه همزة
الاستفهام أو نحوها مما يأتى تعين الجر قال الرضى إذا حذف حرف القسم
الاصلى أى الباء قلب (١) قال الدمامينى فى المنهل الصافى وظاهر كلامهم أى النجاة
أن الواو كالباء فى جواز الحذف اه فان لم يبدل منها فالخيار النصب بفعل
القسم وتختص لفظة الله بجواز الجر مع حذف الجار بلا عوض والكوفيون
يجوزون الجر فى جميع ما يحذف فيه الجار من المقسم به وان كان بلا عوض
ويختص لفظة الله بتعويضها التنبية وهمزة الاستفهام وكذا يعوض منه
قطع الهمزة منه فى الدرج فكانها حذفت ثم ردت عوضاً من الحذف ، وجار
الله جعل هذه الاحرف عوضاً من الواو ولعل ذلك لاختصاصها (٢) بلفظ الله
كالباء ودليل كون هذه الثلاثة أبدالاً معاقبتها حرف القسم ولزوم الجر معها
دون النصب مع أن النصب بلا عوض اكثر كما تقدم ثم قال بعد ما يتعلق بها
التنبية أما همزة الاستفهام فاما أن تكون للانكار كقول الحجاج فى الحسن
البصرى آله ليقوم من عبيد من عبيدى فيقولون كذا وكذا أو للاستفهام كما
قال صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن مسعود لما قال هذا رأس أبى جهل آله
الذى لا إله غيره فاذا دخلت همزة الاستفهام على الله فاما ان تبدل همزة الله
ألفاً صريحة وهو الاكثر وتسهل وهو القياس فى آرجل ونحوه ولا تحذف
تلبس ولا تبقى للاشتغال وأما قطع همزة الله اذا كان قبله فاء قبلها همزة استفهام

(١) كذا . ع (٢) كذا . ولعله لعدم اختصاصها . ع

تهمة لكم ولكنه

نحو أف الله لقد كان كذا وكذا وهمزة الاستفهام ليست عوضا من حرف القسم للفصل بينها وبينه بفاء العطف اه وبوجوب الجر بعد التعويض صرح غير واحد قال أبو حيان في الارتشاف ولا تستعمل هذه الاعراض الا في اسم الله تعالى ولا يجوز معها إلا الجر فلو جئت بشيء من هذه الاعراض الثلاثة فيما يقسم به من غير لفظ الله وحذف حرف الجر الموضوع للقسم لم يكن الا نصب تقول آلعزير لافعلن اه فعلم بما نقل مافي تجويز الكاشف وابن حجر النصب فضلا عن الاقتصار عليه من النظر لتعين الجر في مثله إلا إن صححت به الرواية فيخرج على خروجه عنها سماعا والقاعدة فيما يقاس عليه وكان ما خرجوه عليه وجهه ما قاله النجاة والعبارة للخلاصة « وإن حذف فالنصب للمنجر * حتما » أي إذا حذف إجار وجب نصب المجرور لكن محل ذلك في غير ما ذكر لما ذكرنا ثم رأيت المصنف نقل في الكلام على حديث أبي البشر الذي قبيل كتاب التفسير من شرح مسلم قوله قلت آله قال الله الاول بهمزة ممدودة على الاستفهام والثاني بلامد والهاء فهما مكسورة هذا هو المشهور قال القاضي رويانا بكسرها وفتحها معا وأكمل أهل العربية لا يجيزون غير كسره اه وعليه فأن صححت الرواية بالفتح فيخرج على أنه شاذ أي خارج عن قانون هذه القاعدة ويوجه بما أشار اليه في الكاشف والله اعلم (قوله تهمه لكم) قال الجلال السيوطي في الديباج بفتح الهاء وسكونها اه وكلاهما من الوهم فالتاء بدل الواو كما في النهاية وفيها تهمه كفعلة وقد تفتح الهاء ولما كان التحليف في الغالب إنما يكون عند التهمة إذ من لا يتهم لا يحلف وقد يحلف من لا يتهم للتقرير والتأكيد فأرشد صلى الله عليه وسلم بنفيه الاتهام عنهم بقوله ولكن أتاني جبريل الخ أي أن تحليفهم لتأكد عندهم ما دل عليه حالهم ومباهاة الملائكة بهم من مزيد إخلاصهم وقوة يقينهم وشدة حرصهم على العبادة فهم

أتاني جبريل فاخبرني أن الله تعالى يباهي بكم الملائكة ، وروينا

مبرءون من كون تحليفهم على سبيل الاتهام لهم فيما ذكروه (قوله أتاني جبريل) في جبريل ثلاثة عشر لغة نظم منها ابن مالك سبع لغات فقال جبريل جبريل جبراءيل جبريل وجبرئيل وجبرال وجبرين وذيل عليه السيوطي بالسته الباقية فقال

وجبرئيل وجبراءيل مع بدل جبرائل وبياء ثم جبرين وأشار بقوله مع بدل الى جبرايين بابدال الهمزة ياء واللام نونا وذكر ابن الجوزي في زاد المسير في التفسير من لغاته جبرئيل بوزن جبرعل بفتح أوله وسكون ثانيه وبالهمزة بعدها لام وبها تم اللغات أربعة عشر وقد نظمها كذلك فقلت

في جبرئيل أتى عشر وأربعة من اللغات بها شرح وتبين
جبريل جبريل جبرال وجبرئيل وجبرئيل وجبراءيل جبرين
جبراييل ثم جبرايين جبريل جبرائل ثم جبراءيل جبرين (١)
قال الكسائي جبريل وميكاءيل اسمان لم تكن العرب تعرفهما فلما جاء عربتهما قال ابن عباس جبريل وميكاءيل كقولك عبد الله وعبد الرحمن ذهب الى ان إيل اسم الله واسم الملك جبر وميكاء وفي تفسير الشيخ أبي الحسن البكري أخرج الديلمي عن أبي أمامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسم جبريل عبد الله واسم ميكاءيل عبد الرحمن (قوله يباهي بكم الملائكة) أي يظهر لهم فضلهم ويريهم حسن صماكم ويثني عليكم عندهم وأصل البهاء الحسن والكمال وفلان يباهي بكذا يفخر به ويتجمل على غيره ووجه المفارقة أنهم لم يمنعمهم من ذكر الله تعالى وطاعته ما قام بهم من العلائق والعوائق والدواعي

(١) في النسخ تحريف عظيم في الايات الخمسة وقد صححناها بقدر الامكان وليعلم ان في جبراءيل في القاموس اربع عشرة لغة بعضها هنا وبعضها ليس هنا فليراجع ومنه تضبط بعض اللغات المذكورة. ع

في صحيح مسلم أيضا عن أبي سعيد الخدري وأبي هريرة رضي الله عنهما
أنهما شهدا على رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال « لا يقعد

القوية الى البطالة والفتور بل أقبلوا معها الى الطاعة وإن شقت فاستحقوا
المدح لذلك اذ الطاعة وإن وقعت من الملك الا أنها تكونها له كالنفس للانسان
يرتاح بها اذ لا تعب عليه ولا مشقة فيها أصلا بخلاف النوع الانساني فإنه لما
سلط عليه من العلائق والعوائق المذكورة يشق عليه مشقة شديدة فاذا باهى
بعمل الانسان الملائكة وقال ابن الجوزي في كشف المشكل المباحة المفاخرة
ومعناها من الله عز وجل التفضيل لهؤلاء على الملائكة ام والمشار اليه بهؤلاء
عوام البشر أى الصالحاء المطيعون أرباب الفلاح فهم أفضل من عوام الملك
كما تقرر في علم الكلام (قوله في صحيح مسلم) وكذا رواه الترمذى وابن
ماجه كما في السلاح والحصن وغيرها وأخرجه النسائى وأبو عوانة وابن حبان
كما أشار اليه الحافظ قال وله طرق أخرى عن أبي هريرة أخرجه مسلم أثناء
حديث مرفوع هو من نفس عن مسلم كربة من كرب الدنيا تنس الله عنه كربة
من كرب الآخرة يوم القيامة فذكر الحديث وفيه ما اجتمع قوم في بيت
من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم إلا نزلت عليهم السكينة
وغشيتهم الرحمة وذكرهم الله فيمن عنده (قوله عن أبي سعيد الخدري)
رضى الله عنه هو سعد بن مالك بن سنان جده الأبحر بالموحدة فالجيم
هو خدرة المنسوب اليه أبو سعيد هذا من الخزرج وأبو سعيد خدري
بضم الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة وقيل أن خدرة أم الأبحر
والصحيح أنه هو الأبحر استصغر يوم أحد فرد وغزا بعده مع النبي صلى الله
عليه وسلم ثنتى عشرة غزوة وهو وأبوه صحابيان استشهد أبوه يوم أحد، روى
لأبي سعيد عنه صلى الله عليه وسلم ألف ومائة وسبعون حديثا اتفقا
منها على ستة وأربعين وانفرد البخارى بستة عشر وهلم باثنين وخمسين وعن

قوم يذكرون الله تعالى الا حفنهم الملائكة وغشيتهم الرحمة

حنظلة ابن أبي سفيان الجمحي عن أشياخه قالوا لم يكن أحد من أحداث الصحابة أفقه من أبي سعيد وفي رواية أعلم ومناقبه كثيرة توفي بالمدينة يوم الجمعة سنة أربع وستين وقيل أربع وسبعين ودفن بالبقيع (قوله قوم) في مفردات الراغب القوم جماعة الرجال في الاصل دون النساء قال تعالى « لا يسخر قوم من قوم الآية » وقال الشاعر « أقوم آل حصن أم نساء * وفي عامة القرآن أريدوا به والنساء جميعا وحقيقته للرجال اه وتعميمه للنساء إما من باب التغليب أو عموم المجاز أو استعمال اللفظ في حقيقته ومجازه لكن قضية قول ابن حجر الهيثمي في شرح الأربعين والقوم هم الرجال فقط أو مع النساء على ما فيه من الخلاف ان إطلاقه على النساء عند من يقول بأنه لا يعمها حقيقة ويومئ إلى ذلك قوله في شرح المشكاة قوم اسم جمع يصدق بثلاثة فأكثر يستوى فيه الذكور والاناث اه وبالجملة فالمراد هنا ما يعم الفريقين لا اشتراكهما في التكليف فيحصل لهن الجزاء باجتماعهن لذكر مشروع لهن من قراءة وتسبيح ونحوه لا كأذان بل يحرم رفع صوتها به بحضرة أجنبي وجاء في رواية أخرى عند مسلم « ما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله يتلون كتاب الله ويتدارسونه بينهم الا نزلت عليهم السكينة وغشيتهم الرحمة وذكروا الله فيمن عنده » ولا يقيد إطلاق الخبر السابق في المكان والذكر بما في هذا الخبر بناء على ان المراد ببيت من بيوت الله فيه المسجد لما تقدم أن ذكر بعض أفراد العام لا يخصصه بل ما في هذا الخبر لبيان الاكمل وما في خبر الباب لبيان الاشملى على أن التقييد بالمسجد بناء على ما ذكر لكونه جريا على الغالب انه محل الذكر لا مفهوم له (قوله حفنهم الملائكة) أل فيه للعهد أى الملائكة الملتمسون لذلك قاله صاحب الحرز (قوله وغشيتهم الرحمة) بكسر الشين المعجمة أى غطتهم من كل جهة إذ الغشيان لغة إنما يستعمل فيما يشمل المغشى من جميع

ونزلت عليهم السكينة

أجزائه وجوانبه فتجوز به عما ذكر مبالغة فيه والرحمة صفة نفسانية يستحيل قيامها بالبارى والمراد بها بالنسبة إليه تعالى غايتها من ارادة الانعام فتكون صفة ذات أو نفس الانعام فتكون صفة فعل والمراد هنا الاثر المرتب عليه إذ هو الموصوف بالغشيان فهي إحسان نشأ عن إحسان الذاكر بذكره هل جزاء الاحسان الا الاحسان ويتسبب عن هذا الغشيان تنزل السكينة على الذاكرين (قوله وتنزلت عليهم السكينة) قال في شرح المشكاة أي المذكورة في قوله تعالى « هو الذي أنزل السكينة في قلوب المؤمنين ليزدادوا إيماناً » وهي فعيلة من انسكون « قات » وقيل إنه بتشديد الكاف للمبالغة والمراد بها هنا الحالة التي يطمئن بها القلب فلا يزعج لطارق من طوارق الدنيا لعلمه بأحاطة قدره المذكور فيمكن ويطمئن القلب بموعود الاجر لقوة رجائه بحصوله لما وفقه للاشتغال به عن كل ماسواه ويصح أن يراد بها ما جاء في خبر مرسل أنه صلى الله عليه وسلم كان في مجلس فرفع بصره الى السماء ثم طأطأ بصره ثم زفمه فسئل فقال إن هؤلاء القوم كانوا يذكرون الله يعني عند مجاس أمامه فنزلت عليهم السكينة تحملها الملائكة كالقبة فلما دنت منهم تكلم رجل بباطل فرفعت عنهم وقيل السكينة اسم ملك ينزل في قلب المؤمن يأمره بالخير وقال ابن الجوزي في مفتاح الحصن السكينة أي الرحمة والوقار والسكون والخشية وقيل غير ذلك والمراد السكون تحت جري المقادير لاضد الحركة وتفسيره لها بالرحمة تبع فيه اختيار القاضي عياض وضعف بعطفها عليه المقتضى للمغايرة بل قال ابن حجر في شرح الأربعين إنه مردود والرد منقود لأنه يحتمل أن يكون جملة من باب الاطناب تعديداً لذكر الجزاء المستطاب نعم هو ضعيف لكون التأسيس خبيراً منه واختار المصنف كونها بمعنى الطمأنينة قال في الحرز ثم

وذكرهم الله تعالى فيمن عنده

﴿فصل﴾ الذكر يكون بالقلب ويكون باللسان والافضل منه ما كان بالقلب واللسان جميعا فان اقتصر على أحدهما فالقلب أفضل ثم لا ينبغي ان يترك الذكر باللسان مع القلب

يجوز أن يقرأ عليهم السكينة بضم الهاء والميم وبكسرهما (أ) وبكسر فضم وهو الأشهر اه وقوله وهو الأشهر يحتمل من حيث كونه رواية ومن حيث كونه أشهر لغة والثاني أظهر (قوله وذكرهم الله فيمن عنده) أي من الأنبياء وكرام الملائكة لقوله في الحديث القدسي ومن ذكرني في ملاذكرته في ملا خير منه والعندية هنا عندية شرف ومكانة لا عندية مكان تعالى وتزه عما يقول الظالمون والجاحدون علوا كبيرا وذكره تعالى لهم على سبيل المباهاة بهم كما تقدم والرضا بأفعالهم والله أعلم (فائدة) نظير هذا الخبر في حصول الأربعة المذكورة خبر مسلم ان لأهل ذكر الله أربعا تنزل عليهم السكينة وتفشاهم الرحمة وتحف بهم الملائكة ويذكرهم الرب فيمن عنده .

(فصل)

(قوله الذكر يكون بالقلب) قال القاضي عياض ذكره تعالى بالقلب وهو الذكر الخفي وهو أرفع الأذكار المفكرة في عظمة الله تعالى وجلاله وجبروته وآياته في أرضيته (٢) وسماواته وفي الحديث خير الذكر الخفي وبعده ذكره بالقلب عند (٣) أواسره ونواهيه فيأتمر بما أمر وينتهي عما نهى عنه ويقف عما أشكل اه (قوله ما كان بالقلب واللسان) أي لأنه عمل جارحة اللسان مع حضور الجنان في ذكره الرحمن فالعمل فيه أكثر فحصل له أشرف أنواع الأجر (قوله فان اقتصر على أحدهما فالقلب أفضل) قال المصنف في شرح مسلم

(١) في نسخة « وبضمهما » وكتب عليها قوله والميم لعله وكسر الميم . ع (٢) كذا . ولعلها أرضيه بفتح الراء من غير تاء . ع (٣) كذا . ولعلها بالوقوف عند الخ . ع

نقل عن القاضي عياض ذكر ابن جرير الطبري وغيره أنه اختلف السلف في ذكر اللسان والقلب أيهما أفضل قال القاضي عياض وإنما يتصور عندي الخلاف في مجرد الذكر بالقلب تسبيحا وتهليلا وشبههما ويدل عليه كلامهم لا أنهم اختلفوا في الذكر الخفي الذي ذكرناه أولا فذلك لا يقاربه ذكر اللسان فكيف يفاضله والمراد بذكر اللسان مع حضور القلب ، وإن كان لاهيا فلا واحتج من رجح ذكر القلب بأن عمل اليسير أفضل (١) ومن رجح عمل اللسان قال لان العمل فيه أكثر لأنه زاد باستعمال اللسان فاقتضى زيادة أجر قال القاضي واختلفوا هل تكتب الملائكة ذكر القلب فليل تكتبه ويجعل الله لهم علامة يعرفونه بها وقيل لا يكتبونه لأنه لا يطلع عليه غير الله تعالى قال المصنف في شرح مسلم قلت الأصح أنهم يكتبونه وإذا ذكر اللسان مع حضور القلب أفضل والله أعلم وقول القاضي وإن كان لاهيا فلا: مراده فلا خلاف في فضل الذكر بالقلب حينئذ وليس مراده فلا فضل فيه لأنه قال قبله وأما ذكر اللسان مجردا فهو أضعف الأذكار وفيه فضل عظيم كما جاءت به الأحاديث اه وتقله عنه المصنف في شرح مسلم وفي أمالي الشيخ عز الدين بن عبد السلام ذكر القلب أفضل من ذكر اللسان لأن ذكر القلب يثمر الأحوال بخلاف ذكر اللسان اه وقال ابن حجر الهيتمي في شرح المشكاة بعد نقله أفضلية الذكر القلبي على اللساني : وخالف عياض فقال لأثواب بالذكر بالقلب قال البلقيني وهو حق لا شك فيه اه وقد يقال إن أريد الثواب من حيث اللفظ فالأصح عدمه أو من حيث المعنى واشتغال النفس به فالحق الثواب وأنه أفضل من الأول نعم لا يفيد اتفاقا بشيء مرتبة (٢) الشارع على القول حتى يتلفظ به ويسمع نفسه عند صحة السمع وانتفاء نحو اللفظ اه كلام شرح المشكاة ذكره في باب الذكر ، وكان ما نقله عن القاضي عياض مذکور في غير باب الداء والأذكار من شرحه لمسلم وإلا فعبارته فيه ما نقلناها وهي بمعنى عبارة

(١) كذا . ولعله « اليسير مع لخالص » . ع (٢) كذا ولعله « رتبة » . ع

خوفاً من أن يظن به الرياء بل بذكر بهما جديماً ويقصد به وجه الله تعالى
وقد قدمنا عن الفضيل رحمه الله

الأذكار مصرحة بفضل الذكر القلبي بل بأفضليته ثم كلام المصنف مصرح
بفضل الذكر باللسان وإن كان مع الغفلة وبه صرح القاضي عياض وغيره قال
الغزالي حركة اللسان بالذكر مع الغفلة عنه تحصل الثواب وتقيه إنما هو
بالنسبة لعمل القلب اه وفي باب الذكر بعد الصلاة من شرح المشكاة لابن
حجر اختلفوا في الذكر باللسان مع غفلة القلب فقال جمع لا ثواب فيه قال
الجلال البلقيني وهو حق بلا شك اه وفي باب مخالطة الجنب من الشرح
المذكور التصريح بأفضلية الذكر اللساني على القلبي والرد على من قال الأفضل
القلبي ثم اللساني بأن الأصحاب مصرحون بأن لا ثواب في الذكر القلبي المحض
وكيف يفضل اللساني وفيه الثواب قطعاً والحق ان الأعلى ما جمع القلب
واللسان ثم اللساني ثم القلبي ونفي الثواب فيه من حيث الذكر لا ينافي حصوله
من حيث حضور القلب مع الله والمراقبة أو المشاهدة له تعالى ففيه ثواب أى
ثواب وإنما فضل عليه اللساني لأن في الاتيان به امتثالاً لامر الشارع من
حيث الذكر بخلاف ذلك ألا ترى أن ما تعبدنا به من الذكر لا يحصل إلا
بالتلفظ به بحيث يسمع به نفسه بخلاف ما إذا لم يسمع بأن أتى به همساً أو بقلبه
فقط فانه لا يحصل له الامتثال ويقع في لوم الترك وثواب الحضور إنما هو على
جهة أخرى أجنبية عن المأمور به فتأمل ذلك اه (قوله خوفاً من أن يظن به
الرياء الخ) قال الامام في المطالب من مكائد الشيطان ترك العمل خوفاً من
أن يقول الناس انه مرء وهذا باطل فان تطهر العمل من نزغات الشيطان
بالكلية متعذر فلو وقفنا العمل على ذلك لتعذر الاشتغال بشئ من العبادة
وذلك يوجب البطالة وهي أقصى غرض الشيطان ولقد أحسن من قال سيروا الى
الله عز وجل عرجاء ومكاسيروا لا تنتظروا الصحة فان انتظار الصحة بطالة اه وكذا

أن ترك العمل لأجل الناس رياء ولو فتح الإنسان عليه باب ملاحظة
الناس والاحتراف من تطرق ظفونهم الباطلة لانسد عليه أكثر أبواب
الخير وضيع على نفسه شيئاً عظيماً من مهمات الدين وليس هذا طريقة
العارفين

لا يتركه باللسان لغفلة الجنان في الرسالة القشيرية سئل أبو عثمان المغربي نذكر
الله ولا نجد في قلوبنا حلاوة فقال أحمد والله عز وجل أن زين جارحة من
جوارحك بطاعته اه وقال ابن عطاء الله في الحكم . لا تترك الذكر لعدم حضورك
فيه مع الله لان غفلتك عن ذكره أشد من غفلتك في وجود ذكره فمسي أن
يرفعك من ذكر مع وجود غفلة الى ذكر مع وجود يقظة ومن ذكر مع وجود
يقظة الى ذكر مع وجود حضور ومن ذكر مع وجود حضور الى ذكر مع
غيبة عما سوى المذكور وما ذلك على الله بعزير اه ولا يترك خشية العجب
به بل يعمل ويستغفر الله إذا خاف نحو العجب ولا يترك العمل لذلك لما قال
السهروردي إن ترك العمل لذلك من مكائد الشيطان وقد قدمنا في مبحث
الاخلاص ما ينفع استحضاره هنا (قوله ترك العمل لأجل الناس رياء) تقدم
تفسيره نقلاً عن الشعراني بأن معنى ترك العمل للناس تركه لعدم اطلاعهم
عليه أي لا يجب العمل الا في محل يجده فيه الناس فان لم يجده كسل عن
العمل وحينئذ في العبارة مضافان محذوفان أي لأجل عدم اطلاعهم وقضية
سياق المصنف له أنه على ظاهره من ترك العمل للناس أي خشية أن يظن به
نحو رياء وذلك لان ملاحظته لهم تشعر بانه يرجو مدحهم ويخشى قدحهم
وشأن الاخلاص التنزه عن كل ذلك (قوله ملاحظة الناس) الملاحظة مفاعلة
من لاحظ وهو النظر باللحاظ بفتح اللام فيهما يقال لحظه ولحظ إليه أي نظر
اليه بمؤخر العين واللحاظ بالفتح شق العين مما يلي الصدغ اما الذي يلي الانف
فالمؤق والمأق واللحاظ بالكسر مصدر لاحظته اذا راعيته والمراد هنا انه

ورويها في صحيح البخاري ومسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت: نزلت
هذه الآية (ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها) في الدعاء

لا يلتفت ببصره ولا بصيرته الى شيء من الاكوان فيعتبر مدحه أو يخشى قدحه
فأن ذلك سبب لقوات كثير من الخيور وجالب لانواع الشرور مبعد للمالك
عن طرق السرور (قوله ورويها في صحيح البخاري ومسلم الخ) اخرجه
البخاري في كتاب التفسير والتوحيد وأخرجه مسلم أيضا قال السيوطي في
لباب المقول في أسباب النزول بعد تخريجه خبر عائشة من حديث البخاري
وأخرج ابن جرير من طرق عن ابن عباس مثله ثم رجح رواية البخاري ومسلم
وغيرها عن ابن عباس أنها نزلت في الصلاة بكونها أصح إسنادا قال وكذا
رجحها النووي وغيره وقال الحافظ ابن حجر لکن يحتمل الجمع بينهما بأنها
نزلت في الدعاء داخل الصلاة وقد أخرج ابن مردويه من حديث أبي هريرة قال
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلى عند البيت رفع صوته بالدعاء اللهم
ارحمني فنزلت فأمروا ألا يخافتوا ولا يجهروا اهو في زاد المسير لابن الجوزي
في سبب الآية ثلاثة اقوال احدها انه صلى الله عليه وسلم كان يجهر صوته بالقرآن
بمكة فيسب المشركون القرآن ومن اتى به خفض صلى الله عليه وسلم صوته بعد ذلك
حتى لم يسمع أصحابه فأنزل الله «ولا تجهر بصلاتك» اي بقراءتك فيسمع المشركون
فيسبوا القرآن «ولا تخافت بها» عن أصحابك فلا يسمعون قاله ابن عباس، والثاني
أن الاعرابي كان يجهر في التشهد ويرفع صوته فنزلت هذا قول طائفة، والثالث
انه صلى الله عليه وسلم كان يصلي عند الصفا فجهر بالقرآن في صلاة الغداة
فقال أبو جهل لا تفتخر على الله نخفض النبي صلى الله عليه وسلم صوته فقال أبو
جهل ألا ترون ما فعلته بابن ابي كبشة رددته عن قراءته فنزلت قاله مقاتل اه
ويمكن الجمع بحمل حديث ابن عباس على أنه كانت القراءة في الصلاة فيوافق
حديثه في البخاري وعند الصفا إما يراد به عند البيت من جانب الصفا فيكون

﴿ فصل ﴾ اعلم أن فضيلة الذكر غير منحصرة في التسبيح والتهليل
والتحميد والتكبير ونحوها بل كل عامل لله تعالى بطاعة فهو ذا كر لله تعالى كذا

عند الصفا مجازاً ليطابق حديث البخاري أو تعدد جهره بذلك قال في زاد المسير
وأما تفسيرها ففي المراد بالصلاة قولان « احدهما » الصلاة الشرعية وعليه ففي
المراد ستة أقوال : لا تجهر بقراءتك ولا تخافت بها فكأنه نهى عن شدة الجهر
والمخافة قاله ابن عباس وعليه فالتعبير عن القراءة بالصلاة إما من باب المجاز
المرسل من إطلاق اسم الكل أى الصلاة وإرادة الجزء أى القراءة أو من
حذف المضاف أى قراءة صلاتك أو لاتصل مراعاة الناس ولا تدعها مخافة الناس
قاله ابن عباس أيضاً قلت وعلى هذا فيكون من خطابه صلى الله عليه وسلم
بخطاب غيره كقوله وان كنت في شك مما انزلنا اليك الآية اذ لا يتصور منه
الرياء حتى ينتهى عنه ، اولاً تجهر بالتشهد في صلاتك روى عن عائشة في رواية
وبه قال ابن سيرين ، اولاً تجهر بفعل صلاتك ظاهراً ولا تخافت بها شديد
الاستتار (١) قاله عكرمة ، اولاً تحسن علانيتها وتسمى سريرتها قاله الحسن وغير
خاف أن ماسبق على القول الثاني من قولى ابن عباس يجرى في هذا المكان ،
أو لا تجهر بصلاتك كلها ولا تخافت بجميعها فاجهر في صلاة الليل وخافت في
صلاة النهار على ما أمرناك به ذكره أبو يعلى « والقول الثاني » أن المراد بالصلاة
الدعاء وهو قول عائشة وأبي هريرة ومجاهد اه باختصار وتغيير يسير والصلاة
حقيقتها لغة الدعاء والخلاف المذكور مبنى على الخلاف عند اهل الاصول في
أن اللفظ اذا ورد من الشارع هل يحمل على معناه اللغوى أو الشرعى والاصح
الثانى ولا يلزم من البناء الاتفاق في الترجيح . ولطول المقال في هذا المقام
آخر ناما يتعلق بفضل السيدة عائشة من الكلام * (فصل) *

(قوله بل كل عامل لله بطاعته فهو ذا كر) أخرج الواحدي في التفسير

الوسيط بسنده الى خالد بن عمران رضى الله عنه قال قال رسول صلى الله عليه وسلم « من أطاع الله فقد ذكر الله وإن قات صلاته وصيامه وصنعه للخير ومن عصى الله فقد نسيه وإن كثرت صلاته وصومه وتلاوته القرآن وصنعه للخير » وأخرج الحديث الخزرجى فى كتابه التذكرة فقال حقيقة الذكرك طاعة الله تعالى ودليله قوله صلى الله عليه وسلم من أطاع الله الخ وذكر نحوه العامرى فى شرح الشهاب كما رأيت معزوا إليه . ويؤخذ من كلام الخزرجى أنه مقبول لاستدلاله به إلا أن يقال لا يلزم ذلك بل يكتفى بالضعيف فى مثله كما تقدم عن الزركشى وفى شرح الانوار السنية قال أبو عمر بن عبد البر فى الاستيعاب واقد مولى النبى صلى الله عليه وسلم روى عنه زاذان من قوله من أطاع الله فقد ذكره وإن قات صلاته وصيامه وتلاوته القرآن ومن عصى الله فلم يذكره وإن كثرت صلاته وصيامه وتلاوته للقرآن وقال القرطبى فى تفسير قوله تعالى « فاذا كررتى اذ كرتم » روى عن النبى صلى الله عليه وسلم من أطاع الله فقد ذكره الخ لكن روى بدل قوله وتلاوته للقرآن قوله وصنعه للخير ذكره ابن خويز منداد فى أحكام القرآن وقال البخارى الاسكاف فى فوائد الاخبار الغفلة نوم القاب والنائم لا يذكر وذكر الله تعالى ان تشهده حافظا لك رقيباً عليك قائماً بمصالحك فمن غفل عن هذه الاحوال فليس يذكر الله وان سبج بلسانه وهال وكبر ومن كان متيقظا فى هذه الاوصاف فهو ذاكر وان سكت ثم ما أشعر به كلامه من كون الطاعة حقيقة الذكرك يوافقه ما فهمه الحنفى فى شرح الحصن الحصين حيث قال فى مثل عبارة المصنف الظاهر أن يقول وليس الذكرك منحصراً فى التهليل الخ وفى شرح المشكاة لابن حجر أصل وضع الذكرك ما تعبدنا الشارع بلفظه مما يتعلق بتعظيم الحق أو الثناء عليه ويطلق على كل مطلوب قولى مجازا شرعيا سببه المشابهة اه مع يسير تغيير وسبق كلامه فى انتفاء حصول ثواب الذكرك عن القلبى لانتفاء كونه ذكراً وهو يؤذن بأن اطلاق الذكرك على ما ذكر من العبادة ليس إطلاقاً حقيقة وإنما

قال سعيد بن جبير رضى الله عنه وغيره من العلماء ،

هو مجاز سببه المشابهة لترتب الثواب على كل وفي الحرز الثمين فهو ذا كر أى
حكماً فانه حيث راعى حكمة تعالى فى فعله فقد ذكره ولم يغفل أمره والحاصل
أن المطيع المذكور له فضيلة الذكر وثوابه لا أنه ذا كر لغة أو اصطلاحاً وبه
يندفع قول الحنفى : الظاهر أن يقول وليس الذكر منحصرأ فى التهليل اه ثم
رأيت الحافظ قال فى فتح البارى ويطلق ذكر الله ويراد به المواظبة على
العمل بما أوجبه أو نذب اليه كتلاوة القرآن وكقراءة الحديث ومدارسة
العلم والتنفل بالصلاة وقال فى آخر الكلام على حديث ان الله ملائكة
يطوفون فى الطرق الحديث يؤخذ من مجموع الطرق أن المراد بمجالس الذكر
الواردة من تسبيح وتكبير وغيرها وتلاوة كتاب الله والدعاء بخيرى الدارين
وفى دخول قراءة الحديث النبوى ومدارسة العلم الشرعى ومذاكرته والاجتماع
على صلاة النافلة فى هذه المجالس نظر ، والاشبه اختصاص ذلك بمجالس نحو
التسبيح والتلاوة حسب وإن كان قراءة الحديث ومدارسة العلم ومناظرته فى
جملة ما يدخل تحت ذكر الله تعالى اه فأفاد أن ما ذكر يطلق عليه ذكر الله
لا لفظ الذكر من غير اضافة والله أعلم (قوله قال سعيد بن جبير) سعيد
كرشيد وجبير بالجيم المضمومة فالوحدة المفتوحة بعدها تحمية سا كنة وهذه
المقالة نقلها عن الواحدى أيضاً فقال روى ان عبدالمملك كتب اليه يسأله عن
مسائل منها الذكر فقال وتساءل عن الذكر فالذكر طاعة الله فمن أطاع الله فقد
ذكر الله ومن لم يطعه فليس بذاكر وإن أ كثر التسبيح وتلاوة القرآن (قوله
وغيره) ولعل مراده ابن عباس فان الواحدى وابن الجوزى نقلاه عنه أيضاً
فقالا قال ابن عباس وسعيد بن جبير فى قوله تعالى « اذ كرونى أذ كركم »
اذ كرونى بطاعتى أذ كركم بمغفرتى ثم أورد السؤال السابق لكن يبعده أن
الانساب بالتفسير حينئذ قال ابن عباس وابن جبير فالظاهر ان المراد غير ابن
(٨ - فتوحات - ل)

وقال عطاء رحمه الله مجالس الذكر هي مجالس الحلال والحرام كيف تشتري وتبيع وتصلى وتصوم وتنكح وتطاق وتحج وأشباه هذا .

﴿ فصل ﴾ قال الله تعالى « ان للمسلمين والمسلمات الى قوله تعالى والذاكرين الله كثيرا والذاكرات أعد الله لهم مغفرة وأجرا عظيما » وروينا في صحيح مسلم عن أبي هريرة رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال سبق

جبير من بعض علماء التابعين ومن بعدهم (قوله وقال عطاء الخ) قال الشيخ زكريا في شرح الرسالة القشيرية فان جميع ذلك ينقل العبد من الغفلة الى ذكر الله وطاعته اه قال ابن حجر في شرح المشكاة مجالس الذكر مجالس سائر الطاعات ومن قال هي مجالس الحلال والحرام أراد التنصيص على أخص أنواعه اه ونظيره تخصيص المساجد وكلامه تعالى في روايات فهي لكونها أخص وأفضل كما تقدم وقريب من كلام عطاء ما في المفهم للقرطبي مجلس ذكر يعنى مجلس علم وتذكير وهي المجالس التي يذكر فيها كلام الله وسنة رسوله وأخبار السلف الصالحين وكلام الأئمة الزهاد المتقدمين المبرأة عن التصنع والبدع والمنزعة عن المقاصد الرديئة والطمع قلت ومثل ما ذكر مجالس سائر الاذكار والطاعات ومجالس الزهاد والاخيار قال القرطبي وهذه المجالس قد انعدمت في هذا الزمان وعوض منها الكذب والبدع ومزامير الشيطان نعوذ بالله من حضورها ونسأله العافية من شرورها اه

* (فصل) *

(قوله وروينا في صحيح مسلم الخ) قال الحافظ وأخرجه ابن حبان اه ورواه الترمذى بلفظ قالوا يا رسول الله وما المفردون قال المستهترون (١) في ذكر

(١) بصيغة اسم المفعول أي الموامون به . ع

المفردون قالوا

الله يضع الذكر عنهم أثقلم فيأتون القيامة خفافا رواه الترمذي والحاكم عن أبي هريرة والطبراني عن أبي الدرداء فهو حديث مستقل وفي مسلم والترمذي أنه صلى الله عليه وسلم كان يسير في طريق مكة فر على جبل يقال له جمدان فقال سيروا هذا جمدان سبق المفردون الحديث وخرجه الحافظ من حديث معاذ بن جبل ولفظه قال كنا نسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالدف من جمدان فقال يا معاذ أين السابقون قلت مضوا وتخلف ناس قال إن السابقين الذين يهترون بذكر الله عزوجل من أحب أن يرتع في رياض الجنة فليكثر من ذكر الله قال الحافظ أخرجه إسحاق في مسنده وفيه راو ضعيف لكنه ينجبر بحديث أبي هريرة والدف السير الخفيف أو مكان عند الجبل المذكور وقوله يهترون بكسر الفوقية معناه يديمون (١) اه وجمدان بضم الجيم وسكون الميم وبالذال المهملة جبل بين قديد وعسفان من منازل أسلم كما في المشارق للقاضي عياض والمفهم القرطبي لكن في سلاح المؤمن وشرح المشكاة لابن حجر جمدان جبل على ليلة من المدينة (٢) اه قال القرطبي في المفهم ذكر النبي صلى الله عليه وسلم هذا القول عقب قوله هذا جمدان لان جمدان جبل منفرد بنفسه هناك ليس يحاذيه جبل مثله فذكره بهؤلاء المفردين وذكر ابن حجر الهيثمي في شرح المشكاة أوجها آخر (قوله المفردون) يروى بتشديد الراء المكسورة قال القاضي عياض ضبطناه على مشايخنا كذلك ونقله أيضا عن متقني مشايخه قال المصنف والمشهور الذي قاله الجمهور التشديد قال ابن الجزري وكذا روينا وضبطناه عن شيوخنا قال ابن الاعرابي يقال فرد الرجل اذا تفقه وانزل الناس وخلا بمراعاة الامر والنهي وقل الازهرى هم المتحلون

(١) في بعض النسخ يدعون وهو محريف لان معنى أهدر بالشئ أو اتم به ثم ينبغي أن يضبط «يهترون» بفتح الفوقية لا بكسرها . ع (٢) وكذا في النهاية والدر . ع

وما المفردون يارسول الله قال الذاكرون الله كثيرا

من الناس بذكر الله وقيل هم الهرمى الذين هلك أقرانهم من الناس ويذكرون الله ، في كشف المشكل لابن الجوزي وقال بعضهم استولى عليهم الذكر فأفردوهم عن كل شيء إلا عن الله عز وجل فهم يفردونه بالذكر ولا يضمون إليه سواه والفرد والمفرد الثور الوحشي اه قال المصنف في شرح مسلم وذكروا غير القاضي أنه روى بتخفيف الراء واسكان الفاء يقال فرد الرجل وفرد بالتخفيف والتشديد وأفرد اه وهل هو مع كسر الراء أو فتحها كل محتمل والاقرب أنه مع الكسر وذلك لانه ذكره أولا بالتشديد والكسر ثم قال وحكى بالتخفيف وسكت عن الكسر فالظاهر انسحابه مع التخفيف . وقال الحافظ والراء مفتوحة وقيل مكسورة يقال فرد الرجل مشددا ومخففا وانفرد الكل بمعنى اه قال الحنفي رجح المصنف يعني ابن الجزري رواية التشديد على التخفيف ويؤيده ما ذكره النووي في الاذكار حيث قال روى المفردون بتشديد الراء وتخفيفها والمشهور الذي قاله الجمهور التشديد اه وجزم بانه اسم فاعل سواء كان من التفريد أو الافراد ويؤيده ما في النهاية وغيرها فرد برأيه وفرد واستفرد بمعنى انفرد به اه ويؤيده كلام الحنفي ، وجزمه بجزم المصنف بكونه اسم فاعل على التخفيف لعله أخذ من الاستصحاب المذكور في شرح مسلم بما ذكرناه من كسر الراء مع التشديد وسكوته عنه مع التخفيف فالظاهر انسحابه وقال التوربشتي في شرح المصابيح يروى المفردون بتشديد الراء وكسرها وبالفتح والتخفيف اه قال الحنفي في شرح الحصن الحصين وهذا يدل على انه بالتشديد اسم فاعل وبالتخفيف اسم مفعول وانما يظهر اذا كان التفريد لازما والافراد متعديا ويؤيده ما وقع في التاج للبيهقي حيث قال في باب التفعيل يقال فرد الرجل إذا تفقه واعتزل الناس وخلا بمراعاة الامر والنهي وفسر الافراد بالمتعدى اه ويجمع بأن أفرد جاء متعديا وهو ما حكاه الحنفي عن صاحب التاج ولازما وهو ما ذكره الباقر (قوله وما المفردون)

والذاكرات» (قلت) روى المفردون بتشديد الراء وتخفيفها والمشهور الذى
قاله الجمهور التشديد، واعلم ان هذه الآية الكريمة مما ينبغى أن يهتم
بمعرفة صاحب هذا الكتاب، وقد اختلف في ذلك: فقال الامام أبو الحسن

اعلم أن «ما» يسأل بها عن حقيقة الشيء وعن وصفه وهو هنا من الثانى أى
ماصفة المفردين حتى تتأسى بهم وقيل إنها من الاول وعبر بها دون من هم
لارادتهم تفسير اللفظ وبيان المراد منه لاتعيين المتصنفين به وأشخاصهم فعدل
صلى الله عليه وسلم في الجواب عن بيان اللفظ الى حقيقة ما يقتضيه توقيفا
للسائل بالبيان المعنوى على المعنى إيجازاً فاكتفى فيه بالإشارة المعنوية الى
ما استبهم عليه من الكناية اللفظية قال ابن حجر في شرح المشكاة والاول
وان كان قليلاً أولى من الثانى وان سلكه كثير لانه أورد عليه ما أجاب عنه
ذلك القائل بقوله وعبر بهادون من الخ وفيه تكلف اه بالمعنى (قوله والذاكرات)
قال المصنف في شرح مسلم تقديره والذاكرات فحذفت الراء هنا كما حذفت في
القرآن لمناسبة رءوس الآتى ولانه مفعول يجوز حذفه اه وحذف معمول
الذاكرات مع وصفه أى والذاكرات ذكراً كثيراً اكتفاء بدلالة السياق عليه
ثم في هذا الحديث إيماء الى قوله « والذاكرين الله كثيراً والذاكرات أعد
الله لهم مغفرة وأجرًا عظيماً » حيث عطفهم عطف خاص أوطام على ما سبقه من
تولده سبحانه « إن المسلمين والمسلمات الآية » وقال القرطبي في المفهم الكثرة
لمذكورة هنا هي المأمور بها في قوله سبحانه يأيها الذين آمنوا اذكروا الله
كراً كثيراً وهذا السياق يدل على أن الذكر الكثير واجب وذلك أنه لم
يكتف بالامر حتى أكبه بالمصدر ولم يكتف به حتى أكده بصفته وهذا
يكون في المندوب فظهر أنه ذكر كثير واجب ولا يقول أحد بوجوب
كر باللسان دائماً وعلى كل حال كما هو ظاهر هذا الامر فتعين أن يكون ذكر

الواحدى قال ابن عباس

القلب كما قاله مجاهد ولم يقل هو ولا غيره فيما علمنا بوجود الذكر باللسان على الدوام فلزم أنه ذكر القلب وإذا ثبت فذكر القلب لله تعالى إما على جهة الايمان به والتصديق بوجوده وصفاته وصفات كماله واسمائه فهذا يجب استدامته ذكرا وحكما في حال الغفلة لانه لا ينفك عنه الا بنقيضه وهو كفر ، وأما ما ليس راجعا الى الايمان وهو ذكر الله عند الاخذ في الافعال فيجب على كل مكلف الا يقدم على فعل حتى يعرف حكم الله فيه لا مكان أن يكون الشرع منع منه ولا ينفك المكلف عن فعل أو قول على سبيل الدوام فذكر الله واجب كذلك ولذا قال بعض السلف اذكر الله عند همك إذا هممت وحكك إذا حكمت وقسمك إذا قسمت وما عدا هذين الذكرين لا يجب استدامته ولا كثرتة والله اعلم اه وما ذكر من كون الذكر اللسانى لا يجب على الدوام مسلم لكن كون الحديث مثل الآية في كونه مأمورا به فيقتضى الوجوب فيه نظر ظاهر والاقرب ما سلمناه من انه نظير قوله تعالى ان المسلمين والمسلمات الآية في الثناء على أرباب الكمال بالقيام بحسن الصفات والافعال ولاشبهة في شرف من حاز ذلك المقام والذكر شامل للسان والجنان بسائر الاقسام وقد جعله كذلك في الحرز الثمين على أن في اقتضاء الآية وجوب الذكر ما لا يخفى فمن لم يذكره مشاهير المنسرين حتى تلميذه القرطبي في تفسيره الكبير بل قال في تفسير الآية أمر الله عباده بأن يذكروه ويشكروه ويكثروا من ذلك على ما انعم به وجعل ذلك عند جد ليسهل على العبد ويعظم الاجر فيه اه والذكر بالمعنى المذكور مندوب فالظاهر أن التأكيد بالاهتمام بشأن المأمور به والحض على فعله والاكثر منه والله أعلم على أن ابن حجر اعترض في شرح المشكاة حمل الذكر الكثير في الآية على القلبى بأنه لا ثواب فيه من حيث الذكر وإن ثبت من جهة أخرى كما سبق

المراد يذكرون الله في أدبار الصلوات وغدوا وعشيا وفي المضاجع

نقله (قوله المراد يذكرون الله الخ) لعله أشار به الى مواظبة ماورد عنه صلى الله عليه وسلم في جميع احواله من مقاله كذا في الحرز فظاهر سياق المصنف يخالفه اذ لو كان مراد ابن عباس ذلك لا كتنى به عن افتاء ابن الصلاح الذي نقله أو أيده بكلام ابن عباس فانه هو اذ المراد بالمأثورة فيه المأثورة عنه صلى الله عليه وسلم كما قيده به ابن الجزرى في الحصن الحصين لكنه نقله عن العلماء وكأنه لا ارتضاهم له ، نعم إن أريد بها أعم من ذلك ومما أثر عن صحابي وتابعي ظهر الفرق وقد قال الشيخ الامام أبو الحسن البكرى في شرح مختصر الايضاح ويتلخص من كلام النووى أن الوارثين من الاولياء إذا خصوا ذكراً بوقت أحوال كان سنة فيه وفي مسامحة الفقهاء بذلك نظر أى فيقال في ذلك لا بأس بكذا لأن في ثبوت السنة بذلك نظراً غير أن موافقة النووى في ذلك عندي أحسن ، ولم لا وهم القوم الذين مامنهم الا من أحسن ، لاسيما ولذا كر من الاصول العامه ، ما يقتضى عدم الحجر فيه عند من زكى الله افهامه اه وسياًتى في اذكار المسافر مزيد لهذا المعنى إن شاء الله تعالى ثم رأيت ما يؤيد ما ذكرته وهو ما في فتح الاله تفسير الذكر لله كثيراً بالاثبات بالذکر الوارد في السنة في جميع الاحوال والاقوات مرادف في الحقيقة لضبطه بشغل أوقاته بالذکر لكن فيه قيد الوارد ولا بد منه اه أى فهو أخص من الثانى لعموم الثانى الوارد وغيره ولو عمم أو خصص في الجانبين لكانا مترادفين وارتفع التخصيص من البين أى ولا يخالفه سياق المصنف لأن النقل عن ابن عباس إنما هو في كلام الواحدى الذى نقله المصنف بجملته غير متصرف فيه والنقل عن افتاء ابن الصلاح من المصنف وسكت عن تأييده بكلام ابن عباس إما لما ذكر من ترادفهما بناء على التعميم أو التخصيص أو اكتفاء بفهم المخاطب (قوله في أدبار الصلوات) أى التى يطلب فيها ذلك

وكما استيقظ من نومه وكما غدا أو راح من منزله ذكر الله تعالى، وقال
مجاهد لا يكون من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات حتى يذكر الله قائماً
وقاعدا ومضطجعاً

من المفروضات قال الحافظ زين الدين العراقي وفي قوله صلى الله عليه وسلم
إذا صليتم فقولوا . الحديث ، ما يدل على أن الشروع في الذكر يكون عقب
التسليم فإن فصل يسيراً بحيث لا يعد معرضاً عن الاتيان به أو كثيراً ناسياً
فالظاهر أنه لا يضر بخلاف ما إذا تعمد فانه لا تحصل له السنة المشروعة وإن
أثيب عليه من حيث الذكر ثم قال ولا يضر طول الفصل بين التسبيح ونحوه
بغيره من الواردات اه وسياًتى لهذا مزيد في الذكر عقيب الصلاة (قوله وكما
غدا الخ) كل بالنصب فيه ظرف لقوله بعد ذكر الله ، وما فيه مصدريه أى
ذكر الله في كل غدو ورواح وفي مثله يكتب ما موصولة بكل وينصب ظرفاً
بخلافها إذا كانت موصوفة فتفصل ويعرب كل بحسب العوامل والغدو السير
أول النهار وتقيض الرواح وقد غدا يغدو غدوا كذا في النهاية (قوله وقال
مجاهد لا يكون من الذاكرين الله كثيراً حتى يذكر الله قائماً الخ) أى لا ينساه
أبداً كما عبر به في تفسير الذكر الكثير فيما نقله عن ابن الجوزى في زاد المسير
والمراد على حسب الطاقة البشرية قال في الحرز وكأنه أشار بقوله حتى يذكر
الله الخ الى قوله تعالى في تفسير أولي الالباب « الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً
وعلى جنوبهم » اه واختلف في الذكر في الآية فقال على وابن مسعود وابن
عباس وقتادة انه الذكر في الصلاة لقوله صلى الله عليه وسلم صل قائماً فان لم
تستطع فقاعداً فان لم تستطع فعلى جنب وقال طائفة من المفسرين الذكر في
الصلاة وغيرها وقيل المراد به الخوف والمعنى يخافون الله قياماً في تصرفهم
وقعوداً في دعوتهم وعلى جنوبهم في منامهم اه كذا في زاد المسير وحكى
القرطبي عن الحسن وغيره قولاً أن المراد بالذكر الصلاة نفسها ومنه يعلم ان

وقال عطاء من صلى الصلوات الخمس بمحقوقها فهو داخل في قول الله تعالى
والذاكرين الله كثيرا والذاكرات هذا نقل الواحدى، وقد جاء في حديث
أبي سعيد الخدرى رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
« إذا أيقظ الرجل أهله من الليل فصليا

الذكر الكثير بالتفسير المذكور انما يكون مما في الآية على الوجه الثانى
والرابع وعليه فيفارق قول عطاء بأنه خص الذكر بالصلاة الخمس فهو
مناسب لقول على وغيره وعمم مجاهد ومجاهد بهو ابن جبير ويقال ابن جبير
بالتصغير أبو الحجاج المكي الخزومى مولاهم مولى عبد الله بن السائب ويقال
مولى السائب ابن السائب الخزومى تابعى متفق على جلالاته وإمامته توفى سنة
احدى ومائة (قوله وقال عطاء من صلى الخمس الخ) نقله ابن الجوزى فى زاد
المسير عن ابن السائب ولم يسمه قال فى الحرز فكانه نبهه بالقدر الواجب
على ما عداه من القرب (قوله وقد جاء فى حديث أبى سعيد الخدرى قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) أورد القرطبى هذا الخبر فى تفسير سورة
الاحزاب موقوفا على أبى سعيد من قوله بلفظ من أيقظ أهله بالليل وصليا
أربع ركعات كتبا من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات . وهو فى حكم
المرفوع إذ مثله لا يقال رأيا فالمسكوت عنه فى كلام القرطبى رفع لفظه وقال
الحافظ بـمد إخرجه من حديث أبى هريرة وأبى سعيد الخدرى قالا قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استيقظ الرجل الخ حديث صحيح أخرجه
أبو داود والنسائى وابن حبان واختلف فى رفعه ، وقفه على بن الاقر الراوى له
عن الاغر عن ابى سعيد وابى هريرة فرفعه عنه الاعمش وتابعه عليه اليمانى
أخرجه أبو يعلى من طريقه وخالفها سفيان الثورى فوقفه ثم أخرجه من
حديث سفيان الثورى عن على بن الاقر عن الاغر عن أبى سعيد قال اذا
أيقظ الرجل امرأته فصليا ركعتين كتبا من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات

أو صلى ركعتين جميعا كتبنا في الذاكرين الله كثيرا والذاكرات، هذا
حديث مشهور

وقال أخرجه أبو داود والحاكم قال أبو داود رواه عبد الرحمن بن مهدي عن
سفيان وأراه ذكر فيه ابا هريرة وحديث سفيان موقوف وقال الحاكم رفعه
عيسى الرازي عن سفيان اه (قوله أو صلى) شك من الراوي قال ابن حجر
في شرح المشكاة وعليه فيحمل على أن المراد صلى منهما فساوى الرواية
الاولى لكن بأباه قوله في حديث النسائي فصليا جميعا وفي رواية ابن ماجه
فصليا ركعتين الخ من غير شك ولعل هذا الشك عند من عداه ممن ذكر من
الرواة (قوله كتب) بالافراد كذا في أصل مصحح وفي المشكاة كتبنا بألف
التثنية وهو كذلك في أصل صحيح معتمد من سنن ابن ماجه (قوله في
الذاكرين الله الخ) أي في جملتهم اذ الصلاة تسمى ذكرا لاشتمالها عليه وفيه
بشرى عظيمة إذ هذا الوصف الممدوح فاعله بقوله تعالى والذاكرين الله
كثيرا والذاكرات يحصل ادناه مع اقتضائه الدوام والاستمرار بصلاة
ركعتين بعد النوم من الليل (قوله مشهور) المشهور قال شيخ الاسلام
الحافظ ابن حجر وغيره ماله طرق محصورة باكثر من اثنين ولم يبلغ حد
التواتر سمي بذلك لوضوحه وسماه جماعة من الفقهاء المستفيض لانتشاره من
فاض الماء يفيض فيضا ومنهم من خاير بينهما بأن المستفيض يكون في ابتدائه
وانتهائه سواء والمشهور أعم ومنهم من عكس اه ثم هو صحيح وغيره ، ومشهور
بين أهل الحديث خاصة وبينهم وبين غيرهم من العلماء والعامّة وقد يطلق المشهور
ويراد به ما اشتهر على الاسنة وان كان ليس له الاسناد واحد بل يطلق على
مالا يوجد له اسناد اصلا وقد صنف في هذا القسم الزركشي الدرر المنثورة
ولخصه الحافظ السيوطي في الدرر المنثرة والسخاوي في المقاصد الحسنة وقال
الحافظ صراد الشيخ بقوله حديث مشهور شهرته على الاسنة ، لأنه مشهور

رواه أبو داود والنسائي وابن ماجه في سننهم

بالمعنى الاصطلاحي اذ هو من افراد على بن الاقر عن الاغر (قوله رواه أبو داود الخ) ورواه ابن ماجه من حديثه وحديث أبي هريرة وكذا اخرجه من حديثهما أبو داود والنسائي كما في المشكاة قال الحافظ رواه أبو داود ومن ذكر كما قال لكنهم ذكروا أبا هريرة مع أبي سعيد فما أدري لم حذفه فانهما عند جميع من أخرجه مرفوعا ، وأما من أفرد ابا سعيد فانه اخرجه موقوفا كما تقدم بيانه مبسوطا قال المنذرى في الترغيب بعد ايراده باللفظ الذي اورده المصنف لكن رواه عن أبي سعيد وابي هريرة معا أبو داود وقال رواه ابن كثير موقوفا على أبي سعيد ولم يذكر ابا هريرة ورواه النسائي وابن حبان في صحيحه والحاكم والفاظهم متقاربة من استيقظ من الليل وايقظ أهله فصليا ركعتين زاد النسائي جميعا كتبا من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات قال الحاكم صحيح على شرط الشيخين اه « وابن ماجه هو أبو عبد الله محمد بن يزيد الحافظ القزويني بفتح القاف وسكون الزاي المعجمة وكسر الواو وسكون التحتية ثم نون نسبة لقزوين اشهر مدن عراق العجم قال العراقي الربيعي مولاهم وماجه بتخفيف الميم لقب يزيد بن يزيد والدابي عبد الله قال السيوطي في مصباح الزجاجة كذا رأيت بنحو ابى الحسن بن القطان وهبة الله بن زاحان وقد يقال محمد بن يزيد بن ماجه والاول أثبت ولذا قال المصنف في باب تحريم قتل الكافر بعد قول لا إله الا الله من باب الايمان من شرحه لمسلم محمد بن يزيد ابن ماجه ومحمد بن علي ابن الحنفية واسماعيل بن ابراهيم ابن علية والمقداد بن عمرو ابن الاسود كل هؤلاء ليس الاب فيهم ابنا لمن بعده فيتمين أن يكتب يعنى من هو في محل الجدة صورة ابن بالالف وأن يعرب إعراب الابن المذكور أولا فالحنفية زوجة على أى وماجه لقب يزيد وهذا من المواضع التي تتوقف صحة الاعراب فيها على معرفة التاريخ اه وهو امام من ائمة المسلمين كبير متقن

مقبول بالاتفاق صنف التفسير والتاريخ والسنن وتقرن سننه بالكتب الخمسة وأول من قرنه بها الحافظ أبو الفضل بن طاهر وتبعه عليه من بعده فصار أحد الكتب الستة وكان أحدها قبل الموطأ ضمه إليها ابن الأثير في جامع الاصول ورزين فأبدل ابن طاهر من الموطأ سنن ابن ماجه وجعله أحد الكتب الستة وجرى عليه أصحاب الاطراف واسماء الرجال وعبارة الذهبي وابن خلكان وكتابه ابن ماجه أحد الكتب زاد أولهما التي هي أصول الحديث وامهاته ولا ينافيه قول المصنف إنه لا يلتحق بالاصول الخمسة في الاحتجاج فأنا لانتخالف في كون رتبها أعلى من رتبته وقدموه على غيره ممن سبقه لكثرة زوائده المرفوعة على الخمسة وجرى على ابقاء الاصول خمسة غير ضام إليها غيرها جمع منهم المصنف فقال كما تقدم عنه وهي خمسة وكذا الشافعي في آخرين واختلف في عدد احاديثه التي تكلم فيها فمن ابى زرعة لما وقف عليه عند عرضه له عليه ليس فيه إلا نحو سبعة احاديث وعن ابن ماجه نفسه عن ابى زرعة قال لعله لا يكون فيه تمام ثلاثين حديثاً وحمل الذهبي ذلك على الساقط مرة وإلا فضعيفه أكثر من ذلك قال وفيه احاديث ضعيفة جداً حتى بلغنى أن الحافظ المزى كان يقول مهما انفرد تخريجه فهو ضعيف غالباً وليس الامر في ذلك على اطلاقه باستقرائى وفي الجملة ففيه احاديث كثيرة منكورة وحمل الشمس محمد بن الحسينى كلام المزى على ما انفرد به عن الخمسة اه وقال الحافظ وهو ظاهر كلام شيخه لكن جملة على الرجال أولى وجملة على الاحاديث لا يصح لوجود الصحاح والحسان فيما انفرد به عن الخمسة اه واعمرى ان من نظر في هذا الكتاب علم منزلة الرجل من حسن الترتيب وغزارة الابواب وقلة الاحاديث يعنى الزائدة على القصد بالتبويب وترك التكرار إلا نادراً جداً والمقاطيع والمراسيل والموقوف ونحوه والله أعلم ، ولد ابن ماجه سنة تسع ومائتين ورحل الى البلدان وسمع بمكة والمدينة ومصر والشام والعراق والري ونيسابور والبصرة ومن حفاظه شيوخه أبو زرعة الرازى الذى كان اليه المنتهى

في الحفظ حتى قال فيه أحمد إنه يحفظ ستمائة ألف حديث وقال الحافظ إنه
احفظ أهل زمانه والذهلي وسلمة بن شبيب وآخرون وشارك الشيخين في
جماعة من الحفاظ منهم بندار وأبو كريب ومحمد بن المثنى وآخرون روى عنه
ابن سمويه محمد بن عيسى الصفار وآخرون قال الرافعي في تاريخه والمشهور
برواية السنن عنه علي بن إبراهيم القطان وسليمان بن يزيد القزوينيان وأبو جعفر
محمد بن عيسى المطوف وأبو بكر حامد بن لينوية الأبهريان وزاد الحافظ
ابن حجر وسعدون وإبراهيم بن دينار وأثنى عليه الأئمة بالحفظ والاتقان
وكمال المعرفة بهذا الشأن فقال الخليلي انه ثقة كبير متفق عليه محتج به له معرفة
بالحديث والحفظ وقال الرافعي في أماليه كان من أئمة الحديث المعتبرين
الموثوق بقولهم وكتابهم وقال الذهبي في تاريخ الاسلام وتبعه ابن الصلاح
كان محدث قزوين غير مدافع وقال الذهبي كان حافظا صدوقا ثقة في نفسه
وقال ابن خلكان مما تبعه فيه اليافعي في تاريخه كان إماما في الحديث طرفا
بعلومه وجميع ما يتعلق به وقال السكال الدميري في مقدمة الديباجة الشيخ
الإمام الحافظ العلامة المفسر المتقن الحجة ذو الرحلة الواسعة والعلوم النافعة
في آخريه قال السخاوي ولم أر أحدا ذكره في طبقات الشافعية وفي قصيد
أبي الحسن الهمداني ماله يشعر بذلك وما أظن الإمام الرافعي يغفل من (١)
تدوينه الذي لم يتيسر لي بمكة الوقوف عليه ما يستفاد الغرض منه وإن كان
الميل في غالب أئمة الحديث لعدم التقليد والله المستعان قال ابن طاهر وجدت
بخط صاحبه جعفر بن ادريس انه مات يعني بقزوين يوم الاثنين ودفن يوم
الثلاثاء ثمان بقين من شهر رمضان سنة ثلاث وسبعين وتولى دفنه أبو بكر
وأبو عبد الله أخواه وعبد الله ولده قال السخاوي وما وقع في بعض النسخ
التي رأيتها من مرآة الزمان من كون عام وفاته سنة أربع وسبعين فقلط
وكذا ما وقع لغيره انه سنة خمس فكونه سنة ثلاث لم يحك الجمهور غيره

(١) (قوله يغفل من تدوينه الخ) كذا بالاصول مع

(وسئل) الشيخ الامام أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله عن القدر الذي يصير به من الذاكرين الله كثيراً والذاكرات فقال اذا واظب على الاذكار المأثورة المثبتة صباحاً ومساءً في الاوقات والاحوال المختلفة ليلاً ونهاراً (وهي

ولكن قول الحافظ الذهبي في تاريخه انه أصبح يقتضى وجود المخالفة والله أعلم (قوله وسئل الشيخ الخ) في القاموس الشيخ والشيخون من استبانته فيه السن أو من خمسين أو احدى وخمسين الى آخر عمره أو الى الثمانين اه وفيه أقوال أخذ كرتها مع بيان جموعه في حاشيتي على شرح الشيخ خالد الأزهرى على الأجرومية ويطلق الشيخ كما في الصحاح على من لم يبلغ هذا السن للتبجيل يقال شيخ الرجل أى وصفته به تبجيلاً (قوله أبو عمرو) بالواو بعد الراء فرقاً بينه وبين عمر ولذا حذف منه فى النصب لحصول التمييز بالالف وقضية العلة أن من يقف بالسكون ولا يثبت الالف يثبتها فى النصب لحصول الالتباس (قوله ابن الصلاح) بصاد مهملة مشددة ولام مخففة مفتوحتين ثم حاء مهملة اختصار من لقب أبيه اذ هو حافظ العصر تقي الدين أبو عمرو عثمان بن الأمام الزاهد العابد صلاح الدين عبد الرحمن الشهرزورى ثم الدمشقى الشافعى ولد سنة سبع وسبعين وخمسمائة وتوفى بدمشق فى ربيع الآخر سنة ثلاث وأربعين وستمائة قال ابن خلكان باغى انه درس جميع المذهب قبل أن يطلع شاربه اه وكان أحد فضلاء عصره تفسيرا وحديثا وفقها واسماء رجال ومتعلق علم الحديث له مشاركة فى فنون كثيرة مع عبادة وورع وتعبد وملازمة للخير على طريق السلف له التأليف العديدة المفيدة (قوله المأثورة) بالمثلثة أى ما أثر من الذكر عن الشارع صلى الله عليه وسلم وتقدم عند التعارض الاصح إسناداً أى أو نزل منزلته كالآتى عن الصحابة فإنه نزل منزلة ما جاء عنه صلى الله عليه وسلم فى أذكار الطواف ففضل الاشتغال به فيه على الاشتغال بالقرآن فيه وكما تقدم ان صنيع المصنف يقتضى ان ما جاء

مبينة في كتاب عمل اليوم والليلة) كان من الذاكرين الله تعالى كثيرا
والذاكرات والله أعلم

﴿ فصل ﴾ أجمع العلماء على جواز الذكر بالقلب واللسان للمحدث
والجنب والحائض والنفساء وذلك في التسبيح والتهليل والتحميد والتكبير
والصلاة على رسول الله صلى الله عليه وسلم والدعاء وغير ذلك

من الوارد من الذكر في مكان يسن الاتيان به وسبق ما فيه (قوله مثبتة في
كتاب عمل اليوم والليلة) الظاهر أن المراد من الاضافة العموم أى مثبتة في
عمل اليوم والليلة أى في الكتب المصنفة في ذلك ويحتمل ان يراد به كتاب
معهود وهو بعيد والمراد ما يعمل فيهما من الاعمال الشامل الاقوال والافعال
وما احسن ما أنشده الشيخ العلامة أبو البركات السبكي من قوله

الليل يعمل والنهار كلاهما إذا البصيرة فيك فاعمل فيهما

وهما جميعا يغنيانك فاجتهد بصنائع المعروف أن تغنيهما

وهو عقد لقول امامنا الاعظم الشافعي رضى الله عنه الوقت سيف ان لم تقطعه
قطمك ، ومثبتة يصح قراءته بالمثلثة فالموحدة مخففة أو مشددة فالمثناة الفوقية
اسم مفعول من أثبت أو ثبت ويصح قراءته بالموحدة فالتحتية المشددة فالنون
إلا ان يصح فيه ضبط عن المصنف فيرجع اليه

* (فصل) *

(قوله على جواز الذكر الخ) المراد من جوازه باللسان والقلب بالنسبة للمحدث
حال الحدث عدم الامتناع والحرمه لكراهته حينئذ بل يكره سائر الكلام
بلا عذر وبالنسبة اليه بعد انقضائه الاباحة خارج محل قضاء الحاجة ويكره فيه
ولو بعد انقضائه ويكره الاذان والاقامة للمحدث وكراهتها أشد من كراهته
لقربها من الصلاة ، وكراهتها من ذى الحدث الاكبر كالحيض والمتوسطا أشد

ولكن قراءة القرآن حرام على الجنب والحائض والنفساء سواء قرأ قليلاً
أو كثيراً حتى بعض آية

منها من ذى الحدث الأصغر لفاظ الحدث (قوله ولكن قراءة القرآن حرام
على الجنب والحائض والنفساء) وكذا على ذات الولادة وكأنه سكت عنه من حرمة
النفس له غالباً فاكتمى بذكره عنه أى يحرم على من ذكره قراءته باللفظ بحيث
يسمع نفسه ان اعتدل سمعه ولا عارض يمنعه من لفظ ونحوه وإشارة أخرس
وتحريك لسانه كقراءة الناطق باللفظ وهل تحرم قراءة على الصبي الجنب بناء
فى التحفة على الخلاف فى اباحة مسه وحمله المصحف لحاجة التعلم أى والأصح
جواز ذلك فكذا هو ومن بحث حرمة عليه مبنى على حرمة المس على الصبي
الجنب وقد علمت ضعفه وقد كنت بحثت عن ذلك قبل الوقوف عليه وظهر لى
الجواز واستدللت له بأنه لو حرمت عليه القراءة حينئذ لم يكن فى جواز
حمله ومسه القرآن فائدة وكانهم سكتوا عنه لفهمه مما ذكره لأنه اذا ابيح له
المس الذى هو آكد منها حرمة على ذى الحدث الأصغر بخلافها فأباحها إن لم
تكن بالاولى بالمساوى ثم رأيت فى التحفة فله الحمد والمنة وإنما حرم
للحديث الحسن لا يقرأ الجنب والحائض شيئاً من القرآن، ويقرأ بكسر الهمزة
نهى وبضمها خبر بمعنى ثم حسن الخبر المذكور لغيره والافهوه ضعيف فى
ذاته لكن له متابعات جبرت ضعفه ، ومن حسنه المنذرى وسيأتى أن الجنب
ومافى معناه اذا كان فاقد الطهورين تجوز بل تجب عليه قراءة الفاتحة فى
الصلاة لتوقف صحتها عليه ثم فى شرح العمدة للفاكهانى أن مشهور مذهب
مالك جوازها للحائض اه ثم تحريم ما ذكر على المسلم أما الكافر كذلك
فلا يمنع من القراءة إن رجبى إسلامه ولم يكن معانداً وإنما منع من المصحف
لان حرمة آكد كما سبق من تحريم مسه وحمله على ذى الحدث الأصغر وجواز
القراءة له (قوله حتى بعض آية) أى أو حرفاً منه كما فى التحفة قال ابن قاسم

ويجوز لهم إجراء القرآن على القلب من غير لفظ، وكذا النظر في المصحف وإمراره على القلب، قال أصحابنا ويجوز للجنب والحائض أن يقولوا عند المصيبة إنا لله وإنا إليه راجعون،

وظاهره ولو بقصد ألا يزيد عليه وهو الظاهر اه قال في الامداد ولا ينافيه قول ابن عبد السلام لأثواب في قراءة جزء حمله لأن نطقه بحرف بقصد القراءة شروع في المعصية فالتحريم لذلك لالكونه يسمى قارئاً اه وبه يعلم أنه لا بد من تقييد حرمة نحو الحرف عليه بقصد القراءة وكان السكوت عنه للعلم به من محله (قوله ويجوز لهم إجراء القرآن على القلب الخ) وكذا يجوز الهمس به من غير إسماع نفسه مع اعتدال السمع والسلامة من مانعه لأنها ليست بقراءة فلا يشملها النهي وقياس الزركشي له على ما حلف لا يكلم زيدا فكلمه بحيث لا يسمع نفسه مدخول. (قوله وكذا النظر في المصحف وإمراره) أي يجوز إجراء القرآن على القلب بانفراده وبانضمام النظر في المصحف إليه حيث خلا عن القراءة فالواو للمعية لبيان جواز الهيئة الاجتماعية (قوله ويجوز للجنب والحائض) وفي معناها النفساء وذات الولادة واكتفى عن الأولى بالحيض إذا النفاس دم حيض مجتمع وعن الثانية بالجنابة إذ الولد منى منعقد ومن ثم أوجب الغسل وان خلا عن البلل بالمرّة (قوله إنا لله وإنا إليه راجعون) أي فلا يجزع لأن المتصرف وهو الله تصرف في ملكه والكل راجع إليه «إلا إلى الله تصير الأمور» ومن شهد ذلك سلم من الجزع بل فاز بالرضا وصار من جملة أرباب الارتضا وما أحسن قول من قال

يا أيها الراضى بأحكامنا لا بد أن تحمد عقبى الرضا

فوض الينا وابق مستسلما فالراحة العظمى لمن فوضا

لا ينعم المرء بمحبوبه حتى يرى الراحة فيما قضى

وعند ركوب الدابة سبحانه الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين ، وعند الدعاء ربنا آتانا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار ، إذا لم يقصد به القرآن ، ولهما أن يقولوا بسم الله والحمد لله إذا لم يقصد بالقرآن سواء أقصدا الذكر

وسياتى في باب التعزية مزيد كلام في هذا المقام (قوله وعند) ركوب الدابة أى عند أخذه في الركوب وينبغي اذا فاته الذكر أوله يأتى به اثناء نظير ما في الوضوء ثم ظاهر التقييد بالدابة انه لا يقوله عند ركوبه لادمي ولعل وجهه أن من شأن الدواب الالباء لولا التسخير بخلاف الآمى ويحتمل أنه يقوله والتقييد لكونه جريا على الغالب من كون الدابة محل الركوب لا مفهوم له وهذا الثانى كما قال بعض المتأخرين غير بعيد ولا نسلم ما ذكر فان من شأن الادمى الالباء عن مثل هذا أيضا فكان في تسخيره نعمة أى نعمة وتعميمه الدابة يقتضى استحباب الذكر عند ركوب الدابة ولو منصوبة قال ابن حجر وهو الاظهر وهل يقول الذكر عند حمله عليها المتاع أولا ظاهر كلامه الثانى وسياتى لهذا مزيد في باب اذكار المسافر (قوله سبحانه الذى سخر لنا هذا الخ) مقرنين أى مطيقين ويضم إليها الآية الاخرى وانا الى لمنقلبون أى مبعوثون وناسب ما قبله لان الركوب قد يتولد منه الموت بنحو تعثر الدابة فكان من حقه وقد اتصل بسبب من أسباب التلف أن لا ينسى موته وأنه هالك لا محالة منقلب الى الله ليحمله ذلك على الاستعداد للقاء باصلاح حاله قبل أن تنفلت نفسه بفتنة (قوله أقصدا الذكر) الهمزة فيه للاستفهام (١) أى سواء أقصدا الذكر أى وحده أما اذا قصده والقرآن فيحرم ، وتسوية المصنف بين الأذكار والدعوات والمواعظ وغيرها كما في المجموع وأشار هنا الى بعضه صريحة أنه لا فرق في حل ذلك لمن ذكر عند عدم قصد القرآن بين ما يختص نظمه بالقرآن

(١) (قوله للاستفهام الخ) كذا فليحذر . ع

أو لم يكن لهما قصد، ولا يأتان إلا اذا قصدوا القرآن، ويجوز لهما قراءة ما نُسخت تلاوته كالشيخ والشيخة اذا زنيا فارجوها، وأما اذا قالوا لأنسان خذ الكتاب بقوة أو قالوا ادخلوها بسلام آمين ونحو ذلك فان قصدوا غير القرآن لم يحرم، واذا لم يجدا الماء تيمما وجاز لهما القراءة، فان أحدث بعد ذلك لم تحرم عليه القراءة كما لو اغتسل ثم أحدث، ثم

كالاخلاص وغيره وذهب جمع الى تحريم ما لا يوجد نظمه في غير القرآن، قال ابن حجر وهو متجه مدركا لكن تسوية المصنف بين الذكر وغيره صريحة في جواز كراهة بلا قصد قراءة واعتمده غير واحد اهـ (قوله أو لم يكن لهما قصد) قال في التحفة لان القرآن أى عند وجود قرينة تقتضى صرفه عن موضوعه كالجنابة لا يكون قرآنا الا بالقصد اهـ أى فلا ينافى ما سبق من أن هذا اللفظ لا يكون الا عبادة فيحصل ثوابه وان لم ينو القراءة لان ذلك عند عدم الصارف وما هنا مع وجوده (قوله الا اذا قصدوا القرآن) أى ولو مع قصد الذكر كما تقدم (قوله ويجوز لهما قراءة ما نُسخت تلاوته) أى سواء نسخ حكمه أيضا كحديث عائشة كانت الرضعات المحرمات في كتاب الله عشرة فنسخت بخمس ففسخ حكمها ولفظها، أم بقى الحكم كقوله تعالى «الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجوها البتة» إذ هي في المحصن وحكم المدلول عليه بها وهو الرجم باق لم ينسخ وان نسخ لفظها، أما ما لم ينسخ لفظه فيحرم مسه على ذى الحدث الا صغر وقراءته على الجنب سواء نسخ حكمه كقوله تعالى «والذين يتوفون منكم ويذرون أزواجا وصية لأزواجهم متاا الى الحول غير اخراج» فانه منسوخ بتربص أربعة أشهر وعشر، أم لا، ومثل منسوخ التلاوة في اباحته للجنب الحديث القدسي ونحو التوراة (قوله فان أحدث بعد ذلك لم تحرم عليه القراءة الخ) وكذا الجلوس في المسجد فيحل له ذلك كما يحل لذي الحدث

لا فرق بين أن يكون تيممه لعدم الماء في الحضر أو في السفر فله أن يقرأ القرآن بعده وإن أحدث ، وقال بعض أصحابنا إن كان في الحضر صلى به وقرأ به في الصلاة ولا يجوز أن يقرأ خارج الصلاة ، والصحيح جوازه كما قدمناه لأن تيممه قام مقام الغسل ، ولو تيمم الجنب ثم رأى ماء يلزمه استعماله فإنه يحرم عليه القراءة وجميع ما يحرم على الجنب حتى يغتسل ، ولو تيمم وصلى وقرأ ثم أراد التيمم لحديث أولفريضة أخرى أو لغير ذلك لم تحرم عليه القراءة ، هذا هو المذهب الصحيح المختار وفيه وجه لبعض أصحابنا أنه يحرم وهو ضعيف ، أما إذا لم يجد الجنب ماء ولا تراباً فإنه يصلى لحزمة الوقت على حسب حاله وتحرم عليه القراءة خارج الصلاة ويحرم

الأصغر قال المصنف ولا يعرف جنب تباح له القراءة والمكث في المسجد دون نحو الصلاة ومس المصحف غيره وفي التبيان له وهذا مما يسأل عنه فيقال حدث بمنع الصلاة ولا يمنع قراءة القرآن والجلوس في المسجد من غير ضرورة وهذا صورته اهـ (قوله ثم رأى ماء يلزمه استعماله) أى تفقد المانع الحسى والشرعى من استعماله (قوله فإنه يحرم عليه القراءة) أى وما فى معناها من الجلوس فى المسجد لبطلان تيممه الذى استباح به ما ذكر (قوله وصلى) أى فرضاً وإنما لم تحرم القراءة حينئذ لبقاء طهره ولذا يتنفل به وإذا جازت مع صلاة الفرض فع النفل أولى نعم ان كانت القراءة مندورة وقد صلى بتيممه فرضاً امتنعت بناء على أنه يسلك بالنذر مسلك واجب الشرع لئلا يؤدي فرضان بتيمم واحد وقد صرح جمع بتحريم الجمع بين خطبة الجمعة وصلاتها بتيمم واحد مع ان خطبتها فرض كفاية والممنوع الجمع به بين فرضى عين لكن لما جرى قول أنها بمثابة ركعتين ألحقت بالفرض العيني وإن لم يستباح

عليه أن يقرأ في الصلاة ما زاد على الفاتحة وهل تحرم الفاتحة؟ فيه وجهان
أصحهما ألا تحرم بل يجب لأن الصلاة لا تصح إلا بها وكما جازت الصلاة
للضرورة تجوز القراءة والثاني تحرم بل يأتي بالأذكار التي يأتي بها من
لا يحسن شيئاً من القرآن وهذه فروع رأيت إثباتها هنا لتمامها بما ذكرته
فذكرتها مختصرة وإلا فلها تمام وأدلة مستوفاة في كتب الفقه والله أعلم

﴿فصل﴾ ينبغي أن يكون الذاكر على أكمل الصفات فإن كان

جالساً في موضع

صلاة الجمعة بنية استباحتها نظراً لكونها فرض كفاية والحاصل أن لها شبهة
متأصلاً بالعيني فروعى فيه منع جمعها مع عيني آخر بتيمم واحد كما روى
كونها فرض كفاية فيما ذكر احتياطاً فيهما (قوله لأن الصلاة لا تصح إلا بها)
فوجب قراءتها للضرورة لتوقف الصحة عليها قال في الامداد ومنه يؤخذ أن
مثلها في ذلك قراءة آية الخطبة وقراءة سورة منذورة إن نذرها في وقت
يفقد الطهورين فيه وهو قريب ويحتمل خلافه في الثانية لأن النذر قد يسلك
به مسلك جاز الشرح اه

* (فصل) *

(قوله فإن كان جالساً الخ) في فروع الفقيه محمد بن أبي بكر الأشجعي
اليميني أفضل الجلسات التورك وهو جلوس التشهد الأخير لأنه جلوس فرض
ثم الافتراش لأنه مطلوب في الصلاة اه وقال في الحرز أفضل أحواله إما على
ركبتيه ام بصفة التربيع بحسب اختلاف المشايخ اه ومختار أشياخنا الأول
لأنه أكمل في الأدب وأقرب إلى حضور القلب ولا ينافيه ما نقل القاضي عياض
في شرح صحيح مسلم أن أكثر جلوسه صلى الله عليه وسلم الاحتباء أى فيقتضى

إكثاره من ذلك افضليته على سواه لما قال عمى وشيخى الشيخ الا وحده
«أحمد بن ابراهيم بن علان» الصديقي سلمه الله تعالى ان القوم إنما فضلوا ما سبق
لانه أقرب الى الحضور ففضلوه لذلك والنبي صلى الله عليه وسلم لا تطرقه
الغفلة فى آن حتى يتوصل بالجلسة أو نحوها الى ذلك الشأن وهو جواب حسن
فى غاية الاحسان ، وفى بهجة المحافل للعامرى واقرب الجلسات الى التواضع
جلسة الجأئى على ركبتيه كهيئة المتشهد وفى حديث جبريل حين سأل النبي
صلى الله عليه وسلم أنه أسند ركبتيه الى ركبتيه اى كالتشهد ، وفىها أى
البهجة : الانصاف جواز استعمال الجلسات الواردة عنه صلى الله عليه وسلم
لا يكره جلسة من الجلسات فى حال من الاحوال فقد ورد أنه جالس غالبها الا
مادل عليه الدليل ويغلب ما كان غالب أحواله ، وكره قوم الاحتباء فى مجالس
الحديث والعلم وحال الاذان ومنهم الصوفية فى حال السماع ولا أعلم له دليلا
من النقل ولا مقبحا من العقل وكره جمع منهم الاحتباء يوم الجمعة والامام
يخطب للنهى عنه فى حديث الترمذى وأبى داود ، وقال الخطائى وإنما نهى
عنه فى ذلك الوقت لانه يجلب النوم ويعرض الطهارة للانتقاض فيفوت استماع
الخطبة ويخاف انتقاض الوضوء ففسر النهى بذلك ، وقد تتبعت الكلام عليه
فلم أجده للنهى فائدة سوى ذلك وهو اللائق الموافق فلم يكن النبي صلى الله
عليه وسلم يلزم ما يكره أو يقبح أو ما هو خلاف الاولى أو الادب وكان
مدار من كرها على الاستحسان العرفى الذى يختلف الامر فيه باختلاف
البلدان والازمان ولا يعول عليه ، وعن أبى سعيد الخدرى كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم اذا جلس فى المجلس احتبى بيديه وكذلك كان أكثر جلوسه فر بما
احتبى بيديه وربما احتبى بثوبه وبه يندفع ما قيل إن فعله صلى الله عليه وسلم
لبيان الجواز اه وأما عدول الصوفية عنه فتقدم أن مرادهم ومرامهم ما يعين
على حضور القلب والاقبال على الرب وملازمة الادب وتلك الجلسة لذلك
أقرب فقدموها مع جواز غيرها ، وفى البهجة للعامرى فى صفة جلوسه صلى الله

عليه وسلم فذكر حديث سعد السابق ثم حديث قبيلة بنت مخزومة رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو قاعد القرفصاء الحديث وحديث جابر بن سمرة أنه صلى الله عليه وسلم تربع قال أهل اللغة الحبوة بضم الحاء وكسرهما وقد تبدل الواو ياء هو أن يعقد على مجموع ظهره وركبتيه ثوباً وربما احتبى صلى الله عليه وسلم بيديه والقرفصاء بضم القاف والفاء مع المد وبكسرهما مع القصر وفسرها البخاري بالاحتباء باليد والتربع ان يخالف قدميه بين يديه ويجلس على ورکه متوطئاً « قلت » وقال التلمساني في شرح الشفاء القرفصاء أن يجلس ملصقاً نخديه ببطنه ويجمع يديه على ركبتيه والتربع أن يجمع قدميه ويضع إحداهما تحت الأخرى اه وقال ابن الجوزي في كتاب مناقب الامام احمد بن حنبل - وقد نقل عن محمد بن ابراهيم البوسنجي (١) أنه ما رأى احمد جالساً إلا القرفصاء الا أن يكون في صلاة - مالفظة : هي الجلسة التي تحكيها قبيلة في حديثها إني رأيت النبي صلى الله عليه وسلم جالساً جلسة المتخضع في صلاته القرفصاء وهي اولى الجلسات بالخشوع والقرفصاء جلوس الرجل على أليتيه رافعاً ركبتيه الى صدره مفضياً بأخمص قدميه إلى الارض وربها احتبس بيده ولا جلسة أخشع منها اه قال العامري فكان صلى الله عليه وسلم ربما استند الى جدار أو سارية وربما اتكأ على إحدى جانبيه ودل مجموع هذه الاحاديث على انه صلى الله عليه وسلم كان يجلس كيفما اتفق وأن أكثر جلوسه الاحتباء فدل على انه من أمثل الجلسات المختارة في الوحدة والجماعات وكذا (٢) اختارها أصحابه صلى الله عليه وسلم عند حديثهم عنه اه ومن الجلسات الاقعاء وهو قسبان مكروه في الصلاة وهو الجلوس على وركيه ناصباً ركبتيه زاد أبو عبيدة مع وضع يديه بالارض قيل ولعله شرط تسميته إقعاء لغة لا شرطا ومستحب في الجلوس للاكل وكره فيها لما فيه من التشبه بالكلاب والقردة كما في رواية

(١) في القاموس « بوسنج معرب بوشنك بلد من هراة منه محمد بن ابراهيم الامام » اه
وضبطت بضم الواحدة وفتح المهملة وسكون النون ع (٢) لعله ولذا ع

استقبال القبلة وجلس متذلاً متخشماً بسكينة ووقار

لا في الاكل لما فيه من التشبه بالارقاء ففيه غاية التواضع وقضية الفرق عدم كراهته خارج الصلاة لانه أقرب للتواضع ومسنون في الجلوس بين السجدين لانه صح عنه صلى الله عليه وسلم فعله فيه وإن كان الافتراش فيه أفضل منه وهو أن ينصب ساقيه ويجلس على عقبه أي بان يضع أطراف أصابع قدميه وركبتيه على الارض ويضع أليتيه على عقبه وقيل أن يجعل ظهر قدميه على الارض ويجلس على كعبيه والاستيفاز الجلوس على هيئته مریداً للقيام قال التلمساني يقال اقمغز وقمغز (١) يكون جالساً كأنه يريد أن يتورى للقيام وهو الاستيفاز وهو جلوس المشتمل اهـ (قوله استقبال القبلة) لانها أفصل الجهات وفي الخبر خير المجالس ما استقبال به القبلة قال في الحرز ولا شبهة أن المراد بالمجالس الأمكنة اهـ وكما يندب الاستقبال في حال الذكر للمجالس فكذا يندب لغيره من قائم ومضطجع ومستلق وكأن التقييد بالجلوس جرى على الغالب من أحوال الذكر وأما قوله «في موضع» فلمجرد التأكيد (قوله متخشماً) أي ذا خشوع في الباطن ولو بتسكفه كما يوميء اليه صيغة التفعّل فنجاهد شاهد والخشوع والتخشع والاختشاع التذلل كذا في المطلع للبعلي وعليه فيكون قوله متذلاً حال مؤكدة ويمكن جعلها مؤسسة بأن يراد بقوله متخشماً في الباطن وبقوله متذلاً أي ذا خضوع في الظاهر وعليه جرى في الحرز في شرح عبارة الحصن وهي عبارة هذا الكتاب وقيل الخشوع في الجوارح والخضوع في القلب وسيأتي لهذا مزيد في باب صلاة الاستسقاء (قوله بسكينة ووقار) قيل هو من عطف الرديف عطف على رديفه تأكيداً وقيل

(١) (قوله اقمغز وقمغز) أصلحناهما من القاموس وكانتا محرفتين (وقوله يكون) لأنه لمن يكون (وقوله يتورى) كذا، والمراد يستعد (وقوله المشتمل) أصلحناها وكانت المستعمل وفي القاموس احتي بالثوب اشتمل . ع

مطرقاً رأسه ، ولو ذكر على غير هذه الأحوال جاز ولا كراهة في حقه
لكن إن كان بغير عذر كان تاركاً للأفضل

بل من عطف المغاير فالسكينة في الحركات واجتناب العبث ونحوه والوقار في
الهيبة وغيض البصر وخفض الصوت والاقبال على طريقته بغير التفات ونحوه
(قوله مطرقاً رأسه) أى اظهاراً لمعظم الذلة ومزيد الافتقار وتخلج ما اقتحمه
من الذنوب والأوزار على أنه أجمع للقلب وأمنع من الاشتغال بالاغيار ولذا
فضل نظر المصلى الى محل سجوده صوتاً لنظره عما يلهى القلب أو يحصل له
به نوع حجب (قوله ولا كراهة في حقه) لكن هو لغير عذر خلاف الأفضل
وإن كان من الفضل بمجمل قال في المجموع اجماع المسلمين على جواز قراءة القرآن
للمحدث والأفضل أن يتطهر لها قال امام الحرمين والغزالي في البسيط ولا
نقول قراءة المحدث مكروهة وقد صح أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ
مع المحدث اه ومن ثم سن الذكر للانسان وإن كان محدثاً ففي صحيح مسلم
كان صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل أحيانه ولا يمارضه خبر كان رسول
الله صلى الله عليه وسلم يذكر الله على كل أحيانه الا الجنابة وخبر كرهت أن
أذكر الله الا على طهر أو قال طهارة لا مكان حملها وحمل ما في معناها على بيان
الحال الأفضل وحمل الاول على التشريع وجواز ذلك بل طلبه « والحاصل » ان
الذكر في ذاته مطلوب ويطلب له الآداب السابقة ولا يلزم من فقدها زوال
طلبه وبيان ان الجنب كغيره في الاذكار قول الفقهاء يستحب للأكل ونحوه
أن يسمى الله تعالى ولم يفصلوا بين الجنب وغيره واستحبوا إجابة المؤذن لمن
سمعه قالوا ولو حائضاً ونفساء خلافاً للسبكي أو يحمل على ما اذا لم تيسر الطهارة
والاخير ان على ما اذا تيسرت كذا قيل وفيه بهد لاقتضائه عدم استحباب
الذكر للمحدث عند تيسر الطهر والظاهر خلافه ، وفي شعب الايمان للبيهقي
عن عبد الله بن سلام قال قال موسى يارب ما الشكر الذي ينبغي لك فأوحى

والدليل على عدم الكراهة قول الله تعالى «إن في خلق السموات والأرض
واختلاف الليل والنهار لآيات لأولى الأبواب

الله عز وجل اليه الأيصال لسانك رطباً من ذكرى قال يارب أكون على حال
أجلك إن أذكرك فيها قال وماهى قال أكون جنباً أو على الغائط أو إذا بليت
فقال وإن كان فقال يارب وما أقول قال تقول سبحانك وبمحمدك جنبى الذى
سبحانك وبمحمدك تقنى الذى ، وفي شرح السنة للينغوى عن محمد بن سيرين
أن عمر بن الخطاب كان فى قوم وهو يقرأ فقام لحاجته ثم رجع وهو يقرأ فقال
له رجل لم تتوضأ فقال عمر من أفتاك بهذا مسيلة وسيأتى فى اذكار الخلاء مزيد
تحقيق (قوله والدليل على عدم الكراهة قوله تعالى إن فى خلق السموات
والارض الخ) قال الجلال السيوطى فى الاكليل فيه استحباب الذكر على كل
حال كما قال مجاهد وقال ابن مسعود هذا فى الصلاة إن لم تستطع قاعداً فعلى
جنب أخرجه الطبرانى وغيره اه وكان الدليل مجموع الآيات والحديث وإلا
فلاية غير نص فى الذكر اللسانى لاختلاف المفسرين فى المراد بالذكر فيها
ف قيل الصلاة وقيل الخوف وقيل الذكر والاول قال به على وابن مسعود وابن
عباس وقتادة وأوردوا بمناه حديث عمران بن الحصين ومن ثم قال البيضاوى
فهو حجة للشافعى أن المريض يصلى مضطجماً على جنبه الايمن مستقبلاً بمقاديم
بدنه الا أن يقال لما كان مطلق الذكر هو ظاهر الآية ولذا يبدأ بنقله فى
تفسيرها أكثر المفسرين ثم يذكر ما عداه بصيغة قيل الموضوع للتضعيف
كان احتمالها لغيره لبعده عن ظاهر اللفظ غير قادح فى الاستدلال على أنه لا منافاة
بين حمله على الصلاة وحمله على الذكر لما سبق أن الذكر يطلق ويراد ما يعمها
من سائر الاعمال الصالحة وحينئذ فالصلاة من أفرادها والاحتجاج فى جواز
الاضطجاع فى الصلاة بخبر عمران بن الحصين وهو «صل قائماً فان لم تستطع
فقاعداً» وان احتملت عبارة القاضى البيضاوى انه بالآية فهى ظاهرة فيما قلناه

الذين يذكرون الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم ويتفكرون في خلق
السموات والأرض» وثبت في الصحيح

وقد أحسن المصنف في شرح المذهب حيث قال ولا يقال قراءة المحدث مكروهة
لأنه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ مع المحدث أه فاذا أتى بالقرآن وهو أشرف
الاذكار مع المحدث دل على جواز غيره منها بالاولى وحمله على أنه كان يأتي به
لبيان الجواز يمنع الاتيان بكان الدالة على الدوام على قول وهـل هي عرفا
أو لغة فيه خلاف يأتي تحقيقه وقال فيه أيضاً وأجمع المسلمون على جواز
التسبيح وغيره من الاذكار وما سوى القرآن للجنب والحائض ودلائله مع
الاجماع في الاحاديث الصحيحة مشهورة فسكت فيه عن الاستدلال لذلك
بالآي القرآنية لصراحة الاحاديث الصحيحة كما سبق في جواز الذكر على كل
حال بخلافها لاحتمالها على ما سبق فيه (قوله الذين يذكرون الله الخ) «الذين»
ذمت لما قبله أو بدل منه « يذكرون الله » العظيم ذكراً يستغرقون به عن
غيره ولذا قال « قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم » أي مضطجعين والمراد في
سائر أحوالهم وفي الكشاف لا يخلون بالذكور في أغلب أحوالهم وعن ابن عمر
وعروة بن الزبير وجماعة أنهم خرجوا يوم العيد الى المصلى فجعلوا يذكرون
الله فقال بعضهم ما قال لعلى (١) أتذكرون الله قياماً وقعوداً فقاموا يذكرون
الله تعالى على أقدامهم وعن النبي صلى الله عليه وسلم من أحب أن يرتع في رياض
الجنة فليكثر ذكر الله وقيل معناه يصلون في هذه الاحوال على استطاعتهم أه
والحديث الذي أورده في الكشاف . قال الحافظ ابن حجر في تخرجه رواه
ابن أبي شيبه واسحاق والطبراني من حديث معاذ وفي اسناده موسى بن عبيدة
وهو ضعيف وأخرجه الثعلبي في تفسير العنكبوت وابن مردويه في تفسير
الواقعة أه (قوله في الصحيح) أي في الحديث الصحيح وحذف الموصوف

عن عائشة رضى الله عنهما قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتسكى

وابقاء الصفة جائز إذا علم جنس المنعوت إما لاختصاصه به نحو صررت بكاتب أو بمصاحبة ما يعينه نحو أن عمل سابقات وصلاح النعت لمباشرة العامل إلا إن كان المنعوت بعض ما قبله مجروراً بمن نحو وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به أى وإن أحد من أهل الكتاب فإن لم يكن كذلك لم يقم مقامه إلا فى الضرورة كقوله * لكم قبضة من بين أترى وأقترى * قال الحافظ بعد تخرىج اللفظين الحديث صحيح أخرجه البخارى من وجهين باللفظين المذكورين أحدهما فى كتاب الطهارة والآخر فى كتاب التوحيد وأخرجه مسلم ورواه النسائي بنحو الاول وقد رواه بذكر الرأس فى الحديث عنها القاسم بن محمد قال قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع رأسه فى حجرى وأنا حائض فيقرأ القرآن أخرجه أحمد وابن حبان اه (قوله عن عائشة رضى الله عنها) هى عائشة بنت أبى بكر الصديق رضى الله عنه التيمية تكنى أم عبد الله بن أختها عبد الله بن الزبير تكنت به بأذنه صلى الله عليه وسلم وقيل بسقط لها من النبي صلى الله عليه وسلم ولم يصح وسيأتى فيه مزيد فى كتاب الاسماء وتزوجها النبي صلى الله عليه وسلم وهى بنت ست وقيل سبع وبنى بها بالمدينة وهى بنت تسع وتوفى عنها وهى ابنة ثمان عشرة وماتت بالمدينة سنة ست وقيل ثمان وخمسين عن خمس وستين سنة ودفنت بالبقيع ليلا صلى عليها أبو هريرة وكانت أفقه النساء مطلقا وأحب أزواجه اليه صلى الله عليه وسلم وأفضلهن ماعدا خديجة على الصحيح وسيأتى تفصيل فى التفصيل بينها وبين خديجة ونساء آخر فى باب استحباب التبشير والتهنئة أوائل الربع الثالث فى حديث تبشير خديجة ببيت فى الجنة من قصب لا صخب فيه ولا نصب ، ولم يتزوج صلى الله عليه وسلم بكراً غيرها ونزل عذرها وبراعتها من الله فهى براءة قطعية لو يشك فيها المسلم كفر بالاجماع وتوفى النبي صلى الله عليه وسلم فى نوبتها ويومها وفاضت

في حجرى وأنا حائض فيقرأ القرآن رواه البخارى ومسلم، وفي رواية ورأسه
في حجرى وأنا حائض وجاء عن عائشة رضى الله عنها أيضاً قالت إني
لاقرأ حزبي وأنا مضطجعة على السرير

﴿ فصل ﴾ وينبغي أن يكون الموضع الذى يذكر فيه خالياً

روحه الكريمة وهو في حجرها وبين حاقنتها وذاقنتها ودفن في بيتها وجمع الله
بين ريقها وريقه في آخر جزء من حياته ، وغير مدافع أنه كان لها عليه من
البسط والادلالات ما ليس لاحد من نساءه ولما كبرت سودة وفهمت رغبة
النبي صلى الله عليه وسلم عنها وهبت نوبتها من القسم لعائشة تبتغى بذلك
مرضاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان النبي صلى الله عليه وسلم يقسم
لعائشة نوبتين ومناقبها عديدة روى لها عن النبي صلى الله عليه وسلم الف حديث
ومائتان وعشرة اتفقا على مائة واربعه وتسمين وانفرد البخارى بأربعة
وخمسين ومسلم بثمانية وستين روى عنها الجهم الفقير والعديد الكثير منهم
عروة بن الزبير وابن أبي مليكة وعطاء في آخرين (قوله في حجرى) بفتح الحاء
وكسرها مادون الابط الى الكشح كذا في المعرب والكشح الخصر كما في
النهاية وفي المشارق للقاضى عياض اجلسته في حجرى هو بكسر الحاء وفتحها
وسكوت الجيم وهو الحضن والثوب اه (قوله فيقرأ القرآن) رواه في
المشكاة ثم بدل الفاء وفي شرحها لابن حجر فيه التصريح بأن حجر الحائض
لا يشبه موضع النجاسة وإلا لكرهت القراءة فيه واحتمال انه يشبهه وأن
فعله لبيان الجواز خلاف الاظهر لان النجاسة في الباطن دون الظاهر وحينئذ
فلا يتضح الحاقه بمحل النجاسة اه (قوله حزبي) هو بالمهمله المكسورة ثم
الزاي الساكنة ثم الموحدة وهو شئ يفرضه الانسان على نفسه من الاوراد
يأتي به كل يوم قرآنا كان أو غيره * (فصل) *
(قوله خالياً) أى عن كل ما يشغل البال ويحصل من وجوه الاشتغال

نظيفاً فانه أعظم في احترام الذكر والمذكور، ولهذا مدح الذكر في المساجد
والمواضع الشريفة، وجاء عن الإمام الجليل أبي ميسرة رضى الله عنه قال
لا يذكر الله تعالى إلا في مكان طيب، وينبغي أيضاً أن يكون فيه نظيفاً فان
كان فيه تغير ازاله بالسواك فان كان فيه نجاسة أزالها بالغسل بالماء فلو ذكر

والسواس (قوله نظيفاً) أى طاهراً من سائر الادناس فضلاً عن الانجاس
وفيه تنبيه على ان القلب الذى هو محل نظر الرب ينبغي ان يكون خالياً عن
سكون الاغيار المسماة بالسوى نظيفاً طاهراً من حب نجاسة الدنيا ليكون قلبه
سليماً فلا يزال في الفيض مقيماً (قوله ولهذا مدح الذكر في المساجد) قال في
التبيان لكونه جامعاً للنظافة وشرف البقعة ومحصلاً لفضيلة أخرى وهى
الاعتكاف (قوله والمواضع الشريفة) أى وإن لم تكن مساجد وشرفها إما
بكونها من ما آثره صلى الله عليه وسلم كغار حراء ونحوه وإما بكونها من
محال الاجابة وإما بسلامتها عما يشغل البال ويمنع الكمال (قوله ابي ميسرة)
بفتح الميم وسكون التحتية وكسر المهملة وبالراء آخره هاء (قوله لا يذكر الله
الا في مكان طيب) أى خال عن الشبهة فضلاً عن الحرام نظيفاً عن الادناس
المشوشة قلب الناكر فضلاً عن الآثام ثم « يذكر » بالبناء للمفعول مرفوعاً
في أكثر النسخ على أنه نفي بمعنى النهى ومجزوماً في نسخة على النهى (قوله فيه
نظيفاً) قال في الحرز أى طاهراً من النجاسات الحقيقية وكذا من الحكمية
كالغيبية وسائر الاقوال الدنية اه وكذا من الاوساخ الظاهرة كالقلمح وتغير
القمم فيزيل ذلك بالسواك فان الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم ومن
ثم تأكد السواك عند الصلاة لحضور الملك فيها مع المصلى على قربه منه حتى
يضع فاه على فى القارىء ورد ذلك فى حديث فى مسند البزار (قوله ازالها
بالغسل بالماء) أى فان توقف ازالها على غير الماء كالسواك فيما اذا أكل
ميتة فعلقت دسومتها بفيه وجب السواك عند إرادة القيام الى نحو الصلاة

ولم ينسأها فهو مكروه ولا يحرم ، ولو قرأ القرآن وفيه نجس كره وفي
تحريمه وجهان لا صحابنا أصحهما لا يحرم

﴿ فصل ﴾ اعلم أن الذكر محبوب في جميع الأحوال إلا في أحوال
ورد الشرع باستثنائها نذكر منها هنا طرفاً إشارة إلى ما سواه مما سيأتي
في أبوابه إن شاء الله تعالى فمن ذلك أنه يكره الذكر حالة الجلوس على
قضاء الحاجة وفي حالة الجماع

وإذا تعدى بأكلها فإن النجاسة إنما تجب إزالتها فوراً عند ذلك فيحمل على
ذلك إطلاق وجوب السواك عند توقف الإزالة عليه (قوله وفي تحريمه
وجهان لا صحابنا) في التبيين وهل يحرم قال الروياني من أصحاب الشافعي عن
والده يحتمل وجهين زاد في المجموع أحدهما يحرم كس المصحف بيده النجسة
والثاني لا يحرم كقراءة المحدث كذا أطلق الوجهين والصحيح أنه لا يحرم
وهو (١) مقتضى كلام الجمهور وإطلاقهم أن غير الجنب والحائض والنفساء
لا يحرم عليه القراءة اه * (فصل) *

(قوله إن الذكر الخ) المراد الذكر باللسان إذ هو الذي يطلب تركه في
المواضع الآتية أما بالقلب فيطلب حتى فيما يأتي قال أصحابنا إذا عطس قاضي
الحاجة أو المجمع حمد الله بقلبه وفي الحرز الثمين ٦٢ (٢) الذكر عند نفس
قضاء الحاجة أو الجماع لا يكره بالقلب بالاجماع وأما الذكر باللسان حلتئذ
فليس مما شرع لنا ولانديننا إليه صلى الله عليه وسلم ولا نقل عن أحد من
الصحابة بل يكفي في هذه الحالة الحياء والمراقبة وذكر نعمة الله تعالى بتسهيل
إخراج هذا المؤذي الذي لو لم يخرج لقتل صاحبه وهذا من أعظم الذكرو ولم
يقل باللسان اه (قوله حالة الجلوس على قضاء الحاجة) صرح بمثله في المجموع

(١) كذا . ولعل الضمير من زيادة النسخ . ع (٢) كذا بالأصول . ع

وفي حالة الخطبة لمن يسمع صوت الخطيب

وهو شامل للقراءة لكن قال ابن كعب بحرمتها حال خروجه واختاره الاذرعى بل عبارة شرح المنهاج لابن حجر توهم اختيار تحريمها في محل قضاء الحاجة وان لم يكن وقت خروجها وهو غير مراد والصحيح ما ذكره المصنف من كراهتها حال خروجه لاحرمتها ومثل القراءة في الكراهة حال خروج الحدث سائر الكلام المباح لما صح من قوله صلى الله عليه وسلم لا يأتي الرجلان يضربان الغائط كاشفين عن عورتهمما يتحدثان فان الله يمقت على ذلك كذا في الامداد، وفي المجموع للمصنف هذا حديث حسن رواه أحمد وأبو داود وغيرها باسناد حسن ورواه الحاكم في المستدرک وقال هو حديث صحيح ومعنى يضربان الغائط يأتيناه قال أهل اللغة يقال ضربت الارض اذا أتيت الخلاء وضربت في الارض اذا سافرت والمقت البغض وقيل أشده وقيل يعيب فاعل ذلك وترتب المقت على المجموع لا ينافي كراهة بعض أفراده قال في المجموع إذ لا شك في كراهة ما كان بعض موجب المقت اه أما الكلام الواجب كإذارأعمى عن بئر خشى وقوعه فيها ونحوه فلا يكره (قوله وفي حالة الخطبة) لقوله تعالى « واذقري القرآن فاستمعوا له وأنصتوا » قالوا نزلت في الخطبة وسميت قرآنا من تسمية الكل باسم جزئه وعموم كلامه (١) متناول لمن لم يسمع الخطبة لكن في المجموع والتبيان وكذا في حالة الخطبة لمن لم يسمعها فيحمل إطلاقه هنا على ذلك والحاصل أن الانصات عن الكلام سنة وإن لم يسمع الخطبة خروجا من الخلاف والاولى لمن لم يسمع الاشتغال بالتلاوة والذكر سرا لئلا يشوش على غيره ويسن تسميت العاطس والرد عليه فيأتي به حال الخطبة فان سببه قهرى قال ابن حجر في التحفة وظاهر كلامهم أن الخبر والنهي الغير الواجبين لا يسنان ولو قيل بسنيتهما ان حصلا بكلام يسير لم يبعد

(١) (قوله وعموم كلامه الخ) لعل نسخة الشارح ليس فيها التقييد بسمع صوت الخطيب . ع

وفي القيام في الصلاة بل يشتغل بالقراءة ، في حالة النعاس

كتشميت العاطس بالاولى اه ويسن رفع الصوت من غير مبالغة بالصلاة والسلام عليه صلى الله عليه وسلم عند ذكر الخطيب له وصلاة ركعتين لا أكثر بنية التحية أو وسنة الجمعة القبلية إن لم يكن صلاحها فان أراد الاقتصار في النية فعلى نية التحية ويلزمه الاقتصار فيهما على أقل مجزئ ولا ينعقد ما زاد على ركعتين حينئذ لا طواف وسجدة شكر وتلاوة فينعقد أخذاً من تعليل عدم انعقاد الصلاة حينئذ بان فيها إعراضاً عن الخطيب (قوله وفي القيام في الصلاة) أي فلا يأتي فيه بغير القراءة وما يشرع قبلها من دعاء الافتتاح والتموذ نعم يستثنى صلاة التسبيح فيأتي فيها بالاذكار في القيام بعد التوجه قبل القراءة وبعدها أو بعدها فقط على اختلاف الروايات في ذلك وظاهر أن المراد الصلاة الشرعية ذات الركوع والسجود فلا ترد صلاة الجنائز المطلوب في قيامها اذ كان غير القراءة اذ ليست صلاة شرعية لعدم صدق تعريفها عليها وإن ألحقت بالصلاة في الأحكام (قوله وفي حالة النعاس) قال في شرح المهذب قال الشافعي والأصحاب الفرق بين النوم والنعاس أن النوم فيه غلبة على العقل وسقوط حاسة البصر وغيبتها والنعاس لا يغلب على العقل وإنما يفتقر فيه الحواس بغير سقوط قال القاضي حسين والمتولى حدد النوم ما يزول به الاستشعار من القلب مع استرخاء المفاصل قال امام الحرمين النعاس يفتقر الرأس فيسكن به القوى الدماغية وهي مجمع الحواس ومنبت الاعضاء فاذا فترت فترت الحركات الارادية وابتدأؤه من أجرة تتصعد فتوافي اعياء في قوى الدماغ فيبدو فتور في الحواس فهذا نعاس وسنة فاذا تم انقار القوة الباصرة فهذا أول النوم ثم يترتب عليه فتور الاعضاء واسترخاؤها وذلك غمرة النوم هذا كلام امام الحرمين قال اصحابنا ومن علامات النعاس سماع كلام من عنده وان لم يفهم معناه اه وفي شرح البردة لابن الصائغ والنوم (١٥ - فتوحات - ل)

ولا يكره في الطريق ولا في الحمام والله أعلم

والنعاس والسنة الفاظ متقاربة سمعت من الشيخ زين الدين الكسائي أنها تفرق باعتبار محالها فمحل السنة العين ومحل النعاس الرأس ومحل النوم القلب فاعترضت بقوله صلى الله عليه وسلم تنام عيني ولا ينام قلبي فاجابني بأن ذلك قيل على سبيل المشاكلة والازدواج اه وانما كان الذكر حال النعاس مكروها لحديث الشيخين عن عائشة رضى الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا نعت احدكم وهو يصلى فليرقد حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لا يدري لعله يستغفر فيسب نفسه (قوله ولا يكره في الطريق) ظاهره انتفاء الكراهة مطلقا وفي المجموع والتبيان لا تكره القراءة في الطريق ماراً اذا لم يلته وروى نحو هذا عن أبي الدرداء وعمر بن عبد العزيز وعن مالك كراهتها قال في التبيان فان التهي (١) عنها كرهت كما كره صلى الله عليه وسلم القراءة للنعاس (٢) مخافة الغلط اه وهل يقيد الذكر بذلك لمشاركته القرآن في معظم الآداب أو يفرق بالاحتياط لها كل محتمل ولعل الاول أقرب ثم التقييد بالمرور الظاهر أنه جرى على الغالب اذ لا يكره الذكر لمن جلس بها بل عموم عبارته هنا تقتضى استحبابه له وهو ظاهر (قوله ولا في الحمام) قال في المجموع لا تكره قراءة القرآن في الحمام نقله صاحب العدة والبيان وغيرها من أصحابنا وبه قال محمد بن الحسن ونقله ابن المنذر عن ابراهيم النخعي قلت ونقله عن (٣) البغوي في شرح السنة فقال وقال ابراهيم لا باس بالقراءة في الحمام اه ونقله ابن المنذر عن مالك أيضا ونقل عن أبي وائل شقيق بن سلمة التابعي الجليل وشعبة ومكحول والحسن وقبيصة بن ذؤيب كراهته وحكاها أصحابنا عن أبي حنيفة ورويناه في مسند الدارمي عن

(١) (قوله التهي) فعل، اض. مسبوق بان الشرطية وفي الاصول «التهي» وهو تحريف.

(٢) كذا ولعله «للعاس» ع. (٣) كذا ولعلها «عنه» ع.

﴿ فصل ﴾ المراد من الذكر حضور السب فينبغي أن يكون هو مقصود الذاكر فيحرص على تحصيله ويتدبر ما يذكر ويتعقل معناه فالتدبر في الذكر مطلوب كما هو مطلوب في القراءة لاشتراكهما في المعنى المقصود

ابراهيم النخعي فيكون عنه خلاف ، دليلنا أنه لم يرد الشرع بكراهته فلم يكره كسائر المواضع اه وفي التهذيب للمصنف الحمام بالتحديد معروف قال الازهرى قال الليث الجميم الماء الحار والحمام مشتق من الجميم تذكره العرب قال ويقال طاب حميمك وحميتك للذي يخرج من الحمام أى طاب عرقك اه وفي كتاب أدب دخول الحمام لابن العماد الحمام عربي مذكر لا مؤنث كما نقله الازهرى في تهذيب اللغة عن العرب وجمعه حمامات ويسمى بالديماس (١) أيضاً وأول من اتخذته نبي الله سليمان صلى الله على نبينا وعليه وعلى سائر النبيين وروى الحافظ أبو نعيم في تاريخ أصبهان عن أبي موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أول من صنعت له النورة ودخل الحمام سليمان بن داود فلما دخله وجد حره وغمه فقال أوه (٢) من عذاب الله أوه أوه قبل ألا يكون أوه اه

* (فصل) *

(قوله فيحرص) بالنصب عطفاً على يكون وبكسر الراء ويجوز فتحها في القاموس انه من باب ضرب وسمع وإنما طلب منه ليفوز بأعظم أنواع الذكر وهو الجامع للقلب واللسان (قوله ويتدبر ما يذكر) بصيغة الفاعل أى يتأمل الفاظ ذكره ومعناه (قوله ويتعقل معناه) أى في ذلك لتسكل فائدة الذكر وجدواه فقد سبق أن ثواب الذكر موقوف على معرفته ولو بوجه

(١) في القاموس : الديماس ويكسر الكن والسرب والحمام ، الجمع دياميس ودماميس اه . ع (٢) فيها لغات كثيرة منها أنها كجبر وحيث وأين وبسكون الهاء مع فتح الواو المشددة . وهى كلمة تقال عند الشكاية والتوجع . ع

ولهذا كان المذهب الصحيح المختار استجاب مد الذاء كقول لا إله إلا الله لما فيه من التدبر وأقوال السلف وأئمة الخلف في هذا مشهورة والله أعلم

بخلاف القرآن قال السنوسي في شرح عقيدته أم البراهين وقد نص العلماء على انه لا بد من فهم معناها أي التهليلة وإلا لم ينتفع بها صاحبها في الانقاذ من الخلود في النار اه ومثله باقي الاذكار لا بد في حصول ثوابه من معرفته ولو بوجه قال ابن الجزري في الحصن الحصين فان جهل شيئاً أي مما يتعلق بلغته أو إعرابه تبين معناه ولا يحرص على تحصيل الكثرة بالعجالة اه أي فانه يؤدي الى اداء الذكر مع الغفلة وهو خلاف المطلوب لأن القصيد من الذكر هو الحضور مع المحبوب وفيه تنبيه على أن قليل الذكر مع الحضور خير من الكثير منه مع الجهل والفتور (قوله ولهذا) أي ما ذكر من الحرص على الحضور وتدبر المبني وتمقل المعنى (كان المذهب الصحيح المختار) أي عند المشايخ والعلماء الاخيار وفي شرح العقيدة السنوسية عن بعض الصحابة رضى الله عنهم من قال لا إله الا الله خالصاً من قلبه ومدّها بالتعظيم غفر له أربعة آلاف ذنب من الكبائر قيل فان لم تكن هذه الذنوب قال غفر له من ذنوب أبويه وأهله وجيرانه اه ومثله لا يقال من قبل الرأي فله حكم المرفوع (قوله مدقول لا إله إلا الله) قال في الحرز الثمين المراد أن يمد في موضع يجوز مده كالف لا ولا يزيد على قدر خمس ألفات فانه أكثر ما ثبت عنه صلى الله عليه وسلم عند القراءة مع تجويز القصر في الأداء وأما مد «إله» فلحن لا يجوز زيادة على قدر ألف يسمى مداً طبيعياً وكذلك في لفظ الجلالة وصلها وأما وقفاً فيجوز طوله وتوسطه وقصره والاول أولى لكنه قدر ثلاث ألفات ويجب أن تقطع همزة إله وكثيراً ما يلحن فيه بعض العامة فيبذلونها ياء ولا يجوز الوقف على إله لانه يوهم الكفر قال بعض : بعض الكلمة الطيبة كفر وبعضها إيمان وليلاحظ في النفي نفي ماسواه من سائر الاكوان والاحوال

﴿فصل﴾ ينبغي لمن كان له وظيفة من الذكر في وقت من ايل أو نهار
أو عقب صلاة أو حالة من الاحوال فقائته ، أن يتداركها ويأتي بها اذا
تمكن منها ولا يهملها ، فانه اذا اعتاد

وفي الاستثناء شهود الآلهة فالكلمة الشريفة جامعة بين التخيلية والتحلية
بالمعجزة ثم بالمهابة والتقدير لآله موجود أو معبود أو مطلوب أو مشهود إلا
الله بحسب مقامات أهل الذكر وحالات ذوى الفكر ثم لا يلزم من مد الذكر
الرفع فانه قد ينهى عنه بان شوش على مصلى أو نائم
* (فصل) *

(قوله عقب صلاة) بحذف الياء من عقب على الافصح وإثباتها لغة ضعيفة
حكاها المصنف في تحرير التنبيه وهو مجرور عطفاً على المجرور بمن قبله وهو
كذلك في أصل صحيح مضبوط عندي ويصح نصبه على الظرفية وقد عبر
بهذه العبارة صاحب الحصن الحصين فقال شارحه هو مجرور في النسخ المعتمدة
وفي نسخة بالنصب على الظرفية وظاهر جريان الوجهين في قول المصنف «أو حالة
من الاحوال» وتأنيث لفظ الحال خلاف الافصح اذ الافصح تذكير لفظه
وتأنيث معناه فيقال حال حسنة ويضعف حالة حسنة أو حال حسن والمراد
بالاحوال الاحوال المتعلقة بالاوقات لا المتعلقة بالاسباب كالذكر عند رؤية
الهلال وسماع الوعد ونحو ذلك فلا يندب تداركه عند فوات سببه وهذا وإن
لم أر من ذكره فقد صرح الفقهاء بما يؤخذ منه ذلك وهو قولهم الصلاة ذات
السبب كالتحية لا يندب قضاؤها عند فوات سببها بخلاف ذات الوقت (قوله
فقائته) معطوف على كان ولا فرق في استحباب التدارك بين ما فات من الورد
لعذر وغيره (قوله أن يتداركها) أن ومد خولها فاعل ينبغي أي معموله على
سبيل الفاعلية (قوله ويأتي بها) معطوف على يتداركها عطفاً تفسيرياً إذ تدارك
الوظيفة الاتيان بها (قوله ولا يهملها) بالنصب عطفاً على مدخول أن أي

الملازمة عليها لم يعرضها للتفويت واذا تساهل في قضاؤها سهل عليه تضييعها في وقتها ، وقد ثبت في صحيح مسلم عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من نام عن حزبه أو عن شيء منه فقرأه

ينبغي التدارك وعدم الاهمال فان الاهمال سبب لترك الاعمال وفي نسخة ولا يملأها (١) بالجزم على الاستئناف ولا فيه ناهية وينبغي له ألا يتساهل في القضاء كما في الحصن (قوله الملازمة عليها) أي المداومة والمحافظة على الوظيفة (قوله وقد ثبت في صحيح مسلم) وكذا رواه أصحاب السنن الأربعة وابن خزيمة في صحيحه كما في الترغيب المنذرى زاد الحافظ وأخرجه أحمد وفي سند الحديث من اللطائف رواية الأقران فان الزهري رواه عن السائب بن يزيد وعبيد الله بن عبد الله والجميع تابعيون وأنهما يرويان عن عبد الرحمن بن عبد الله وهو معدود في صفار الصحابة وهو يرويه عن عمر رضي الله تعالى عنه (قوله حزبه الخ) في كشف المشكل لابن الجوزي الحزب بكسر الحاء المهملة والزاي الساكنة قال ابن قتيبة الحزب من القرآن الورد وهو شيء يفرضه الانسان على نفسه يقرؤه كل يوم وقال ابن جرير الطبري يعني بحزبه جماعة السور التي كان يقرؤها في صلاته بالليل اه والمراد هنا ما يرتبه الانسان على نفسه من ذكر أو قراءة أو صلاة ، قال القاضي عياض وأصل الحزب النوبة من ورد الماء ثم نقل الى ما يجعله الانسان على نفسه من صلاة وقراءة وغيرها وقال البيضاوي في شرح المصابيح وأصل الحزب الجماعة ثم هو هكذا في رواية الترمذي قال السيوطي هو عند ابن ماجه بجم مضمومة وهمزة مكان الموحدة وعند النسائي جزئه أو حزبه بالشك من بعض رواه قال العراقي وهل المراد به صلاة الليل أو قراءة القرآن في صلاة أو غيرها كل محتمل اه قال البيضاوي قوله في الخبر « فقرأه الخ » يحتمل أن يكون أي الاقتصار عليها لكون القراءة افضل الذكر

(١) (قوله ولا يملأها الخ) كذا ولعلها « يملأها » والمراد الاستئناف النحوي . ع

ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كُتِبَ له كأنما قرأه من الليل»

فمثلها سائر الأذكار وأن يكون لاختصاصه بالثواب المذكور في قوله «كُتِبَ له كأنما قرأه من الليل» وأن يكون على سبيل المثال فمثلُه كل ورد من قول أو فعل وعليه جرى العاقولي في شرح المصابيح فقال أي من فاته ورده من الليل فتداركه في هذا الوقت الذي من شأن الناس فيه الغفلة عن العبادة اثبت أجره إثباتاً مثل إثباته عند قرأته له من الليل اه قال المصنف في الخبر دلالة على استحباب المحافظة على الأوراد إذا فاتت (قوله فيما بين صلاة الفجر والظهر) قيل وجه التخصيص بهذا الوقت أنه ملحق بالليل دون ما بعده، قال ابن الجوزي في كشف المشكل العرب يقولون كيف كنت الليلة إلى وقت الزوال وكان عليه الصلاة والسلام إذا صلى الغداة يقول في بعض الأيام هل رأى أحد منكم الليلة رؤياً وقد بنى أبو حنيفة على هذا فقال لو نوى صوم الفرض قبل الزوال فكانه نوى في آخر الليل اه وتقدم في كلام العاقولي وجه آخر وهو كونه يغفل فيه الناس عادة، وعلى كل فليس التخصيص بالوقت المذكور لعدم طلب القضاء في غير هذا الوقت بل لكونه فيه أفضل كما يعلم من كلام أئمتنا والمعنى الذي شرع له القضاء يدل على ذلك وقال القرطبي هذا تفضل من الله تعالى، وهذه الفضيلة إنما تحصل لمن غلبه نوم أو عذر منعه من القيام مع ان نيته القيام قال وظاهره أن له أجره مكملًا مضاعفًا وذلك لحسن نيته وصدق تلهفه وتأسنه وهو قول بعض شيوخنا وقال بعضهم يحتمل أن يكون غير مضاعف إذ التي يصلحها ليلاً أكمل وأفضل والظاهر الأول اه وقوله «وهذه الفضيلة الخ» يبعده أن فيه قصر العام على بعض أفراده فلا بد له من دليل فليبين والله أعلم، وفي المشكاة عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا غلبه نوم أو وجع عن قيام الليل صلى من النهار اثنتي عشرة ركعة رواه مسلم من جملة حديث، وروى هذه الجملة الترمذي في الشمائل من حديث عائشة ولفظه عنها كان إذا لم يصل بالليل

﴿ فصل في أحوال تعرض للنذاكر يستحب له قطع الذكر بسببها ثم يعود إليه بعد زوالها ﴾ منها إذا سلم عليه رد السلام ثم عاد إلى الذكر، وكذا إذا

منعه من ذلك النوم أو غلبته عيناه صلى من النهار اثنتي عشرة ركعة لكن حمله ابن حجر في شرح المشكاة على أنه جبر عن فضيلة قيام الليل لا قضاء له إذ ليست صلاة الليل منه صلى الله عليه وسلم في العدد كذلك والقضاء لا يزيد على عدد الأداء ثم أورد في مشروعية القضاء مطلقاً حديث أبي داود - قال وسنده حسن خلافاً لتضعيف الترمذى - من نام عن وتره أو نسيه فليصل إذا ذكره اه وحمله العاقول على قضاء الاوراد فقال في شرحه وفيه دليل على استحباب الاوراد وأنها إذا فاتت قضيت اه وما اشتهر على السنة العوام من أن صاحب الورد ملعون وتارك الورد ملعون فلا أصل له فيما قال العارفون وبفرض ثبوته فقليل وارد في حق كافر أخبر صلى الله عليه وسلم أنه ذو ورد فقال صاحب الورد ملعون ثم لما بلغ ذلك الكافر ما قاله صلى الله عليه وسلم ترك الورد فقال صلى الله عليه وسلم فيه تارك الورد ملعون وبفرض تعميمه في المؤمن فالمراد من الاول من أقيم في أمر المؤمنين وتنفيذ قضايهم واشتغل عنهم بالورد ملعون أي مبعده عن الخير الكثير العظيم ومن الثاني من ترك الاوراد بعد اعتيادها لحديث يا عبد الله لا تكن مثل ثلاث كان يقوم الليل ثم تركه متفق عليه

* (فصل) *

(قوله إذا سلم عليه رد السلام الخ) محله في غير المؤذن أما هو إذا سلم عليه فالسنة له تأخير الرد إلى تمام الاذان وكذا يسن له تأخير تسميت العاطس إلى تمامه وإن طال كما اقتضاه إطلاقهم ويوجه بأنه لعذره سومحله في التدارك مع طول عدم تقصيره بوجه فان لم يؤخره للفراغ بخلاف السنة كالتكلم ولو لمصلحة كذا في الامداد ، وفي حاشيته على الايضاح وإذا سلم عليه يعني المأجور رد السلام

عَطَسَ عنده عاطس شمته ثم عاد الى الذكر، وكذا اذا سمع الخطيب وكذا اذا سمع المؤذن أجابه في كلمات الاذان والاقامة، ثم عاد الى الذكر وكذا اذا رأى منكراً أزاله أو معروفاً أرشد اليه أو مسترشداً أجابه ثم عاد الى الذكر، وكذا اذا غلبه النعاس

باللفظ أى يسن له ذلك وان كره السلام عليه كما قالوه في السير وتأخيرها الى فراغها أحب كما في المؤذن، ويفرق بين عدم وجوب الرد عليهما ووجوبه على القارىء بتفويته لشمارها بخلافه، وبين الندب للمأبى وعدمه للمؤذن بأنه قد يخل بالاعلام المؤدى الى لبس بخلافه هنا (قوله عطس) بفتح الطاء فى الماضى وكسرها وضمها فى المضارع كما فى شرح الجامع الصغير للعالمى وشرح عدة الحصن لابن جمان وما فى بعض نسخ مرقاة الصعود وبعض أصول الحصن الحصين أنه بكسر الطاء من تغيير الكتاب (قوله وكذا اذا سمع الخطيب) أى فيترك الذكر ويتوجه الى استماع الخطبة نعم بسن تسميته العاطس والرد عليه لان سببه قهرى وسبق ما يلحق به ومحل كون ترك الذكر حينئذ مندوبا إن لم يكن أحد من تسمعهم الجمعة من الاربعين وإلا فإن كان الاشتغال بالذكر يمنع من سماع بعض أركان الخطبة وجب الانصات وحرم الاشتغال بما يمنع من السماع (قوله وكذا إذا سمع المؤذن الخ) عبارة الامداد وتسنى أى الاجابة للقارىء والذاكر والنائف والمشتغل بالمعلم فيقطع ما هو فيه لها اه (قوله أرشد اليه) أى وإن لم يسترشد بذلا للنصيحة (قوله أجابه ثم عاد الى الذكر الخ) لاختفاء أنه لا يضر القطع لما ذكر لوجود المقتضى لكن هل يحصل له ثواب الذكر لكونه تركه لعذر أو المندفع عنه انما هو محذور القطع، قضية ما قرره فى صلاة الجماعة من زوال الحرج بتلك الاسباب لاحتضار فضيلة الجماعة ان الحاصل هنا دفع المحذور والكلام فى ثواب الذكر المتروك تلك المدة اما

أونحوه وما أشبه هذا كله

ثواب ما اشتغل به من الاعمال فلا يخطر عدم حصوله ببال (قوله أونحوه)
مما يشغل القلب أو يمنع من كمال التوجه الى الحضور مع الرب ثم لا تكرر في
ذكر كراهة الحالات المذكورة في الفصلين لانها ذكرت أولا لبيان أنها من
الحالات المكرره فيها الذكر أى الشروع فيه حينئذ وثانيا لبيان أنها اذا
عرضت للذاكر ترك الذكر مدتها حتى يزول عنه (قوله وما أشبه ذلك) أى
من كل أمر مهم عرض والاشتغال به يمنع من الذكر والاهمية فيه اما لكونه
يفوت أو لعظيم فائدته وكثرة مصلحته كالامر بالمعروف ونحوه على أن
القصد من الذكر إنما هو عمارة الجنان بذكر الرحمن والقائم بأوامره من أرباب
هذا المقام قال الجنيد الصادق يتقلب فى اليوم أربعين مرة والمرأى يثبت
على حالة واحدة أربعين سنة قال المصنف فى شرح المهذب معناه ان الصادق
يدور مع الحق حينما مادار فان كان الفضل الشرعى فى الصلاة مثلا صلى
وان كان فى مجالسة العلماء والصالحين والضييفان والعيال وقضاء حاجة مسلم
وجبر قلب مكسور ونحو ذلك فعل الافضل وترك عادته وكذلك الصوم
والقراءة والذكر والاكل والشرب والخطاة والعزلة والتنعم والابتدال والمرأى
بضد ذلك ولا يترك عادته فهو مع نفسه لامع الحق اه وقال فى كتابه بستان
العارفين الذى جمعه قال (١) فى الرقائق وتوفى قبل إكمال معناه ان الصادق
يدور مع الحق كيف كان فاذا كان الفضل فى أمر عمل به وإن خالف ما كان
عليه وخالف عادته وإذا عارض أهم منه فى الشرع ولا يمكن الجمع بينها انتقل
الى الافضل ولا يزال هكذا وربما كان فى اليوم الواحد عمل مائة حال أو الف
أو أكثر على حسب تمكنه من المعارف وظهور الدقائق واللطائف قال واما المرأى
فيلزم حالة واحدة بحيث لو عرض له مهم يرجعه الشرع عليها فى بعض الاحوال

(١) (قوله قال فى الرقائق الخ) . كذا ولعل الصواب حذف قال وزيادة ضمير فى اكله . ع

﴿ فصل ﴾ اعلم ان الاذكار المشروعة في الصلاة وغيرها واجبةً
كانت أو مستحبة لا يحسب شئ منها ولا يعتد به حتى يتلفظ به

لم يأت بهذا المهم بل يحافظ على حالته لانه يراعى بعبادته وحالته المخلوقين
فيخاف من التغيير ذهاب محبتهم إياه فيحافظ على بقائها والصادق يريد بعبادته
وجه الله تعالى فحيث رجح الشرع حالا صار اليه ولا يعرج على المخلوقين اه
وقريب من عبارة الجنيد هذه في وصف العارف ماجاء عنه انه سئل عن العارف
فقال لون الماء لون الاناء أى ان يكون في كل حال بما هو أولى به فيختلف
حاله باختلاف الاحوال كاختلاف لون الماء لاختلاف لون الاناء وقد بسط
ذلك القونوى في شرح التعرف

* (باب الاذكار المشروعة) *

أى الاذكار التى طلب الشارع من الانسان الاتيان بها باللسان من التكبير
والتحميد وقرائة القرآن (قوله واجبة كانت) كقراءة الفاتحة في الصلاة ومنها
البسملة عندنا والتشهد (قوله أو مستحبة) وسواء كانت مؤكدة أى واظب
عليها صلى الله عليه وسلم في معظم الأوقات حضرا وسفرا كقراءة السورة في
الركعتين الأولى (١) أو غير مؤكدة (قوله ولا يعتد به) عطف على لا يحسب
عطف تفسيروها مبنيان للمفعول أى لا يعتبر شئ من ذلك إلا بالتلفظ به مع
السمع والمراد لا يعتد به ذكرا أى لا يخرج به عن عهدة المأمور به من الذكر
باللسان فلا ينافى إثباته (٢) على الذكر القلبي لانه من جهة اخرى كما سبق
وليس المراد أن من ذكر بقلبه من غير تلفظ بلسانه لا يكون معتداً به شرعا
لان مداومة الذكر لا تتصور بدون اعتباره بل هو أفضل أنواعه ، أخرج

(١) (قوله الاولتين) بفتح الهمزة وتشديد الواو المفتوحة مثنى «أولة» مؤنث «أول»
وهى لغة ضعيفة ولا يجوز ضم الهمزة ممدودة الامع الياء فينال «الاوليين» وهى اللغة
الفصحى . ع (٢) (قوله اثابته) بالاصول كلها «واثابته» بدل- اثابته وهو تحريف . ع

بِحَيْث يُسْمَعُ نَفْسَهُ إِذَا كَانَ صَحِيحَ السَّمْعِ لِأَعْرَاضِ لَهُ

أبو يعلى الموصلي في مسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لفضل الذي لا يسمع الحفظة سبعون ضعفا إذا كان يوم القيامة جمع الله الخلائق لحسابهم وجاءت الحفظة بما حفظوا وكتبوا قال لهم انظروا هل بقي له من شيء فيقولون ما تركنا شيئا مما علمناه وحفظناه إلا وقد احصيناه وكتبناه فيقول الله إن لك عندي حسنا لا تعلمه وأنا أجزيك به وهو الذي ذكر الخفي أورده السيوطي في «البدور السافرة في أحوال الآخرة» وفي الجامع الصغير له خير الذي ذكر الخفي وخير الرزق ما يكفي رواه أحمد وابن حبان والبيهقي عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه (قوله بحيث يسمع نفسه) الظرف في محل المفعول المطلق صفة للمصدر المحذوف أي حتى يتلفظ به تلفظا بحيث الخ ثم هذا الاسم أقل الإخفاء عند الجمهور قال في الحرز وفي مذهبننا هو القول المشهور وهو عندنا حد السر وأقل الجهر ان يسمع من بجانبه ومن هنا استشكل التوسط بينهما في قولهم يتوسط بين الجهر والاسرار في نقل الليل المطلق ثم حملوه على ان المراد الجهر تارة والاسرار اخرى وحمله ابن الملقن على أدنى درجات الجهر قال وبه يرتفع الخلاف نقله عنه ابن المزجد في التجريد وقيل أقل الأخفاء تصحيح الحروف وهو مجرد التلفظ من غير أن يكون هناك صوت يسمع ويسمى بالهمس قال اصحابنا ولا يحرم على الجنب تحريك لسانه بالقرآن وهمسه بحيث لا يسمع نفسه لانها ليست بقراءة قرآن ، لكن قال الراغب في مفرداته الهمس الصوت الخفي وهمس الأقدام أخفى ما يكون من صوتها قال تعالى لا تسمع الا همسا اه وهو يقتضى ان الهمس فيه صوت مسموع إلا أنه في غاية الخفاء ويجمع بين الكلامين بأن مراد الفقهاء لا يسمع نفسه أي السماع المعتد به بأن يسمع مع الصوت الحروف أما لو سمع الصوت من غير سماعه للحرث فلا اعتبار به

﴿ فصل ﴾ اعلم أنه قد صنف في عمل اليوم والليلة جماعة من الأئمة كتبوا نفيسة رووا فيها ما ذكره بأسانيدهم المتصلة وطرق قوها من طرق كثيرة ومن أحسنها «عمل اليوم والليلة للإمام أبي عبد الرحمن النسائي» وأحسن منه وأنفس وأكثر فوائده كتاب عمل اليوم والليلة لصاحبه الإمام أبي بكر أحمد بن محمد بن إسحاق السني رضي الله عنهم، وقد سمعت أنا جميع كتاب ابن السني على شيخنا الإمام الحافظ أبي البقاء خالد بن يوسف بن الحسن بن سعد رضي الله عنه قال أخبرنا الإمام العلامة أبو النجيم زيد بن الحسن بن زيد بن الحسن الكندي سنة اثنتين وستمائة قال أخبرنا الشيخ الإمام أبو الحسن سعد الخير محمد بن سهل الانصاري قال

﴿ فصل ﴾

(قوله في عمل اليوم والليلة) أي فيما يعمل فيهما من اقوال وافعال (قوله وطرق قوها) بتشديد الراء أي جعلوا لها طرقا متعددة لتعدد طرقهم في تلك الاحاديث (قوله كثيرة) وصف الكثرة باعتبار المجموع وإلا فبعضها ليس له الا طريقان أو طريق واحد (قوله وأنفس) من النفاسة والنفيس الخيار المرغوب فيه وحذف قوله منه اكتفاء بدلالة ذكره فيما قبله اختصارا (قوله لصاحبه الإمام أبي بكر بن محمد بن إسحاق السني) بضم السين المهملة وتشديد النون بعدها ياء النسبة وهو الإمام الجليل أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق ابن إبراهيم بن اسباط بن بديح بصيغة التصغير البديحي بالموحدة فالدال المهملة فالثناة التحتية فالحاء المهملة منسوب الى جده بديح القرشي الهاشمي مولاهم الدينوري المعروف بابن السني الحافظ ، وبديح جده مولى عبد الله بن جعفر ابن أبي طالب ، يكنى أبا بكر أحد الحفاظ المشهورين الثقات المأمونين ولي قضاء القضاة بالري ثم انفصل وتركه وتقدم حكمه الى العراق والحجاز ومصر وفي

أخبرنا الشيخ الامام أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن الحسن الدوني قال أخبرنا القاضي أبو نصر أحمد بن الحسين بن محمد بن الكسار الدينوري قال أخبرنا الشيخ أبو بكر أحمد بن محمد بن اسحاق السني رضى الله عنه وانما ذكرت هذا الاسناد هنا لاني سأ نقل من كتاب ابن السني ان شاء الله تعالى جملا فأحببت تقديم اسناد الكتاب وهذا مستحسن عند أئمة الحديث وغيرهم وانما خصصت ذكر إسناد هذا الكتاب لكونه أجمع

شيوخه كثرة منهم أبو يعلى الموصلى البغوي وأبو الحسين بن جوصا وأبو عبد الرحمن وأبو عرفة الكراني وجماعة روى عنه القاضي أحمد بن عبيد الله بن علي ابن شاذان وأبو نصر أحمد ابن الحسين بن الكسار الدينوريان وجماعة غيرها توفي سنة أربع وستين ثلاثمائة وستين وذكر الخليلي أنه توفي سنة أربع وخمسين وثلاثمائة والقول والاصح والله اعلم مات عن بضع وثمانين سنة قال القاضي أبو زرعة روح ابن محمد سبط بن السني سمعت عبيد الله بن أحمد يقول كان أبي يكتب الحديث فوضع القلم في انبوبة المحبرة ورفع يديه يدعو الله فمات كذا في تاريخ الياقيني وغيره (قوله أبو محمد عبد الرحمن بن محمد) أي بفتح الحاء وسكون الميم (ابن الحسن الرومي) كذا في نسخة وفي نسخة صحيحة «الدوني» قال الصديق الاهدل نسبة الى دون بلدة بعراق العجم اه وفي لب اللباب مختصر مختصر كتاب السمعاني الدوني اي بضم الدال المشددة وسكون الواو وكسر النون بعدها ياء النسب نسبة الى دون من قرى دينور اه وكذا رأيت في أصل صحيح مضبوط عندي من كتاب ابن السني وفي ظهره رواية ابي محمد عبد الرحمن بن محمد بن الحسن الدوني رواية ابي نصر أحمد بن الحسين الدينوري وكذلك هو في طبقات السماع المكتوبة باخراه من الاشياخ (قوله الكسار) بفتح الكاف وتشديد السين وبالراء المهملتين (قوله الدينوري) هو في الاصول

الكتب في هذا الفن ، وإلا فجميع ما أذكره فيه لي به روايات صحيحة
بسماعات متصلة بحمد الله تعالى إلا الشاذ النادر فمن ذلك ما أنقله من
الكتب الخمسة التي هي أصول الإسلام وهي الصحيحان للبخاري
ومسلم وسنن أبي داود والترمذي والنسائي ومن ذلك ما هو من كتب
المساند والسنن كموطأ الامام مالك

المصححة مضبوط بكسر المهملة واسكان التحتية وفتح النون والواو وكسر
الراء المهملة بعدها ياء النسب (قوله الا الشاذ النادر) يحتمل ان يكون مستثنى
من قوله سماعات فيكون اتصاله فيها بغير السماع من طرق التحمل من اجازة
أو نحوها ويحتمل أن يكون مستثنى من قوله « لي به روايات صحيحة » فيكون
الشاذ النادر خارجاً من ذلك فيكون دليلاً على جواز رواية ما لم يكن للراوي
فيه تحمل وقال الحافظ بن جبير يمتنع ذلك ونقل فيه الأجماع سواء أكان
النقل للرواية أم للعمل للاحتجاج وضعف والعمل على خلافه من جواز النقل
من الكتب المعتمدة التي صحت واشتهرت نسبتها لمصنفها اذا نقل من أصل
صحيح مأمون من تغييره وتبديله (قوله كموطأ الامام مالك الخ) في العبارة
لف ونشر مشوش إذا الموطأ من كتب السنن كسنن ابن ماجه والدارقطني
فلو روى اللف والنشر المرتب لقليل كسنن احمد وابي عوانة وموطأ مالك
لكن ترك ذلك نظراً لتقدم الامام مالك في السن والرتبة وشرف الدرجة
وطادة المحدثين تقديم ما كان كذلك ، وفي تنوير الحوالك للسيوطي عن أبي
عبد الله محمد بن ابراهيم الاصبهاني « قلت » لابي حاتم الرازي موطأ مالك بن
أنس لم سمي موطأ ، فقال شئ صنفته ووطأه للناس حتى قيل موطأ مالك كما قيل
جامع سفيان ، وفيه عن مالك عرضت كتابي هذا على ستين فقيهاً من فقهاء
الامصار فكلمهم واطأني عليه فسميته الموطأ قال ابن فهر ثم يسبق مالكا احد

الى هذه التسمية فان من ألف في زمانه بعضهم سمي الجامع وبعضهم بالمصنف
وبعضهم بالمؤلف ولفظة الموطأ بمعنى المنقح « قلت » وفي القاموس وطأه هياؤه
ودمته وسهله ورجل موطأ الا كنف سهل دمت كريم ، نبياف أو يتمكن في
ناحيته صاحبه غير مؤذى ولاناب به موضعه وموطأ العقب سلطان يتبع وهذه
المعاني كلها تصلح لهذا الاسم على طريق الاستعارة ، وجملة ما في الموطأ من
الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن الصحابة والتابعين الف وسبعمائة
وعشرون حديثا المسند منها ستمائة والمرسل مائتان واثنتان وعشرون حديثا
والموقوف ستمائة وثلاثة عشر والمقطوع اى الوارد عن التابعين مائتان وخمسة
وثمانون وقيل غير ذلك ، وعن الشافعى اصبح الكتب بعد كتاب الله موطأ مالك
وروى بغير هذا اللفظ وحمل على انه قبل ظهور الصحيحين فلما ظهرا تقدما
عليه واول من ضم الموطأ الى الكتب الخمسة فجعل أصول الاسلام ستة الامام
الشهير المجد أبو السعادات ابن الاثير فى كتابه جامع الاصول وتبعه عليه رزين
السرقسطى وغيرهما واستغفر كذلك حتى اخرجه منها وابدله . بسنن ابن ماجه
الحافظ أبو الفضل بن طاهر وعليه طريق معظم المتأخرين كما سبق بيان ذلك
« والامام مالك » هو الامام الكبير نجم السنة الشهير مالك بن أنس بن أبى
عامر بن عمرو أبو الحارث ينتهى نسبه الى يعرب بن يشجب بن قحطان
الاصبغى ، جده أبو طامر صحابى جليل شهد المغازى كلها مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم خلا بدرا وابنه (١) أنس من كبار التابعين وعلمائهم وهو
أحد الاربعة الذين حملوا عثمان ليلا الى قبره وأما مالك الامام فذكره ابن سعد
فى طبقاته فى الطبقة السادسة من تابعى اهل المدينة أى من تابعى التابعين كما
صرح به الأئمة وذكر بعضهم انه من التابعين وانه لقي من الصحابة أبا الطفيل
وطائشة بنت سعد بن أبى وقاص وصحبتها ثابتة ، نقله العاصرى فى شرح الموطأ
من رواية محمد بن الحسن ولد سنة ثلاث وسبعين وقيل سنة سبعين وقيل غير

(١) أى ابن أبى عامر وهو أبو الامام مالك . ع

ذلك * وفي شرح المشكاة لابن حجر ولد سنة ثلاث ومائة على الأشهر أو
احدى أو اثنتين أو اربع أو خمس أو ست أو سبع أو ثمانية أو تسع أو عشرين وهو
أغربها أو سنة تسعين مكث حملا في بطن أمه ثلاث سنين وقيل أكثر وقيل
سنتين اه أخذ عن ثلاثمائة تابعي واربعمائة من تابعيهم كذا في شرح المشكاة
لابن حجر وفي التهذيب للمصنف أخذ عن تسعمائة شيخ - بتقديم التاء - منهم
ثلاثمائة من التابعين وستمائة من تابعيهم ممن رضى به ووثق بدينه نقله عن الدواعي
وأخذ عنه أئمة لا يحصون ولا يعرف عن احد من الأئمة رواية في الكثرة كرواته
وأجلهم الشافعي على الإطلاق باجماع اهل الحديث وإنما لم يخرج اصحاب الاصول
حديث مالك من جهة الشافعي اطلبهم العلو المندم عند الحديثين على ما عداد من
الاعراض واكثر احمد من اخراج حديث مالك من غير طريق الشافعي حمل
على احتمال انه جمع المسند قبل اجتماعه به وقد اجتمع طوائف الأئمة العلماء على
جلالة الامام مالك وعظم سيادته والاذعان له في الحفظ والتثبت وتعظيم حديث
الرسول صلى الله عليه وسلم قال البخاري امام الصنعة أصبح الاسانيد مالك عن
نافع عن ابن عمر وفي هذه المسئلة خلاف منتشر جمع منه الحافظ ستة عشر قولاً
ورتب الاحاديث المروية بها وسماه تفريب الاسانيد وترتيب المسانيد وعلى
مذهب البخاري المذكور فأصحها عن مالك الشافعي لما سبق قال احمد سمعت
الموطأ على سبعة عشر رجلاً من حفاظ اصحاب مالك ثم على الشافعي لاني وجدته
أقومهم به واصحها عن الشافعي احمد قال الشافعي خرجت من بغداد وما خلفت
بها أفقه ولا ازهد ولا اورع ولا أعلم منه ولا اجماع الأئمة الثلاثة في هذه السلسلة
قيل لها سلسلة الذهب وقال الشافعي اذا جاء الحديث فمالك النجم وما احد أمن
على من مالك وقال مالك وابن عيينة القرينان لولاها لذهب علم الحجاز ومالك
معاني وعنه أخذت العلم وقال وهب بن خالد ما بين المشرق والمغرب رجل آمن
على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم من مالك وفي الحديث الصحيح

وكمسند الإمام أحمد بن حنبل

يوشك أن يضرب الناس اكباد الابل وفي رواية آباط المطى يطلبون العلم فلا يجدون أحداً أعلم من عالم المدينة خرجه احمد والترمذي وحسنه والنسائي والحاكم في المستدرک وصححه من حديث أبي هريرة مرفوعاً قال سفيان بن عيينة هو مالك بن أنس وكذا قال عبد الرزاق وكان مبالغا في تمظيم الحديث النبوي ولذا زال ما زال وكان يرى النبي صلى الله عليه وسلم كل ليلة ذكره ابو نعيم في الحليسة ورؤيت له مرأه تدل على شرف مقداره ذكر المصنف منها جملة في التهذيب مرض يوم الاحد فقام مريضاً اثنين وعشرين يوماً وتوفي بالمدينة يوم الاحد لعشر خلون وقيل لاربع عشرة خلت من شهر ربيع الاول سنة سبع وسبعين ومائة وصلى عليه عبد الله بن محمد بن ابراهيم بن محمد بن علي بن عبد الله بن عباس وهو بوهذوال على المدينة ودفن بالبقيع ومدفنه بهامشور، بجانبه في بيت آخر نافع شيخ القراء وعن عبد الله بن نافع قال توفي مالك وهو ابن سبع وثمانين سنة واقام مفتياً بالمدينة بين أظهرهم ستين سنة وترك من الاولاد يحيى ومحمداً وحامداً وأم أبيها قال الفاضل عياض في المدارك رأي عمر بن سعد الانصاري ليلة مات مالك قائلاً يقول

لقد أصبح الاسلام زعزع ركنه * عداة ثوى الهادي لدي ملحد القبر
 إمام الهدى ما زال للعالم صائناً * عليه سلام الله في آخر الدهر
 (قوله ومسند الامام احمد بن حنبل) قال المصنف في الارشاد كتب المسانيد
 كمسند أبي داود الطيالسي وعبيد الله بن موسى واحمد بن حنبل واسحاق بن راهويه
 وأشباهاها لا تلتحق بالكتب الخمسة وهي الصحيحان وسنن أبي داود والترمذي
 والنسائي وما جرى مجراها في الاحتجاج بها والركون الى ما فيها لان عادتهم في
 هذه المسانيد أن يخرجوا في مسند كل صحابي ما رووه من حديثه صحيحاً كان

او ضعيفا ولا يعتنون فيها بالصحيح بخلاف اصحاب الكتب المصنفة على الابواب اه وهو تابع في ذلك لابن الصلاح وقد انتقد تفضيله السنن على مسند احمد بانه ليس كما ذكر فانه اكبر المسانيد وأحسنها ولم يدخل الا ما يحتاج به مع كونه انتقاه من اكثر من سبعمائة ألف حديث وقال ما اختلف المسلمون فيه من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فارجعوا فيه الى المسند فان وجدتموه والا فليس بحجة ومن ثم بالغ بعضهم فاطلق الصحة على كل ما فيه والحق ان فيه احاديث كثيرة ضعيفة وبعضها اشد في الضعف من بعض حتى ان ابن الجوزي أدخل كثيراً منها في الموضوعات لكن تعقبه في بعضها بعضهم وفي سائرها شيخ الاسلام الحافظ ابن حجر وحقق اني الجمع عن جميع احاديثه وانه احسن انتقاء ومحريراً من الكتب التي لم يلتزم مؤلفوها الصحة في جميعها كالسنن الاربعة قال وليست الاحاديث الزائدة فيها على الصحيحين بأكثر ضعفاً من الاحاديث الزائدة في سنن ابى داود والترمذى عليهما وبالجملة قال بيل واحد لمن أراد الاحتجاج بحديث من السنن لا سيما سنن ابن ماجه ومصنف ابن ابى شيبة مما الامر فيه اشد أو حديث من المسانيد لان الجميع لم يشترط مؤلفوها الصحة ولا الحسن وتلك السبيل إن كان المحتج اهلاً للتصحيح والنقد فليس له أن يحتج بشيء من القسمين حتى يحيط به وان لم يكن اهلاً لذلك فان وجد اهلاً لتصحيح او تحسين قلده والا فلا يقدم على الاحتجاج به فيكون كخاطب ليل فله يهتج بالباطل وهو لا يشعر قال الزركشي قال الحافظ عبد القادر الرهاوى فيه أربعون ألف حديث الا اربعين او ثلاثين وعن ابن المنادى فيه ثلاثون ألف حديث ولعله اراد باسقاط المكرر او خالياً عن زيادة ابنه وقد ذكر ابن دحية فيه أربعين ألفاً بزيادة ابنه وهو يجمع الافوال اه والامام أحمد هو أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيبانى المروزى ثم البغدادى الامام البارع المجمع على امامته وجلالته وورعه وزهادته وحفظه

ووفور علمه وسيادته أخذ عن ابن عيينة وأقرانه وروى عنه جماعة من شيوخه
وخلاتق آخرون لا يحصون منهم البخاري فروى عنه حديثا واحدا في آخر
كتاب الصدقات تعليقا وروى عن احمد بن الحسين ترمذي عنه حديثا آخر
وروى عنه مسلم وأبو داود وأبو زرعة الرازي وقال كان احمد يحفظ ألف ألف
حديث فقيس له وما يدريك به فقال ذاكرته فأخذت عليه الابواب وابراهيم
الحربي وقال رأيت ثلاثة لم ير مثلهم أبدا وذكره عنهم ثم قال كان الله جمع له علم
الواين والآخرين من كل صنف يقول ماشاء ويمسك ماشاء وقال اسحاق بن
راهويه هو حجة بين الله وبين عبده قال قتيبة وأبو حاتم اذا رأيت الرجل يحب
أحمد فاعلم انه صاحب سنة وقال امامنا الشافعي رضى الله عنه خرجت من بغداد
وما خلفت بها أتقى ولا أفنم ولا ازهد ولا اورع ولا اعلم منه وقال ميمون بن
الاصبع كنت ببغداد فسمعت ضجة امتحان احمد فدخلت فلما ضرب سوطا
قال بسم الله فلما ضرب الثاني قال لا حول ولا قوة الا بالله ف ضرب الثالث فقال
القرآن كلام الله غير مخلوق ف ضرب الرابع فقال قل ان يصيبنا الا ما كتب الله لنا
ف ضرب عشرين سوطا وكانت تنكة لباسه حاشية ثوب فانقطعت فنزل السروال
الى عانته فدعا فعاد ولم ينزل ودخلت عليه بعد سبعة ايام فقلت يا ابا عبد الله رأيتك
تحرك شفتيك فامى شيء قلت قال قلت اللهم انى اسألك باسمك الذى ملائت به
العرش ان كنت تعلم انى على الصواب فلا تهتك لى سترا وروى انه كان كلما ضرب
سوطا أبرأ ذمة المعتصم فسئل فقال كرهت ان آتى يوم القيامة فيقال هذا غريم
ابن عم النبي صلى الله عليه وسلم اورجل من اهل بيت النبي صلى الله عليه وسلم
وقيل لبشر الحافي لما ضرب احمد فى محنة القول بخلق القرآن لو قمت وتكلمت
بمثل ما تكلم فقال لا اقوى عليه ان احمد قام مقام الانبياء قال ابن حجر فى شرح
المشكاة ومن ثم ارسل اليه الشافعي الى بغداد يطلب قيصه الذى ضرب فيه
فأرسله اليه ففسله وشرب ماءه وهذه من اجل مناقبه اه وتبعه عليه الفاري فى

المرقاة على المشكاة لكن في شرح حاشية المفائد للشيخ ابن أبي شريف امتحن
المأمون الناس بالقول بخلاق القرآن سنة مائتين واثني عشر بعد وفاة الشافعي بنحو
سبع سنين فاجاب اكثر من دعى الى ذلك كرها وأبى بعضهم ثم لما ولي اخوه
المعتصم وهو ابو اسحاق محمد بن هرون الرشيد اشتدت الحنة وضرب الامام
احمد ثم ولي بعده ابنه الواثق هارون فبالغ في الحنة بإشارة القاضي احمد بن دؤاد
بهمزة مفتوحة ممدودة بعد الدال المهملة المضسومة ويقال ان الواثق تاب في آخر
عمره عن ذلك ثم لما ولي المتوكل جعفر بن المعتصم او اخر سنة اثنين وثلاثين
ومائتين رفع الحنة وقمع البدعة واكرم الامام احمد رضى الله عنه اه وهو لا يلام
ما نقله الشيخ ابن حجر من طلب الشافعي قميص احمد الذي ضرب فيه لانه
وقع بعده وفي طبقات السبكي ان ابتداء دعاء المأمون الى القول بخلاق القرآن سنة
ثنتي عشرة رقوة ذلك في سنة ثمان عشرة وضرب احمد انما كان بعد موت المأمون
في خلافة المعتصم وفي تاريخ الياقبي ودعى يعنى ابن حنبل بعد وفاة الشافعي
بست عشرة سنة الى القول بخلاق القرآن فلم يجب وضرب فصر مصرأ على الامتناع
وكان ضربه في العشر الاخير من شهر رمضان سنة عشرين ومائتين اه ثم رأيت
الشيخ ابن حجر تذبه لذلك فضرب على هذه المقالة في نسخته المسودة التي بخطه
والله أعلم ومناقب أحمد كثيرة ولد في شهر ربيع الاول سنة أربع وستين ومائة
ومرض تسعة أيام وتوفي سنة احدى واربعين ومائتين على الصحيح ليلة الجمعة
وصلى عليه بعد العصر ثاني عشر ربيع الآخر أو لثلاث عشرة بقين منه وقيل
غير ذلك وقبره ظاهر ببغداد يزار ويتبرك به قال أبو زرعة بلننى أن المتوكل أمر
أن يمسح الموضع الذي وقف الناس فيه للصلاة على الامام احمد فبلغ مقام ألفي
ألف وخمسمائة ألف وأسلم يوم وفاته عشرون ألفا وكشف قبره بعد موته بمائتين
وثلاثين سنة لموت بعض الاشراف ودفنه بجانبه فوجد كفننه صحيحا لم يبيل

وَأَبِي عَوَانَةَ وَسُنَنِ ابْنِ مَاجَهَ وَالِدَارَقُطْنِي

وجئته لم تنغير (قوله وأبي عوانة) هو بفتح العين المهملة وتخفيف ا ر و والنون بعد الالف وآخره هاء غير منصرف لما تقرر في وجه منع أبي هريرة، وأبو عوانة هو الاسفرايني وهو يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم بن يزيد النيسابوري الحافظ الكبير الجليل صاحب المسند الصحيح المخرج على كتاب مسلم سمع بخراسان والعراق والحجاز واليمن والشام والثغور وبجزيرة فانس وأصبهان ومصر وهو أول من ادخل مذهب الشافعي الى اسفراين اخذه عن المزني والربيع سمع محمد ابن يحيى ومسلم بن الحجاج ويونس بن عبد الاعلى وخلقاً سواهم روى عنه احمد ابن علي الرازي الحافظ وابو يعلى النيسابوري والطبراني وخلق آخرهم ابن اخيه أبو نعيم عبد الملك بن الحسن الاسفرايني قال الحاكم ابو عوانة من علماء الحديث وأبائهم ومن الرجال في اقطار الارض لطلب الحديث سمعت محمد ابنه يقول انه توفي سنة ست عشرة قال السبكي في طبقاته وذكر عبد الغافر بن اسماعيل انه توفي سنة ثلاث عشرة والصحيح الاول وعلى قبر أبي عوانة مشهد بابسفراين يزار قيل وهو بداخل البلد اه وفي تاريخ الياقبي وحجج خمس حجج وقال كتب الى اخي محمد بن اسحاق

فان نحن التقينا قبل موت * شفينا انفس من مريض العتاب

وان سبقت بنا ايدي المنايا * فكم من عاتب تحت التراب

(قوله والدارقطني) بفتح الراء واسكانها وضم القاف واسكان الطاء المهملة بعدها نون نسبة لدار القطن محلة كانت كبيرة ببغداد وهو الامام ابو الحسن علي بن عمر ابن احمد بن مهدي الدارقطني البغدادي الشافعي الامام الجليل الحافظ امام عصره رحا ظ دهره صاحب السنن والعلل وغيرها ائيه انتهى علم الاثر والمعرفة بعمل الحديث وأسماء الرجال واحوال الرواة مع الصدق والامانة والثقة والعدالة وصحة

الاعتقاد والتضلع بعلم شتى سمع أبا القاسم البغوي وآخرين وروى عنه أئمة كآبي
 نعيم والحاكم أبي عبد الله والشيخ أبي حامد الإسفراييني والقاضي أبي الطيب الطبري
 وخاق كثير قال رجاء بن محمد العدل قلت للدارقطني رأيت مثل نفسك فقال قال
 الله تعالى « فلا تزكوا أنفسكم » فألححت عليه فقال لم أر من جمع ما جمعت وقال
 أبو ذر عبد بن أحمد قلت للحاكم بن البيهقي هل رأيت مثل الدارقطني فقال هو لم
 ير مثل نفسه فكيف أنا وقال القاضي أبو الطيب الدارقطني أمير المؤمنين في
 الحديث ومن عجيب حديثه ما ذكره ابن السبكي وغيره أنه حضر في حديثه
 مجلس اسماعيل الصفار فجلس ينسخ جزءا والصفار يعلو فقال رجل لا يصح سماعك
 وأنت تكتب فقال الدارقطني فهمي الاملاء خلاف فهمك تحفظ كم أملى الشيخ
 قال لا قال أملى ثمانية عشر حديثا الحديث الاول عن فلان وهتته كذا ثم مر
 في ذلك حتى أتى على الاحاديث كلها فمجب الناس منه وقال الحافظ عبد الغنى
 احسن الناس كلاما على حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة على بن المدينى
 في وقته وموسى بن هارون في وقته وعلي بن عمر الدارقطني في وقته ولد في ذى
 القعدة سنة ست وثلاثمائة وتوفى في ثامن ذى القعدة سنة خمس وثمانين وثلاثمائة
 قال أبو نصر بن ماكولا رأيت في المنام كأنى اسأل عن حال الدارقطني في الآخرة
 فقيل لى ذلك يدعى في الجنة الامام ذكره السبكي في طبقاته (قوله والبيهقي) هو
 بفتح الموحدة وسكون التحتية وفتح الهاء بعدها قاف ثم ياء نسبة لبيهقي
 وهى قرى مجتمعة بنواحي نيسابور على عشر بن فرسخا منها وكان قصبتها
 خسروجرد بضم الخاء المعجمة وسكون السين وفتح الراء المهملة فى آخرها اللال
 المهملة وهو الامام الكبير ابو بكر احمد بن الحسين بن على بن عبد الله بن موسى
 البيهقي النيسابورى الحافظ احمد أئمة المسلمين وهداة المؤمنين والداعى الى حبل

وغيرها من الكتب ومن الأجزاء مما ستره إن شاء الله تعالى ،
 وكل هذه المذكورات أروها بالأسانيد المتصلة الصحيحة الى
 مؤلفها والله أعلم
 (فصل) أعلم أن ما أذكره في هذا الكتاب من الأحاديث أضيفه

الله المتين ناصر السنة الفقيه الاصولي الزاهد الورع القائم بنصرة مذهب الشافعي
 وان لم يحتج مع الله الى نصير لا ينثنى عنه ابدأ وما ذب الا عن بيضة الدين ولد
 في شعبان سنة اربع وثمانين وثلثمائة وسمع من الكبير ابى الحسن العلوى وهو
 اكبر شيخ له ومن الحاكم وهو اجل اصحاب الحاكم ومن آخرين وبلغ شيوخه
 اكثر من مائة ولم يقع له الترمذى ولا النسائى ولا ابن ماجه ثم اشتغل بالتصنيف
 بعد ان صار اُوحده زمانه وفارس ميدانه فألف ما لم يسبق الى مثله ولا رقى غيره
 الى رفعة محله الكتاب السنن الكبير قال السبكي وما صنف مثله في علم الحديث
 تهذيبا وترتيبا وجودة وكتاب المبسوط في نصوص الشافعي وغير ذلك وكان على
 سيرة العلماء قانعا من الدنيا باليسير متحملا في زهده وورعه صائما الدهر قبل موته
 بثلاثين سنة ومن أجل ان له اليد الطولى في المذهب والذب قال امام الحرمين
 وناهيك بها شهادة من هذا الامام ما من شافعي الا وللشافعي في عنقه منة الا
 البيهقي فان له على الشافعي منة لتصانيفه في نصرة مذهبه واقاويله ورؤيت له
 مرآة عن الشافعي تدل على مزيد عنايته به توفي ببغداد في عاشر جمادى الاولى
 سنة ثمان وخمسين واربعمائة وحمل تابوته الى خسروجرد قرية من ناحية بيهق
 (قوله وغيرهما) اى المسانيد والسنن وثنى الضمير لكونهما نوعين ولو جاء بضمير
 الغائبة لاصح باعتبار جماعة الكتب المؤلفة

(فصل)

الى الكتب المشهورة وغيرهاممما قدمته ثم ما كان في صحيح البخاري
ومسلم أو في أحدهما اقتصر على إضافته اليهما لحصول الغرض وهو
صحته ، فإن جميع ما فيهما صحيح وأما ما كان في غيرهما فأضيفه
إلى كتب السنن وشبهها

قوله اقتصر على إضافته اليهما) أي وسكت عن إضافته إلى باقي مخرجه إن كان له طريق
آخر (قوله فإن جميع ما فيهما صحيح) المراد جميع ما فيهما من الأحاديث المسندة المتصلة
الاسانيد زون التعاليق وال تراجم ونحو ذلك وهذا مراد البخاري بقوله ما أدخلت
في كتابي إلا ما صح ومراد العلماء بقولهم جميع ما فيهما صحيح وعدم الحث لمن
حلف بالطلاق على صحته وأنه قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مراد
المصنف هنا وفيما سبق عنه من قوله في الجواب عن حال الأصول الخمسة أما
الصحيحان فأحاديثهما صحيحة اه فجميع أحاديثهما صحيحة بل أصبح الصحيح
إذ أصبح ما اتفقا على تخريجه ثم ما رواه البخاري ثم ما أخرجه مسلم ثم ما كان
على شرطهما ثم ما على شرط البخاري ثم ما على شرط مسلم بل يفيد العلم النظري
ثم قال المصنف في الإرشاد قال الشيخ يعني ابن الصلاح ما اتفقا عليه أو
انفرد به أحدهما مقطوع بصحته والتم اليقيني حاصل به لأن الأمة اجتمعت عليه
وهي مصبوبة في إجماعها من الخطأ خلافاً لمن قال لا يفيد إلا الظن وإنما تلقته
الأمة بالقبول لأنه يجب عليها العمل بالظن وهذا الذي اختاره الشيخ خلاف
الذي اختاره المحققون والأكثرون وبمعناها عبر في التقریب وناقش الحافظ
ابن حجر المصنف بأن مقاله من جهة الأكثرين مسلم وأما المحققون فلا قال
والتيحقيق ان الخلاف لفظي لان من جوز اطلاق لفظ العلم قيده بكونه نظريا
وهو الحاصل عن الاستدلال ومن أبى الاطلاق خص لفظ العلم يعنى الضروري

مبيناً صحته وحسنه أو ضعفه إن كان فيه ضعفٌ في غالب المواضع ،
وقد أغفل عن صحته وحسنه وضعفه ، واعلم أن سنن أبي داود من
أكبر ما أنقل منه . وقد روينا عنه أنه قال « ذكرت في كتابي

الصحيح

عنده بالتواتر وما عداه ظني لكنه لا ينفي ان ما احتف بالفرائن أرجح مما خلا
منها ثم ذكر من المحتف بها ما أخرجه أى اجتماعاً أو انفراداً وذكره في شرح
النخبة قال فيفيد العلم فانه احتف به قرائن منها جلالتهما في هذا الشأن وتقدمهما
في تمييز الصحيح على غيره وتلقي كتابيهما بالقبول إلا انه مختص بما لم ينقده أحد
من الحفاظ ولم يقع التجاذب بين مدلوليه بلا مرجح لاحدهما على الآخر أى
وبعد تجوز امكن الائتلاف بينهما وما عداه فالاجماع حاصل على تسليم صحته اه
ونقل السراج البلقيني مثل مقالة ابن الصلاح من أئمة المذاهب الاربعة وكثير
عن جمع كثير من المتكلمين الاشعرية وأهل الحديث قاطبة ومذهب السلف عامة
قال ابن كثير وأنا مع ابن الصلاح فيما عرل عليه وأرشد اليه قال الجلال
السيوطى في شرح التتريب وهو الذى أختره ولا أعتقد سواه اه وعلى هذا
فيفرق بين المتواتر وآحادها بأن العلم فى ذلك ضروري يشترك فيه العالم وغيره وفى
هذا نظري لا يحصل الا للعالم بالحديث المتبحر فيه العارف بأحوال الرواة المطلع
على العمل وكون غيره لا يحصل له العلم بصدق ذلك لفصوره لا يبقى حصوله له
(قوله مبيناً صحته) مبين بوزن اسم الفاعل حال من فاعل أضيف وصحته
مفعوله و بوزن اسم المفعول حال من المفعول فى اضيفه وصحته نائب الفاعل له
لكن يقوي الاول تذكير مبيناً اذ الافصح على الثنائى تأنيثه لكون فاعله مؤنثاً
وان جاز تذكيره لكون تأنيثه مجازياً (قوله وقد اغفل عن صحته الخ) أى عن

وما يشبهه ويقاربه . وما كان فيه ضعف شديد بينته ، وما لم أذكر فيه شيئاً فهو صالح ، وبعضها أصح من بعض « هذا كلام أبي داود ، وفيه فائدة حسنة يحتاج إليها صاحب هذا الكتاب وغيره ، وهي أن

بيان صحته فهو على تقدير المضاف كما يدل عليه سياق كلامه أو عن تصحيحه الخ من استعمال اسم المصدر محل المصدر والاول أظهر (قوله وما يشبهه و يقاربه) قال المصنف في الارشاد وفي رواية عنه ما معناه انه يذكر في كل باب أصح ما عرفه فيه بحيث يخرج الضعيف ثم ظاهر كلامه ان الاقسام ثلاثة الصحيح قسم وما يشبهه و يقاربه قسم وما فيه ضعف شديد قسم وعليه جرى غير واحد منهم ابن الصلاح ولكن قال ابن الجزري في الهداية ان عبارة أبي داود تفهم ان الحديث اربعة اقسام صحيح وما يشبهه وهو الحسن وما يقاربه وهو الصالح وما فيه ضعف شديد فيصير الصالح على هذا قسمين مستقلا وعلى الاول مندرج في شبه الصحيح محتمل للصحة والحسن (قوله ضعف شديد) عبر في الارشاد والتقريب بقوله وهن شديد (قوله بينته) قال الحافظ ابن حجر هل البيان عقب كل حديث على حديثه حتى لو تكرر ذلك الاسناد بينه مثلا أعاد البيان أو يكتفى به في موضع ويكون فيما عداه كأنه أيدته الظاهر الثاني ونظر فيه نهيذه السخاوي في شرح التقريب بانه لا يلزم من تعليل الحديث براواطراده في سائر احاديثه لوجود شاهد او متابع في بعضها دون بعض أو لكونه في احد الموضوعين من صحيح حديث المختلط والمدلس دون الآخر أو لكون احدهما في الفضائل ونحوها والآخر في الاحكام ونحوها (قوله وما لم أذكر فيدشياً الخ) اي ما سكت عن بيان حاله فهو صالح قال السخاوي ومما ينبه عليه ان سنن أبي داود تعددت رواياتها عن مستنفها واكمل اصل وبينها تفاوت حتى في وقوع البيان

ما رواه أبو داود في سننه ولم يذكر ضعفه فهو عنده صحيح أو
حسن

في بعضها دون بعض سيما رواية أبي الحسن بن العبد ففيمها من كلامه أشياء زائدة على
رواية غيره وحينئذ فلا يسوغ إطلاق السكوت إلا بعد النظر فيها كما قيل به فيها
ينقل من حكم الترمذي على الأحاديث (قوله ما رواه أبو داود في سننه ولم يذكر
ضعفه الخ) ظاهر كلام المصنف أن الاعتبار ببيان حال الحديث أو السكوت عنه
بما في السنن فقط وقد تردد في ذلك بعضهم فقال هل المعتبر البيان في السنن فقط
بحيث لو كان له في غيره من نصائفه أو فيما دون عنه كلام فيها لعله سكت عنه
فيها لا يلاحظ ، الظاهر نعم مع تعين ملاحظته فيما يحتمل الرجوع أو نحوه (قوله
فهو عنده صحيح أو حسن) قال في الإرشاد ففي هذا ما وجدناه في كتابه مطلقا
ولم ينص على صحته أحد ممن يميز بين الحسن والصحيح زاد في التقرير ولا ضعفه
حكنا بأنه من الحسن عند أبي داود وقد يكون في بعضه ما ليس حسنا عند غيره
ولا دخلا في حد غير الحسن وما عبر به هنا من قوله فهو حسن أو صحيح أحسن
من قوله فيهما تبعا لابن الصلاح « حكما بأنه من الحسن الخ » لأن ابن رشيد اعترض
عليه بأنه يجوز أن يكون صحيحا عند أبي داود فلا يظهر وجه الجزم بالحكم وإن
اجيب عنه بأن الصالح الذي عبر به أبو داود أي الصالح للاحتجاج لا يخرج
عن الصحة والحسن لكن لا نزيهه إلى الصحة إلا بنص قائله تحسين احوط فقد
اعترض بأن في كلام ابن الصلاح ما يشعر بتجتم كونه حسنا عند أبي داود وليس
بحيد فلذا قيل لوقال ان لم يكن من قبيل الصحيح فهو من قبيل الحسن كما سلكه
في مستدرك الحاكم كان انب قيل وقد لا يتأتى ذلك هنا لاقتضاء كلام أبي داود
السكوت عن الضعف اليسير - اه وفيه نظر لان الضعف اليسير لا يتنافى الحسن كما

وكلاهما يحتج به في الأحكام فكيف بالفضائل . فاذا تقرر هذا فتى رأيت هنا حديثاً من رواية أبي داود وليس فيه تضييف فاعلم أنه لم يضعفه والله أعلم . وقد رأيت أن أقدم في أول الكتاب باباً في فضيلة الذكر مطلقاً أذكر فيه أطرافيسيرة توطئة لما بعدها ثم أذكر مقصود الكتاب في أبوابه وأختم الكتاب إن شاء الله تعالى بباب الاستغفار

تقدم انه ضعيف بالنسبة لمرتبة الصحيح وقول المصنف (١) فيما ياتي فنتي رأيت حديثاً من رواية ابي داود وليس فيه تضييف فاعلم انه لم يضعفه اه وحذف هنا قوله فيهما « ولم ينص على صحته احد الخ » لان الحكم بالصحة حينئذ مستفاد من ذلك النص لا من صحيح ابي داود والكلام فيما يقتضيه صحيحه المذکور بالنسبة لغير المتأهل للتصحيح وغيره وأما هو فيحكم بما يليق والاحوط لغير المتأهل ان يعبر في السكوت عنه بما عبر به هو من قوله صالح والصلاحية اما الاحتجاج أو الاعتبار فما ارتقى من احاديثه الى الصحة او الحسن فهو بالمعنى الاول وما عداها فما بالمعنى الثاني وما قصر عن ذلك فهو للشديد الوهن الماتزم بانه كذا قيل وفي جمل ذي الضعف اليسير المسكوت عنه خارجاً من وصف القبول مخالفة لكلام المصنف الآتي كما قدمته أيضاً (قوله وكلاهما يحتج به) وفي نسخة بها وفي اخرى بحذف الواو من كلاهما الواو استشفافية يجوز اثباتها وحذفها وكلا مفرد اللفظ مثني المعنى فيجوز في الضمير العائد اليه الافراد نظراً للفظ والتثنية نظراً للمعنى والافصح الاول قال تعالى كاتا الجنتين أنت اكلاها (قوله فاعلم انه لم يضعفه) اي تضييفاً شديداً بحيث يخرج به عن القبول والا ففضية كلامه السكوت عن الضعف اليسير وقد منا انه لا يقدح في كون الخبر مقبولاً (قوله توطئة) في النهاية التوطئة التمهيد والتزليل اه (قوله

تَفَاؤُلاً بِأَنْ يَخْتَمُ اللَّهُ لَنَا بِهِ ، وَاللَّهُ الْمُوفِقُ وَبِهِ الثِّقَةُ وَعَلَيْهِ التَّوَكُّلُ
وَالْإِعْتِمَادُ ، وَإِلَيْهِ التَّفْوِيضُ وَالِاسْتِنَادُ

* (بَابُ مُخْتَصِرٍ فِي أَحْرَفٍ مِمَّا جَاءَ فِي فَضْلِ الذِّكْرِ غَيْرِ مُقَيَّدٍ بِوَقْتٍ) *
قَالَ اللَّهُ تَعَالَى « وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ » وَقَالَ تَعَالَى « فَادْكُرُونِي أَذْكَرَكُم »
وَقَالَ تَعَالَى

تَفَاؤُلاً) هُوَ مَهْمُوزٌ مَمْدُودٌ أَوْ مَقْصُورٌ مَصْدَرٌ تَفَاعُلٌ أَوْ تَفَعُّلٌ (قَوْلُهُ الثِّقَةُ) بِكسْرِ المِثْلَةِ
بَعْدَهَا قَافٌ مَصْدَرٌ وَوَقْتُ بِحَذْفِ فَائِهِ كَمَا هُوَ الْقِيَاسُ فِيهِ

(بَابُ مُخْتَصِرٍ فِي أَحْرَفٍ مِمَّا جَاءَ فِي فَضْلِ الذِّكْرِ غَيْرِ مُقَيَّدٍ بِوَقْتٍ)

(قَوْلُهُ فِي أَحْرَفٍ) يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ حَالًا مِنْ بَابِ بِنَاءٍ عَلَى كَوْنِهِ خَيْرَ الْمَبْتَدَأِ مَحذُوفٍ
وَجَائِزٍ مَجْنِيءٍ الْحَالِ مِنْهُ مَعَ كَوْنِهِ نَكْرَةً مَحْضَةً لِتَخْصِيصِهِ بِالْوَصْفِ وَيَصِحُّ أَنْ يَكُونَ
خَبْرًا بَعْدَ خَبَرِ الْمَحذُوفِ وَيَصِحُّ جَعْلُ بَابِ مَبْتَدَأٍ وَصَحَّ الْإِبْتِدَاءُ بِهِ لَمَّا ذَكَرَ مِنْ
تَخْصِيصِهِ بِالْوَصْفِ وَقَوْلُهُ فِي أَحْرَفٍ هَذَا مُتَعَلِّقٌ بِمَحذُوفٍ خَبَرٌ عَنْهُ وَقَوْلُهُ (غَيْرِ مُقَيَّدٍ)
بِالنَّصْبِ حَالٌ أَمَّا مِنْ فَضْلِ وَأَمَّا مِنَ الذِّكْرِ وَجَائِزٌ لِكَوْنِ الْمُضَافِ بِمَنْزِلَةِ بَعْضِ الْمُضَافِ
إِلَيْهِ تَمَّ لَوْ حَذَفَ قَوْلُهُ بِوَقْتٍ لَكَانَ أَعْمَ لَشُمُولِهِ الْأَحْوَالَ وَالْإِمْكَانَةَ وَالْأَفْعَالَ (قَوْلُهُ)
وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ) الْمَصْدَرُ أَمَّا مُضَافٌ إِلَى الْمَقْعُولِ وَالْفَاعِلِ مَحذُوفٍ وَالْمَعْنَى ذَكَرَ الْعَبْدُ
اللَّهُ أَكْبَرَ مِنْ كُلِّ مَا سِوَاهُ وَأَفْضَلَ مِنْهُ قَالَ قَتَادَةُ لَيْسَ شَيْءٌ أَفْضَلُ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى
وَقَالَ الْفَرَّاءُ وَابْنُ قَتَيْبَةَ وَلَذِكْرُ اللَّهِ وَهُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّهْلِيلُ أَكْبَرُ وَأَحْرَى بَانَ يَنْهَى
عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالنُّكْرِ أَوْ مُضَافٌ إِلَى الْفَاعِلِ وَالْمَعْنَى ذَكَرَ اللَّهُ إِيَّاكَ أَكْبَرَ مِنْ ذِكْرِكَ
إِيَّاهُ وَعَلَى هَذَا الْآخِرِ حَمَلَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ كَمَا نَقَلَهُ الْوَاحِدِيُّ وَفِي الْآيَةِ فَضْلُ الذِّكْرِ
أَمَّا عَلَى الْأَوَّلِ فَبِإِعْتِبَارِ ذَاتِهِ وَعَلَى الثَّانِي بِإِعْتِبَارِ ثَمَرَاتِهِ إِذْ ذَكَرَ اللَّهُ الْعَبْدَ جِزَاءً لِمَا ذَكَرَهُ
فَفِي الْحَدِيثِ الْقَدْسِيِّ إِذَا ذَكَرْتَنِي فِي نَفْسِهِ ذَكَرْتَهُ فِي نَفْسِي وَإِذَا ذَكَرْتَنِي فِي مَلَأُ ذَكَرْتَهُ

« فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ »
 وقال تعالى « يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ »

في ملاحير منه (قوله فلولا انه كان من المسبحين) قال الواحدي « فلولا انه كان »
 قبل التمام الحوت اياه « من المسبحين » أي المصلين وكان كثير الصلاة « للبيت في بطنه
 الى يوم يبعثون » لصار بطن الحوت قبرا له الى يوم القيامة قال سعيد بن جبير شكر الله
 تدمه (١) وقال الضحاك بن قيس اذ كروا الله في الرخاء يذكركم في الشدة فان يونس
 كان عبدا صالحا ذكر الله تعالى ، فلما وقع في بطن الحوت قال الله تعالى : فلولا
 أنه كان من المسبحين الآية وان فرعون كان عبدا طاغيا ناسيا ذكر الله تعالى ،
 فلما أدركه الغرق قال آمنت أنه لا اله الا الذي آمنت به بنوا اسرائيل قال الله
 تعالى له آلاآن وقد عصيت انى قلت وفي حديث ابن عباس تعرف الى الله
 في الرخاء يعرفك في الشدة وفي الحصن الحصين من حديث أبي هريرة من احب
 أن يستجاب له في الشدائد والسكراب فليكثر من الدعاء في الرخاء رواه الترمذي ما
 يؤيد ذلك . ثم وجه ايراد الآية في فضل الذكر جمل التسبيح على أحد أنواع
 الذكر أي على قول سبحان الله ونحوه فقد حكى الله تعالى أن نجاة يونس بكلمة
 التوحيد قال تعالى حكاية عنه فننادى في الظلمات ان لا اله الا أنت سبحانك
 انى كنت من الظالمين فاستجبنا له ونجيناه من الغم وكذلك ننجي المؤمنين اما اذا
 جمل على بيان ما كان قد أتى به قبل التمام الحوت من الصلاة فتقدم ان فضل
 الذكر غير منحصر في نحو التهليل بل هو شامل لسائر الطاعات ، يكون في الآية
 فضل الذكر بهذا المعنى اى طاعة الله تعالى ، الشامل للذكر الحقيقي شرعا أى قول
 سيق لثناء على الله تعالى الخ . (قوله لا يفترون) أى لا يصفون ولا يملون قال

*ورويناً في صحيحى إمامى المحدثين أبى عبد الله محمد بن اسمعيل بن
ابراهيم بن المعيرة البخارى الجهنى مولاهم ، وأبى الحسين مسلم بن
الحجاج بن مسلم القشيرى النيسابورى رضى الله عنهما بأسانيدهما

الزجاج يجرى مجرى التسبيح منهم وغيره من سائر الطاعات مجرى النفس مناوياً
بشغلنا عن النفس شيء وكذا تسبيحهم لا يشغلهم عنه شيء وكذا فضل عمل
الانسان لكونه مشقاً (١) على النفس على عمل الملك (قوله ورويناً في صحيحى امامى
المحدثين الخ) وأخبره احمد والترمذى والنسائى وابن ماجه وابن حبان وقال
الترمذى حديث صحيح غريب ووجه الغرابة انه لم يروه عن النبي صلى الله
عليه وسلم الا ابو هريرة ولا عن أبى هريرة الا ابو زرعة اى هرم البجلي ولا عن
ابى زرعة الا عمارة ابن القعقاع الضبي ولا عن عمارة بن القعقاع الا محمد بن فضيل
بن غزوان الضبي وعنه انتشر الحديث فاخرجه البخارى عن احمد بن اشكاب
عنه في آخر صحيحه واخرجه عن أبى خيثمة زهير بن حرب وعنه فى الدعوات
وكذا أخرجه مسلم واخرجه البخارى ايضا عن قتيبة بن سعيد عنه فى الايمان
والندور وأخرجه مسلم فى الدعوات عن أبى كريب محمد بن العلاء المروزى ومحمد
ابن ظريف ومحمد بن عبد الله ابن نمير ثلاثهم عنه وأخرجه ابن ماجه فى سننه
فى باب التسبيح عن أبى بكر بن أبى شعبة وعلى بن محمد الطنافسى عنه وأخرجه
غيرهم عنه ممن يوسر نحصرهم كذا اشار اليه الحافظ فى التسبيح واوضحه الانصارى
فى ختم البخارى المسمى بالدر الاعم فى ختم الجامع (قوله مولاهم) اى مولى حلف
وفى شرح المشكاة لابن حجر ولاء الاسلام على مذهب من يرى ان من اسلم على
يد شخص كان ولاؤه له وذلك لان جده المعيرة كان مجوسياً فاسلم على يد اليان

(١) قول (مشقاً) صوابه (شاقاً) والمؤلفون كثيراً ما يتساهلون فى ذلك . ع

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَاسْمُهُ عَبْد الرَّحْمَنِ بْنِ صَخْرٍ عَلَى الْأَصَحِّ
 مِنْ نَحْوِ ثَلَاثِينَ قَوْلًا ، وَهُوَ أَكْثَرُ الصَّحَابَةِ حَدِيثًا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « كَلِمَتَانِ »

الجمعي والى بخارى نسبة لجمعي بن سعد العشيرة ابي قبيلة من اليمن ووم من
 قال انه اسم بلد فكانه توهمه من قول ياقوت الحموي في كتابه معجم البلدان انه
 مخلاف باليمن ينسب الى قبيلة من مذحج يذنه وبين صنعاء اربعمون فرسخا اه
 وأصله للماقولي في شرح المصباح وعلى قول ياقوت فيحتمل أن يكون جمعي مشتركا
 لفظيا بين ابي القبيلة والمكان ويحتمل انه حقيقة في الاول وسمى المكان به
 من تسمية المحل باسم الحال وكلامه الى الثاني أقرب، (قوله عن أبي هريرة) اختلاف
 في صرفه ومنعه فمنهم من قال بصرفه لانه جزء علم وقال آخرون بمنع صرفه كما
 هو الشائع على السنة المحدثين وغيرهم لان الكل صار كالكلمة الواحدة واعتراض
 بانه يلزم عليه رعاية الاصل والحال مما في كلمة بل لفظة هريرة اذا وقعت فاعلا
 مثلا فانها تعرب اعراب المضاف اليه نظرا الى الاصل وتمنع الصرف نظرا للحال
 ونظره خفي واجيب بان المتنع رعائتهما من جهة واحدة لا من جهتين كما هنا وكان
 الحامل عليه الخفة واشتهار هذه الكنية حتى نسي الاسم الاصل بحيث اختلفوا
 فيه اختلافا كثيرا كما نقله المصنف (قوله نحو ثلاثين قولا) قال في شرح مسلم
 اختلف في اسمه واسم ابيه على خمسة وثلاثين قولا اه وبه يعلم ان قوله هنا
 نحو ثلاثين قولا بالنسبة الى اسمه واسم ابيه ثم كان حق هذا التقرير ان يذكر عند
 اول ذكر ابي هريرة وهو في مقدمة الكتاب وكان التأخير الى هذا المحل لانه
 اول محل ذكر فيه من مقصود الكتاب بالاصالة (قوله كلمتان) ابهاما ثم بينهما
 ليزداد تطلع النفس اليهما فيكون أوقع في النفس وسببا لرموخيها فيها والمراد

خَفِيفَتَانِ عَلَى اللِّسَانِ ، ثَقِيلَتَانِ فِي الْمِيزَانِ ، حَبِيبَتَانِ إِلَى الرَّحْمَنِ ،
سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ » وهذا الحديث

بالكلمة هنا العرفية أو اللغوية لا النحوية (قوله خفيفتان) أى لفظة الفاظهما
ورشاقتهما شبه حصولهما بمتاع يسهل حمله فاستمار له لفظ خفيفتان استمارة تبهية
وفي التعبير بذلك إيماء إلى أن في معظم التأليف ثقل على النفس لمزاولة الأعمال
وهن ثم سمي تكليفاً إذ هو الزام ما فيه كفاة كذا هو عند البخاري في الدعوات
وفي الإيمان والنذور ورواه البخاري في آخر صحيحه وختم به بتقديم حبيبتان
إلى الرحمن على ما قبله (قوله ثقيلتان في الميزان) به مع سابقه حصل الطباق
والسجع المستعذب وسئل بعض السلف عن سبب ثقل الحسنة وخفة السيئة
فقال إن الحسنة حضرت مرارتها وغابت حلاوتها فتقلت فلا يحملك ثقلها على
تركها فانها ثقيلة في الميزان والسيئة بالعكس فلا يحملك خفتها على ارتكابها وفي
الحديث إثبات الميزان وهو مما يجب الإيمان به (قوله حبيبتان إلى الرحمن) لئلا
من المزية فباعتبارهما وصفتا بذلك والا فجميع الذكر محبوب إلى الرحمن تعالى
وفي التعبير بالرحمن إيماء إلى أن الثواب من رحمة الرحمن وأنه لا يجب عليه إثابة
مطيع ولا تعذيب عاص (قوله سبحان الله وبحمده) معنى سبحان الله تنزيهه
عما لا يليق به من كل نقص وسبحان منصوب على أنه واقع موقع المصدر لفعل
محذوف تقديره سبحت الله ولا يستعمل غالباً إلا مضافاً وهو مضاف إلى المفعول
أى سبحت الله ويجوز أن يكون مضافاً إلى الفاعل أى تزه الله نفسه والمشهور
الأول وقد جاء غير مضاف في الشعر كقوله * سبحانه ثم سبحانا انزهه * وقول
الأخر * سبحان من علته الفاخر * ثم لا مناقاة بين إضافته وكونه علماً للتسبيح
لأنه ينكر ثم يضاف كما في قول الشاعر * علا زيدنا يوم اللقا رأس زيدكم *
أهل إليه الكرمان والواد في وبحمده للحال ومتملق الظرف محذوف أى اسبحه

آخر شيء في صحيح البخاري

متلبا بحمدى له من أجل توفيقه لى وقيل عاطفة لجملة على جملة اي انزهه وأتلبس (١) بحمده وقيل زائدة أى أسبجه مع ملابسة حمدي له وسيأتى زيادة إيضاح في اعرابه وقدم التسبيح على التمجيد لانه تنزيه عن صفات النقص والحمد ثناء بصفات الكمال والتبجيلية مقدمة على التحلية قال الكرماني التسبيح اشارة الى الصفات السلبية والحمد اشارة الى الصفات الوجودية ، ثم قيل سبحان الله الخ مبتدا خبره مقدم عليه هو كلمتان الخ وما بينهما صفة الخبر وقدم الخبر لما تقدمت الاشارة اليه من تشويق السامع الى المبتدا كقول الشاعر

ثلاثة تشرق الدنيا ببهجتها شمس الضحى وابو اسحاق وانقر

و بعضهم جعل كلمتان مبتدا وسبحان الله الخ خبره قال لان سبحان يلزم الاضافة الى مفرد فيجرى مجرى الظروف وهى لا تقع الا خبرا ورجحه المحقق ابن الهمام قال لانه مؤخر لفظا والاصل عدم مخالفة وضع اشياء محله بلا موجب ولان سبحان الله الخ محط الفائدة بنفسه بخلاف كلمتان فانها انما يكونان محطا لها بواسطة صفاتها اه قال الشيخ زكريا في شرح البخارى وللنظر في بعضه مجال والله أعلم (قوله آخر شيء في صحيح البخارى) قال الحافظ وكذا ذكره البخارى أيضا في الدعوات وفي الايمان والاندور اه وختم البخارى بهذا الحديث لان التسبيح مشروع في الختام وقال تعالى فسبح بحمد ربك واستغفره . وأخرج الترمذي والحاكم عن أبي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من جلس في مجلس فكثر فيه لغطه فقال قبل أن يقوم من مجلسه سبحانك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك وأتوب اليك غفر له ما كان في مجلسه ذلك وأيضا ففي الحديث المذكور ما تقدم من أن الثواب من محض الاحسان ففيه

(١) (قوله وأتلبس) صوابه وأتلبس ، والمؤلفون يتساهلون في مثله مع

* وَرَوَيْنَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَلَا أُخْبِرُكَ بِأَحَبِّ الْكَلَامِ إِلَيَّ اللَّهُ تَعَالَى ، إِنَّ أَحَبَّ الْكَلَامِ إِلَيَّ اللَّهُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ »

إيماء إلى أن المدار على رحمة الرحمن فينبغي للعبد الاعتماد عليها في كل شأن، مع أداء التكليف الشرعية قدر الامكان (قوله وروينا في صحيح مسلم النخ) ورواه كذلك الترمذي والنسائي والحاكم قال الحافظ وهم في استدراكه فان مسلما أخرجه واعلمه قصد الزيادة التي في طريقه ولفظه فيها عن أبي ذر قلت يا رسول الله اخبرني أي الكلام أحب عند الله باني أنت وامى قال ما اصطفى الله لعباده سبحان ربي وبحمده سبحان ربي وبحمده هكذا ورد في طريق عبد الوهاب الحجبي الذي رواه الحاكم من طريقه اه بمعنى (قوله عن أبي ذر) هو النخاري واسمه جندب بضم الجيم والدال ويفتح ابن جنادة بضم الجيم على المشهور وقيل جندب بن عبد الله وقيل ابن السكن وقيل اسمه بربر بموحدتين ورواه ابن مهملتين بوزن هدهد النخاري وسيأتي في كتاب السلام من هذا الكتاب انه بربر مصغر البر النخاري الحجازي من السابقين إلى الاسلام وأقام بمكة ثلاثين بين يوم وليلة وأسلم وهو رابع أربعة وقيل خامس أربعة ثم رجع إلى بلاد قومه باذن النبي صلى الله عليه وسلم ثم هاجر إلى النبي صلى الله عليه وسلم وصحبه حتى توفي صلى الله عليه وسلم روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم مائتا حديث وأحد وثمانون حديثا انفقا منها على اثني عشر وانفرد البخاري بحديثين ومسك بسبعة عشر روي عنه ابن عباس وآخرون توفي بالربذة بالراء ثم الموحدة ثم الذال المعجمة سنة اثنتين وثلاثين قال المدائني وصلى عليه ابن مسعود ثم قدم ابن مسعود المدينة فاقام عشرة أيام ثم توفي رضي الله تعالى عنهما (قوله الا اخبرنك باحب الكلام إلى الله النخ) في الرواية الثانية سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي

الكلام أفضل الخ قال المصنف في شرح مسلم هذا تخمول على كلام الأدمي والافالقرآن
أفضل وقراءة القرآن أفضل من التسبيح والتهليل المطاق اما المأثور في وقت
او نحو ذلك فلاشتمال به أفضل اه قال الطيبي ثم هذا الحديث معارض
بحديث « أفضل الذكر لا اله الا الله الخ » ويمكن أن يقال قول سبحان الله وبحمده
مختصرا من الكلمات الأربع سبحان الله والحمد لله الخ لان معنى سبحان الله
تنزيهه عما لا يليق بجلاله فيندرج فيه معنى لا اله الا الله وقوله وبحمده صريح
في معنى الحمد لله لان اضافته بمعنى اللام ويستلزم ذلك معنى الله أكبر لانه اذا
كان كل فضل وافضل منه فلا أكبر منه ومع ذلك فليس التسبيح المدلول
عليه بسبحان الله مثلا أفضل من التهليل لان التهليل صريح في التوحيد والتسبيح
متضمن له ولان منطوق لا اله الا الله توحيد ومفهومه تنزيه وسبحان الله بالعكس
فيكون لا اله الا الله أفضل لانه يفيد التوحيد الذي عليه المدار بالنصرح
والتوحيد اصل التنزيه ينشأ عنه اه وجمع القرطبي بان هذه الاحاديث اذا
أطلق في بعضها انه أفضل الكلام أو أحب الكلام فالمراد اذا انضمت الى اخواتها
الأربع بدليل حديث سمرة أحب الكلام أربع لا يضرك باين بدأت الحديث
ويحتمل أنه يجمع بان من مضمرة في قوله أفضل الكلام لا اله الا الله وفي قوله
أحب الكلام سبحان الله بناء على تساوي لفظي احب وأفضل ومع ذلك
فالظاهر تفضيل لا اله الا الله لانها ذكرت بانفرادها بالافضلية الصريحة ومع
اخواتها بالاحبة فتعمل لها الافضلية صريحا والاحبة انضما ما كذا في لفظ الآتي
والدرر من شرح البخاري لابن حجر للشيخ ابن العز الحجازي وفيما نقله عن
القرطبي ما لا يخفى اذ لا يلزم من الحكم بالافضلية للمجموع تساوي الافراد فيها
بل يكون مع التفاوت وهذا كما يقال أفضل العلماء فلان وفلان ويكون احدهما
أفضل من المذكور معه فيكون ما في الخبرين من ذلك وامل الجمع ان اختلاف
الوصف بالافضلية باعتبار الملاحظة فافضلية لا اله الا الله لدلائلها على اثبات

وفي رواية « سُئِلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ الْكَلَامِ أَفْضَلُ قَالَ مَا اصْطَفَى اللَّهُ لِمَلَأَتْ كِتَابَهُ : أَوْ لِعِبَادِهِ : سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ » وروينا في صحيح مسلم أيضاً

الوحدانية صريحاً وعلى ذلك المدار ولذا وصفت به صريحاً وأفضلية سبحان الله وبحمده لدخول معاني الكلمات الأربع تحته أما بالتصريح أو بالاستلزام على ما تقدم وبه يعلم أنه لا يحتاج إلى تقدير من لا تقرر والله أعلم وألا بفتح الهمزة وتخفيف اللام أداة استفتاح وسيأتي الكلام عليها في حديث الأخرى بخير أعمالكم (قوله وفي رواية لمسلم) ورواه الترمذي ولفظه كما سيأتي سبحان ربي وبحمده سبحان ربي وبحمده وسبق أنه كذلك عند الحنفي الذي روى الحكم الحديث من طريقه ثم الحديث على هذه الرواية من حديث أبي ذر أيضاً (قوله ما اصطفتي) أي ما اصطفاها الله فالعائد محذوف وفي نسخة اصطفاها بأبائها ويجوز كون ما مصدرية أي مصطفى الله أي مختاره من الذكر لمن ذكر (قوله لملائكته أو لعباده) ووقع في المشكاة اسقاط أو لعباده والاقتصار على الملائكته وعزاه لمسلم والذي فيه كما عراه المصنف لملائكته أو لعباده قال ابن حجر في شرح المشكاة ومن ثم انتخروا به على آدم فقالوا أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء ونحن نسبح بحمدك ونقدس لك اه قال الماقلوني في شرح المصابيح وإنما كان أفضل الكلام لأنه يتضمن للتنزيه ومنه نفى الشريك فيكون متضمناً لكلمة التوحيد اه (قوله وروينا في صحيح مسلم) قال في شرح سلاح المؤمن بعد إيراده ما لفظه مختصراً خرجه مسلم والنسائي وابن ماجه زاد النسائي وهو من القرآن اه قال ابن حجر في شرح المشكاة أفراد الكلمات الثلاث الأولى في القرآن اه وحينئذ فمبنى قوله وهو من القرآن البعض باللفظ والمعنى والبعض بالمعنى ثم الذي في الأذكار والسلاح وغيرها من رواية مسلم أحب الكلام الخ

عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَحَبُّ
الْكَلَامِ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى أَرْبَعٌ سُبْحَانَ اللَّهِ

فقط ثم قال بعد سوق الروايتين كما ذكر رواه مسلم ثم أشار الحافظ إلى أن في
سند الحديث عند مسلم لطيفة توالى ثلاثة من التابعين منصور أى ابن المتمر
عن هلال بن يسار عن الربيع بن عميلة وأشار أيضا إلى أن الحديث أخرجه
الإمام أحمد وأخرجه الطبراني في كتاب الدعاء من طريق أخرى بمثله لكن قال
سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر قال الحافظ وقد صحح ابن حبان
الروايتين أى التي في الأصل وهذه والله أعلم (قوله عن سمرة بن جندب)
بضم الجيم وفي دال جندب الفتح والكسر (١) وهو الصحابي الفزاري توفى أبوه
وهو صغير فقدمت به أمه المدينة ف تزوجها انصارى وكان في حجره حتى كبر قيل
أجازته النبي صلى الله عليه وسلم في المقاتلة يوم أحد وغزا مع النبي صلى الله عليه
وسلم غزوات ثم سكن البصرة وكان زياد يستخافه عليها إذا سار إلى الكوفة
وعلى الكوفة إذا سار إلى البصرة وكان شديداً على الخوارج ولذا تبغضه الحرورية
روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة وثلاثة وعشرون حديثاً اتفقاً
منها على حديثين وانفرد البخاري بحديثين ومسلم بأربعة توفى بالبصرة سنة تسع
وقيل ثمان وخمسين وقيل غير ذلك وفي الصحيحين عن سمرة قال لقد كنت على
عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم غلاماً ما فكنت أحفظ نعمة فما يعنى من القول
إلا أن هاهنا رجالاً هم أسن منى . ثم أعلم أن الحديث كما أخرجه عن سمرة من
ذكر أولاً خرج من حديث أبي هريرة أيضاً رواه النسائي وابن حبان كما في
الترغيب المنذر (قوله أحب الكلام إلى الله أربع) لا معارضة بين هذا الخبر
وبين ما قبله لأن ما في هذا الحديث بين الكلمات مندرج في تلك الكلمة سبحان
الله والحمد لله بالتصريح ولا إله إلا الله والله أكبر بطريق الالتزام ولا يلزم منه

(١) كذا وأمله (والضم) . ع

والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر لا يضر ك بايين بدأت»

افضلية سبحان الله وبحمده على لا اله الا الله لما سبق ان هفاد لا اله الا الله صريح التوحيد الذي عليه المدار وسبحان الله مستازمة وما افاد بالمقصود الصريح (١) ابغ عما افاد بالمفهوم، نعم سبحان الله ابغ في الدلالة عن التنزيه من لا اله الا الله لانها وان دلت عليه اذ يلزم من اثبات الالهية انتفاء سائر النقائص وهو معنى التسبيح الا انه بطريق الالتزام وسبحان الله يدل عليه بالتصريح التام وسيأتي في شرح حديث أبي مالك بيان افضل هذه الكلمات (قوله والحمد لله) أي كل حمد او حقيقة الحمد او الحمد المعهوداي الذي حمد به نفسه وحمده به انبياءه واوليائه مملوك او مستحق له وقرن باسم الذات اعلا ما به مستحقه للذات قال بعضهم وهو افضل من التسبيح لان فيه اثبات سائر صفات الكمال وفي التسبيح تنزيهه عن سائر النقائص ولا ثبات اكل اه . وعلى هذا فقدم التسبيح على الحمد لانه من باب التخلية والحمد من باب التحلية ولاول مقدم كما تقدم والله اعلم (قوله ولا اله الا الله) وتقدم معناها وهي افضل الذكر ففي الحديث لا اله الا الله افضل الذكر وفي حديث البطاقة المشهور عند احمد والنسائي والترمذي ان لا اله الا الله لا يقوم لها شيء في الميزان وعند احمد لو ان السموات السبع وعامرهن والارضين السبع في كفة ولا اله الا الله في كفة مالت بهن ولا يحصل الايمان للفادر على النطق الا بالتلفظ مع التصديق الجناني وقيل يحصل بالتصديق فقط وهو عاص بترك اللفظ وضمف وقد نقل المصنف الاجماع على عدم نفع التصديق الجناني لمن تمكن من النطق بالشهادتين ولم يأت بهما ومات كذلك (قوله والله اكبر) أي اجل واعظم من كل ما عداه وحذف العمول للتميم ولتلاشي الاكوان في مقام ذكره (قوله لا يضر ك بايين بدأت) لحصول اصل المعنى المقصود مع البداءة بهن (٢) لاستقلال كل منها وأما كماله فانما يحصل بترتيبها

(١) كذا ، ولعله (المقصود بالصريح) (٢) قوله (بهن) لعله (بايين) . ع

كما ذكرت في الخبر، كان (١) اللائق بالذكر أولاً نفي النقائص عن ذاته المدلول عليه
بسمبحان الله ثم اثبات الكمالات مع التنبيه على معنى الفضل والافضال من الصفات
الذاتية والاضافية المدلول عليه بالحمد ثم اثبات الألوهية له تعالى ونفيها عما سواه
ففيه توحيد الذات ونفي الضد والند والتبري من الحول والقوة والاثبات المذكور
مدلول عليه بكلمة التوحيد ثم اثبات الكبرياء له تعالى والاعتراف بالمعجز عن القيام
بما يليق به من الثناء لمعجز سائر الخلق عن ذلك قال سيدنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم سبحانك لا احصى ثناء عليك انت كما اذيت على نفسك وكل من هذه
المدلولات لازم رعايته لما قبله، وقال ابن مالك المعنى ان بدأ بأي شيء منها جاز
وهذا يدل على ان كلا منها جملة مستقلة ولا يجب ذكرها على نطمها المذكور لكن
مراعاته أولى لان المتدرج في المعارف يعرفه اولاً بنعمت جلاله وتنزيهاته عما
يوجب نقصاً ثم بصفات كماله وهي الصفات الثبوتية التي بها يستحق الحمد ثم يعلم
ان من هذا صفته لا مماثل له ولا يستحق الألوهية غيره فيكشف له من ذلك انه
اكبر اذ كل شيء هالك الا وجهه وهو كلام حسن المبدأ والمنتهي اه وهذه
الكلمات الاربع هي الباقيات الصالحات المذكورة في الآية كما رواه النسائي من
جملة حديث الحاكم عن أبي هريرة وفي السليح عن أبي سعيد الخدري ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال استكثروا من الباقيات الصالحات قيل وما هن قال
التكبير والتهليل والتسبيح والحمد لله ولا حول ولا قوة الا بالله اه أي لا تقرر
من جمها للمعارف الالهية والمقامات السلوكية من سلب النقائص المستلزم اثبات
الكمالات المستلزم اثبات التوحيد المستلزم اثبات الكبرياء المستلزم الاعتراف بالمعجز
وزاد بعضهم عليها لا حول ولا قوة الا بالله لدال على الاعتراف بالمعجز والتبري من
الحول والقوة . وقد وردت في حديث أبي سعيد وحكمة تسميتها الباقيات مع بقاء

(١) قوله (كان) لعله (لأن) . ح

وروينا في صحيح مسلم عن أبي مالك الأشعري رضى الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم

جميع أعمال الآخرة مقابلاتها للفانيات العاسدات في قوله تعالى واضرب لهم مثل الحياة
الدنيا ، من المال والبنين ولذا قال تعالى والباقيات الصالحات خير عند ربك ثوابا
وخيرا مالا (قوله وروينا في صحيح مسلم) واللفظ له ورواه الترمذي أيضا وفي
رواية له والتسبيح نصف الميزان والحمد لله تملؤه والتكبير يملأ ما بين السماء
والارض والصوم نصف الصبر وزاد في رواية اخرى ولا اله الا الله ليس لها دون
الله حجاب حتى تخلص اليه كذا في السلاح ثم ما اوردته المصنف بعض حديث
مسلم ، وبقية الصلاة نور والصدقة برهان والصبر ضياء والقرآن حجة لك او
عليك ككل الناس يغدو فبائع نفسه فمعتقها او موبقها ، ياخرج الحديث احمد
والنسائي ووقع عند ابن ماجه وابن حبان الى قوله والصبر ضياء دون ما بعده وقالوا
سبحان الله بدل لا اله الا الله قال الحافظ وقع في رواية جميع من تقدم عن أبي
مالك الأشعري الا الترمذي فوقع في روايته عن الحارث ابن الحارث الأشعري
فان كان محفوظا الحديث من سند الحارث وهو يكنى ابا مالك وفي الصحابة من
الأشعريين ممن يكنى ابا مالك كعب ابن عاصم وآخر اسمه عبيد وآخر مشهور
بكنيته وقد جعل صاحب الاطراف هذا الحديث من روايته وما وقع عند الترمذي
يأبى ذلك اه وسمياتي لهذا مزيد في باب ما يقول الرجل اذا دخل بيته ن
شاء الله تعالى (قوا عن أبي مالك الأشعري) اختلف في اسمه على عشرة
اقوال فقيل كعب بن مالك وقيل كعب وقيل عاصم (١) وقيل عبيد وقيل عمر وقيل
الحارث (٢) قدم في السفينة مع الأشعريين على النبي صلى الله عليه وسلم بعد في الشاميين

(١) كذا اول المراد «رقيلا بن كعب وقيل ابن عاصم» ثم انه لم يذكر إلا ستة . ع
(٢) في أسد الغابة أن أبا عمر قال (ولا أعلم أنهم يختلفون أن اسم أبي مالك الأشعري

الطهور شرط الايمان

توفى في خلافة عمر رضي الله عنه بطعن هو ومعاذ وأبو عبيدة وشرحبيل في يوم واحد روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة وعشرون حديثا روى عنه مسلم حديثين هذا احدهما والثاني أربع من أمرا جاهلية وروي البخاري عنه على الشك فقال عن أبي مالك وأبي عامر وروي عنه أصحاب الأربعة (قوله الطهور شرط الايمان) الطهور بالضم على المختار وهو قول الأكثر كما قاله المصنف وبه يندفع قول القرطبي لم يروا الا بالفتح ، وبالفتح المبالغة واسم الآلة التي يتطهر بها ويمكن جملة على ما يوافق رواية الضم إما أنها (٣) مصدران بمعنى واحد وعليه التحليل أو انه مراد به غير معناه المذكور من المبالغة واسم الآلة بل المراد به ما يوافق معنى المضموم من الاستعمال فيتحد معنى الرويتين أو ان فيه على رواية الفتح مضافا أي استعمال الطهور والمراد به الفعل وهو كالطهارة مصدران من طهر بفتح هاءه وضمها يطهر بالضم لا غير لغة النزاهة وشرعا فعل ما يترتب عليه اباحة أو ثواب مجرد فالاول كالوضوء عن الحدث والثاني كالوضوء المجدد والمراد بالايمان هنا حقيقته المركب من التصديق الجنائي والاقرار اللساني والعمل الاركاني وهو كذلك وان كثرت خصاله الا انها منحصرة فيما ينبغى التنزه عنه وهو كل منهى عنه ويطلب التلبس به وهو كل ماور به فهو شطران والطهارة بالمعنى اللغوي شاملة لجميع الشطر الاول فالخير نظير خير الايمان نصفان نصف شكر ونصف صبر ان الصلاة كما في قوله تعالى وما كان الله ليضيع ايمانكم أى صلاتكم لبيت المقدس والمراد بالطهور فيه الوضوء وهو لافتقار الصلاة اليه لكونه شرطها فكان لها كالشطر قال المصنف وهذا أقرب الاقوال واعترض بان الشرط ليس بشرط لغة ولا اصطلاحا ورد

كعب بن عاصم إلا من شذ فقال فيه عمرو بن عاصم وليس بشيء اهـ . ع

(٣) أى « إما لانهما الخ » . ع

والحمد لله تملأ الميزان

بأنه لم يدع ان الشرط شطر انما قال انه كالشطر وهو وان لزم عليه ان فيه تجوزا في قصر الايمان على الصلاة واخراج الشطر عن حقيقته الى معنى المائل للشطر لا يبعد اختياره لتمذر الحقيقة باعتبار القواعد والاستقراء وبه يجاب عما قيل انه من قصر العام على بعض أفراده وهو لا يجوز الا بدليل واستعمال الشطر في غير النصف الحقيقي شائع وحكمة التعبير به، الاشارة الى الخامة ولشرف والطهر حقيق بذلك اذ طهر الظاهر، برنع الحدث والخبث حتى يتأهل العبد للوقوف بين يدي الله تعالى والشروع في مناجاته، مؤذن غالبا بطهر الاطن من خبائث ذنوبه بالتوبة المؤذنة بفتح باب السلوك الى الله تعالى ومن ثم مدح الله تعالى كلا منهما واثبت له محبة مخصوصة بقوله تعالى ان الله يحب التوابين ويحب المتطهرين ولا يشكل على ما ذكر من اخراج الشطر عن معنى النصف حديث احمد والطهور نصف الايمان لان النصف يأتي ايضا بمعنى النصف ومنه عند جماعة حديث تملأوا الفرائض فانما نصف العلم كقول الشاعر:

اذا امت كان الناس نصفان شامت وآخر شن بالذي كنت أفعل

واما حمل بعضهم الخبير على ان المراد الطهور كالايمان في تكفير ما فعل من العصيان فمردود بانه حينئذ مثله لا شطره على أن الصلاة ونحوها مثله في ذلك فلا خصوصية له (قوله والحمد لله تملأ الميزان) بالتحية والفوقية أي عملاً ثوابها لو قدر جسماً او هي لو جسدت باعتبار ثوابها أي ثواب التلفظ بها مع استحضار معناها أي من الثناء بالجمل الاختياري الخ والاذعان له والميزان الذي يقع به وزن الاعمال اما بان يجسم او توزن صحف الاعمال فتطيش بالسبيطة وتمثل بالحسنة حقيقة يوم القيامة دل عليه الكتاب والسنة قال تعالى ونضع الموازين القسط ليوم القيامة والآيات والسنة كثيرة فيما ذكره (١) ومخالفة المعتزلة في اثبات حقيقة الميزان

(١) قوله (ذكره) لعله (ذكرناه) . ع

وسبحان الله والحمد لله تملآن ، أو تملأ ، ما بين السموات والارض »

وحمله على أنه مجاز عن اقامة العدل في الحساب كمنظائره نشأ عن تحكيم عقولهم الفاسد ونظرهم لانظارهم الكاسدة واناملأ ثواب هذه الجملة كفة الميزان مع سمعتها المفرطة لان حمده تعالى فيه اثبات لسائر صفات كماله فبسبب ذلك عظم ثوابه حتى ملا الميزان ثم هل الثواب المذكور على خصوص هذه الجملة لانهما أفضل صيغ الحمد ولذا وردت في الكتاب والسنة أو المراد هي وما مائلها مما أفاد الحمد تردد فيه بعض المحققين وظاهر كلامه الميل الى الثاني وزعم ان المراد بالحمد لله هو سورة الفاتحة مردود بدليل السياق (قوله وسبحان الله والحمد لله تملآن أو تملأ) شك من الراوى هل هو بضمير التثنية لتعدد الجملتين أو بالافراد باعتبار الجملة أو المذكور ثم كل منهما بالفوقية باعتبار الجملة وبالتحتية فالاولى باعتبار انهما جملتان والثانية باعتبار اللفظ اى هذا اللفظ المشتمل على الجملتين واقتصر العاقولى على قوله تروى بالثناء الفوقية (قوله ما بين السموات والارض) كذا هو في الكتب الحديثية السموات بالجمع ورأيت في سلاح المؤمن السماء بالافراد وعزاه الى رواية مسلم والترمذي والذي في أصلى من مسلم كما في كثير من الكتب الحديثية بالجمع والارض في هذا الخبر مروى به بالافراد (١) والمراد به الجمع أي الارضين جريا على وزن الآيات القرآنية وحكمته الاشارة الى شرف السماء على الارض كما هو الاصح عند الجمهور لادم العصيان فيها ابدأ بناء على أن إباء ابليس من السجود كان في الارض أو غالبا بناء على مقابله، وهلا ثواب ما ذكر ما بين السموات والارض التي لا يحيط بسمعتها الا خالقها سبحانه لان العبد اذا حمد الله مستحضرا معني الحمد امتلات ميزانه فاذا اضاف اليه سبحانه الله الذي هو تنزيه الله أي

(١) قوله (به بالافراد) لعله (به ، وبالافراد) ع

اعتقاد تنزهه عما لا يليق به من الاوصاف ملأت حسناته ثوابه وزيادة (١) على ذلك ما بين السماء والارض اذ الميزان مملوء بثواب التمجيد فهذه الزيادة ثواب التسبيح وثواب الحمد من ملئه للميزان باق بحاله على كل من اللفظين المشكوك فيهما وهل المراد انهما معا يملآن ما بينهما أو كل منهما يملؤه هذا (٢) محتمل كذا في شرح الاربعين لابن حجر وفي شرحه على المشكاة وفي مائهما لهذه الاجرام اظهر دلالة على عظم فضلها وعلى ان الحمد لله افضل من سبحان الله لانها خصت بعمل الميزان ثم شوركت مع سبحان الله في ملء ما ذكر أيضا اه وبه يعلم ان قوله فهذه الزيادة ثواب التسبيح اي مع الحمد لا على الانفراد كما يوهمه كلامه الاول ثم قد تضمنت الاحاديث فضل الكلمات الاربع سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر قال ابن حجر في شرح الاربعين فاما الحمد فقد اتفقت الروايات على انها تملأ الميزان فهو افضل من التسبيح وسره ان في الحمد اثبات سائر صفات الكمال وفي التسبيح تنزيهه عن صفات النقص والاثبات اكمل من السلب واعلم ان الميزان اوسع مما بين السماء والارض فما يملؤه أكثر مما يملؤهما وبه يعلم ان الحمد لله أكثر ثوابا من لا اله الا الله لما تقرر ان الحمد يملأ الميزان وانه أكثر مما يملأ السماء والارض ومع ذلك لا اله الا الله لا تملؤه الا مع ضم الله أكبر اليها وقد حكى ابن عبد البر وغيره خلافا في ذلك قال ابن عبد البر قال النخعي ان الحمد لله أكثر الكلام تضعيفا وقال الثوري ليس يضاعف من الكلام مثل الحمد لله وروى احمد ان الله اصطفى من الكلام اربعا سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر وان في كل من الثلاثة عشرين حسنة وحط عشرين سيئة وفي الحمد لله ثلاثين حسنة اه وأشار بقوله ولا اله الا الله لا تملؤه الا بضم والله أكبر اليها الى حديث ولا اله الا الله والله أكبر ملء السموات

(٢) قوله (حسناته ثوابه وزيادة) لعله (حسناته وثوابه زيادة) . ع

(٣) (هذا) لعله (كل) . ع

والارض وما بينهما والى حديث آخر كنهان احدهما من قائلها لم يكن لها نهاية دون المرش والآخرى تملأ ما بين السماء والارض لا اله الا الله والله اكبر وفي شرح المشكاة في حديث الترمذى وابن ماجه افضل الذكر لا اله الا الله وافضل الدعاء الحمد لله قيل الحمد لله افضل لانه جعلها افضل العبادة وتلك انما جعلت افضل الذكر الذى هو نوع منها وايضا في حديث ان الحمد لله بثلاثين حسنة ولا اله الا الله بعشر حسنات وهو صريح في افضلية الحمد لله وقيل الافضل كلمة لا اله الا الله لانها كلمة العجاة المتكفلة بكل خير ديني ودنيوي وايضا هي اصل العبادات القولية والفعالية والامر المبني عليها غيرها وهذا هو الصحيح الذى لا يحيد عنه فيتمين ان يكون المراد من حديث (١) وافضل الدعاء ما ندب الشارع الى بدئه وختمه به وهو الحمد لله وافضل الدعاء اي العبادة لا اله الا الله الحمد لله (٢) وكونها بثلاثين حسنة لا يدل على افضليتها لان لا اله الا الله فيها من الفضائل والخصائص غير الحسنات ما ليس في الحمد لله اه وقال الطيبي لا اله الا الله وهي الكلمة العليا وهي القطب الذى يدور عليها رحى الاسلام والماعدة التي بنى عليها اركان الدين وهو اعلى شعب الايمان ثم قال ولا مرما نجد المارفين وارباب القلوب يستأثرونها على سائر الاذكار لما رأوا فيها من خواص ليس الطريث الى معرفتها الا الذوق والوجدان اه وزعم الزمخشري ان التسبيح افضل ورد بان التفضيل امر شرعي ولم يثبت في ذلك شيء وبان التسبيح امر سامي والذكر امر ثبوتي والوجود اشرف من العدم ولا يشكل على قوله ولم يثبت الخ حديث لا اله الا الله بعشر حسنات وسبحان الله بثلاثين حسنة لما

(١) كذا واصله « من الحديث » (٢) قوله « لا اله الا الله الحمد لله الخ »

كنا بالاصول وامل بين الجملتين سقطا . ع

تقدم والله اعلم (قوله وروينا فيه ايضا) اعلم ان حديث جويرية رواه ما عدا البخارى من أصحاب الكتب الستة كما قاله في السلاح واخرجه الطبرانى في كتاب الدعاء بنحوه كما اشار اليه الحافظ ، وكلمه ايضا لا تستعمل الا مع شيئين بينهما توافق ويمكن استغناء كل منهما عن الآخر وهو مفعول مطلق حذف عامله وجوبا سماعا او حال حذف عاملهما وصاحبها والتقدير على الاول أرجع الى الرواية عنه رجوعا وعلى الثانى اروى بما تقدم راجعا الى الرواية عنه ثانيا قال الجلال السيوطى توقف ابن هشام في عربيتها وظن انها مولدة من استعمال الفقهاء وليس كما ظن فقد ثبت في الكلام الفصيح روى احمد في مسنده عن ابى هريرة ان عمر وهو يخطب يوم الجمعة جاء رجل فقال عمر له تحبسون عن الصلاة فقال الرجل ما هو الا ان سمعت النداء فتوضأت فقال ايضا وفي لفظ الوضوء ايضا وهو في الصحيح من حديث ابن عمر عن عمر اه قلت في صحيح البخارى عن عمر والوضوء ايضا اخرجه في باب غسل الجمعة وقد ظفرت بانه صلى الله عليه وسلم تكلم بذلك في الصحيحين واخرج البخارى في كتاب الجهاد في باب بيعة الرضوان حديث سلمة بن الاكوع قال بايعت النبي صلى الله عليه وسلم ثم عدت الى ظل الشجرة فلما خف الناس قال يا بن الاكوع الاتباع قلت قد بايعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وايقضا الحديث واخرج البخارى في كتاب الفضائل في فضل هند بنت عتبة بن ربيعة زوج ابى سفيان واخرجه في غير كتاب الفضائل ايضا ومسلم في صحيحه عن عائشة قالت جاءت هند بنت عتبة فقالت يا رسول الله ما كان على ظهر الارض من خباء احب الى ان يندلوا من اهل خبائك ثم ما اصبح اليوم على ظهر الارض اهل خباء احب الى ان يعزوا من اهل خبائك فقال لها صلى الله عليه وسلم وايقضا والذي نفسى بيده اى ايزيد الايمان فى قلبك وترسخ المحبة عندك ايضا اه

عَنْ جَوِيرِيَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
خَرَجَ مِنْ عِنْدِهَا بُكْرَةً حِينَ صَلَّى الصُّبْحَ وَهِيَ

(قوله عن جويرية) بالجيم المضمومة فالواو المفتوحة ثم التحتية الساكنة ثم الراء
المهملة ثم ياء تحتية مشددة ثم هاء (ام المؤمنين) وهي بنت الحارث ابن ابي ضرار
الخرزاعية المصطلمية سبها رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم المريسيع وهي غزوة
بني المصطلق في السنة الخامسة وقيل السادسة من الهجرة وكانت جويرية تحت
صفوان ذي الشعرين فقتل يوم المريسيع وفي صحيح مسلم كان اسمها برة فحوله
النبي صلى الله عليه وسلم جويرية وكان يكره ان يقال خرج من عند برة كما سيأتي
في كتاب الاسماء ذكر ابن سعد انها توفيت في شهر ربيع الاول سنة ست وخمسين
في خلافة معاوية وصلى عليها مروان بن الحكم وهو يومئذ والى المدينة وكان سنها
لما تزوجها صلى الله عليه وسلم عشرين سنة وتوفيت عن خمس وستين سنة كذا
اخرجه ابن سعد عن مولاة جويرية عنها وخبر تزوجه بها مذكور في التهذيب
المصنف وغيره حاصله عن عائشة انها استماتته في كتابتها مع من وقعت في سهمه
وهو ثابت بن قيس وكانت امرأة ملاحه فقال او خير من ذلك اودي هتك
كتابك واتزوجك قالت نعم ففعل فبلغ الناس ذلك فقالوا اصهار رسول الله صلى
الله عليه وسلم فارسلوا ما كان في ايديهم من بنى المصطلق فلقد اعتق بها مائة بيت
من بنى المصطلق قالت عائشة فما اعلم امرأة كانت اعظم بركة على قومها منها وروى
عنها ابن عباس ومولاه كريب وآخرون روي لها عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم سبعة احاديث انفرد البخاري منها بحديث واحد ومسلم بحديثين (قوله بكرة)
بالتنوين لان المراد منه بكرة يوم من الايام والبكرة اول النهار من الفجر على
الصحيح من قبل طلوع الشمس (قوله حين صلى الصبح) اي حين اراد صلاة

فِي مَسْجِدِهَا ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ أَنْ أَضْحَى وَهِيَ جَالِسَةٌ فِيهِ ، فَقَالَ مَا زِلْتُ
 الْيَوْمَ عَلَى الْحَمَالِ الَّتِي فَارَقْتُكَ عَلَيْهَا ، قَالَتْ نَعَمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَقَدْ قَامْتُ بِعَدِكَ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ لَوْ وَزِنْتُ
 بِمَا قَامْتُ مِنْذُ الْيَوْمِ لَوَزَنَتْهُنَّ

الصَّبِيحُ (قَوْلُهُ فِي مَسْجِدِهَا) قَالَ الْعَاقِلِيُّ أَي مَوْضِعِهَا الْمَعْدُ لِلصَّلَاةِ مِنْ بَيْتِهَا هـ
 قَالَ ابْنُ حَبْرٍ وَهُوَ بِنْتِ الْجَيْمِ وَصَلَاةً وَغَلَبَ السُّجُودَ لِأَنَّهُ اشْرَفَ الْأَرْكَانَ مَطْلُوعًا
 وَبَعْدَ (١) الْقِيَامِ (قَوْلُهُ أَضْحَى) أَي دَخَلَ فِي الضُّحَا فَالْفِعْلُ تَامَ وَالضُّحَا مَا بَيْنَ
 طُلُوعِ الشَّمْسِ وَارْتِفَاعِهَا قَدْرَ رَمَحٍ وَوَقَعَ عِنْدَ الطَّبْرَانِيِّ ثُمَّ رَجَعَ بَعْدَ مَا ارْتَفَعَ
 وَانْتَصَفَ النَّهَارَ وَهِيَ كَذَلِكَ (قَوْلُهُ بِعَدِكَ) أَي بَعْدَ مَفَارِقَتِكَ (قَوْلُهُ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ)
 قَالَ الْعَاقِلِيُّ نَصَبَ عَلَى الْمَصْدَرِ أَي تَسَكَّمْتُ يَعْنِي أَنَّ مَعْنَى قَلْتُ تَسَكَّمْتُ فَهُوَ
 مَعْنَى أَي غَامَلَهُ مِنْ مَعْنَاهُ لَا مِنْ لَفْظِهِ كَقَمْتُ وَقَوْفًا وَيَحْتَمِلُ أَنَّهُ جَعَلَهُ لَفْظِيًّا بِنَاءً
 عَلَى الْقَوْلِ بِنِ الْغَامِلِ فِي الْمَذْكُورِ مَحْذُوفٍ وَيَكُونُ قَلْتُ وَتَسَكَّمْتُ أَرْبَعَ كَلِمَاتٍ
 (قَوْلُهُ مِنْذُ الْيَوْمِ) بِضَمِّ الْمِيمِ وَتَكْسُرُ وَهِيَ هُنَا مِنْ حُرُوفِ الْجَرِّ أَي فِي الْوَقْتِ الْجَازِئِ
 هَذَا هُوَ الْخِتَارُ وَيَجُوزُ رَفْعُهُ (قَوْلُهُ لَوَزِنْتُ) أَي عَادَانَهُنَّ كَمَا هُوَ الْمَتَبَادِرُ أَوْ غَلَبْتَهُنَّ
 وَزَادَتْ عَلَيْهِنَّ فِي الْوِزْنِ كَمَا يُقَالُ حَاجَجْتَهُ أَي غَلَبْتَهُ فِي الْحِجَّةِ وَيُؤَيِّدُهُ أَنَّهُ وَرَدَ
 عَنِ الطَّبْرَانِيِّ أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَقَدْ قَلْتُ بِعَدِكَ كَلِمَاتٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ
 هُنَّ أَكْثَرُ وَأَرْجَحُ مِمَّا قَلْتُ وَأَعَادَ الضَّمِيرُ بِمَجْمُوعِ عَلَيْهِنَّ بِإِعْتِبَارِ مَعْنَى مَا فِي
 قَلْتُ إِذْ هِيَ وَاقِعَةٌ عَلَى إِذْكَارِ كَثِيرَةٍ جَدًّا كَمَا يَدُلُّ عَلَيْهِ تَحْدِيدُهَا الْوَقْتِ الْمَشْغُولِ
 جَمِيعَهُ بِالذِّكْرِ وَفِي حَوَاشِي سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ لِلسَّيُوطِيِّ « سَمِلُ » الشَّيْخُ عَزَّ الدِّينُ بْنُ
 عَبْدِ السَّلَامِ عَمَّنْ يَأْتِي فِي التَّسْبِيحِ بِالْفِظِ يَفِيدُ عَدَدًا كَثِيرًا كَقَوْلِهِ سَبَّحَانَ اللَّهِ عَدَدَ

خَلْقَهُ أَوْ عَدَدَ هَذَا الْحَصِيِّ وَهُوَ أَلْفٌ هَلْ يَسْتَوِي أَجْرُهُ فِي ذَلِكَ وَأَجْرٌ مِنْ كَرْرِ التَّسْبِيحِ قَدْرَ ذَلِكَ الْعَدَدِ «فَاجِبٌ» قَدْ يَكُونُ بَعْضُ الْأَذْكَارِ أَفْضَلَ مِنْ بَعْضِ أَعْمُومِهَا وَشُمُوهَا وَاشْتِمَالِهَا عَلَى جَمِيعِ الْأَوْصَافِ السَّلْبِيَّةِ وَالذَّاتِيَّةِ وَالْفِعْلِيَّةِ فَتَكُونُ السَّلْبِيَّةُ مِنْ هَذَا النَّوْعِ أَفْضَلَ مِنَ الْكَثِيرِ مِنْ غَيْرِهِ كَمَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ اهـ وَصَرِيحُهُ أَنْ أَجْرَ التَّكْرَارِ إِذَا اتَّحَدَ النَّوْعُ أَفْضَلَ وَلَا إِشْكَالَ فِيهِ بَلْ غَيْرُهُ لَا يَظْهَرُ لِثَلَاثٍ يَلْزَمُ مَسَاوَاةَ الْعَمَلِ الْقَلِيلِ لِلْعَمَلِ الْأَكْثَرِ مَعَ التَّسَاوِي فِي سَائِرِ الْأَوْصَافِ وَذَلِكَ مِمَّا يَأْبَاهُ قَوَاعِدُ الشَّرْعِ الشَّرِيفِ وَفِي فَتَاوَى الْحَافِظِ ابْنِ جَعْفَرِ الْعَسْقَلَانِيِّ «سَأَلَ» الْمُحَقِّقَ الْجَلَالَ الْمَحَلِّيَّ عَمَّا وَرَدَ مِنْ نَحْوِ هَذَا الْخَبَرِ مِنْ حَدِيثِ صَفِيَّةَ، فَقَالَ مَا الْمُرَادُ مِنْهُ حَتَّى يَرْتَفِعَ فَضْلُ التَّسْبِيحِ الْأَقْلَازَهُ نَاعِلِ الْأَكْثَرِ زَمْنَا «فَاجِبٌ» قَدْ قِيلَ فِي الْجَوَابِ أَنْ لَأَلْفَاظَ الْخَبَرِ سِرًّا يَفْضَلُ بِهِ عَلَى لَفْظِ غَيْرِهِ فَمَنْ تَمَّ أَطْلَاقَ عَلَى اللَّفْظِ الْقَلِيلِ أَنَّهُ يَشْتَمِلُ عَلَى عَدَدٍ لَا يُمْكِنُ حَصْرُهُ فَمَا كَانَ مِنْهَا مِنَ الذِّكْرِ بِالنِّسْبَةِ إِلَى عَدَدٍ مَا ذَكَرَ فِي الْخَبَرِ قَلِيلٌ جَدًّا فَكَانَ أَفْضَلَ مِنْ هَذِهِ الْحَيْثِيَّةِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ وَفِي شَرْحِ الْحَصَنِ الْحَصِينِ لِلْحَنَفِيِّ وَاعْلَمْ أَنَّ قَوْلَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ إِذَا كَانَ مُطْلَقًا مَحْمُولًا عَلَى أَوَّلِ مَرْتَبَةٍ وَهِيَ الْوَحْدَةُ وَإِذَا قِيدَ بِقَوْلِنَا عَدَدَ خَلْقِهِ كَانَ هَذَا الْمَجْمَلُ قَائِمًا مَقَامَ الْمُفْصَلِ فِي قَارِبِهِ وَيسَاوِيهِ وَكَانَا الْحَالُ فِي بَاقِي الْأَحَادِيثِ «وَسُئِلَ» الشَّيْخُ الْأَمَامُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ النَّوَيْرِيُّ بِمَا صَوَّرْتَهُ هَلْ الْأَفْضَلُ الْإِتْيَانُ بِسُبْحَانَ اللَّهِ عَشْرَ مَرَّاتٍ أَوْ بِقَوْلِهِ سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ مَرَّةً فَاجِبُ الظَّاهِرِ أَنَّ قَوْلَهُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ مَرَّةً أَفْضَلُ ثُمَّ سَأَلَ أَحَادِيثَ تَشْهَدُ بِذَلِكَ مِنْهَا حَدِيثُ الْبَابِ وَمَا فِي مَعْنَاهُ ثُمَّ قَالَ وَقَدْ يَكُونُ الْعَمَلُ الْقَلِيلُ أَفْضَلَ مِنَ الْعَمَلِ الْكَثِيرِ كَقَصْرِ الصَّلَاةِ فِي السَّفَرِ أَيْ إِذَا زَادَ عَلَى ثَلَاثِ مَرَاكِلَ أَفْضَلَ مِنَ الْإِتْمَامِ مَعَ كَوْنِ الْإِتْمَامِ أَكْثَرَ عَمَلًا لَكِنْ لَوْ نَذَرَ انْسَانَ أَنْ يَقُولَ سُبْحَانَ اللَّهِ عَشْرَ مَرَّاتٍ فَقَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خَلْقِهِ مَرَّةً فَانْهَ لَا يَخْرُجُ عَنْ عَهْدَةِ نَذْرِهِ لِأَنَّ الْعَدَدَ هُنَا مَقْصُودٌ وَقَدْ صَرَّحَ الْأَمَامُ الْحَرَمِيُّ أَنَّهُ لَوْ نَذَرَ أَنْ يَصِلِيَ الْفَصْلَةَ لَا

يُخْرِجُ عَنْ عَهْدَةِ نَذْرِهِ بِصَلَاةٍ وَاحِدَةٍ فِي الْحَرَمِ الْمَكِيِّ وَإِنْ كَانَتْ تَعْدِلُهَا مِنْ حَيْثُ الثَّوَابِ وَمِثْلُهُ مَا فِي مَعْنَاهُ مِنَ الْإِخْبَارِ كَخَبَرِ سُورَةِ الْإِخْلَاصِ تَعْدِلُ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ فَلَا يُخْرِجُ عَنْ عَهْدَةِ نَذْرِهِ قِرَاءَتَهُ وَفِي الدَّرِ الْمَنْضُودِ فِي الصَّلَاةِ عَلَى صَاحِبِ الْمَقَامِ الْمَحْمُودِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِابْنِ حَبْرٍ الْهَيْتَمِيِّ أَنَّ ابْنَ الْمَتَطَرِفِ «سُئِلَ» عَنْ كَيْفِيَّةِ قَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي يَوْمِ خَمْسِينَ مَرَّةً صَاحِبْتَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ «فَقَالَ» إِنَّ صَلَّى (١) عَلَيَّ سَيِّدُنَا مُحَمَّدٌ خَمْسِينَ مَرَّةً أَجْزَأُ ذَلِكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى وَإِنْ كُرِّرَ ذَلِكَ بِقَدْرِ الْعَدَدِ فَهُوَ أَحْسَنُ أَهْ لَكِنْ تَوَقَّفَ ابْنُ عَرَفَةَ الْمَالِكِيُّ فِي حَصُولِ الثَّوَابِ بَعْدَهُ مَا ذَكَرَ وَقَالَ أَنَّهُ يَحْصُلُ لَهُ ثَوَابٌ أَكْثَرَ مِنْ صَلَّى مَرَّةً لَا ثَوَابَ ذَلِكَ الْعَدَدِ قَالَ وَيَشْهَدُ لِذَاذَكَرَ حَدِيثٌ مِنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ عَدَدَ خِيَامِهِ مِنْ حَيْثُ أَنْ لِلتَّنْبِيْهِ بِهَذَا اللَّفْظِ مَزِيَّةٌ وَالْأَلَمْ تَكُنْ لَهُ فَائِدَةٌ وَقَدْ شَهِدَ لِإِثَابِهِ بِقَدْرِ ذَلِكَ الْعَدَدِ مِنْ طَلَقَ ثَلَاثًا فَانَّهُ يَلْزِمُهُ الْأَعْدَادُ الثَّلَاثَةَ نَقَلَهُ عَنْهُ تَلْمِيْذُهُ الْحَقِيقُ الْأَبِيُّ الْمَالِكِيُّ شَارِحُ صَحِيْحِ مُسْلِمٍ رَأَيْتُ خَبِيرَ بَانَ خَيْرِ الْبَابِ شَاهِدًا بِإِثَابِهِ بِقَدْرِ ذَلِكَ (قَوْلُهُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ) قَالَ ابْنُ هِشَامٍ فِي الْمَغْنِيِّ اخْتَلَفَ فِيهِ فَقِيلَ جَمَلَةٌ وَاحِدَةٌ عَلَى أَنَّ الْوَاوَ زَائِدَةٌ وَقِيلَ جَمَلَتَانِ عَلَى أَنَّهَا عَاطِفَةٌ وَمَتَعَلِقَةٌ الْبَاءُ مَحْذُوفٌ أَيْ وَبِحَمْدِهِ سَبَّحْتَهُ وَعَلَى كُلِّ مِنَ الْقَوْلَيْنِ يَأْتِي الْخِلَافُ الْمَتَقَدِّمُ فِي سَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ مِنْ أَنَّ الْبَاءَ لِلْمَصَاحِبَةِ وَالْحَمْدُ مَضَافٌ إِلَى الْمَفْعُولِ أَوْ لِلِاسْتِعَانَةِ وَالْحَمْدُ مَضَافٌ إِلَى الْفَاعِلِ أَهْ وَالْمُرَادُ مِنَ الْحَمْدِ لِأَنَّهُ بِجَزَائِهِ أَيْ مَا يُوْجِبُ الْحَمْدَ مِنَ التَّوْفِيقِ وَالْهُدَايَةِ وَيَكُونُ هَذَا مِنَ التَّعْبِيرِ بِالسَّبَبِ وَهُوَ الْحَمْدُ عَنِ السَّبَبِ وَهُوَ التَّوْفِيقُ وَالْهُدَايَةُ وَالْإِعَانَةُ وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْحَمْدُ مَضَافًا لِلْمَفْعُولِ وَيَكُونُ مَعْنَاهُ وَسَبَّحْتُ بِحَمْدِي أَيَاهُ قَالَه الْكِرْمَانِيُّ (قَوْلُهُ

(١) قَوْلُهُ (إِنْ صَلَّى) لَعَلَّهُ (إِنْ قَالَ اللَّهُمَّ صَلِّ) . ع

عَدَدَ خَلْقِهِ وَرِضًا نَفْسِهِ

عند خلقه) أى قدره فهو وما بعده منصوب على الظرفية قال الجلال السيوطى فى حاشية سنن أبى داود ما لفظه « سئلت » قديما عن اعراب هذه الالفاظ ويجه النصب فيها فاجبت بانها منصوبة على الظرف بتقدير قدر وقد نص بصيوبة على ان من المصادر التى تنصب على الظرف قولهم زنة الجبل ووزن الجبل اه وألف فيه الجلال جزءا لطيفا سماه « رفع السنة عن نصب الزنة » وقيل بل على المدرية وعليها فقدره بعضهم أعد تسبيحه وبحمده بعدد خلقه وبمقدار ما يرضاه الخ وقدره آخرون سبخته تسبيحا يساوي خلقه عند التعداد وزنة عرشه ومداد كلماته فى المفسر وموجب رضا نفسه قال ابن حجر فى شرح المشكاة والاول أوضح اه وفيه أن ما يناسب القول بان النصب على نزع الخافض الذى بدأ به فى المرقاة وقدره الشيخ اكمل الدين فى شرح المشارق عددا كعدد خلقه اه قال العاقولى وذكر العدد مجاز للمبالغة لانها لا تحصى بعد اه وسيأتى له مزيد (قوله ورضا نفسه) أى ذاته المقدس له عليه تعالى عن النفس وقوله تعالى ولا اعلم ما فى نفسك من باب المبالغة والمشكلة لاستحالة النفس عليه تعالى كذا فى شرح المشكاة لابن حجر وصريحه منع اطلاقها عليه تعالى فى غير المشكلة واجازه آخرون لوجوده مع فقد المشكلة كما فى خبر الباب وخبر سبحانك لا احصى ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك وفى الحرز امل وجه المنع انه مأخوذ من النفس وهو تعالى منزه عنه والا ظهر انه مأخوذ من النفس فيجوز اطلاقه عليه بهذا المعنى اه وهذا بناء على مذهب الباقلانى من جواز ما صح وصفه به مما لا يؤم نصا ران لم يأت به توقيف والصحيح ائتائه قبله ولو استدل لجواز الاطلاق بوروده لا على سبيل المشكلة فيما ذكر من الخبر الصحيح وأمثاله لكان أولى والله أعلم، وما ورد من اطلاق لفظ النفس عليه تعالى

وزنة عرشه

فالمراد بها فيه الذات قال الراغب في مفرداته في قوله ويحذركم الله نفسه اي ذاته وقال ابن الجوزي والنفس تطلق بمعنى الذات وهو المراد في الحديث اي حديث من ذكرني في نفسه الحديث وفي تفسير القاضي وقوله في نفسك المشاكلة وقيل المراد به الذات وفي «فتح الرحمن في كشف ما يابس من القرآن» للشيخ زكريا الانصاري «ان قيل» كيف قال عيسى ذلك مع ان كل ذي نفس جسم فهو ذو جسم لان النفس جوهر قائم بذاته ، تتعلق بالجسم تتعلق التدبير والله منزه عن ذلك «قلت» النفس كما تطلق على ذلك تطلق على ذات الشيء وحقيقته كما يقال نفس الذهب والفضة محبوبة اي ذاتها والمراد هنا الثاني اه فتحصل من ذلك حمل ما ورد من النفس في حقه تعالى على معنى الذات لكن قال ابن اللبان الشاذلي في كتابه «ازالة الشبهات» في الآية المذكورة قد أولها العلماء بتأويلات منها ان النفس عبر بها عن الذات والهوية وهذا وان كان سائفا في اللغة ولكن تعدى الفعل اليها بواسطة في المفيدة للظرفية محال لان الظرفية يلزمها التركيب في ذاته وأولها بعضهم بالغيب أي ولا أعلم ما في غيبك وسرك وهذا أحسن لقوله آخر الآية وأنت علام الغيوب اه وانت خبير ان صرفها عن معنى الذات لما ذكر في الآية انما يجري فيما اشبهه قال ابن حجر في شرح المشكاة وكان القياس ورضاه فذكر النفس المراد بها الذات تأكيديا اي يقتضي التسبيح والحمد، اي كل منهما لِكَماله والاختصاص به ، رضا ذاته أو يكون بما يرتضيه لنفسه او بمقدار ما يرضاه ولا يرضى الا بما هو خاص لوجهه وعليه نفى ذكر النفس الاشارة الى الاختصاص وانه لا يحصل ثواب الذكر بل سائر الاعمال الا ما ابتغى بها وجه الله سبحانه وتعالى اه (قوله وزنة عرشه) في كشف المشكل لابن الجوزي هو من الوزن والمقابلة بالثقل وكون كل من التسبيح والحمد ليس له وزانة والعرش جسم له ثقل يجاب بان الخبر يشمل

امرین احدهما ان تكون الاشارة الى ان الصحف التي يكتب فيها التسبيح والتحميد تجمع حتى توازن العرش والثاني ان يراد بذلك الكثرة والعظمة فشبهت باعظم المخلوقات اه (قوله ومداد كآماته) المداد بكسر الميم كالمصدر بمعنى المدد وهو ما كثرت به الشيء يقال مددت الشيء امدته ويحتمل ان يكون جمع مد بالضم مكيال معروف فانه يجمع على مداد ، وكلمات الله تعالى قيل كلامه القديم المزه عن أوصاف الكلام الحادث قال تعالى قل لو كان البحر مدادا لكلمات ربي الآية وقيل علمه وقيل القرآن، ومعناه قيل مثلها في العدد وقيل مثلها في عدم التقدير وقيل في الكثرة اي يكون كل من التسبيح والتحميد مثلها بمقدار هذه عددها لو فرض حصرها فذكر القدر أو العدد فيها مجاز مبالغة في الكثرة والا فهي لا تعد ولا تحصى ولذا ختم بها اشارة الى أن تسبيحه وحمده لا يحدها بعدد ولا مقدار قال ابن حجر في شرح المشكاة وامل هذا مراد النووي بقوله فيه ترق لكن لا يتم ذلك في الكل لان رضا نفسه ابلغ من زنة عرشه كما هو ظاهر اه والمراد المبالغة في الكثرة لانه ذكر مالا يحصره العدد الكثير من عدد الخلق ثم زنة العرش ثم ارتقى الى ما هو أعظم من ذلك وعبر بقوله ومداد كآماته اي مما لا يحصيه عدد كما لا تحصى كلمات الله وصرح في الاولى بالعدد وفي الثانية (١) بالزنة ولم يصرح بواحد منهما في الثانية والرابعة ايذانا بانهما لا يدخلان في جنس العدود والموزون ولا يحصر بهما المقدار لا حقيقة ولا مجازا فيحصل الترقى من عدد الخلق الى رضا النفس ومن زنة العرش الى مداد الكلمات وقال القرطبي في المفهم انما ذكر صلى الله عليه وسلم هذه الامور على جهة الاعياء والكثرة التي لا تنحصر منها على ان لذاكر الله تعالى بهذه الكلمات ينبغي له أن يكون بحيث لو تمكن من تسبيح الله

(١) قوله (وفي الثانية) صوابه (وفي الثالثة) . ع

وفي رواية « سبحان الله عدد خلقه ، سبحان الله رضا نفسه ، سبحان الله زنة عرشه ، سبحان الله مداد كلماته » وروينا في كتاب الترمذي ولفظه « ألا أعلمك كلماتٍ تقولينها سبحان الله عدد خلقه سبحان الله عدد خلقه سبحان الله رضا نفسه ، سبحان الله رضا نفسه ، سبحان الله زنة عرشه سبحان الله زنة عرشه سبحان الله مداد كلماته سبحان الله مداد كلماته سبحان الله مداد كلماته » وروينا في صحيح مسلم أيضاً عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى

وتحميده وتهذيبه عددا لا يتناهى ولا ينحصر لفعل ذلك فيحصل له من الثواب مالا يدخل في حساب اه (قوله وفي رواية) هي اسلم ايضا كما في السلاح واستغنى المصنف عن التبيين لانه لم يخرج الحديث الا من طريقه وسبق منه اول الكتاب في الفصول انه اذا كان الحديث في الصحيحين أو احدهما اكتفى بالوزو اليهما عن باقي المخرجين ورواه بلفظ هذه رواية النسائي وزاد في آخره والحمد لله كذلك وفي رواية النسائي سبحان الله وبحمده ولا اله الا الله والله اكبر عدد خلقه ورضا نفسه وزنة عرشه ومداد كلماته (قوله وروينا في كتاب الترمذي الخ) ولفظه ان النبي صلى الله عليه وسلم مر عليها وهي في مسجدها ثم مر بها في المسجد قريب نصف النهار وقال لها ما زلت على حالك فقالت نعم فقال صلى الله عليه وسلم ألا أعلمك الخ ، يؤخذ تماثيل الذكر المذكور من خبر جويرية بروايته لان زيادة الثقة مقبولة قال الحافظ وللحديث شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص ذكره الشيخ فيما يأتي (قوله وروينا في صحيح مسلم ايضا)

الله عليه وسلم «لأز أقول سبحان الله والحمد لله ولا إله إلا الله والله أكبر أحبُّ إلىَّ مما طاعت عليه الشمس» وروينا في صحيحي البخاري ومسلم

ورواه النسائي أيضا في السنن الكبرى قال في المرقاة ورواه الترمذي وابن أبي شيبة وابوعوانة اه (قوله أحب إلى مما طاعت عليه الشمس) أي هذه الكلمات باعتبار ثوابها أحب إلى من الدنيا بأسرها لزوالها وفنائها قال القرطبي يحتمل أن يكون هذا على جهة الأعيان على طريقة العرب في ذلك ويحتمل أن يكون معناه أن تلك الأذكار أحب إليه من أن يكون له الدنيا فينفقها في وجوه البر والخير والا فالدنيا من حيث هي دنيا لا تعدل عند الله جناح بعوضة وكذا عند أنبيائه وأصفيائه فكيف يتوهم كونها أحب من الذكر حتى ينص على خلافه اه بالمعنى وقال في باب الجهاد في قوله صلى الله عليه وسلم لغدوة أو روحة في سبيل الله تعالى خير من الدنيا وما فيها أي الثواب الحاصل على ذلك خير لصاحبه من الدنيا كلها لو جمعت له وهذا من حديث النبي صلى الله عليه وسلم كقوله في الحديث الآخر وموضع قوس أحدكم أو سوطه في الجنة خير من الدنيا وما فيها باعتبار ما استقر في النفوس من تعظيم ملك الدنيا وأما على التحقيق فلا تدخل الجنة مع الدنيا باعتبار ذلك تحت أقل الأكل يقال العسل أحلى من الخل اه وفي شرح المشكاة وهذا نحو حديث ركعتي الفجر خير من الدنيا وما فيها فخير وأحب ليس المراد بهما حقيقةتهما اه (قوله وروينا في صحيحي البخاري ومسلم) ورواه الترمذي والنسائي أيضا كما في السلاح وأخرجه ابن ماجه أيضا كما قال الحافظ وقال المنذرى في الترغيب وقالوا يعني النسائي والطبراني كن له عدل عشر رقاب أو ورقبة على الشك قال الطبراني في بعض النسخ ألقاه كن له كعدل عشر رقاب من ولد اسماعيل من غير

عن أبي أيوب الانصاري رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
« مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ

شك اه (قوله عن أبي أيوب الانصاري) الخرجى البخارى المدنى الصحابى
شهد العقبة و بدرأ واحدا واخذق وبيعه الرضوان وشهد المشاهد مع رسول الله
صلى الله عليه وسلم ونزل عليه رسول الله عليه وسلم حين قدم المدينة مهاجرا و اقام
عنده شهراً حتى بنيت مساكنه ومسجده روى له عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم مائة وخمسون حديثاً اتفقا منها على سبعة وانفرد البخارى بحديث ومسلم
بخمسة روى عنه البراء بن عازب وجابر بن سمرة وآخرون توفي بارض الروم
غازيا فى سنة خمسين وقيل احدى وقيل اثنتين وخمسين وقبره بالفسطاطينية (قوله
من قال لا اله الا الله الخ) من فيه من ألفاظ العموم تقع فى اللغة على الذكر والانثى
ويحتمل أن تكون من شرطية فيكون مبتدأ وخبر قال وجواب الشرط قوله كان
كمن اعتق الخ وقال فعل ماض لفظا مستقبلا معنى ويحتمل ان يكون من موصولة
وصلتها قال وما بعده وقوله كان كمن اعتق الخ خبر المبتدأ وقال معناه الاستقبال
أيضا والمعنى الذى يقول ذلك الخ وعلى الشرطية من يقل الخ كذا فى شرح الانوار
السنية ثم ظاهر اطلاق الحديث كما قال المصنف فى شرح مسلم انه يحصل هذا
الاجر المذكور فى الحديث لمن قال هذا التهايل مائة مرة فى يومه سواء قالها متوالية
ام متفرقة فى مجالس ام بعضها فى أول النهار وبعضها فى آخره لكن الافضل
انه يأتى بها متوالية فى أول النهار ليكون حرزاً له فى جميع نهاره اه وظاهر ان
ما ذكره فى المائة جار فى العشرة التى فى هذا الحديث (قوله وحده) حال مؤكدة
وكذا قوله لا شريك له أى هو فى ذاته منفرد فى صفاته وأفعاله فوحده لتوحيد
الذات وما بعده تأكيد لتوحيد الأفعال أى ليس له معين ولا ظهير ففية الرد على
نحو المعتزلة وقال فى الحرز هو من باب التأسيس والمراد من قوله وحده أى منفرداً

له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير

بالذات ومن قوله لا شريك له أى في كمال الصفات وما اختاره الحنفى من كون كل منهما تأكيداً بخلاف الأولى مع إمكان التأسيس على ما لا يخفى اه وقال ابن العربى انى به للإشارة الى تنهى الاعانة فان العرب كانت تقول لبيك لا شريك لك الا شريكاً هو لك تملكه وما ملك اه ثم وحده وان كان معرفة لفظاً هو نكرة معني اذ هو بمعنى منفرداً فلذا وقع حالا ربي تحفة القاري على صحيح البخارى للشيخ زكريا الانصارى فى باب الدين النصيحة من كتاب الايمان وحده حال بتاويله بنكرة اى واحداً او مصدر وحده كوجد يجد اه (قوله له الملك اى الملك المطابق الحقيقى الدائم الذى لا انتهاء لوجوده له لا لغيره كما يؤذن به تقديم الظرف المؤخر رتبة لكونه معمول الخبر والميم فى الملك مثلثة بمعنى واحد على ما رواه بعض البغداديين كذا فى شرح العمدة للقلقشندى (قوله وله الحمد) اى الثناء باللسان على الجميل الاختيارى على جهة التعظيم له لا لغيره وما وجد منه لغيره فبطريق المجاز اذ لا نعمة بالحقيقة لغيره اصلاً كذا فى فتح الاله وفيه ان الحمد لا يختص بالنعمة بل قد يكون لافى مقابلتها الا ان يقال وحمل ذلك على ما فى مقابل النعمة ولا يخفى ما فيه (قوله وهو على كل شيء قدير) قال فى شرح المشكاة على كل شيء شاء قدير فخرج المحال لذاته فانه لا يتعلق به الارادة فلا يتعلق به القدرة بحاصله أن شيئاً هنا بمعنى مشى اسم مفعول من شاء أى مراد وجوده فلا استثناء لان الممتنع والواجب لا يحتملها الشىء بهذا المعنى فلا حاجة الى استثناءهما منه وقد اوضح هذا المقام القاضى البيضاوى فقال فى سورة البقرة من تفسيره الشىء يختص بالموجود لانه فى الاصل مصدر شاء أطلق بمعنى شاء تارة اى يريد اسم فاعل وحينئذ فيتناول البارى تعالى كما قال تعالى اى شىء أكبر شهادة قل الله ويعنى مشىء أى اسم مفعول اى شىء وجوده وما شاء الله وجوده فهو موجود فى

عشر مرات كان كمن أعتق أربعة أنفيس من ولد اسماعيل

الجملة وعايه قوله تعالى ان الله على كل شيء قدير الله خالق كل شيء فهما على عمومهما بلا مشنوية اي استثناء والمعتزلة لما قالوا الشيء ما يصح ان يوجد وهو يعم الواجب والممكن او ما يصح ان يعلم ويخبر عنه فيهم الممتنع أيضا لزمهم التخصيص بالممكن في الموضوعين بدليل العقل اه اي لان الواجب والمستحيل لا تتعلق بهما القدرة اذ لو تعلقت بهما لانتلبا من الممكنات وقد فرض خلافه هذا خلف والقدرة التمكن من ايجاد الشيء وقيل صفة تقتضى التمكن وقيل قدرة العبد هيئة بها يتمكن من الفعل وقدرة الله تعالى عبارة عن نفى العجز عنه والقادر هو الذى ان شاء فعل وان شاء لم يفعل والتقدير الفاعل لما يشاء ولذا قل ما يوصفه به غير البارئ تعالى قاله البيهقوى وقال الكواشي قدير اي فاعل لما يشاء على قدر ما تقتضيه الحكمة لا زائد ولا ناقص ولذا يمتنع وصف غير الله بالفدير ومقدر قريب منه لكونه لا يوصف بالشيء واشتقاق القدرة من القدر لان القادر يقع الفعل على مقدار قوته او على ما تقتضيه مشيئته وفي قوله وهو على كل شيء قدير دليل على أن الممكن حال حدوثه وحال بقائه مقدوران وان مقدور العبد مقدور لله تعالى لانه شيء وكل شيء مقدور على كل شيء متعلق بتقدير وموضعه نصب وجاز تقديمه مع أن معمول الصفة المشبهة لا يقدم عليها لكونه ظرفا ومحل منع تقدمه اذا كان فاعلا في المعنى قاله البدر ابن مالك وغيره وعلى هذا التفصيل يحمل طلاق قول والده وسبق ما تعمل فيه مجتنب (قوله عشر مرات) قال في الحرز هو أقل العدد الذى تجاوز عن حد الاتحاد اه (قوله كان كمن أعتق أربعة من ولد اسماعيل) أى كان من قال الذكر المذكور كمن أعتق العدد المحذور من المذكور وولد يحتمل ان يكون بنتحتين أو بضمه فسكون واسماعيل ويقال اسماعين بالنون محل اللام اسم اعجمي غير منصرف وجميع اسماء الانبياء غير

منصرفة الأسماء نظامها في قولي

منعوا اسامي الانبياء جميعها صرفا سوى أسما أناس نظامها
فمحمد وشعيب هود صالح وعزير نوح ثم لوط تأملها
وجميعها أعجمية قال ابو منصور الجواليقي الا اربعة آدم وصالح وشعيب ومحمد
صلى الله عليه وسلم وقد نظمها ايضا في قولي

جميع اسامي الانبياء أعجمية عليهم صلوات الله ثم سلامه
سوى صالح مع آدم ومحمد كذلك شعيب فاحفظاً ذا تأمله

وفي شرح كشف المشكل لابن الجوزي وجه التخصيص بولد اسماعيل كونه اشرف
العرب وهم اشرف من غيرهم وكذا قال ابن الجوزي في مفتاح الحصن قال في الحرز
ولأنهم مشتركون معه في النسب والحسب اه والمشاركة في النسب مسألة وفي
الحسب ممنوعة للاحاديث الصريحة وابن حسب بني هاشم في باقي قريش فضلا
عن باقي العرب ومن ثم صرحوا ان بني هاشم لا يكافئهم غيرهم من قريش سوى
بني الخطاب قال الحنفى ووجه التخصيص بالاربع لا يعلم الا منه صلى الله عليه
وسلم قيل ولعله أن فيه في الذكر المذكور اثبات اربع صفات ثبوت الالهية في
لا اله الا الله والملك في قوله له الملك وسائر الثناء في قوله وله الحمد والقدرة في قوله
وهو على كل شيء قدير وهذه وان كان بعضها يلزم بعضها الا أن المقام للاطناب
والمراد أن لمن أتى بهذا الذكر من الثواب كثواب من أعتق اربعا من الرقاب
لكن في أصل الثواب لا في كماله المتضاعف لما علم من نشوف الشارع الى العتق
أكثر منه الى غيره ويؤيده قاعدة النفع التعمدي والعمل الاشقى على النفس الاصل
والغالب فيهما أن يكونا أفضل من غيرهما والعتق متعد واشقى بكثير فليكن له
من مزية الزيادة في الثواب ما ليس لغيره وعلى هذا كما قال غير واحد يحمل
ما ورد من اشباهه وهو كثير كحديث سورة الاخلاص تعدل ثلث القرآن بناء
على أن المراد به أن يحصل لغايتها من الثواب ثواب قاريء الثلث غير مضاعف

وروي في صحيحيهما عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير

بخلاف قارىء الثالث فتضاعف له الحسننة بعشر أمثالها إلى ما لا يعلمه إلا الله وسيأتي لهذا المقام مزيد في كتاب تلاوة القرآن ثم في خبر الصحيحين كمن اعتق أربعة من ولد اسماعيل وفي رواية للطبراني وقد سبقت كن له كعدل عشر رقاب من ولد اسماعيل وفي أخرى للطبراني ورواتها محتج بهم من حديث أبي أيوب من قال ذلك كان له كعدل محرر أو محررين وروي أحمد وابن حبان ومن قال لا إله إلا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير فهو كعتق نسمة كذا في الترغيب وزاد في عدة الحصن فزى الحديث الأخير أيضا إلى تخريج الحاكم في المستدرک ولا مناقاة لاحتمال أن التفاوت في الثواب على حسب تفاوت حال الذاكر حضورا وغيبة فمنهم من يثاب على ذلك كعتق عشرين من الرقاب ومنهم كثواب عتق أربع ومنهم كثواب أقل أو أن ذلك للجميع لكنه صلى الله عليه وسلم أخبر أولا بان فيه كعتق واحد أو اثنين أو أربع فأخبر به ثم أخبر بانه كعدل عشر رقاب فأخبر به هذا كله بناء على اعتقاد مفهوم العدد والاصح عند الأصوليين عدمه وان ذكر الأقل لا ينافي إلا أكثر ثم في هذا الخبر وما أشبهه جواز استرقاق كفار العرب قال المصنف في شرح مسلم في أول كتاب الجهاد في غزوة بني المصطلق وفيه جواز استرقاق العرب لأن بني المصطلق عرب من خزاعة وهذا قول الشافعي في الجديد وهو الصحيح وبه قال مالك وجمهور أصحابه وأبو حاتم والأوزاعي وجمهور العلماء وقال جماعة من العلماء لا يسترقون وهو قول الشافعي في القديم اه (قوله وروينا في صحيحيهما عن أبي هريرة) قال الحافظ

في يومٍ مائة مرة كانت له عدلٍ عشرِ رقابٍ ، وكتبت له مائةُ حسنةٍ
ومحيت عنه مائةُ سيئةٍ . وكانت له

بعد تخريجه جملة الحديث كما أورده المصنف أخرجه البخاري ومسلم والترمذي وابن
ماجه وأورد البخاري الحديث الثاني أي ومن قال سبحان الله الخ من رواية
مالك مصرحا برفعه قال وقد وقع عن شيخ مالك أي سمي مولى ابى بكر فذكره
بلفظ من قال حين يصبح سبحان الله وبمحمده مائة مرة فاذا امسى قال مثل ذلك
لم يأت أحد بمثل ما أتى به أخرجه ابو داود والنسائي في الكبيرى اه (قوله في
يوم) قال الابى اليوم اسم لكمال الدورة لا للنهار فسواء قال ذلك في ليل أو نهار اه
وفيه أن ما ذكره في اليوم قول بعض علماء الهيئة ان النهار هو الدورة من نصف
نهار الى نصف نهار يليه وقال بعضهم من نصف ليلة الى نصف ليلة تليها والا قرب
ان المراد باليوم فيه الشرعى من طلوع الفجر الى غروب الشمس حملا للفظ
الشرعى على المتعارف عنده والله اعلم (قوله مائة مرز) قال الشيخ خالد الازهرى في
شرح جمع الجوامع كان القياس في همزة مائة ان ترسم ياء الكسر ما قبلها ولكنها
رسمت الفاء (١) لئلا ياتبس بصورة منه اذ لم ينقط واصلها مثنى حذفتم لامها وعوض
منها هاء التانيث اه (قوله كانت) أي تلك الكلمات وفي بعض نسخ المشكاة كانت
بالتذكير وهو باعتبار ما ذكر قوله (عدل عشر رقاب) في النهاية العدل بالكسر والفتح
وهما بمعنى المثل قال في السلام هذا قول البصريين وقيل هو بالفتح ما عاد له
من جنسه وبالكسر ما ليس من جنسه وقيل بالعكس اه قال القرطبي يعني ان
ثواب هذه الكلمة بمنزلة ثواب من اعتق عشر رقاب وتقدم في العتق أن من
اعتق رقبة واحدة اعتق الله بكل عضو منها عضوا منه من النار ثم يزداد ثواب
ما زاد على ذلك مما اشتمل الحديث على ذكره اه (قوله ومحيت عنه مائة سيئة) قال

() لعلمهم كانوا يسهونها (مأة) بيم فالتم همز فهاء تأنيث واما الآن فهي رسم

حرراً من الشَّيْطَانِ يومهُ ذلكَ حتى يَمسى ، ولمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلِ
مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا رَجُلٌ سَمِعَ أَوْ كَرَّمَهُ «

الابن هذه صفات لان شرط محو الكبائر التوبة منها مع جواز العفو عنها هذا
مذهب اهل السنة ومثله في شرح المشكاة وغيره وأصل سيئة كما في النهاية سيوة
فأصل كاعلال سيء. (قوله حرزا من الشيطان) الحرز بكسر الحاء وسكون الراء المهملتين
في آخره زاي الموضع الحصين يقال حرز حرز ويسمى التعويذ حرزا ذكره
الجوهري وفي النهاية اللهم اجعلنا في حرز حارزاي كهف منيع وهذا كما يقال
شعر شاعر قاجري اسم الفاعل صفة لشعر وانما هو لغائه والقياس محرز او حرين
لان الفعل منه احرز ولكن كذا روى ولعله لغة اء والشيطان هو المارد من
الجن الكثير الشر وفي مفردات الراغب الشيطان النون فيه اصلية وهو من
شطن اى تباعد وقيل بل النون فيه زائدة من شاط يشيط احترق غضبا والشيطان
مخلوق من قوة النار كما دل عليه قوله تعالى خلق الجن من نار واكونه
من ذلك اختص بهرط القوة الغضبية والحمية الذميمة قال ابو عبيد: الشيطان اسم
يكل عاد من الجن والانس والحيوانات اه ثم ذكره في مادة شيط وكذا فعل في
القاموس ذكره في المادتين للاختلاف في اصله ومادته قال القرطبي والمراد ان
الله تعالى يحفظ قائل هذا الذكر يومه ذلك فلا تقع منه زلة ولا وسوسة ببركة
هذا الذكر قوله حتى يسمي ظاهرا التقابل انه اذا قال في الليل كانت له حرزا من
الشيطان حتى يصبح فيجتمل أن يكون اختصاراً من الراوي أو ترك لوضوح
المقابلة وتخصيص النهار لانه احوج فيه الى الحفظ والله اعلم قوله ولم يأت أحد
بافضل مما جاء به الح قال القاضي عياض ذكر هذا العدد من المائة وهذا الحضر

بعم قالف زائدة فباء همز فباء تأنيث ، ع

لهذه الاذكار أولا دليل على انها غاية وحد لهذه الاجور ثم نبه صلى الله عليه وسلم بقوله ولم يأت أحد الخ على انه يجوز أن يزداد على هذا العدد فيكون لقائله من الفضل بحسب ذلك لتلا يظن انها من الحدود التي نهى عن امتدائها وانه لا فضل للزيادة عليها كالزيادة على ركعات السنن المحدودة واعداد الطهارة وقد قيل يحتمل أن هذه الزيادة من غير هذا الباب أي ان لا يزيد أعمالا آخر من غيرها فيزيد له أجره عليها اه وفي المحكي بقيل بعد لا يخفى وبالغ آخرون فقالوا الثواب الموعود به موقوف على العدد المذكور فلو زاد عليه لم يحصل له ما وعد عليه فان للعدد المعين سرا وخصمية يترتب عليه ما ذكر ولو زاد تبطل الخاصية قال ابن الجوزي وهذا غلط ظاهر وقوله لا يلتفت (١) بل الصواب انه كما قال الشاعر ومن زاد زاد الله في حسناته . ثم لا ينافي هذه التفضيلة أن الممحوه هنا من السيئات مائة وفي حديث التسبيح مثل زبد البحر لان هذا لم يجعل ذلك الممحوه جزاءه فقط بل ضم اليه عتق عشر رقاب وكتابة مائة حسنة والحرز من الشيطان ذلك اليوم وهذه الثلاث أعظم من محو مثل زبد البحر نعم ينافيها حيث سبحان الله وبحمده مائة مرة فانه قال في آخره أيضا ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به الا من قاله الخ ويقال بان المراد ثم ولم يأت أحد بأفضل مما جاء به من التسبيح والتكبير وهنا بأفضل مما جاء به من التهليل والتفصيل بين التهليل المخصوص والتسبيح كذلك مسكوت عنه في الاخبار اذ ليس في واحد منها ما يدل على ان احدها أفضل من الآخر فيجوز تساويهما وافضلية أحدهما على الآخر وظاهر سياقهما أن هذا أفضل لانه ذكر له من افضليته على غيره ثوابا جزئيا متنوعا به ظهرت افضليته واما ذلك فلم يذكر فيه الا افضليته من غير بيان لسببها ثم رأيت القاضي عياضا صرح بذلك فقال التهليل أفضل لان ما فيه من زيادة الحسنات ومحو السيئات وفضل عتق الرقاب وكونه حرزاً من الشيطان زائد على

(١) (لا يلتفت) لعله (لا يلتفت اليه) . ع

ما في ذلك من تكفير الخطايا ثم قال وقد جاء في الحديث هنا نصا افضل الذكر التهليل وانه افضل ما قاله صلى الله عليه وسلم والنبيون من قبله وانه اسم الله الاعظم وهي كلمة الاخلاص وتقدم ان معنى التسبيح تنزيه الله عما لا يليق به جل جلاله وذلك في ضمن لا اله الا الله اه قال في المختار قوله صلى الله عليه وسلم من قال لا اله الا الله وحده الخ افضل كلام قاله النبي صلى الله عليه وسلم والنبيون قبله وانما كان كذلك لما جمع من المعاني فان لا اله الا الله نفى لكل اله سواه وقوله وحده تأكيد للنفي وقوله لا شريك له إشارة الى نفى أن يكون معه معين أو ظهير وقوله له الملك بيان ان له الخلق والامر والتصرف والتكليف والهداية وقوله وله الحمد بيان ان النعم كلها منه والحمد كله راجع اليه وقوله وهو على كل شيء قدير اي ليست قدرته فيما ظهر خاصة بل هو قادر على ما ظهر وما بطن وما وجد وما لم يوجد اه نقله شارح الانوار السننية «فائدة» نقل القاضي عياض في اواخر شرح مسلم وابن الملقن في شرح البخارى عن بعضهم انه قال هذه الفضائل التي جاءت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انما هي لاهل الشرف في الدين والكمال والطهارة من الكبائر والجرائم ولا يظن ان من فعل هذا واصر على ما شاء من شهوانه يلحق السابقين المتطهرين وينال منزلتهم في ذلك بحكاية احرف ليس معها تقي ولا اخلاص ولا عمل ، ما اظلم من تناول دين الله على هواه اه وسكت عليه ابن الملقن ونظر فيه القاضي عياض بان الاخبار عامة فلو قال لمن قالها معظما لربها مخلصا من قلبه بنية صادقة مطابقة لقوله لكان أولى وفي شرح الانوار السننية قال الامام ابواسحاق الشاطبي كل مندرب اليد فمرتب الحكم بعد الواجب فلا نظر فيه شرعا الا بعد تقرر الواجب كالنوافل انما جاءت مرتبة بعد العرائض ، والحاجيات انما جاءت مرتبة على ما هو ضروري والتحسينات انما جاءت مرتبة على ما فوقها مما تقتضيه مكارم الاخلاق ومحاسن العادات ان يكون محسنا فانما هذا الدليل الشرعي مقتضى بان المندوبات انما تعتبر

وقال « من قال سبحان الله وبحمده في اليوم مائة مرة

بعد أداء المفروضات وبالنسبة إلى ذلك جاء فيها من الترغيب ما جاء. وبحسبه يرد مورد الرضا والقبول وفي كتاب الفروع للفرزالي من هذا الباب ما يحصل الثقة بالنسبة لما نحن فيه وقال ابن أبي جهم في شرح البخاري والاجماع منعمد على أن لا شيء أفضل من (١) أفعال البر أفضل من الفرائض فيخصص عموم اللفظ وأيتى هذا خاصا بأنه أفضل المندوبات ولم يأخذ القوم في هذه المندوبات حتى أكملوا فروضهم اه كلام شارح الانوار السنية وهو مبين ان الاشتغال بفضائل الاعمال انما يطلب لمن قام بما عليه من الفروض والا فلاحم المقدم هو الفرض والله اعلم ثم تارة يكون الاشتغال بغيره حراما لتعيين الوقت للفرض وتارة خلاف الاولى كما اذا كان الوقت متسعا والظاهر حصول الثواب على الذكر في الحالة الاخيرة بخلافه في الاولى لانه اتم به لتعيين الوقت للاشتغال بالفرض لضيقه ويحتمل اثابته على الذكر لان سبب الاثم من تنسيق الوقت المقتضي لتعيين صرفه للجواب خارج عن نفس الذكر فيكون كالوضوء بماه منصوب والله اعلم (قوله وقال) اي ابو هريرة عنه صلى الله عليه وسلم او قال اي هو أي النبي صلى الله عليه وسلم وهذه القطعة قال المنذرى بعد ايرادها حديثا مستقلا رواها مسلم ورواها أيضا الترمذى والنسائي في آخر حديث وفي رواية للنسائي وروى قال سبحان الله وبحمده حط الله عن ذنوبه وان كانت أكثر من زبد البحر ثم لم يقل في هذه في يوم ولم يقل مائة مرة وانما متصل ورواها ثقات اه وسبق في كلام الحافظ أن البخاري أفرد هنا الحديث من رواية مالك وصرح برفعه (قوله في يوم) تقدم المراد باليوم قال السفاقي في اعراب القرآن لم يجيء ما فآؤه ياء وعينه واو الا يوم قيل ويوح اسم للشمس وقيل يوح بالوحدة من

(١) (لا شيء أفضل من) لعله (لا شيء من) ع

حطت خطاياهُ وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبْدِ الْبَحْرِ * وروينا في كتابي
الترمذي وابن ماجه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال سمعت
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ

أسفل (قوله حطت عنه خطاياه) اي الصغائر المتعلقة بحقوق الله تعالى فان لم
يكن ذنب رفعت منزلته وان لم يكن له صغائر وله كبائر رجي ان يخفف منها قدر
ما كان كفر من الصغائر قاله المصنف وله بسط يأتي (قوله زبد البحر) في الصحاح
الزبد زبد الماء وبحر زبد أي مالح يقذف بالزبد اه وقيل زبد البحر رغوة
مائه عند توجهه واضطرابه قال المحقق الطيبي هذا وأمثاله نحو ما طلعت عليه
الشمس كنيات عن الكثرة عرفا اه ومثله في شرح الما قولي (قوله روينا في
كتاب الترمذي وابن ماجه) كتاب بالافراد في نسخة اكتفاء بالعموم الحاصل
بالإضافة وفي نسخة « كتابي » بالتثنية ثم الحديث المذكور هنا بعض حديث تتمته
« وافضل الدعاء الحمد لله » وقد رواه ايضا النسائي أي في الكبرى كما قال الحافظ
وابن حبان والحاكم كما عزاه الى تخريجهم السيوطي في الجامع الصغير واعترض
الحافظ تحسين الحديث الذي قاله الترمذي وتصحيح غيره بما سيأتي عند قول
المصنف قال الترمذي حديث حسن (قوله عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما)
عبد الله والده هو ابن حرام بالمهملتين المفتوحتين اوله وكذا ضبطه حيثما جاء في
اسماء الانصار بخلافه في اسماء قر يش فانه بالمهمله المكسورة وبالزاي اشار اليه
المصنف وغيره وجابر هذا انصاري خزرجي سلمى بفتح اللام نسبة الى سلمة
ابن سعد روى عن جابر « غزوت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تسع عشرة
غزوة ولم اشهد بدمراً ولا أهدأ منعي أبي فلما قتل أبي لم أتخلف عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم في غزوة قط » وعنه قال أنا وأبي وخالي من اصحاب العقبة

« أَفْضَلُ الذِّكْرِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ »

وكان أبوه يومئذ أحد النقباء وكان جابر من اصغر الصحابة سنا وآخرهم موتا
وكان من ساداتهم وفضلائهم المتحفين بحب رسول الله صلى الله عليه وسلم
استشهد أبوه يوم أحد وأخبر عنه صلى الله عليه وسلم ان الله احياه وكلمه كفاحا
وسأله أن يتمني عليه فتمني الرجعة الى الدنيا ليستشهد مرة أخرى وجرى على
يد جابر وبسببه معجزات ظاهرة باهرة لرسول الله صلى الله عليه وسلم كقصة
أبيه وخبر بعيره وقصة الداجن يوم الخندق حيث كفتهم والشطر الشعير جميع
أهل الخندق ببركته صلى الله عليه وسلم وبقيت بقية روى له عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ألف حديث وخمسمائة واربعون حديثا انفقا منها على سنين
وانفرد البخاري بستة عشر ومسلم بمائة وستة وعشرين روى عنه بنوه وغيرهم
توفي بالمدينة بعد أن كف بصره سنة ثلاث وسبعين وهو ابن اربع وتسعين سنة
وصلى عليه ابان بن عثمان وكان والي المدينة وجابر آخر الصحابة موتا بالمدينة
رضي الله عنهم اجمعين (قوله افضل الذكر لا إله الا الله) ان اريد بالذکر
المصدر كان التقدير قول لا إله الا الله وان اريد به الالفاظ التي وضعت للذکر
لم يحتاج لتقدير قال المظهري وانما كانت افضل الذکر لان الايمان لا يصح الا
بها وقال زين العرب أو بما في معنادا والجمهور على الاول ولانها كلمة التوحيد
وكلمة الحق وكلمة الاخلاص كما سيأتي قال تعالى « فاعلم أنه لا إله الا الله »
أى دم على علم ذلك قال الرازي في اسرار التنزيل وقد ذكر الله تعالى كلمة
التوحيد في سبعة وثلاثين موضعاً في التنزيل اه ولانها تؤثر تأثيراً بيناً في تطهير
القلب عن كل وصف ذميم راسخ في باطن الذاکر وسببه أن لا إله نقي
لجميع أفراد الآلهة والا الله اثبات للواحد الحق الواجب الوجود لذاته المنزه عن
كل ما يليق بهلاله فبادمان الذاکر لهذه ينعكس الذکر من لسان الذاکر الى باطنه

حتى يتمكن فيه فيصيده ويصالحه ثم يضيء ويصالح سائر الجوارح ولذا أمر المرید وغيره باكثرها والدوام عليها قال القرطبي في تفسير سورة الاسراء قال ابو الجوزى ليس شيء أطرده للشيطان من القلب من قول لا اله الا الله ثم تلا واذا ذكرت ربك في القرآن وحده ولوا على ادبارهم نفورا اه ثم الاسم الكريم بالرفع اما بدلا مما قبل الا أى لا اله لنا او في الوجود الا الله قال الفساحى في باب التيمم من شرح عمدة الاحكام انكر بعض المتكلمين على النجاة في تقديرهم في الوجود وقال ان نفي الحقيقة مطلقة اعم من نفيها مقيدة وانها اذا نفيت مقيدة كان ذلك على سلب الماهية مع القيد واذا نفيت غير مقيدة كان نفيها للحقيقة واذا انتفت الحقيقة انتفت مع كل قيد واذا نفيت مع قيد مخصوص لم يلزم نفيها مع قيد آخر وفي هذا الانكار عندي نظر فان قولنا لا اله في الوجود الا الله يستلزم نفي كل اله غير الله قطعا فهو في الحقيقة نفي للحقيقة المطلقة لا مقيدة وقد قدره ابن عطية لا اله معبود او موجود الا الله وهو قريب مما تقدم او هو من حيث المعنى فلا معنى لهذا الانكار وليت شعري ما معنى الانكار وتقدير الخبر لا بدمنه والا لادي الى خرم قاعدة عربية مجمع عليها (١) اه والمبطل منه قيل هو اسم لا باعتبار المحل اذ هو مبتدأ واعتبار لفظه متمذر لان عمل لا انما هو بسبب معنى النفي وقد أبطله كلمة الا قال المحقق ابن كمال باشا في حاشيته على التلويح الاستثناء الواقع في كلمة التوحيد لا يجوز أن يكون مرفوعا بان يكون الخبر المحذوف عاما كموجود او في الوجود ويكون الا الله واقعا موقعه كما وقع الازيد موقع الفاعل في نحو ما جاءني الازيد لان المعنى على نفي الوجود عن اله سوى الله تعالى وهو انما يحصل اذا جمل الاستثناء بدلا من اسم لا على المحل اذ حينئذ يقع الاستثناء موقع اسم لا فيكون خبرا له فينتفى الوجود عن اله سوى الله سبحانه كما

(١) أنت خبير بأنه لا يلزم على انكار تقدير ما ذكره خرم القاعدة العربية لخصوها مع تقدير الخبر بنحو لا معبود مطلقا أى لا بالفعل ولا بالقوة مستحق للمباراة الا الله. منه

هو المطلوب لا على نبي مغايرة الله تعالى عن كل اله وهو الذي يفيد الاستثناء المفرغ لانه لما قام مقام الخبر كان المقصد الى نفيه كالخبر فيفيد نفي مغايرته تعالى عن كل اله ومحصل به التوحيد كما لا يخفى اه وقيل هو الضمير المستكن في الخبر المقدر وقرب بان فيه الابدال من الاقرب وهو اولى من الا بعد وبانه لا داعية الى الانباع باعتبار المحل مع امكانه باعتبار اللفظ (١) واما خبرا (٢) مبتدؤه اسم لا واستظهره ناظر الجيش ونقله عن جماعة لكن ضعفه بان يلزم عمل لافي المعارف لكون الاسم الكريم اعرف المعارف خبرها واتحاد المستثنى والمستثنى منه وذلك ممنوع لفقد المنصود بالاستثناء معه وبالاخبار بالاسم الخاص وهو الاسم الكريم عن العام والخاص لا يكون خبرا عن العام لا يقال الحيوان انسان واجيب بان جملة خبرا عن المبتدأ مبنى على مذهب سيبويه انه لا عمل لافي الخبر حال تركيب لا مع اسمها بل الخبر مرفوع بما كان مرفوعا به قبل دخولها وعمله بانها ضعفت حين ركبته وصارت كجزء كلمة وجزء الكلمة لا عمل له ومقتضى هذا بطلان عملها في الاسم ايضا لكن ابقى في اقرب المعمولين لقر به وجعلت مع معمولها بمنزلة المبتدأ والخبر بعدها على ما كان عليه قبل دخول لا فلا يلزم عملها في المعارف ودعوى اتحاد المستثنى والمستثنى منه مبنية على كون المستثنى منه اسم لا ونحن نمنع ذلك بل نقول الاسم الكريم خبر والمستثنى منه محذوف لانه استثناء مفرغ والاستثناء المفرغ يكون المستثنى منه محذوفا نعم الاستثناء من شيء مقدر لصحة المعنى ولا اعتبار بذلك المقدر لفظا ولا خلاف يعلم في نحو ما جاءني الازبدان زيدا فاعل مع انه مستثنى من مقدر في المعنى والتقدير ما جاءني أحد الا زيدا فلا منافاة بين كونه خبرا ومستثنى من مقدر اذ جملة خبرا منظورية للفظ ومستثنى منظورية للمعنى قال بعض المحققين في قوله لا خلاف يعلم الخ نظر ظاهر فقد صرح غير واحد منهم ابن هشام بان اطلاق الفاعل على ما بعد الا في نحو ما ذكر مجاز

(١) وقيل هو اسم لا باعتبار محله قبل دخول الا اذ هو مبتدأ ولا يخفى بعده منه

(٢) (قوله وإما الخ) عدل قوله اول الكلام ثم الاسم الكريم بالرفع اما بدلا منه

والصواب ان الفاعل هو المحذوف وان ما بعد الا بدل منه فاذا كان الارجح
تذكير الفعل اذا كان الفاعل مؤنثا حقيقيا واقما بعد الا قال لان الفاعل مذكر
محذوف وما بعد الا بدل منه اه وكون الاخبار بخاص عن عام لا يجوز مسلم
لكن ما نحن فيه لم يخبر بخاص عن عام لان العام منفي والكلام انما سيق لنفي
المعوم وتخصيص الخبر المذكور بواحد من افراد ما دل عليه اللفظ العام واما
جمل الجرجاني لا فيه بمعنى ايس اي واله مرفوع والا صفة بمعنى غير هي مع الاسم
بعدها صفة لاسم لا باعتبار لفظه فيمنعه من جهة الصناعة ان لا بمعنى ليس لا تعمل
في المعارف على الصحيح واما قول الشاعر .

وحملت سواد القلب لا انا باغيا سواها ولا في حبها متراخيا

فؤول بان الاصل لا اراني محذوف العامل فانفصل الضمير وقول المتنبي

اذا المال لم يكسب جميلا من الثنا فلا الحمد مكسوبا ولا المال باقيا

نحن وبما ذكر يعلم ما في قول ناظر الجيش في شرح التسهيل انه ليس مانع
بمنه من جهة العربية وانما يمنع من جهة المعنى وذلك لان المقصود من هذا الكلام
نفي الالهية عن غير الله تعالى او اثباتها له ولا يفيد التركيب حينئذ نعم يفيد
بالمفهوم واين هو من المنطوق على ان هذا المفهوم ان كان لفظا فهو غير حجة خلافا
للدقاق وبعض الحنابلة او صفة فقي حججته خلاف وأعرب لاله في موضع
الخبر والا الله في موضع المبتدا وعزى للزمخشري وضمف بانه يازمه ان خبر لا
النافية للجنس يبني معها وهي لا يبني معها الا اسمها ولو كان كذلك لما جاز نصبه
واعربه بعضهم فجعل الا الله فاعلا لاله من عن الخبر كما يرفع بالصفة
نحو أقام زيد وضمف بانه لو كان كذلك لوجب نصب اسم لا وتنوينه
لكونه شبيها بالمضاف والجواب عنه بان بعض النحاة يجيز حذف التنوين في مثله
وجعل منه نحو قوله تعالى لا غالب لكم اليوم نظرفيه بان الذي يجيز حذف
التنوين في مثل ذلك مجزأبانه ولا يعلم أحد اجاز التنوين في لا اله الا الله

وجوز بعضهم في الاسم الكريم النصب وخرجه على وجوه مترضة وسيأتي في باب التشهد تلخيص ما هنا مع زيادة عليه «فائدة» قال بعض العلماء لهذه الكلمة أسماء الأول كلمة التوحيد فانها تدل على نفي الشريك على الإطلاق لان لا انفي الجنس نصا ومعها يذهب احتمال وجود اله آخر بخلاف الاله واحد فانه ليس في العبارة ما ينفي احتمال خطوط اله آخر بالبال والثاني كلمة الاخلاص كان معروف الكرخي يقول يانفس اخلصي لتخلصي ثم التحقيق فيه أن كل شيء يتصور أن يشوبه غيره اذا صفا يسمى خالصا وفي الحرز كلمة الاخلاص مجموع الشهادتين وسميت بذلك لكونها لا يكون سببا للاخلاص الا مع الاخلاص اه والثالث كلمة الاحسان قال تعالى هل جزاء الاحسان الا الاحسان قال المفسرون هل جزاء الايمان اى وذلك انما يكون بالكلمة المذكورة لمن تمكن من النطق الرابع دعوة الحق وقال ابن عباس هو قول لا اله الا الله الخامس كلمة العدل قال تعالى ان الله يأمر بالعدل قال ابن عباس العدل شهادة ان لا اله الا الله السادس الطيب من القول قال تعالى وهدوا الى الطيب من القول السابع الكلمة الطيبة قال تعالى ومثل كلمة طيبة الآية الثامن الكلمة الثابتة قال تعالى يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت التاسع كلمة التقوى قال تعالى والزمهم كلمة التقوى العاشر الكلمة الباقية قال تعالى وجعلها كلمة باقية في عقبه اى قول لا اله الا الله الحادى عشر كلمة الله العليا اثنا عشر المثل الاعلى الثالث عشر كلمة السواء قال تعالى تعالوا الى كلمة سواء بيننا وبينكم الآية الرابع عشر كلمة النجاة الخامس عشر العهد قال تعالى لا يملكون الشفاعة الا من اخذ عند الرحمن عهدا السادس عشر كلمة الاستقامة السابع عشر مقاليد السموات والارض الثامن عشر القول السديد التاسع عشر البر العشرون الدين قال تعالى الا لله الدين الخالص الحادى والعشرون الصراط المستقيم الثانى والعشرون كلمة الحق قال تعالى ولا يملك الذين يدعون من دونه الشفاعة الا من شهد بالحق يعنى قول لا اله الا الله الثالث والعشرون العروة

قَالَ التِّرْمِذِيُّ حَدِيثٌ حَسَنٌ وَرَوَيْنَاهُ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ عَنْ أَبِي مُوسَى
الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

الوثقى «ومن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى» أي
بلا إله إلا الله التي هي حصن الحق الرابع والعشرون كلمة الصدق قال تعالى
والذي جاء بالصدق أي قول لا إله إلا الله وصدق به اه (قوله قال الترمذي
حديث حسن الخ) عبارته حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من حديث موسى
يعني ابن إبراهيم المدني وقد روي علي بن المدني هذا الحديث عن موسى قال
الحافظ وذكرت جماعة ممن رواه عنه ولم أقف في موسى على تخريج ولا تعديل
إلا أن ابن حبان ذكره في الثقات وقال يخطيء وهذا عجب منه، لأن موسى مقل
فاذا كان يخطئ مع قلة روايته كيف يوثق ويصح حديثه واهل من صححه أو
حسنه تسمع لكونه في فضائل الأعمال اه (قوله في صحيح البخاري) كذا
اقتصر المصنف على عز و تخرجه إلى البخاري فقط وقد عزاها إلى تخريج الصحاحين
غير واحد منهم صاحب المشكاة والحصن وغيرها والاحسن ما فعله المصنف لأن
الحديث بهذا اللفظ لم يخرجها إلا البخاري وأما مسلم فلفظ روايته البيت الذي يذكر
الله فيه والبيت الذي لا يذكر الله فيه مثل الحى والميت وقد أحسن صاحب السلاح حيث
نبه على ذلك بقوله بعد إرادته متفق عليه ولفظ مسلم البيت الخ اه فنبه على أن الاتفاق
على رواية هذا المعنى لا يوجب بوضوح هذا المبنى ويقال الحافظ بعد إرادته باللفظ الذي
عند مسلم من طرق ما لفظه اتفق من ذكرنا على أن التمثيل وقع بالبيت إلا البخاري
فإن لفظه مثل الذي يذكر الله ربه الخ وكان لهذا اقتصر المصنف على عز والحديث
للبخاري والذي أظن أنه حديث واحد وان البخاري كتبه من حفظه فاقام الحال
مقام الحى والعلم عند الله والله اعلم (قوله عن ابن موسى الأشعري) هو عبد الله بن
قيس بن سليم الأشعري قدم أبو موسى على النبي صلى الله عليه وسلم بمكة قبل
الهجرة فأسلم ثم هاجر وقدم مع النبي جعفر وأصحاب السفينة بعد خيبر وأسهم

عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَثَلُ الَّذِي يَذْكُرُ رَبَّهُ وَالَّذِي لَا يَذْكُرُهُ
مَثَلُ الْحَيِّ وَالْمَيِّتِ » * وروينا في صحيح مسلم

لهم النبي صلى الله عليه وسلم منها كمن حضرها وقال لهم لكم اعينوا هذه السفينة هجرتان وكان لابي موسى ثلاث هجر الى مكة ثم الى الحبشة ثم الى المدينة واستعمله النبي صلى الله عليه وسلم على زبيد وعدن وساحل اليمن كما استعمل معاذ بن جبل على الجند وجبالها وخالد بن سعيد على صنعاء والمهاجر بن أمية على كندة وزياك بن أمية على حضر موت وكان النبي صلى الله عليه وسلم يكرمه و يبجله وقال له اوتيت مزمارا من مزامير آل داود ولاء الولايات وله الأثر العظيم في يوم او طاس وافتتح الاهواز واصبهان وعدة امصار في خلافة عمر ومضت أحواله من اولها الى آخرها على الاستقامة ولما قرب موته زاد اجتهاده فقبل له في ذلك فقال الخيل اذا قاربت رأس مجراها اخرجت جميع ما عندها والذي معي من اجلى أقل من ذلك روى لابي موسى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثمانمائة وستون حديثا اتفقا منها على تسعة واربعين وانفرد البخارى باربعة ومسلم بخمسة عشر روى عنه جميع أهل المسانيد والسنن توفي بمكة وقيل بالكوفة سنة اثنتين او اربع وثلاثين عن ستين سنة (قوله مثل الذي يذكر ربه الخ) مثل الشيء صفة ذكره الجوهري وهو المراد هنا والفرد من ضرب الامثال التقريب الى ذهن السامع وقد شبه صلى الله عليه وسلم الذاكر بالحي الذي ظاهره مزين بنور الحياة الحسية والتصرف التام في مراده وباطنه منور بنور المعرفة وغير الذاكر بالميت في فساد ظاهره وكونه عرضة للهوام وباطنه بتعطله عن الادراك والافهام فالذاكر ظاهره مزين بحماية الشريعة وباطنه محلي بمقود الحقيقة وغير الذاكر عاطل الجيد خال عن كل حسن مجيد وقيل شبه بالحي في نفع من يواليه وإضرار من يعاديه والميت في خاؤه من ذلك (قوله في صحيح مسلم) او رده كذلك المنذرى في الترغيب ثم قال وزاد من حديث ابى مالك الاشجعي وعافى وفي رواية قال فان هؤلاء تجمع

لك دنياك وآخرتك رواه مسلم وفاعل زاد مسلم وجاز عود الضمير عليه وان تاخر لفظه لتقدم مرتبته واوضح ذلك في المشكاة فاورده من تخرىج مسلم بقوله اللهم اغفر لي وارحمني وارزقني وعافني شك الراوى في عافني قال شارحها ابن حجر اى شك هل هو كلام النبي صلى الله عليه وسلم اولا فيؤتى به احتياطا رعاية احتمال انه صلى الله عليه وسلم قاله اه وفي السلاح بعد ذكره وعافني قال ابن عمير قال موسى اما عافني فانا اتوهم وما ادري اه لكن ظاهر صنيع المنذرى انه زاد هذا اللفظ من حديث مالك من غير شك فيه الا انه انقره بالحاقه بالخبر ابومالك وظاهر كلام المشكاة خلافه ثم راجعت صحيح مسلم فرايته موافقا لما فيها فانه اورد لفظ وعافني في الخبر مجزوا به من طريقين منتهيين الى ابى مالك الاشجعي الاولى لفظها عن ابى مالك الاشجعي عن ابيه كان الرجل اذا اسلم علمه النبي صلى الله عليه وسلم الصلاة ثم أمره أن يدعو بهؤلاء الكلمات اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وعافني وارزقني والثانية لفظها انه أي اياه سمع النبي صلى الله عليه وسلم وأتاه رجل فقال يا رسول الله كيف أقول حين أسأل ربي قال قل اللهم اغفر لي وارحمني وعافني وارزقني ويجمع اصحابه الا الابهام قال فان هؤلاء تجمع لك خير دنياك وآخرتك رسيأتي الحديث بهذين اللفظين في باب جامع الدعوات وعلى هاتين الروايتين يحمل كلام المنذرى ويعلم ان راوي فان هؤلاء الخ هو ابو مالك وأورده من حديث سعد بن ابى وقاص كما أورده المصنف هنا ثم قال قال موسى يعني الجهني اما عافني فانا اتوهم وما أدري وعلى هذا يحمل كلام المشكاة والسلاح والله اعلم وسيأتي حديث سعد هذا وحديث طارق المذكور قبله في باب جامع الدعوات قال الحافظ ووقع في من وجه آخر عن موسى الجهني اثباتها فساقه رفيه وعافني ثم قال 'طبراني هذا لفظ يحيى القطان يسمى احد الرواة عن موسى والآخر ونحوه قال الحافظ والقطان من جبال الحنظ فكان موسى جزم بها لما جدته وتردد فيها لما حدث ابن عمير وحذفها لما حدث

عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « جَاءَ

غيرهما والله اعلم وقال السخاوي رواه عن موسى بدون قوله وعافني ابو نعيم في المستخرج من حديث جعفر بن عون عنه واخرجه البيهقي في الدعوات من طريق جعفر بن عون وبعلي كلاهما عن موسى باثباتها وقد روى حديث سعد ابو عوانة وابو نعيم في المستخرج اه وهذا الاختلاف على موسى بانها في حديث سعد رضى الله عنه لانه رواه عن مصعب بن سعد عن ابيه قال الحافظ ووقع عند مسلم اختلاف في ثبوتها وحذفها في حديث أبي مالك الاشجعي عن ابيه ثم اخرج الحافظ بسنده الى ابي مالك واسمه سعد بن طارق عن ابيه واسمه طارق بن اشيم قال سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا اتاه انسان فقال علمني ما اقول قال قل اللهم اغفر لي وارحمني واهدني وارزقني ويقول باصابعه الاربع وقبض كفه غير الابهام ويقول هؤلاء يجتمع لك دنياك وآخرتك قال الحافظ حديث صحيح أخرجه مسلم هكذا في روايه وقال في أخرى عافني بدل ارزقني وأثبت الخمسة في رواية قلت وكان نسخ مسلم مختلفة قال الحافظ ولاصل الحديث شاهد من حديث عبد الله بن أبي أوفى وفيه ذكر وعافني وهو حديث حسن أخرجه أبو داود وأخرجه عنه من طرق أخرى النسائي وابن خزيمة والدارقطني والحاكم باسناد متعددة مدارجها على ابراهيم السكسكي يعني الراوي عن ابن أبي أوفى قال النسائي وليس بالقوي قال الحافظ فكانهم صححوه لشواهد اه (قوله عن سعد بن أبي وقاص رضى الله عنه) اسم أبي وقاص مالك وسعد هذا هو سعد بن مالك بن أبي وقاص بن أمييب بن عبد مناف بن زهرة ابن كلاب القرشي الزهري المكي كان رابعاً او ثالثاً في الاسلام وسبب اسلامه ما رآه من القوم وسبقه اليه ابو بكر وعلى وزيد بن حارثة فلما استيقظ اسلم وأسلم اخواه لابويه عامر وعمير وكان من المهاجرين الاولين وشهد بدرًا وما

بعدها وكان يقال له فارس الاسلام وهو احد العشرة المبشرة بالجنة وأحد السبعة السابقين وأحد الستة اصحاب الشورى وكان يحرس النبي صلى الله عليه وسلم في منازبه وجمع له النبي صلى الله عليه وسلم ابويه فقال فداك ابي وامى ايها الغلام الحزور (١) اللهم سدد رميته وأجب دعوته ثم قال هذا خالى فليأت كل رجل بخاله وفي الصحيحين عن على رضي الله تعالى عنه ما سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع ابويه لاحد الاسعد بن مالك سمعته يقول له يوم احد ارم فداك ابي وامى وفي صحيح مسلم عن الزبير قال اما والله لقد جمع لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوهئنى اى يوم الخندق ابويه فقال فداك ابي وامى قال القرطبي فى المفهم وهذا يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم جمع ابويه لغير سعد بن ابي وقاص وحينئذ يشكك بما رواه الترمذى من قول على إن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما جمع ابويه لاحد الاسعد قال له يوم احد ارم فداك ابي وامى ويرتفع الاشكال بان يقال إن عليا اخبر بما فى علمه ويحتمل ان يريد انه لم يقل ذلك فى يوم احد لاحد غيره اه وفيه أمور «الاول» تخريج الحديث عن الترمذى مع انه من احاديث الصحيح كما تقدم «الثانى» قوله فى الاحتمال انه لم يتلقه فى أحد لاحد غيره يعارضه ما رواه ابن ماجه عن عبد الله بن الزبير عن الزبير رضى الله عنه قال لقد جمع لى رسول الله صلى الله عليه وسلم ابويه يوم أحد، «لا يقال» حديث الصحيح ان الجمع للزبير انما كان يوم الخندق فيقدم على حديث ابن ماجه فيتم الاحتمال «لانا نقول» انما يعدل الى التقديم عند التعارض عند عدم امكان الجمع وإلا كما هنا فيعمل به ووجه الجمع امكان تعدد الجمع له أى جمع النبي صلى الله عليه وسلم ابويه للزبير رضى الله عنه فمرة باحد وهو مافى ابن ماجه ومرة بالخندق وهو مافى مسلم ومنه يعلم أن على جوابه الاول المردى والله أعلم ، وفي فتح البارى اخرج

(١) بمهملة فزاي مفتوحين فوار مشددة وهو القوى . ع

ابن ابي عاصم من حديث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لفاطمة فداك ابوك واخرج من حديث ابن مسعود أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا صحابه فداكم ابي وأمي ومن حديث انس انه قال مثل ذلك للانصار اه ومنه يعلم أن ما تقدم عن علي رضي الله عنه بحسب علمه كما يدل عليه قوله ما سمعت الخ ودعا له النبي صلى الله عليه وسلم بالشفاء من جرح به فشفى وشهد له بالجنة والشهادة وهو اول من أراق دما في الاسلام وأول من رمى بسهم في سبب الله شهد فتوح مدائن كسرى بالعراق في خلافة عمر و بنى الكوفة ووليها فشكاه اهلها فعزله عنهم وبعث رجلا يسألونهم فانتدب اشكواه أبو سعد وقال انه لا يسير بالسرية ولا يعدل في القضية ولا يقسم بالسوية والقصة ذكرها المصنف في باب جواز دعاء المظلوم على ظالمه وقال عمر رضي الله عنه ان أصابت الامارة سعداً فذاك والا فليس تمن به أيكم ما أمر فاني لم أعزله عن عجز ولا خيانة واعتزل الفتن بمد هوت عثمان ونزل فيه وبسببه آيات من القرآن منها قوله تعالى « وان جاءدك على أن تشرك بي ما ليس لك به علم فلا تطعهما » وهو من الجماعة الذين نزل في شأنهم « ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغياة والعشى يريدون وجهه » واخباره في الشجاعة والشدة في دين الله واتباع السنة والزهد والورع واجابة الدعوة والصدق والتواضع كثيرة روى له مائتان وسبعون حديثا انفاً منها على خمسة عشر وانفرد البخاري بخمسة عشر ومسلم بثمانية عشر روي عنه ابنا عمر وعباس وجابر ابن سمرة وآخرون توفى في قصره بالعقيق على تسعة اميال من المدينة وحمل على أعناق الرجال الى المدينة وصلى عليه والى المدينة مروان بن الحكم وازواجه صلى الله عليه وسلم قيل وكان آخر المهاجرين موتاً بالمدينة وقيل آخرهم موتاً بها جابر بن عبد الله ولما حضرته الوفاة دعا بخاق جبة له من صوف فقال كفنوني فيها فاني كنت لفيت المشركين فيها يوم بدر وكنيت أخبؤها لهذا اليوم وكانت وقته سنة ثمان او خمس وخمسين وله بضع وستون او سبعون او ثمانون او

أعرابي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال علمني كلاماً أقوله ، قال
 قل لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، الله أكبر كبيراً ، والحمد لله
 كثيراً ، وسُبْحَانَ الله رب العالمين ، لا حول ولا قوة إلا بالله

وتسمون سنة (قوله أعرابي) منسوب الي الإعراب سكان البادية وسيأتي في
 باب المساجد مزيد كلام في الأعرابي وتحقيق الفرق بينه وبين العربي (قوله
 علمني كلاماً) فيه إطلاق الكلام على الذكر وعدم حث من حلف لا يتكلم
 فذكر لان مبني الايمان على العرف وهم لا يعدون منه الذكر (قوله كبيراً) قال
 القاضي عياض ينصب عند النحاة بفعل مضمر دل عليه ما قبله كأنه قيل كبرت
 أو ذكرت كبيراً أو نحو ذلك وقيل على التمييز وقيل على القطع اه واقتصر القرطبي
 على نقل كونه مفعولاً مطلقاً وزاد ابن حجر في شرح المشكاة كونه حالاً مؤكدة
 نحو زيد أبوك عطوفاً وعلى كونه حالاً أو تمييزاً فالعامل افعال التنضيل وعلى كونه
 مفعولاً فالعامل فعل مدلول عليه بالفعل (قوله رب العالمين) في النهاية الرب
 يطلق في اللغة على المالك والسيد والمدبر والمربي والمتعم والمنعم ولا يطلق غير
 مضاف الا على الله تعالى واذا أطلق على غيره أضيف فيقال رب كذا وقد جاء
 في الشعر مطلقاً على غير الله تعالى وليس بالكثير اه وفي الفتح المبين وقول
 الجاهلية الملاك من الناس الرب من كفرهم و يطلق ايضاً على الصاحب والثابت
 ثم قيل هو صفة فعلية وزنه فعل وقيل فاعل اي رأيت وحذفت ألفه لكثرة
 الاستعمال ورد بانه خلاف الاصل وقيل هو مصدر بمعنى فاعل كمدل وظاهر أن
 المعاني المذكورة تتأني في هذا المقام والعالمين بفتح اللام اسم جمع لعالم على الصحيح
 لا جمع له لعموم المفرد اذ هو اسم لما سوى الله تعالى من سائر الاجناس فيخرج
 صفات ذاته اذ هي ليست غيره نظراً لاستحالة الإنفكاك ولا عينه نظراً لانفهوم

العزیز الحکیم ، قال

وخصوص العالمین اذ هو مخصوص بذی العقل من انس وملك وجن والمفرد منه مع الجمع لا یكون كذلك ولذا منع سیبویه كون الاعراب الخاص بـسكان البادية جمعا لعرب الشامل له وسكان الحاضرة اثلا یكون المفرد أوسع دلالة من الجمع وهو ممنوع وقد اختلف في عدة العوالم على أقوال عديدة وما یعلم جنود ربك إلا هو وأل فی العالمین للاستغراق ثم قیل العالم مشتق من العلم فیختص بذویه كما سبق وقیل من العلامة لانه علامة على موجوده وانه متصف بصفات الكمال (قوله العزیز الحکیم) هذان الاسمان هما الواردان فی ختم الحوقلة دون ما اشتهر فی السنة کثیر من ختمها بالعلی العظیم لکن فی بعض نسخ الحصن الحصین رواية ختمها بالعلی العظیم فاعلمه رواية أخرى قاله ابن حجر فی شرح خطبة كتابه المشكاة وكلامه فی الحوقلة من حيث هي وأما حدیث سعد المذكور فإنه من افراد مسلم كما صرح به صاحب السلاح ویؤخذ من اقتصار المنذرى على عزو تخريبه اليه وایس فیہ إلا ختمها بالعزیز الحکیم ، والختم بها انبى لان العزیز من لا ینغاب امره ولا حول ولا قوة معه ومع ذلك فهو حکیم یضع الشیء موضعه على مقتضى الحکمة بمحض الفضل والاحسان وفي شرح هذا الحدیث من المشكاة ما اعطاه وختم الحوقلة بهما لوروده فی هذه الرواية الصحيحة سيما رواية مسلم اولى من ختمها بالعلی العظیم وان كان قد اشتهر لکن قوله لا سيما فیہ ایهام ان الحدیث روي عند غیر مسلم وایس بمسلم لما تقدم نعم فی المرقاة فی الکلام على هذا الحدیث ما اعطاه وجاء فی رواية البزار بالفظ العلی العظیم قال الحافظ ورواه البزار من حدیث موسى الجهنی یبني الراوی لحدیث مسلم عن مصعب بن سعد عن ابيه رضي الله عنه اه قال فی المرقاة (١)

(١) ای المرقاة على المشكاة حيث اطلقت احترازا عن مرقاة الصعود على

سنن ابی داود للجلال السیوطی . منه

فَهْوُ لَاءِ رَبِّي فَمَا لِي ؟ قَالَ قَالَ اللَّهُمَّ

وان لم يرد في الصحيح قال الطيبي لم يرد ذلك في اكثر الروايات الا عن
 الامام احمد فانه اردفها بقوله العلي العظيم اه ومراد السلاح بكونه من افراد
 مسلم بالنسبة لباقي الستة وقول ابن حجر فامله رواية اخرى هو كذلك فقد
 روى الترمذي والنسائي وقال الترمذي واللفظ له حديث حسن عن ابن عمر قال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما على وجه الارض احد يقول لا اله الا الله
 والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم الا كفرت عنه خطايا ولو كانت
 مثل زبد البحر، كذا في السلاح وفي الترغيب للمنذري عن أبي هريرة رضي الله
 عنه قال انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول من قال سبحان الله والحمد لله
 ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم قال الله تعالى اسلم
 عبدي واستسلم، رواه الحاكم وقال صحيح الاسناد (قوله فهو لاء لربي) اي حق
 له تعالى اذ هي موضوعة للدلالة على اوصافه الازلية الابدية من صفات الجلال
 ونعوت الكمال والتزه عن النقص بحال (قوله فمالي) اي ما الذي اذكره مما ارجو
 حصول مدلوله لي (قوله اللهم) قال ابن السيد لا خلاف ان المراد باللهم يا الله
 وان الميم زائدة ليست باصل الكلمة ثم اختلفوا بعد ذلك في هذه الميم على ثلاثة
 مذاهب فذهب سيبويه والبصريون الي انها زيدت في الآخر عوضا عن حرف النداء
 ولهذا لا يجمع بينهما لما فيه من الجمع بين العوض والمعوض وشذ قول الشاعر
 * انى اذا ما حدث ألما * اقول يا اللهم يا للهما * والمنع من الجمع بين حرف
 النداء والميم انما هو على مذهب من ذكر كما صرح به أبو حيان في النهر، وذهب
 الكوفيون الى ان الميم عوض عن جملة محذوفة والتقدير يا الله أمنا بخير اي اقصدنا
 ثم حذف للاختصار والكثرة الاستعمال قال القاضي البيضاوى فخفف بحذف
 حرف النداء ومتعلقات الفعل وهمزة اه ورد بعدم اطراد هذا التقدير في اكثر
 المواضع في قوله تعالى واذا قالوا اللهم ان كان هذا هو الحق من عندك الآية ولو

كان الميم من أمنا لما احتاج الشرط الى جواب لان الفعل حينئذ وهو أمنا يكون الجواب تاليا ان (١) وذهب آخرون الى ان الميم زائدة للتعظيم والتفخيم لدلالاتها على معنى الجمع كما زيدت في زرقم اشدة الزرقة وابنم في الابن قال ابن السيد وهذا غير خارج عن مذهب سيبويه لانه لا يمنع أن يكون للتعظيم وان كانت عوضا من حرف النداء كما ان التاء في قولنا تالله بدل من انباء وفيها زيادة معنى التعجب قال وهذا القول احسن الاقوال ، وذكر ابن ظفر في شرح المقامات ان الله اسم للذات والميم للصفات التسعة والتسعين فجمع بينهما ايذانا بالسؤال بجميع اسمائه وصفاته وقواه بعضهم واحتج بقول الحسن البصري: اللهم جمع الدعاء، وقول النضر ابن شميل من قال اللهم فقد دعا الله بجميع اسمائه وصفاته وكانه قال يا الله الذي له الاسماء الحسنى ولذا قيل له انه الاسم الاعظم كذا في شرح الزركشي على جمع الجوامع ووجه بعضهم كلام ابن ظفر ايضا بان الميم هنا بمنزلة الواو الدالة على الجمع فانها من مخرجها فكان الداعي يقول يا الله الذي اجتمعت له الاسماء الحسنى والصفات العلا قال ولذا شددت لتكون عوضا عن علامتي الجمع الواو والنون في مسامون ونحوه واختير الاثنيان به في الادعية كثيرا بل لم يأت التنزيل الا به عن الاثنيان بالجلالة مقرونا بيا لان يا موضوعة للبعيد وهو سبحانه اقرب للانسان من حبال الوريد قرب علم لا قرب مسافة وتحديد قال ابن عطية اجمعوا على انها يعني اللهم مضمومة الهاء مشددة الميم مفتوحة وانها منادى قال ابو حيان في النهر وما نقله من الاجماع على تشديد الميم قد نقل الفراء (٢) تخفيفها في بعض اللغات قال وانشدني عليه بعضهم * كحلقة من ابي رباح * يسمونها اللهم الكبار * قال الراد عليه وتخفيف الميم خطأ فاحش عند الفراء لانها عنده هي التي في أمنا وهي التي لا تحمل التخفيف قال والزواية الصحيحة لاهة كبار اه وان صح هذا

(١) قوله (تاليا إن) لعله مؤخر من تقديم ، والاصل (الى جواب تاليا إن لان للفعل الخ) (٢) قوله « قد نقل الفراء الخ » كذا بالاصول . ع

اغفر لي وارحمي واهدني وارزقني » وروينا في صحيح مسلم عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال « كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ

البيت كان فيه شذوذ آخر من حيث استعماله في غير النداء اذ هو فيه فاعل بالفعل قبله اه كلام النهر، وفي شرح الخلاصة المرادي شذوذ حذف ال منه كقوله * لام ان كنت قبلت حاجتج * وهو في الشعر كثير ولا يستعمل الا في النداء وشذ استعماله في غير النداء كما في الارشاف وفي جواز وصفه خلاف منعه سيبويه والخليل وأجازه المبرد والزجاج وفي النهاية تستعمل اللهم على ثلاثة أنحاء ان يراد بها النداء المحض نحو اللهم توفنا مسلمين وان يذكره المحيب تمكينة للجواب في نفس السامع يقول لك القائل ازيد قائم فتقول اللهم نعم وان يؤتى به للدلالة على الندرة وقلة وقوع المذكور نحو انا لا أزورك اللهم اذا لم تدعني اذ وقوع الزيارة مقرونا بعدم الداء قليل اه (قوله اغفر لي) اي جميع الذنوب فالكريم وهاب وليس هذا من باب التكفير بصالح الاعمال فيعيد بالصغائر بل من السؤال فالمسئول تكفير كل ذنوبه صغيرة وكبيرة ويشهد للتعيم حذف المعمول (قوله وارحمي) اي بتوالي نعمك (قوله واهدني) بالدلالة والايصال لما فيه الصلاح والنجاح في الحال والمآل (قوله وارزقني) اي ارزقني ما استعين به على القيام بالتكاليف المطلوبة مني وأستغني به عن سواك وأنفق منه في طرق رضاك وما أحسن قول امامنا الشافعي رضي الله عنه يلهف قلبي على مال أفرقه * على المقلين من اهل المروآت ان اعتذري الى من جاء يسألني * ما ليس عندي من أجلى المصيبات

وفي الحديث ان سؤال ما يقسم الحال ويعنى عن الغير من الرزق الحلال لا ذم فيه بحال (قوله وروينا في صحيح مسلم) ورواه الترمذي والنسائي وابن حبان أيضا وقال الترمذي حسن صحيح وروايتهم ونحط بالواو من غير ألف قبلها كما

« أَيَعْجِزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَكْسِبَ فِي كُلِّ يَوْمٍ أَلْفَ حَسَنَةٍ، فَسَأَلَهُ سَائِلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ كَيْفَ يَكْسِبُ أَلْفَ حَسَنَةٍ، قَالَ يَسْبِغُ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ فَتَكْتُبُ لَهُ أَلْفَ حَسَنَةٍ أَوْ تَحَطُّ عَنْهُ أَلْفُ خَطِيئَةٍ » قَالَ الْإِمَامُ الْحَافِظُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ

في الترغيب المنذري والسلاح وقال الحافظ رواية شعبية عن احمد والنسائي بالوار كما قال البرقاني ان شعبية وغيره روه عن موسى الجهني بالوار وهو عند احمد عن عبد الله بن نعيم بن يعلى بن عبيد ويحيى القطان في موضعين احدهما بلفظ ويمحى عنه ألف سيئة والثاني باللفظ الذي ذكره مسلم اه (قوله أيعجز احدكم) بكسر الجيم وفتح من المعجز وهو الضعف والفعل كضرب وسمع على ما في القاموس قيل اقتصار ابن الجوزي في مفتاح الحصن في حديث « لا يعجزوا في الدعاء » على قوله بكسر الجيم في المستقبل وفتحها في الماضي مبنى على الرواية وهي لا تنافي جواز الفتح لغة او على كونه افصح لوروده في قوله تعالى « يا ويلتا اعجزت ان اكون مثل هذا الغراب » قال القاضي عياض في المشارق وقد قيل في الماضي بكسر الجيم والفتح اعرف اه وفي اوائل شرح مسلم المصنف يقال اعجز بفتح الجيم يعجز بكسرها هذه هي اللغة الفصحى المشهورة وبها جاء القرآن العزيز في قوله تعالى يا ويلتا اعجزت ويقال اعجز يعجز بكسرها في الماضي وفتحها في المضارع حكاه الاصمعي وغيره والمعجز في كلام العرب الا يقدر على ما يريد وانا عاجز وعجز اه وأحد هنا بمعنى واحد لا بمعنى احد التي للعموم لان ذلك انما يستعمل في النفي نحو لا احد في الدار اصله وحد قلبت واوه المفتوحة همزة على غير قياس بخلاف المضنومة كوجوه وأجوه (١) فانه قياسي والمكسورة كوسادة وإسادة قيل سماعي وقيل قياسي (قوله فيكتب له ألف حسنة) هذا أقل مراتب

(١) في النسخ وأرجه وهو تحريف . ع

الحَمِيدِيّ كَذَا هُوَ فِي كِتَابِ مُسْلِمٍ فِي جَمِيعِ الرِّوَايَاتِ « أَوْ تَحْطُ » قَالَ
الْبِرْقَانِيُّ وَرَوَاهُ شُعْبَةُ وَأَبُو عَوَانَةَ وَيَحْيَى الْقَطَّانُ عَنْ مُوسَى الَّذِي رَوَاهُ
مُسْلِمٌ مِنْ جِهَتِهِ فَقَالُوا « وَتَحْطُ » بِغَيْرِ أَلْفٍ *

المضاعفة قال تعالى من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها واما نهاية المضاعفة فلا يعلمها الا
واهبها قال تعالى انما يوفي الصابرون اجرهم بغير حساب وقال تعالى والله يضاعف
لمن يشاء (قوله الحميدي) بحاء مضمومة فميم مفتوحة فتحتية ساكنة فذال مهملة
بعدها ياء النسب منسوب لجدته حميد الاعلى والحميدي صاحب الجمع بين الصحيحين
وغيره ومن شعره

لقاء الناس ليس يفيد شيئا * سوى الاكثار من قيل وقال
فأقلل من لقاء الناس الا * لاخذ العلم او اصلاح حال

(قوله من جميع الروايات) اى من جميع رواة كتاب مسلم اى ان رواة صحيح
مسلم عنه لم يختلفوا فى هذا الحرف وجميع نسخ مسلم متفقة (قوله قال البرقاني)
بكسر الواو وفتحها وسكون الراء وبالغاف ثم نون بعد الالف كذا ضبطه بالوجهين
السبكي فى الطبقات وغيره قال صاحب اب اللباب نسبة الى قرية من قري
كانت بنواحي خوارزم خربت والمشهور منها الامام أبو بكر احمد بن محمد بن احمد
ابن غالب البرقاني الخوارزمي الفقيه المحدث الاديب الصالح وقال السبكي فى طبقاته
هو الحافظ الكبير تفقه فى حدائته وصنف فى الفقه ثم اشتغل بالحديث فصار
فيه اماما قال الخطيب وأستوطن بغداد وحدث فكتبنا عنه وكان ثقة ورعا متقنا
فهما لم ير فى شيوخنا احفظ منه حافظا للقرآن عارفا بالفقه له حظ من علم العربية
كثير الحديث حسن الفهم والبصيرة صنف مسندا ضمنه ما شتمل عليه الصحيحان
ولد آخر سنة ست وثلاثين وثلثمائة ومات اول يوم من آخر سنة خمس وعشرين
واربعائة ببغداد اه (قوله ويطح بغير الف) وتقدم ان الترمذي والنسائي وابن

حبان روه كذلك وفي فتاوي الحافظ ابن حجر المستقلاني هو كما قال الحميدي والبرقاني لكن وجدته في مسند احمد من طريق شعبة وغيره بالواو تارة وتارة بأو وكان احمد شديد الحرص على تحرير الفاظ الرواة وبيان اختلافهم ومن تأمل مسنده وجد من ذلك ما يتعجب منه اه وحاصل الكلام أن موسى الرازي اضطرب في الحديث فرواه تارة بأو وهي التي صححت عند مسلم وجاءت عن شعبة عند أحمد وتارة بالواو وهي التي جاءت عن شعبة عند أحمد وغيره وعن القطان وغيرها والمتبادر من أو احد الامرين لهما ومن الواو مما (١) فالروايتان متعارضتان فيطلب الترجيح من خارج ومقتضى ما قرره في الثواب من العمل بالأكثر ثوابا وفضلا عند التعارض العمل برواية الواو فيكون صلى الله عليه وسلم اخبر بالالف (٢) وحدها أولا لانها واقعة مطلقا بخلاف حط السيئات فإنه قد لا يوجد لكون القائل لاسيئات له وان وجد بدله من زيادة الدرجات أخذنا ما قالوه في نحو صوم يوم عرفة يكفر ذنوب سنتين ومما يؤيد الاخذ برواية الواو أن رواية أو فيها اشكال اذ الجزم بحصول الف أول الحديث يناه ما في آخره اذ الحاصل هو أو الخط عن الابهام (٣) هذا بناء على ما استظهره ابن حجر في شرح المشكاة من الاضطراب المبني على التعارض بالتقرير المذكور في معنى الحرفين وقال الطيبي يختلف معنى الواو وأو اذا أريد به أحد الامرين وأما اذا أريد به التنويع فهما سيان في القصد اه ونظر فيه ابن حجر بما تقدم من تبادر معنى الحرفين الي ما ذكره ثم قال «فان قلت» ضرورة الجمع توجب حمل الواو على التنويع لتوافق أو فيتحد الروايتان «قلت» الامر كذلك لولا بعد هذا الحمل وخروجه عن السياق كما يعلم مما تقرر اه وقد سبق الطيبي الى ما جنح اليه من الجمع الامام القرطبي فقال في المفهم ان صححت رواية أو فتحمل على المذهب الكوفي من كون أو فيه بمعنى الواو اه وقال في المرقاة وقد تأتي الواو بمعنى أو فلا منافاة بين الروايتين وكان المعنى ان من قالها يكتب له الف حسنة ان لم تكن عليه خطيئة وقدم بمقتضى حسن الظن أو يحط عنه الف خطيئة

(١) اي هاهنا . ع (٢) اي بكتابة الف حسنة (٣) (عن) صوابه (على) . ع

وروينا في صحيح مسلم عن أبي ذر رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « يَصْبِحُ عَلَى كُلِّ سُلَامَى مِنْ أَحَدِكُمْ صَدَقَةٌ » ،

ان كانت عليه والا فيحط بعض ويكتب بعض ويمكن أن تكون أو بمعنى الواو أو بمعنى بل حينئذ يجمع له بينهما وفضل الله أوسع من ذلك اه وما ذكره من الجمع هو الظاهر وان قيل انه خلاف المتبادر لما فيه من إعمال سائر الروايات وهو خير من إهمال بعضها سيما والمبنى المحمول عليه هو من جملة معاني ذلك الحرف وورد له الشاهد من كلام العرب مع ما فيه من الجرمي على القول بالاضطراب على الوجه المذكور من تقديم رواية غير الصحيح المقدم على غيره ولا ضرورة اليه وبه يعلم ان الاضطراب في الحديث غايته حصل (١) الشك في اللفظ الوارد مع توافق المعنى فلا يضر التخالف اليسير في المبنى والله أعلم (قوله روينا في صحيح مسلم) قال الحافظ بعد تخريج اخرجيه مسلم وابن حبان واخرجه ابو داود والنسائي وابن خزيمة وأبو عوانة من طرق وله شاهد أخصر منه من حديث بريدة وفيه تفسير السلامي أي بذكر المفصل في محلها قال الحافظ. أخرجه ابو داود وابن حبان وشاهد آخر أم منه الا انه ليس فيه ذكر الضحى من حديث عائشة اخرجيه مسلم اه (قوله صدقة) هو بالرفع اسم يصبح أي يصبح على كل عظم ومفصل لابن آدم أصبح سليمان من الآفات باقيا على الهيئه التي يتم بها منافعه وافعاله صدقة عظيمة شكراً لمن صوره ووقاه عما يضره ويؤذيه مع قدرته على ذلك وعدله لو فعله لكنه عادله بالاحسان فمما عنه فأدام له تلك النعم الحسان على ان الصدقة تدفع البلاء فيوجودها عند اعضائه يرجي اندفاع البلاء عنها و«على» في الخبر لتأكيد الندب وهو مراد من عبر بالوجوب في قوله التقدير تصبح الصدقة واجبة على كل سلامي اذ كل من الصدقات وما ناب عنها من صلاة الضحى ليس واجبا حقيقة حتى يأتي بتركه ثم ظاهر الحديث تكرر ذلك سائر الايام وقد جاء كذلك في حديث

فكُلُّ تسبيحة صدقة ، وكل تحميدة صدقة ، وكل تهليل صدقة ،
وكل تكبيرة صدقة ،

ابن هريرة كلا سلامي من الناس عليه صدقة كل يوم تطلع فيه الشمس ظاهراً
هذا الخبر وجوب الشكر بهذه الصدقة وهو يدل على انه يكفي ان لا يفعل شيئاً
من الشر و يلزمه القيام بجميع الواجب ومنه ترك المحرمات وهذا الشكر الواجب
وهو كاف في شكر هذه النعمة وغيرها اما الشكر المنسوب فهو الزيادة على ذلك
بنوافل الطاعات القاصرة كالصلاة والتمتع بالعدل والاعانة وهذا هو المراد من
هذا الحديث وأمثاله وان ذكر فيه بعض الواجبات كما مر أيضاً (قوله فكُلُّ
تسبيحة صدقة) الفاء فيه تفصيلية لاجمال الصدقة قبله وبه استغني عن تعداد
المفاصل بناء على انها المراد من السلامي كما قال بعضهم وايداه بانه روي احمد
وابو داود عن بريدة رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول في الانسان ثلاثمائة وستون مفصلاً فعليه ان يتصدق على كل مفصل منه
صدقة قالوا ومن يطيق ذلك يا نبي الله قال النخاعة في المسجد يدفنها والشيء
ينحيه عن الطريق فان لم يجد فركعتا الضحى تجزيك « قلت » وروي مسلم من
حديث عائشة خلق كل انسان من بنى آدم على ستين وثلاثمائة مفصل فمن كبر
الله وحمد الله وهال وسبح واستغفر وعزل حجراً عن طريق المسلمين او عزل
شوكة او عزل عظماً او امر بمعروف او نهى عن منكر عدل تلك الستين والثلاثمائة
السلامي فانه يمشى يومئذ وقد زحزح عن النار قال ابن الجوزي وهذا من افراد
مسلم وفي شرح الاربعين للفاكهاني قال سهل بن عبد الله التستري في الانسان
ثلاثمائة وستون عرقاً مائة وثمانون ساكنة ومثلها متحرك فلو تحرك ساكن او ساكن
متحرك لم ينم الانسان فانه المسؤول يلهمنا شكر هذه النعم الجسماء وذكر علماء
الطب ان جميع اعضاء البدن مائتان وثمانية واربعون عظماً سوى السمسمات وبعضهم

وأمر بالمعروف صدقة ، ونهى عن المنكر صدقة ،

يقول ثلثمائة وستون عظاما يظهر منها للحس مائتان وخمسة وستون عظاما والبقية صفار لا تظهر تسمى السمسمانية ويؤيد هذا القول احاديث كثيرة منها حديث البرار انه صلى الله عليه وسلم قال للانسان ثلثمائة وستون عظاما وستة وثلاثون سلامى عليه في كل يوم صدقة قالوا فمن لم يجد قال يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر قالوا فمن لم يستطع قال يرفع عظاما عن الطريق قالوا فمن لم يستطع قال فيكفي الناس شره وتقدم حديث مسلم وما في معناه وقوله وستة وثلاثون سلامى لعله عبر بها عن تلك العظام الصفار اذ السلامى في الاصل اسم لاصغر ما في البعير من العظام ثم عبر بها عن مطلق العظم من الآدمي وغيره (قوله وامر بمعروف ونهى) امر ونهى مجروران عطفا على مدخول كل قال الكازرونى فى شرح الاربعين واسقط المضاف هنا اعتمادا على ما سبق اه وفى شرح المشكاة لابن حجر كأن حكمة ترك ذكر كل الاشارة الى ندرة وقوعهما بالنسبة الى ما قبلهما لا سيما من المعتزلة عن الناس او مرفوعان عطفا عليهما وخبرها معطوف على خبرها وعليه فيكون من عطف معمولين على معمولى عاملين مختلفين او كل منهما مبتدأ خبره ما بعده والواو لمطف الجمل او استثنائية لان هذا نوع غير ما قبله اذ هو فيما تعدى نفعه وما قبله نفعه قاصر وسوغ الابتداء بما ذكر مع كونه نكرة تخصيصه بالعمل في الظرف بعده ونكرا اينانا بان كل فرد من افرادهما صدقة ولو عرفا لاحتمل ان المراد الجنس او فرد مهور منهما فلا يفيد النص فى ذلك ثم سكت فى الحديث عن ذكر الصدقة الحقيقية وهى اخراج بعض المال لوضوحها بخلاف ما ذكره فى الخبر فان فى تسميته بالصدقة واجزائه عن الصدقة الحقيقية المتبادر ارادتها من ظاهر الخبر خفاء فيؤخذ منه ان للصدقة اطلاقين ثم ليس المراد من الحديث حصر انواع الصدقة بالامنى الاعم فيما ذكر فيه بل التنبية به على ما بقى منها وجمعها كل ما فيه نوع نفع للنفس

وَيَجْزِي مِنْ ذَلِكَ رَكْعَتَانِ تَرَكَهُمَا مِنَ الضُّحَا »

او للغير (قوله و يجزي الخ) هو بضم اوله وفتح ه من اجزاء وجزى اي يكفى كذا في شرح المشكاة لابن حجر وفيه اطلاق في محل التقييد يبينه قول الحافظ العراقي في شرح التقريب قوله يجزي يجوز فتح اوله بغير همز في آخره وضم اوله بهمز في آخره فالفتح من جزى يجزى اي يكفى ومنه قوله تعالى « لا تجزى نفس » والضم من الاجزاء وقد ضبط بالوجهين في حديث أبي ذر « ويجزى من ذلك ركعتان تركهما من الصبح » اه ثم ظاهر الخبر اجزاء ذلك ولو مع التمكن مما قبله وفي خبر ابى داود تقييد اجزاء ذلك بعدم الوجدان وجمع بان ما في خبر ابى داود محمول على الحال الاكمل والعمل الافضل اذ لا يبعد ان يكون الاثنيان بثلاثمائة وستين صدقة افضل من ركعتي الضحى وان كانت الصلاة افضل العبادات البدنية لانه بالنسبة للمجموع لا بالنسبة للافراد قال الاصحاب لا يقال صلاة ركعتين افضل من صوم يوم اى لكثرة العمل في الاخير انا التفاضل مع استواء الزمان المصروف للعمالين وما في خبر مسلم المذكور في الكتاب فبالنسبة لمطلق الاكتفاء قال العراقي « فان قلت » قد عد الامر بالمعروف والنهي عن المنكر وهما فرضا كفاية فكيف اجزأ عنهما ركعتا الضحى وهما تطوع والتطوع لا يسقط الفرض « قلت » المراد في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر حيث قام بالفرض غيره وحصل المقصود وكان كلامه زيادة وتأكيداً او المراد تعليم المعروف ليفعل والمنكر ليجتنب وان لم يكن هناك من واقمه فاذا فعله كان من جملة الحسنات المعدودة من الثلاثمائة والستين واذا تركه لم يكن عليه فيه حرج ويقوم عنه وعن غيره من الحسنات ركعتا الضحى اما اذا ترك الامر بالمعروف والنهي عن المنكر عند فعله حيث لم يقم به غيره فقد اثم ولا يرفع عنه الاثم ركعتا الضحى ولا غيرها من التطوعات ولا من الواجبات اه (قوله من ذلك) اى من ما ذكر من التسبيح فما بعده (قوله تركهما من الضحى)

فيه عظيم فضل صلاة الضحى لتحصيلها هذا الثواب الجزيل والشكر العظيم وانه
يذني المداومة عليها وكره جماعة من اصحابنا تركها قال الحافظ المراقى في شرح
الترمذي اشتهر بين كثير من العلماء انه من صلى الضحى ثم قطعها حصل له عمى
فصار كثير من الناس لا يصلونها خوفا من ذلك وليس لهذا اصل البتة من السنة
ولا من قول احد من الصحابة ولا من التابعين ومن بدم والظاهر ان هذا مما
اقاه الشيطان على السنة العوام لكي يتركوا صلاة الضحى دائما فيفتوتهم بذلك
خير كثير من قيامها مقام سائر انواع التسبيح الخ اه وكان سبب قيامها مقام
ذلك اشتمال الركعتين على جميع ما ذكر حتى الاخيرين « ان الصلاة تنهي عن
الفحشاء والمنكر » وتردد الولى المراقى في حصول ما ذكر بركعتين غير ركعتي الضحى
وان كان افضل ركعتي الفجر او اختصاص ذلك بركعتي الضحى واستظهر الاخير
ولم يبين وجهه وله انه متمحضة للشكر بخلاف نحو الرواتب فانها شرعت لجر
نقص الفرائض فلم يتمحض فيها القيام بشكر تلك النعم الباهرة والضحا لما لم
يكن فيه ذلك تمحض للقيام لذلك مع انها مناسبة لما اشير اليه بقوله تطلع فيه
الشمس من ان اليوم قد يعبر به عن المدة الطويلة المشتملة على ايام كثيرة كيوم
صيفين وعن مطلق الوقت كما في قوله تعالى « الا يوم ياتيهم ليس مصروفا عنهم » فلو لم
يقيد بتطلع فيه الشمس لتوهم ان المراد به احد هذين وانه لا يطالب منه شكر
تلك النعم كل يوم فقيده بذلك اعلا ما بتكرر الطلوع بتكرر طلوع الشمس ودوامها
فاذا تأمل الانسان ذلك اوجد له عند شهود طلوعها تيقظا للشكر وافضل العبادات
حينئذ صلاة الضحى تناسب تخصيصها بذلك دون غيرها ، وفي شرح المشكاة
لابن حجر وكان سر ذلك ان انهار الحقيقي انما يدخل بطلوع الشمس كما يصرح
به خبر اركع لى اربع ركعات اول النهار الحديث وما بعد الفجر اليها انما يعطى حكم
النهار تبعا وفي بعض الاحكام لا يكافئها ومن ثم قال جمع ان صلاة الصبح ليلية
واول صلاة تطالب بعد طلوع الشمس المشار اليه بالا صبح صلاة الضحى وصلاة

قلت (السلامي) بضم السين وتخفيف اللام وهو العضو وجمعه سلاميات بفتح الميم وتخفيف الياء * وروينا في صحيح البخاري ومسلم عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال «قال لي النبي صلى الله عليه وسلم إلا أدلك

الإشراق قال جمع انها من صلاة الضحى نظير ما مر من مقدمة صلاة الليل فكانت صلاة الضحى هي المقصود بالذات فلم يحصل ذلك بتغييرها فتأمل اه (قوله السلامي الخ) في النهاية جمع سلامية وهي الأضمة من انامل الاصابع وقيل جمعه ومفرده واحد ويجمع على سلاميات اه وقول المصنف هنا جمعه سلاميات يميل الى الأخير (قوله وهو العضو) وهو بضم العين وكسرها مع اسكان الضاد قال في الفاموس هو كل لحم وافر بعظمه وفي مختصر العين لازبيدي السلامي من عظام الاصابع والاكراع اه ومثله في المشارق امياض الاانة قال واصله عظام الاصابع الخ وفي النهاية هي التي بين كل مفصلين من أصابع الانسان وقيل كل عظم محوف من صغار العظام - المعنى على كل عظم من عظام ابن آدم صدقة وقيل ان آخر ما يبقى فيه المنخ من البعير اذا عجزت السلامي والعين قال ابو عبيد هو عظم يكون في فرس البعير اه وظاهر ان المراد من السلامي في الخبر ما يعم العضو وغيره فتجزئ بقوله العضو عن مطاق الجزء والمظم على طريق التجريد وفي شرح مسلم للمصنف اصله عظام الاصابع وسائر الكيف ثم استعمل في سائر عظام البدن ومما صله قال العراقي في شرح التقریب وهو المراد في الحديث اه وايداه المصنف بخبر مسلم السابق خالق الانسان على ستين وثلاثمائة مفصل (قوله في صحيح البخاري ومسلم) وكذا رواه باقي الستة ورواه النسائي ايضا من حديث أبي هريرة وزاد فيه ولا منجى من الله الا اليه كذا في السلاح وقال الحافظ بعد تخريجه حديث متفق عليه اخرج احمد والائمة الستة وابو عوانه من طرق متعددة الى ابى عثمان النهدي واسمه عبد الرحمن بن مل بثلاث الميم وتشديد

على كنز من كنوز الجنة فقلت^٨

اللام يعني الراوى عن ابى موسى الأشعري اه وفي الترغيب المنذري بعد ايراده من حديث ابى هريرة ولفظه «قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم اكثر من قول لا حول ولا قوة الا بالله فانها كنز من كنوز الجنة قال مكحول فمن قال لا حول ولا قوة الا بالله ولا منجى من الله الا اليه كشف الله عنه سبعين بابا من الضر أدناهن الفقر» ما لفظه رواد الترمذى وقال هذا حديث اسناده ليس متصل ، مكحول لم يسمع من ابى هريرة ورواه النسائي والبخاري مطولا ورفعا ولا منجى من الله الا اليه ورواهما ثقات محتج بهم ورواه الحاكم وقال صحيح ولا علة له ولفظه، ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ألا اعلمك الا ادلك على كلمة من تحت العرش من كنز الجنة تقول لا حول ولا قوة الا بالله فيقول الله اسلم عبدى واستسلم ، وفي رواية له وصححها ايضا قال صلى الله عليه وسلم، الا ادلك على كنز من كنوز الجنة قلت بلى يا رسول الله قال تقول لا حول ولا قوة الا بالله ولا ملجأ ولا منجى من الله الا اليه ، ذكره في حديث اه (قوله على كنز من كنوز الجنة) قال المصنف في شرح مسلم معنى الكنز هنا ثواب يدخر في الجنة وهو ثواب نفيس كما ان الكنز انفس أموالكم اه وقال الكرماني اي انها من نفائس ما في الجنة وما ادخر فيها للمؤمنين او من محصلات نفائس الجنة وذخايرها اه وفي شرح المشكاة لابن حجر كنز من كنوز الجنة من حيث انه يدخر لصاحبها من الثواب ما يقع له في الجنة موقع الكنز في الدنيا لان من شأن الكانز أن يعد كنزه لخلاصه مما ينوبه والتمتع به فيما يلائمه واعلم ان هذا ليس من باب الاستعارة لذكر المشبه وهو الحوقلة والمشبه به وهو الكنز ولا من باب التشبيه الصرف لبيان الكنز بقوله من كنوز الجنة بل هو ادخال الشيء في غير جنسه وجعله احد انواعه ادعاء فالكنز اذا نوعان متعارف وهو المال الكثير المتراكم

بلى يا رسول الله، قال .

بعضه على بعض الذى بالغ صاحبه فى حفظه وكتمه وغير متعارف وهو هذه الكلمة الجامعة للتره بالمعنى الالهية كما يعلم مما تقدم اه وفى شرح مسلم للمصنف وسبب كونها من كنوز الجنة انها كلمة استسلام وتفويض الى الله تعالى واعتراف بالاذعان وأن لا صانع الا الله ولا راد لامره وان العبد لا يملك شيئاً من الامر اى فلا يستحق شيئاً بل ان نوقش فى الحساب عذب قال الشيخ ابن حجر ولذا كانت هي الكنز العلى والعتاء الوفى ولم لا ، وهي محتوية على التوحيد الخفى لانه اذا نفيت الحيلة والاستطاعة مما من شأنه ذلك واثبتت لله تعالى على وجه الحصر انحداراً واستعانة وتوفيقاً لم يشد شيء عن ملكه وملكوته اه وفى امالى الحافظ زين الدين العراقي عن المستدرک ومن خطه نقلت ما لفظه انشدكم لى نفسى فى هذا المعنى

يا صاح اكثر قول لا حول ولا * قوة فهى للداء دوا (١)

وانها كنز من الجنة يا * فوز امرى، لجنة الماوى اوى

له يقول ربنا اسلم لى * عبدى واستسلم راضياً هو

(قوله بلى) هي كلمة يؤتى بها فى الجواب كنعم الا انها تختص بالنفي وتفيد ابطاله سواء كان مجرداً ام مقروناً بالاستفهام حقيقة او توبيخياً او تقريرياً نحو «زعم الذين كفروا ان ان يبعثوا قلاً بلى وربى» ونحوه اليس زيد قائماً ونحو «ام يحسبون الا ان نسمع سرهم ونجواهم بلى» ونحو «الست بر بكم قالوا بلى» اجرى النفي مع التقرير مجرى النفي المجرد فى رده ببلى ولذلك قال ابن عباس وغيره لو قالوا نعم كفروا ووجهه ان نعم تصديق للخبر بنفى او ايجاب ولذلك قال جماعة من الفقهاء لو قال اليس لى عليك الف فقال بلى لزمته ولو قال نعم لم تلزمه وقال آخرون يلزمه فيهما وجروا فى ذلك على مقتضى العرف لا على اللفظ ونازع السهيلي وجماعة فى المحكى عن ابن عباس

(١) الشطر غير متزن وامل الاصل (قوة لا فهى للداء دوا) . ع

وغيره في الآية متمسكين بان في الاستفهام التقريرى خبراً موجبا ونعم بعد
الايجاب تصديق له واستشكاه في المنفى بان بلى لايجاب بها الايجاب ولا يحتج
بما جاء من الجواب بها عن الاستفهام المجرد كحديث البخاري أنه صلى الله عليه
وسلم قال لا صحابه اما ترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة قالوا بلى ونحوه لانه
قليل لا يخرج على مثله المنزىل قال وتسمية الاستفهام في الآية تقريراً المراد منها
انه تقرير بما بعد النفي وفي المنفى بعد كلام: الحاصل ان بلى لا يأتى الا بعد نفي وان
لا يأتى الا بعد ايجاب وان نعم تأتي بعدها وانما جاز «بلى قد جاءتك آياتى»
مع انه لم يتقدم اداة نفي لان «لو ان الله هدانى» يدل على نفي الهداية ومعنى الجواب
بلى قد هديتك بمعنى الآيات اي ارشدتك نحو «واما نمود فهديناهم» وقال جماعة
من المتقدمين والمتأخرين اذا كان قبل النفي استفهام فان كان على حقيقته فجوابه
كجواب النفي المجرد وان اريد به التبرير فلا كثر أن يجاب بما يجاب به
النفي رعيًا للفظه ويجوز عند أمن اللبس أن يجاب بما يجاب به الايجاب رعيًا
لمعناه وعلى ذلك قول الانصار للنبي صلى الله عليه وسلم وقد قال لهم أستم ترون
لهم ذلك : نعم . وقال ابن عصفور أجرت العرب التقرير في الجواب مجرى النفي
المحض وان كان ايجاباً في المعنى فاذا قيل الم اعطك درهما قيل في تصديقه نعم وفي
تكذيبه بلى وذلك لان المقرر قد يوافق فيما تدعيه وقد يخالفك فاذا قيل نعم
لم يعلم هل اراد لم تعطني باعتبار اللفظ أو اعطيتني مراعاة المعنى فلذا أجابوه على
اللفظ ولم يلتفتوا الى المعنى قال واما قول الانصار فيجاز لجواز (١) امن اللبس لانه
قد علم انهم يريدون نعم نعرف لهم ذلك . اه قال في المعنى ويتحرر على هذا انه لو
اجيب أأست بركم بنعم لم يكف في الاقرار لان الله سبحانه وتعالى اوجب في
الاقران بما يتعلق بالربوبية العبارة التي لا تحتمل غير المعنى المراد من المقرر ولهذا
لا يدخل في الاسلام بقوله لا اله الا الله برفع اله لنفى الوحدة ولعل ابن عباس انما

(١) (لجواز) امله (لحصول)

قُلْ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ « وروينا

قال انهم لو قالوا نعم لم يكن اقرارا كافيا وجوز الشلو بين أنه يكون مراده انهم لو قالوا نعم جوابا للمنفوظ به على ما هو الاصح اكان كفرا اذ الاصل تطابق السؤال والجواب لفظا وفيه نظر لان التكفير لا يكون بالاحتمال اه ونازعه الدماميني في قوله واهل ابن عباس انما قال بأنه لا وجه له فانه معارض للنقل الثابت المشهور بمجرد احتمال عدمه من غير ثبوت اه (قوله قل لا حول ولا قوة الا بالله) كذا رواه المصنف ها وفي المشكاة لا حول ولا قوة الا بالله باسقاط قل ورواه في السلاح عن أبي موسى ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له قل لا حول ولا قوة الا بالله فانها كنز من كنوز الجنة رواه الجماعة اه ومثله في الترغيب المنذرى ثم راجعت صحيح مسلم فرأيتاه اوردته فيه باللفظ الذي اوردته المصنف من حديث ابى بكر بن ابى شيبة وباللفظ الذي في المشكاة من حديث أبى كامل فضل بن حسين ولم اجده فيه باللفظ المروي في السلاح وانترغيب نعم هي لفظ رواية البخارى ولما كان معنى الروايات واحدا عزاها لجميع من ذكر على عادة المحدثين ومن ثم قالوا لا يجوز ان يعتمد على نحو قول البيهقي اخرجته الشيخان أو احدهما في جواز عزو الحديث لذلك لانهم كثيرا ما يقولون ذلك ومرادهم ان اصله فيها او في احدهما نعم ان قال اخرجته بلفظه او نحو ذلك اعتمد عليه وعزي إلى من نقله عنه وسبق ما يجوز فيها من الوجوه واعراب كل ذلك واما معناها فهو لا حول عن المعاصي الا بعصمة الله ولا قوة على طاعة الله الا بالله قال عليه الصلاة والسلام كذلك اخبرني جبريل عن الله تعالى وفي المرقاة في شرح المشكاة، وهي المراد اذا اطلقت المرقاة، ما لفظه والاحسن ماورد فيه عن ابن مسعود قال كنت عند رسول صلى الله عليه وسلم فقلت لها فقال تدري ماتة.. يرها قلت الله ورسوله أعلم قال لا حول

عن معصية الله ولا قوة على طاعة الله الا بمون الله اخرج البزار وامل تخضيمه
 بالطاعة والمعصية لانهما أمران مهمان في الدين اه روى عن علي في معناها اي
 انا لا املك مع الله شيئاً ولا املك من دونه ولا املك الا ما ملكنا مما هو املك
 به منا وحكى اهل اللغة ان معنى لا حول لا حيلة يقال ما للرجل حيلة ولا حول ولا
 محالة ولا محتمل وقوله شديد المحال يعنى القوة والشدة كذا في شرح العمدة لابن
 جمان وفي شرح المشكاة لابن حجر وتفسير الحول بالتحول اوضح من تفسيره
 بالحيلة او الحركة وان كان الماثل واحدا اه وقال الهروي قال ابو الهيثم الحول الحركة
 يقال حال الشخص اذا تحرك وكان الفائل يقول لا حركة ولا استطاعة الا بمشيئة
 الله وكذا قاله ابو عمر في الشرح عن ابى العباس ثعلب وآخرين وقيل لا حول عن
 معصية الله الا بمعصيته ولا قوة على طاعته الا بمونته ويحكى هذا عن عبد الله
 ابن مسعود كذا يؤخذ من التهذيب وشرح مسلم للمصنف وقيل معناه لا تحول
 عن معصية الله ومخالفة أمره ولا على تدبير أمر من أمور الآخرة من طاعته
 وموافقته ولا قوة على طاعته الا بالله « تنبيه » الخبر محتمل كون هذه الكلمة كناية
 أجراها مدخر لمن قالها وان لم يتحقق بضمونها قال شارح الانوار السنية وهو
 ظاهر اه ويشهد له قوله في الحديث قل وكونها خاصة بمن قالها وتحقق بذلك
 وتبرأ من حوله وقوته وفوض أمره الى الله تعالى قال يحيى بن ربيع الأشعري
 في كتاب الحكمة البالغة ورد الامر والنهي بالاخص لا بالاعم وهذا أقرب الوجوه
 الى الحق بل هو الحق فانها توقف على كل جهة ما يليق بها وتجعل للعبد قدرة
 كسبية حالية وتجعل الاسناد للرب سبحانه وتعالى عن كل شريك في ذاته وصفاته
 وأفعاله وتثبت الاقتدار من العبد وتثبت أحوالها بلا واسطة وقدرة في جبر
 وهذا من الحكم العجيب جاءم ليوافق قوله لا حول ولا قوة الا بالله على نصها
 من غير تأويل والحمد لله وقال ابن بطال هذا باب جليل في الرد على القدرية وذلك
 أن معنى لا حول ولا قوة الا بالله لا حول للعبد ولا قوة الا بالله أي بخلاق الله له

الحول والقوة وهي القدرة على فعله للطاعة أو المعصية كما ورد عنه عليه الصلاة والسلام أن البارئ تعالى خالق لحول العبد وقدرته على مقدوره وإذا كان خالقا للقدرة فلا شك أنه خالق للشئ المقدور، وفي تفسير القرطبي قوله تعالى، ولولا إذ دخلت جنتك قلت ما شاء الله لا قوة الا بالله أي بالقلب وهو توبيخ ووصية من المؤمن للكافر تقديره الامر ما شاء الله وقيل الخبر مضمرة أي ما شاء الله كان لا قوة الا بالله أي ما اجتمع لك من المال فهو بقدرة الله وقوته لا بقدرتك قال اشهب قال مالك ينبغي لكل من دخل منزله أن يقول هذا وروى ان من دخل منزله فقال بسم الله ما شاء الله لا قوة الا بالله تنافرت عنه الشياطين من بين يديه رانزل الله عليه البركات وقال أنس من رأي شيئا فاعجبه فقال ما شاء الله لا قوة الا بالله لم يضره عين وزوى أنت من قال اربعا امن اربعا من قال هذه أمن من الآفات ومن قال حسبنا الله ونعم الوكيل أمن من كيد الناس ومن قال افوض أمري الى الله ان الله بصير بالعباد أمن من مكر الناس ومن قال لا اله الا أنت سبحانك انى كنت من الظالمين أمن من الغم، وعن عقبة بن عامر رضى الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من انعم الله عليه نعمة فاراد بقاءها فليكثر من لا حول ولا قوة الا بالله قال المنذرى أى فى الترغيب رواه الطبرانى «خاتمة» فى خبر الباب انها كنز من كنوز الجنة واخرج احمد والترمذى وصححه وابن حبان عن ابى ايوب ان النبى صلى الله عليه وسلم ليلة اسرى به مر على ابراهيم فقال يا محمد مرأتك ان تكثر من غراس الجنة لا حول ولا قوة الا بالله وجاء فى بعض الروايات انها باب من ابواب الجنة ولعل اختلاف نتائجها لاختلاف مراتب قائلها «فائدة» سئل محمد بن اسحق بن خزيمة عن قول النبى صلى الله عليه وسلم تحاجت الجنة والنار فقالت الجنة يدخاني الضعفاء الحديث، من الضعيف؟ فقال الذى تبرأ فى نفسه من الحول والقوة فى اليوم عشرين أو خمسين مرة اه كذا فى شرح الانوار السنوية وفى العلوم الفاخرة للثعالبي قال القرطبي ومثل هذا يقال

في سنن أبي داود والترمذي عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه «أنه دخل مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على امرأة وبين يديها نوى أو حصي تسبيح به ، فقال ألا أخبرك بما هو أسير عليك من هذا

رأيا فيكون من قبيل المرفوع اه (قوله في سنن أبي داود) أي واللفظ له والترمذي وكذا رواه النسائي والحاكم في مستدركه وابن حبان في صحيحه كذا في السلاح وقال الحافظ بعد ذكر من ذكر ممن خرجه حديث صحيح ورجاله رجال الصحيح الاخرجة فلا يعرف نسبه ولا حاله ولا روى عنه الا سعيد يعني ابن أبي هلال وذكره ابن حبان في الثقات كعادته فيمن لم يجرح ولم يأت بمنكر وصححه الحاكم وللحديث شاهد من حديث أبي امامة الباهلي ان النبي صلى الله عليه وسلم مر به وهو يحرك شفثيه فقال ماذا تقول يا ابا امامة فقال اذكر ربي فقال الا أخبرك باكثر أو بافضل من ذكرك الليل مع النهار والنهار مع الليل تقول سبحان الله عدد ما خلق الله سبحان الله ملء ما خلق الله سبحان الله عدد ما في الارض وما في السماء سبحان الله عدد ما احصى كتابه وسبحان الله ملء ما احصى كتابه وسبحان الله عدد كل شيء وسبحان الله ملء كل شيء وتقول الحمد لله مثل ذلك هذا حديث حسن اخرجه النسائي في الكبرى وابن حبان والطبراني في الدعاء من وجهين آخرين عن أبي امامة اه (قوله على امرأة) هو كذا مبهم في جميع الطرق وروي الترمذي والحاكم في المستدرك وكذا الطبراني كما أشار اليه الحافظ عن صفية رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها وبين يديها اربعة آلاف نواة تسبيح بهن فقال يا بنت حبي ما هذا قالت اسبح بهن قال قد سبحت بمنذ قمت على رأسك اكثر من هذا قالت علمني يا رسول الله قال قولي سبحان الله عدد ما خلق

من شيء ورواية الترمذي عدد خلقه قال الترمذي حديث غريب لا تعرفه الا من حديث صفية الا من هذا الوجه من حديث هاشم بن سعيد الكوفي وليس اسناده بمعروف وقال الحافظ بعد تخريجه من طريق الطبراني حديث حسن قال واخرجه الترمذي عن محمد بن بشار بن بندار عن عبد الصمد بن عبد الوارث عن هاشم بن سعيد عن كنانة عن صفية رضى الله عنها وقال ليس اسناده بمعروف قال الحافظ. كنانة مولى صفية روى عنها وهو مدني روى عنه خمس انفس وذكره ابن حبان في الثقات وابو الفتح الازدي في الضعفاء وهاشم بن سعيد الراوي عنه كوفي قال فيه ابن معين ليس بشيء وقال احمد لا اعرفه وقال ابو حاتم الرازي ضعيف وقال ابن عدى لا يتابع على حديثه قال الحافظ. وقد توابع على هذا الحديث ثم خرج من رواية خديج بن معاوية عن كنانة عن صفية بنحوه وقال فيه وكان لها اربعة آلاف نواة اذا صلت العداة اوتيت بهن فبهجت بعد ذلك قال واخرجه الطبراني في الدعاء من وجه آخر عن صفية وبقية رجال الترمذي رجال الصحيح اه قال صاحب السالاح فيحتمل أن تكون المرأة المبهمه في الحديث هي صفية أي وان كان في حديثها المذكور اختصار عما في حديث الكتاب قال الحافظ. ابن حجر ويحتمل أن تكون جويرية وقد مضى حديثها في هذا الباب قال ابن حجر في شرح المشكاة قوله دخا على امرأة أي محرمله أو كان ذلك قبل نزول الحجاب على انه لا يلزم من الدخول الخلو فلا يحتاج الى ذلك اه وهذه الوجوه ان كانت بالنظر الى دخوله صلى الله عليه وسلم فلا يحتاج اليها لان من خصائصه صلى الله عليه وسلم كونهن ممن (١) بنزلة المحرم فلذا جازت له الخلوه والمنام عند من شاء ممن كما صرح به الجلال السيوطي في خصائصه وابن حجر الهيثمي في شرح الشائل وأخذ بعض المحدثين ذلك من نومه وخلوته باسم سليم مع كونها ليست من محارمه كما حقه غير واحد خلافا لما في شرح مسلم للمصنف من انها كانت خالته صلى الله عليه وسلم وقد بينت

(١) كونهن ممن كذا في النسخ وامل الصواب كونه ممن. ع

أو أفضل، فقال سبحانه الله عدد ما خلق في السماء. وسبحان الله عدد ما خلق في الأرض، وسبحان الله عدد ما هو

ذلك فيما كتبه على بهجة المحافل للعامة نعم قضية كلام المصنف في باب الأشربة وباب الفضائل من شرح مسلم أنه صلى الله عليه وسلم مع الأجانب كالغير في المنع مما ذكر وعليه فيحتاج إلى الجواب (قوله أو أفضل) هذا شك من سعد ويحتمل أن تكون أو فيه بمعنى الواو وقيل بمعنى بل وإنما كان أفضل لأن قوله عدد ما خلق مما ذكر يكتب له ثواب بعد المذكورات كما علم مما في قوله سبحانه الله وبحمده رضا نفسه الخ وما تعده بالنوي أو الحصي قليل نأفه بالنسبة إلى ذلك الكثير الذي لا يعلم كنهه إلا اللطيف الخبير وقال ابن مالك تبعاً للطبيبي لأنه اعترف بالقصور وأنه لا يقدر أن يحصي ثناه وفي العد اقدم على أنه قادر على الإحصاء اه وتمقبا (١) بأنه لا يلزم من هذا العد هذا الأقدام ولا يقدم على هذا المعنى إلا العوام الذين كاهوام بل المراد أنه صلى الله عليه وسلم أراد يرقبها من عالم كثرة الالفاظ والمباني إلى وحدنة الحقائق والمعاني وهو خارج عن الأعداد بل متوقف على مداد الامداد والعد في الأذكار يجعل لها شأناً في البال ويخطر بها في كل حال وهذا معيب عند أهل الكمال ولذا قال بعضهم لمن يذكر الله تعالى بالعدد تذكر الله بالحساب وتذنب بالجزاف وتعصيه بلا كتاب أو لأن الله تعالى لما أنعم على عبده النعمة بلا إحصاء كما قال تعالى وإن تعدوا نعمة الله لا تحصوها فينبغي حسن المقابلة في المعاملة على وجه المماثلة أن يذكر الذكور بغير استقصاء وفيه إيماء إلى مقام المكاشفة بتسبيح جميع الأشياء وإن من شيء إلا يسبح بحمده ولكن لا تفقهون تسبيحهم (قوله ما في السماء)

(١) أي ابن مالك والطبيبي فيما ذكر منه.

خَالِقٌ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ مِثْلَ ذَلِكَ ، قَالَ التِّرْمِذِيُّ حَدِيثٌ حَسَنٌ * وَرَوِينَا فِيهِمَا بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ عَنِ يُسَيْرَةَ — بِضَمِّ

أى من ذوى العلم وغيرهم إلا أكثر فلذا غلب عليه ونظيره يسبج لله ما في السموات وما في الأرض (قوله خالق) قال ابن حجر في شرح المشكاة أى ما هو خالقه من بدء الخلق إلى الأبد لأن اسم الفاعل في نحو هذه الصيغة وفي نحو الله عالم قادر لا يقصد به زمن دون زمن بلا استغراق سائر الأزمنة إلا أن يقال مقابلته بخالق يدل على أن المراد عدد ما خلق قبل تكلمي وما هو خالق بعده إلى ما لا نهاية له وهذا أولى (قوله مثل ذلك) منصوب بمفعول مطلق صفة المصدر المحذوف أى والحمد لله حمداً مثل ذلك (قوله قال الترمذى حديث حسن) وفي المشكاة وقال يعنى الترمذى حديث غريب ولا تخالف فان الترمذى ذكر في الحديث كلا الوصفين فانه قال كما نقله المنذرى وصاحب السلاج حديث حسن غريب وحينئذ فنقل كل واحد منهما واحداً من الوصفين وغفل عن الثانى سهواً أو تركه لكونه ساقطاً من أصله فان أصول الترمذى مختلفة النسخ في ذلك فلذا قالوا بالنسبة إلى مقابله يتمين أن يكون على جملة من الاصول أى ليوثق بضبطه المنقول (قوله وروينا فيهما) أى في سنن أبى داود والترمذى وكذا قال السيوطى فى الجامع الصغير وزاد الحاكم فى مستدركه قال الحافظ واخرجه احمد وابن حبان بنحوه والحديث حسن اه وفي موجبات الرحمة للرداد اخرج ابو عبد الله الترمذى فى نوادر الاصول من حديث يسيرة قالت دخل علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن نسبج بالسبج فقال ألقين او دعن وعليكن بلا نامل تسبجن بها فانهن مسئولات ومستنطقات (قوله يسيرة بضم

الياء المثناة تحتُ وفتح السين المهملة - الصحابة المهاجرة رضي الله عنها
« أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرهن

الياء المثناة تحت وهي ام ياسر الخ) اي بصيغة التصغير ويقال اسيرة كذلك وفي
التقريب لابن حجر المسقلاني ويقال اسيرة بالالف صحابية ويقال انها من
المهاجرات اه قال في الاستيعاب وقيل هي بنت ياسر اه وكأنه مستند ابن
مالك في شرح المشارق فا في المرقاة انها بنت ياسر سبق قلم ليس في محله قال الحافظ
بسيرة جدة حميظة اول اسمها مثناة تحتية ثم مهملة مصغرة ويقال اسيرة بالهمزة
بدل الياء ذكرها في الصحابة وكنوها ام ياسر وقال بعضهم يسيرة بنت ياسر
والاكثر لم يذكر اسم ابها وذكر بعضهم انها انصارية والذي وقع في الرواية
بن احمد بن سعد في طبقاته عن يسيرة وكانت من المهاجرات اه بمعناه قال
الديبع في تيسير الوصول مولاة لابي بكر الصديق اه وليس لها في الكتب
المسنة الا هذا الحديث قال في الاستيعاب تكني ام حميظة كانت من المهاجرات
المبايات اه وقيل انها انصارية وعلمت ما فيه قال الحافظ وحميظة بضم المهملة
ثم تحتية ثم معجمة ثم فوقية مصغرة من ثقات التابعين ويسيرة جدتها اه (قوله
أمرهن) اي النساء ومرجع الضمير امام معلوم من المقام أم تقدم في الكلام ولم يذكر لعدم
الحاجة اليه ، وصيغة الامر، على ما في المشكاة وقال رواه الترمذي وفي الحصن
وعزا تخريج المصنف ابن شعبة ، عليكن بالتسبيح والتقديس والتهليل ولا تغفلن
فتنسين الرحمة وليس فيها ذكر التكبير والرواية التي ذكرها المصنف هنا حذف
منها لفظ التسبيح وأنى فيها بالتكبير ورواها كذلك في الحصن أيضا من حديثها
فلمل في الخبر : وايتين اثبت في احدهما التكبير وحذف التسبيح وفي الاخرى
بالعكس وكأن وجه حذف التسبيح الاكتفاء عنه بالتقديس المفسر بما سيأتى مما
يشمل معنى التسبيح ثم رأيت صاحب الحرز قال فلمل للترمذي فيه الفاظ الخ

أَنْ يُرَاعِيَ التَّكْبِيرَ وَالتَّقْدِيسَ وَالتَّهْلِيلَ وَأَنْ يَعْتَدِنَ بِالْإِنَّمَالِ فَانْهَنَّا

ما سيأتي بما فيه * تنبيهه * اختلف علماء الاثر في قول الصحابي امرنا بكذا ونهينا عنه أو نحو ذلك هل هو موقوف حكماً أو لفظاً فقط ومحل ذلك ما لم يصرح بالامر كحديث يسيرة هذا والا فمرفوع حكماً اتفاقاً الا من شذ انقال لا يكون مرفوعاً حتى ينقل لنا لفظه قال السخاوي وامله ممن لا يجوز الرواية بالمعنى اه (قوله ان يراعي) أي امر النسوة أن يراعي التكبير فالنون ضمير النسوة قاعل والفعل مبني للمعلوم ومراده (١) صاحب الجسد بلفظ كان يا مر أن يراعي التكبير الخ والفعل فيه مبني للمجهول والتكبير نائب الفاعل ثم على رواية الكتاب يحتمل كون الباء في التكبير زائدة في المفعول مثل ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة ويقربه توافق الروايتين والسلامة من الحذف في البين ويحتمل كونها ليست كذلك والمفعول محذوف أي يراعي انفسهن بالتكبير اي فان هن بالاتيان بذلك الاجر الكثير ونفع العمل الصالح يعود لفاعله من عمل صالحاً فلنفسه (قوله والتقديس) أي قول سبحان الملك القدوس أو سبحان قدوس أو سبحان الله أو سبحان الله وبحمده وفي قوت المنتذي على جامع الترمذي للسيوطي قال الحكيم الترمذي في نوادره التهليل هو التوحيد والتقديس التنزيه والتطهير والفرق بينه وبين التسبيح ان التسبيح الاسماء والتقديس الالاء وكلاهما يؤديان الى التطهير اه (قوله والتهليل) أي قول لا اله الا الله يقال هلل اذا قال ذلك وهذا على عادة العرب أن الكلمتين أي فما فوق اذا تكررت على السنتهم اختصروها ليسهل تكررها بضم بعض حروف احدها الى الاخرى كالحوقلة والحواقة والبسملة (قوله وان يعتدن بالانامل) الباء اما زائدة في الاثبات على مذهب جماعة أو للاستعانة اي يعتدن عدد التسبيح مستعينات بالانامل عند الحاجة الى ذلك قاله ابن حجر الهيثمي

(١) (ومراده) كذا وامله (وأورده) . ع

وتعقبه في المرقاة بانه وهم وانتقال من الباء الى من والافزادة الباء في المفعول كثيرة غير مقيدة بالاثبات والنبي اتفاقا على ما في المعنى كقوله تعالى وهزى اليك بجزع النخلة فليمدد بسبب الى السماء ومن يرد فيه بألحاد بظلم ولا تلتقوا بأيديكم الي النهاية فكفى بنا فضلا (١) عن غيرنا حب النبي محمدايانا اه والانا مل رهوس الاصابع كما في الصحاح وفي الفاموس الأعملة بثلاث الميم والهمزة تسع لغات التي فيها الظفر وجمعها انامل وأعملات (٢) اه قال في المرقاة والظاهر ان يراد بها الاصابع من اطلاق البعض واردة الكل عكس قوله تعالى يجعلون اصابعهم في آذانهم للمبالغة اه ثم العقد المذكور يحتمل أن يراد به انه يمد بنفس الانامل او بجملة الاصابع قال ابن حجر في شرح المشكاة والاول اقرب اه وفي الحرز والعقد بالمفاصل مشهور أن يضع ابهامه في كل ذكر على مفصل والعقد بالاصابع ان يعدها ثم يفتحها اما العقد برهوس الاصابع فباتكأها على ما يحاذيها من البدن على ما قرره الفقهاء في صلاة التسبيح ونحوه او اما (٣) بوضعها على الكف فهاله (٤) بالعقد على الاصابع واما بوضع الابهام على رهوس اه وفي شرح المشكاة وظاهر كلام أئمتنا المتأخرين ان المراد بالعقد هنا ما يتعارفه الناس وقال غيره المراد عقد الحساب لا الذي يعلمه الناس الآن «قلت» وعن قال بذلك الحافظ وعبارته في التخريج معني العقد المذكور في الحديث احصاء العدد بوضع بعض الانامل على بعض عقد اعملة (٥) اخرى فالاحاد والعشرات باليمين والمئون والالوف باليسار اه قال ابن حجر في شرح المشكاة وعلى تسليمه فالظاهر أن الاول يحصل به اصل السنة بل كالمعروف غير اه قال ابن الجزري في الخبر المروي بلفظ يراعى

(١) لعله (فضلا لنا) ويكون بيتا من الكامل . ع (٢) فالعقدة السفلى والوسطى لا تسمى أعملة في اللغة لكن وقع في كلام الفقهاء تسميتها بذلك ثم الافصح نتج الميم والهمزة كما قال السيوطي في المزهرة . ع (٣) (وإما) لعله (إمام)
(٤) (فهاله بالعقد) كذا . ع (٥) (بعض عقد أعملة) . كذا . ع

التكبير الخ يريد المراعاة بالعدد كما ورد منصوباً في الأحاديث نحو مائة مرة
وتلاث وثلاثين وخمسة وعشرين وغير ذلك بان يعقد الإصابع وهي الأصابع كما
هو معروف عند العرب قديماً وحديثاً لان الإصابع مستوليات ومستنقطة عما
كان يستعملها أصحابها يوم تشهد عليهم السننهم وأيديهم الآية وبينه حديث
ابن عمرو الآتي وانهذا اتخذ اهل العبادة وغيرهم السبج وقال اهل العلم ينبغي ان يكون
عدد التسبيح باليمين اه وفي شرح المشكاة لابن حجر ويستفاد من الامر بالعقد
المذكور في الحديث ندب اتخاذ السبجة وزعم انها بدعة غير صحيحة الا ان يحمل
على تلك الكيفيات التي اخترعها بعض السفهاء مما يحضنها للزينة او الرياء أو
اللعب اه ونوزع بان اخذ السبج بظاهره مناف لهذا الحديث لانه يفيد العدد
بالاصابع على وجه تفصيله كما اشير اليه بتعليقه وجرى في الحرز على كونها بدعة
قال لكنها مستحبة لما سياتى من حديث جويرية انها كانت تسبج بنوى اوحصى
وقد قررها صلى الله عليه وسلم على فعلها والسبجة في معناها اذ لا يختلف الغرض
من كونها منظومة او منثورة اه وما ذكره من اقرار جويرية على التسبيح
بالحصى او النوى وهم اذ التي دخل عليها صلى الله عليه وسلم وكانت تسبج بذلك
صفية في رواية وامرأة مبهمه في رواية اخري وليس في حديث جويرية
التسبيح بحصى او نوى، ثم قوله اولا انها بدعة يخالف نقله اقرار المصطفى صلى الله
عليه وسلم عليها والبدعة كما في التهذيب وغيره احداث ما لم يكن في عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم ، وهذا ليس منه لموافقة على اقراره صلى الله عليه وسلم وصرح
غير واحد من المحدثين بان محل الخلاف في وقف أو رفع قول الصحابي كذا نقول أو
نقول كذا في عصر النبي صلى الله عليه وسلم ما لم يصرح في الخبر باطلاعه عليه صلى
الله عليه وسلم والا فرفع جزماً كما ورد عن ابن عمر كذا نقول ورسول الله صلى الله
عليه وسلم حي: افضل هذه الامة بعد نبيها ابو بكر وعمر وعثمان فيسمع ذلك النبي صلى
الله عليه وسلم ولا ينكره رواه البخارى وما نحن فيه من هذا القبيل لما فيه من

مَسْئُولَاتٌ مَسْتَنْطَقَاتٌ

الاقرار على التسبيح بتلك النوى وصفار الاحجار بل ورد من الاخبار ما فيها التصريح برؤية صلى الله عليه وسلم ذلك مع الاقرار والله اعلم ثم رأيت خالف في المرقاة وسلك طريق الصواب فقال في حديث سعد السابق وهذا اصل صحيح بتجوز السبحة بتقريره صلى الله عليه وسلم فانه في معناها اذ لا فرق بين المنظومة والمنثورة فيما يعد به ولا يمتد بقول من عدها بدعة وقد قال المشايخ انها سوط الشيطان وروى انه روي مع الجنيد سبحة في يده حال انتهائه فسئل عن ذلك فقال شيء وصلنا به الى الله كيف نتركه ولعل هذا احد معاني قولهم النهاية الرجوع الى البداية اه وقد افردت السبحة بجزء لطيف سميتها «ايقاد الاصابع لمشروعية اتخاذ المساييح» واوردت فيه ما يتعاقبها من الاخبار والآثار والاختلاف في تفاضل الاشتغال بها او بعقد الاصابع في الاذكار وحاصل ذلك ان استعمالها في اعداد الاذكار الكثيرة التي يلهمى الاشتغال بها عن التوجه للذكر افضل من العقد بالامل ونحوه والعقد بالانامل فيما لا يحصل فيه ذلك سيما الاذكار عقب الصلاة ونحوها افضل والله اعلم (قوله مسئولات ومستنطقات) بصيغة المجهول أى مسئولة عن أعمال صاحبها شاهدة عليه والحديث مشير الى قوله تعالى يوم تشهد عليهم السنتهم وايديهم وارجلهم بما كانوا يعملون الآية «تنبيه» اورد ابن الجزري في الجمع في الحديث كان يأمر ان يراعى التكبير والتقديس والتهليل وان يعقد بالانامل لانهم مسئولات ومستنطقات وروى لخرجه بقوله دت أي ابوداود والترمذي ثم اورد بعده حديث عليكن بالتسبيح والتقديس والتهليل ولا تغفلن فتدسين الرحمة وروى لخرجه بقوله مص أي ابن شعبة في مصنفه وصحابي الحديثين يسيرة واعتضه ميرك بان لفظ الترمذي عن يسيرة قالت قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكن بالتسبيح الخ وفي الاذكار سنده حسن

ورويها في سنن النسائي باسناد حسن، عن عبد الله بن عمرو رضي الله
عنه ما قال « رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

فالعجب من الشيخ انه خرج لفظ الترمذي ونسبه الى مص فقط اه قال
في الحرز واهل في الترمذي الفاظا منها ما نقله المصنف عنه مطابقا لرواية أبي داود
ومنها ما نقله صاحب الاذكار وأما ما رواه ابن أبي شيبه فليس فيه الا ما نسبة
المصنف اليه ومدار الحديث عند الكل على يسيرة ، فعلة الاشكال صارت
يسيرة، ثم ان السيوطي في الجامع الصغير أورد لفظ الحديث كما في الاذكار
ثم قال رواه الترمذي والحاكم في مستدركه فقيهه استدراك على المصنف حيث
لم يذكره ولم ينقله عنه اه وهذا وهم من ميرك تابعه عليه في الحرز اذ حديث
عليه بالتسبيح الخ لا وجود له في الاذكار بهذا اللفظ اصلا فضلا عن كونه
بسند حسن انما فيه حديث امره ان يراعى بالتكبير الخ واما قول صاحب
الحرز واما ما رواه ابن أبي شيبه الخ فلا يندفع به الاعتراض عن صاحب الحصن
لان الذي ادعاه ميرك ان هذا الحديث بهذا اللفظ رواه الترمذي والمصنف
اقتصر في عزوه على مصنف ابن أبي شيبه فان ثبت انه في الترمذي كذلك ثبت
الاستدراك عليه به وبالمستدرك ولفظ حديث الجامع الصغير كما في الرواية
المعزوة الى مص (قوله ورويها فيهما وفي سنن النسائي الخ) قال الحافظ الحديث
حسن اخرجه ابو داود وقال في آخره زاد محمد بن قدامة « يمينه » وأخرجه الترمذي
والنسائي في الكبرى واخرجه الحاكم وقال الترمذي حسن غريب من حديث
الاعمش عن عطاء بن السائب قال الحافظ رجال اسناده غالبهم كوفيون وكلامهم ثقات
الا عطاء بن السائب فاختلفت ورواية الاعمش عنه قديمة فانه من اقاربه اه
(قوله عن عبد الله بن عمرو) وهو عبد الله بن عمرو بن العاص الصحابي ابن
الصحابي رضي الله عنهما احد العبادلة الفقهاء الاربعة وباقيهم ابن عمر وابن الزبير

وابن عباس كان أصغر من أبيه بأثنتي عشرة سنة أسلم قبل أبيه وكان فاضلاً عالماً قارئ القرآن والكتب المتقدمة قال في حقه النبي صلى الله عليه وسلم نعم أهل البيت عبد الله وأبو عبد الله وأم عبد الله أخرجه أحمد وأبو يعلى عن طلحة واستأذن النبي صلى الله عليه وسلم في أن يكتب عنه فاذن له فقال يا رسول الله أكتب ما اسمع في الرضا والغضب قال نعم فإني لا أقول إلا حقا قال أبو هريرة ما كان أحد يحفظ لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم مني إلا عبد الله بن عمرو ابن العاصي فإنه كان يكتب ولا يكتب وإنما قلت الأحاديث المروية عنه بحيث لم يزد بالنسبة إلى ما في مسند تقي بن مخلد على أربع مائة (١) حديث اتفقا منها على سبعة عشر وانفرد البخاري بثمانية ومسلم بعشرين وكثرت الأحاديث المروية عن أبي هريرة لأنه توجه أبو هريرة لنشر الحديث حتى بلغ من أخذ عنه إلى نحو ثمانمائة إنسان ما بين صحابي وتابعي وتوجه عبد الله إلى التعبد أكثر من توجهه للتعليم واعتزل الناس وكان بمكة والطائف ولم يكن الرحلة إليهما من طلبة العلم كالرحلة إلى المدينة وكان أبو هريرة متصدياً فيها للفتيا والحديث حتى مات ولأن أبا هريرة اختص بدعوة النبي صلى الله عليه وسلم إلا ينهي ما يحدثه به فانتشرت روايته وقال عبد الله بن عمرو حفظت عن النبي صلى الله عليه وسلم (٢) في الصيام والقيام وأمره صلى الله عليه وسلم بالتخفيف مشهور مخرج في الأصول .

في أسد الغابة قال عبد الله بن عمرو وخير أعماله اليوم أحب إلى من مثليه مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لانا كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم تهما لنا الآخرة ولا تهما لنا الدنيا وأنا اليوم مالت بنا الدنيا وشهد مع أبيه فتح الشام وكانت معه راية أبيه يوم اليرموك وشهد معه صفين وقانل وندم عليه وكان يقول مالي ولسفني مالي ولفتنال المسلمين لوددت أني مت قبله بعشرين سنة وقيل شهدا ولم يقاتل روى عنه ابن مليكة أما والله ما طعنت برمح ولا ضربت بسيف لارميت بسهم

(١) في التهذيب سبع مائة . ع (٢) لعل هنا سقطوا لعله « ألف مثل ، وحديثه » ع

يعقد التسبيح « وفي رواية « بيمينه » * وروينا

وما كان رجل اجهد مني لم يفعل شيئاً من ذلك توفي عبد الله سنة ثلاث وقيل خمس وستين بمصر وقيل سبع وستين بمكة وقيل خمس وخمسين بالطائف وقيل ثمان وستين وقيل ثلاث وسبعين وكان عمره اثنتين وسبعين سنة وقيل وتسعين شك ابن بكير في سبعين هل هو بتقديم المئنة أو السنين المهمة أخرجه الملائكة وقال الحافظ العراقي اختلف في وفاته فقال احمد توفي ليالى في الحرة وكانت سنة ثلاث وستين وقيل ثلاث وسبعين وقيل خمس وستين وقيل سبع وقيل ثمان وستين وقيل خمس وخمسين وهو بعيد واختلف أيضا في محل وفاته فقيل بمصر وقبل بفلسطين وقيل بمكة وقيل بالمدينة وقيل بالطائف والله اعلم اه وقال ابن الجوزي في صفوة الصفوة انه مات بالشام سنة خمس وستين عن اثنتين وسبعين سنة اه (قوله يعقد التسبيح) فهم ابن الجزري في مفتاح الحصن ان المراد بالتسبيح فيه المسبحة فقال كما سبق ولهذا اتخذ أهل العبادة وغيرهم التسبيح اه وقال في الحرز ليس المراد بالتسبيح ما سبج به من الآلة بل المراد به قول سبحان الله ونحوه من الفاظ التنزيه فالعنى يعقد عدد ما قاله من التسبيح (قوله وفي رواية بيمينه) قال في الحرز ليس في النسائي والترمذي قول بيمينه كما ذكره ميرك وفي الجامع الصغير كان يعقد التسبيح رواه الترمذي والنسائي والحاكم والظاهر ان لفظ بيمينه مدرج من الراوى اذ ليس في الاصول مذكورا اه لكن قضية قول الرداد في موجبات الرحمة بعد ايراده كذلك أخرجه ابو داود ورواه الترمذي والنسائي ولم يتولا بيمينه أن هذا اللفظ ثابت في رواية ابى داود وكلام ميرك يومية اليه لانه لم ينفها الا في طريق النسائي والترمذي ولم يتعرض لابي داود لان صاحب الحصن انما عزا نخرج الحديث كذلك الى رواية النسائي وبما ذكر يندفع دعوي ان لفظ بيمينه مدرج من الراوى كما لا يخفى على اليقظ.

في سنن أبي داود عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ قَالَ رَضِيْتُ بِاللَّهِ رَبًّا ، وَبِالْإِسْلَامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَسُولًا ، وَجَبَّتْ لَهُ الْجَنَّةُ » * وروينا

الحاوي وقد سبق في كلام أبي داود أن محمد بن قدامة زاد ذلك وهو أحد اشياخ أبي داود في هذا الخبر فقد رواه عنه وعن عبيد الله بن محمد القواريري وآخرين كما أشار إليه الحافظ. وفي شرح الشكا، لابن حجر وصح أنه صلى الله عليه وسلم كان يعقد التسبيح بيمينه وفي التصحيح ما لا يخفى لوجود النزاع في ثبوت يمينه من حيث الرواية، هذا وحديث بسيرة السابق عند الأنامل فيه شامل لكلا اليدين وحينئذ فإما أن يحمل على اليمين ليوافق حديث ابن عمرو أو يبقى على عمومه بالنسبة لحصول أصل السنة ويحمل خبر ابن عمرو على بيان الأفضل أو يحمل حديثها على ما احتيج إلى اليدين وحديثه على ما إذا كفى أحدها (قوله في سنن أبي داود الخ) في عدة الحصن رمز لخرج هذا الخبر «س م» أي النسائي — قلت خرج في السنن الكبرى — ومسلم، وفي الحصن لخرجه «س م ت هـ ص» أي النسائي ومسلم والترمذي وابن أبي شيبة قال في السلاح رواية أبي داود وأحمد روايات النسائي من قال رضيت بالله رباً بالخ ورواه مسلم وأبو داود والنسائي في أخرى من رضي بالله رباً وبالاسلام ديناً وبمحمد صلى الله عليه وسلم نبياً وجبت له الجنة وحينئذ فكان حق المصنف أن يذكر في مخرجه النسائي أيضاً ولا يرد عليه مسلم لأنه لم يروه بهذا اللفظ. والله أعلم وقال الحافظ. هذا حديث حسن وإنما لم أحكم له بالصحة مع أن رجاله رجال الصحة لاختلاف وقع على أبي هانيء يعني الرازي له عن عبدة بن سليمان عن أبي سعيد الخدري واسمه حميد بن هانيء في متنه وسنده فاخرجه مسلم والنسائي عن أبي هانيء عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن أبي سعيد أن النبي صلى الله عليه وسلم قال يا أبا سعيد من رضي بالله رباً الحديث

في كتاب الترمذي عن عبد الله بن بسر يضم الباء الموحدة واسكان
السين المهملة صحابي رضي الله عنه « أن رجلاً قال يا رسول الله إن

على هذا المنوال وفيه قصة وحديث آخر في الجهاد مضموم اليها ولذا أخرجه
مسلم في كتاب الجهاد وصحح ابن حبان طريقه مما وأخرجه الحاكم والطبراني
في كتاب الدعاء قال الحافظ وسيأتي شواهد لأصل الحديث في القول عند سماع
الآذان وفي القول عند الصباح والمساء لكنها مقيدة بذلك اه وسيأتي الكلام
على معنى الحديث في باب الأذان إن شاء الله تعالى (قوله في كتاب الترمذي
الخ) ورواه أيضا ابن ماجه والحاكم في المستدرک وقال صحيح الإسناد وابن
حبان في صحيحه قاله في السلاح زاد في الحصن وابن أبي شيبه في مصنفه وكان
سبب الاختصار على الترمذي كون اللفظ له وقال الحافظ الحديث حسن رواه
الترمذي والنسائي في الكبرى والطبراني في كتاب الدعاء ولاصل الحديث شاهد
من حديث معاذ أخرجه الطبراني في الدعاء عن معاذ قال سألت النبي صلى الله
عليه وسلم أي الأعمال أحب إلى الله تعالى قال إن تموت وإسائك رطب من ذكر
الله قال الحافظ حديث حسن أخرجه الغرباني في الذكر له وشاهد آخر من
حديث جبير بن نفير عن أبي الدرداء موقوفاً إن الذين لا تزال أسنتهم رطبة من
ذكر الله تعالى يدخلون الجنة وهم يضحكون، نفير يضم النون وفتح الفاء وسكون
التحتية بعدها مهملة صحابي اه (قوله عن عبد الله بن بسر) قال في السلاح وغيره
يضم الموحدة وسكون المهملة اه وهو انصاري مازني صاحب النبي صلى الله عليه وسلم
هو وأبوه وأمه وأخوه عطية وأخته الصماء انفراد كل واحد من الشيخين عنه بحديث
وأخرج عنه الأربعة مات بجمص سنة ثمان وثمانين عن أربع وتسعين سنة وفي
أسد الغابة توفي سنة ثمان وثمانين وهو ابن أربع وتسعين سنة وقيل مات بجمص

شَرَائِعَ الْإِسْلَامِ قَدْ كَثَرَتْ عَلَى فَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ أَتَشَبَّهْتُ بِهِ ، فَقَالَ
لَا يَزَالُ لِسَانُكَ

سنة ست وتسعين أيام سليمان بن عبد الملك وعمره مائة سنة وهو آخر من مات
بالشام من الصحابة أخرجه الثلاثة إلا ابن منده (١) قال عبد الله بن بسر السلمي المازني
وهذا لا يستقيم فان سليمان أخو مازن وابس لعبد الله حلف في سليم حتى ينسب
اليهم بالحلف (قوله شرائع الاسلام) بهزة قبل العين اى شعائره وعلاماته
كالفرائض والنوافل والذكر والحمد وكل طريق جميل دال على صدق اسلام فاعله
(قوله كثرت بفتح المثلثة) اى غلبت على اكثرها وفي نسخة من الحصن بضمها
اى تعددت وبلغت حد الكثرة التي عجزت عن عدة جميعها وتحويرت في اختيار
بعضها لعدم معرفتي افضلها (قوله فخبرتني) هذا لفظ الترمذي وفي الحصن فانبثني
والمعنى واحد (قوله بشيء) اى معتبر من الشرائع وقيل بشيء عمله قليل واجره
جزيل وفيه انه لا يطابقه الجواب الجميل (قوله لا يزال لسانك) اى بحسب
القدرة والطاقة ان اريد باللسان الجارحة المعروفة وان اريد به اللسان القلبي الملائم
لقوله لا يزال فيه يتضح وان جمع بين اللسانين فنور على نور كذا قيل وفيه انه
وان حمل على اللسان القلبي فلا بد من ان يراد ان ذلك على حسب الطاقة والاستعداد
لان دوام الذكر والمراقبة والحضور ان قلنا به كما قال به جمع من المحققين انما هي
للخصوص ومن كان كذلك فلا منع بالنسبة اليه من دوام الذكر لكل من اللسان
والجنان اما اذا قلنا بان ذلك تارة وتارة كما قال به آخرون اخذنا من حديث
حنظلة فيتضح باعتبار هذا القيد بكل من اللسانين والله اعلم وفي طبقات الشرائع
الكبرى في ترجمة ابي الدرداء كان يعني ابي الدرداء يقول ان الذين السننهم رطبة
من ذكر الله يدخل احدهم الجنة وهو يضحك قلت المراد بالرطوبة عدم الغفلة فان

(١) قوله (الا ابن منده) كذا بالاصول ع

رطباً من ذكر الله تعالى » قال الترمذى حديث حسن (قلت) أتشبتُ بتاء مثناة فوق ثم شين معجمة ثم باء موحدة مفتوحات ثم ثاء مثناة ومعناه أتعلق به واستمسك* وروينا فيه عن أبي سعيد الخدري رضى الله عنه « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل

القلب اذا غفل يبس اللسان وخرج عن كونه رطباً اه وهو من الحسن بمكان (قوله رطباً) اى لينا ملازماً قريباً للهدى من ذكر الله وقال الطيبي رطوبة اللسان كناية عن سهولة جريانه كما ان يبسه كناية عن ضده ثم ان جريان اللسان حينئذ عبارة عن مداومة الذكر قبل ذلك كانه قيل دوام الذكر فهو من أسلوب ولا تموتن الا وانتم مسلمون اه اى ادمن الذكر باللسان والجنان في سائر الاحوال حتى انه لا يزال لسانك رطباً الخ قال فى الحرز وهذا الحديث هو المعنى بقوله تعالى اذكروا الله ذكراً كثيراً وسيأتى فى الحديث بعده كلام فى هذا المقام (قوله قال الترمذى حديث حسن) وفى المشكاة وقال الترمذى حديث حسن غريب وقال الحاكم كما سبق صحيح الاسناد (قوله اتشبت الخ) سكت المصنف عن ضبط اعرابه وهو بالرفع صفة ووجد فى بعض نسخ الحصن بالجزم على انه جواب الامر (قوله وروينا فيه) اى فى سنن الترمذى واورده فى المشكاة على ما هنا الا انه رواه ببدال قوله اى العباد بتشديد الموحدة وحذف الهاء من آخره قال جمع عابد رواه احمد والترمذى وقال هذا حديث غريب رقد راجعت نسختى من جامع الترمذى فوجدتها كما رواه فى المشكاة ولعله وقع فيه اختلاف ليحصل به الائتلاف قال الترمذى بعد تخريج الحديث هذا غريب انما نعرفه من حديث دراج بالمهملة المفتوحة والراء المشددة المهملتين وبعد الالف جيم قيل انه لقب واسمه عبدالرحمن وكنيته ابو السمع مصري مختلف فيه فضعفه احمد وابو حاتم

أى العبادَة أفضل درجة عند الله تعالى يوم القيامة قال الذّاكرون الله كثيراً ، قلتُ يا رسول الله ومن الغاَزى في سبيل الله عزّ وجلّ؟ قال لو ضرب بسيفه في الكفار والمشركين حتى ينكسر ويختضب دماً

والدارقطني وغيرهم مطلقاً وابدؤوا في روايته عن أبي الهيثم وثقه ابن معين واعتمد توثيقه ابن حبان راجعاً لكم فصحيحاً له وورد ابن عدى هذا الحديث في الكامل من طريق سعيد بن عفيرة عن ابن لهيعة عنه في جملة ما انكر عليه من الأحاديث ويزاد ضعفه بأنه لم يروه عنه إلا ابن لهيعة، وأبو الهيثم أي شيخ أبي السمع وهو الراوى عن أبي سعيد اسمه سليمان بن عمرو مصري تابعي ثقة اه (قوله أي العبادة أفضل) كذا في نسخ الأذكار وعليه فيحتاج لتقدير مضاف في الجواب أي عبادة الذّاكرين ليحصل التطابق بين السؤال والجواب أو يجعل من أسلوب الحكم أي سئل عن أفضل الأعمال فاجاب بذكر أفضل الأعمال إعلالاً بانهم حريون بالسؤال عما لهم من الأحوال وذكر ما يعلم منه الجواب من الثناء عليهم بأفضل الأعمال من الذّكر لله المتعال ورواية المشكاة واضحة مطابقة الجواب فيها للسؤال (قوله أفضل درجة عند الله) هذا لفظ الترمذى وفي المشكاة أي العبادة أفضل وارفع درجة عند الله وكان زيادة ارفع وقعت عند الامام احمد وعلى هذا تحمل زيادة والذّاكرات في رواية المشكاة على رواية المصنف هنا وهي التي في الترمذى (قوله الذّاكرون الله كثيراً) ان اريد من الخبر المذكور قبله ما يشمل الذّكر المأثور وغيره واريد به هنا ما يخص المأثور كان الاول اعم وان اريد به هنا الاعم كذلك فهما متساويان (قوله قلت ومن الغاَزى الخ) هذا لفظ الترمذى ورواه في المشكاة قيل وكأنه من رواية الامام احمد والواو عاطفة والمعطوف عليه مقدر أي أفضل من غير الذّاكر حتى من الغاَزى (قوله في الكفار) وهو مفعول

لَكَانَ الذَّاكِرُونَ اللَّهَ أَفْضَلَ مِنْهُ »

به وجعله مفعولا فيه مبالغة لان جعلهم مكانا وظرفا للضرب بالسيف ابلغ من جعلهم مضر و بين به فقط وعطف المشركين على الكفار عطف خاص على عام ان اريد بالمشركين اهل الاوثان من مشركي العرب ومن تابعهم وبالكفار ما يعم ذلك واهل الكتاب اى الحريين وغيرهم او عطف رديف ان اريد بالمشركين ما اريد بالكفار من مقابل المسلم (قوله لكان الذاكرون لله) اى الذاكرون مخلصين له لا لغرض سواه ذكراً كثيراً كما دل عليه السياق والسياق افضل ويوجد في بعض النسخ الذاكرون لله كثيراً ولا وجود له في الاصول المصححة (قوله افضل منه كذا) هو بحذف «درجة» في نسخ الاذكار مع انها ثابتة في جامع الترمذى وقد رواها في شرح السنة وفي المشكاة قال شارحها ابن حجر يحتمل ان المراد بدرجة الوحدة اى واحدة ويحتمل ان المراد بها الجنس اى درجات متعددة ثم قضية هذا الخبر وما في معناه كالخبر الاثنى بعده وخبر من قال حين يصبح او يمسي سبحان الله وبحمده مائة مرة لم يأت احد يوم القيامة بافضل مما جاء به الا احد قال مثل ما قال او زاد عليه ان الذكر افضل سائر الاعمال وكونه افضل اعمال اللسان لا اشكال فيه اذ الاشكال في كونه خيراً من نحو الجهاد وانفاق الذهب والورق وقضية كلام اصحابنا كما قال ابن حجر في شرح المشكاة العكس ويمكن الجمع باعتبار الحيثية و به يندفع التنافي وذلك بان افضلية الذكر نظرا الى امتلاء قلب الذاكر بشهود ربه وحضوره بين يديه والانفاق والجهاد المستلزم لدفع الشيطان وتجرده عن ساحة القلب الذى بصلاحه وطهارته يصلح ويظهر باقى البدن فالذكر من جهة تأثيره فى القلب مالا يؤثر غيره من الانفاق ومحوه افضل والجهاد من جهة خروجه عن نفسه وماله وبذلها لله تعالى وتهدى نعمة وكونه فرض كفاية او عين افضل والذكر سنة والفرض افضل منها بالاجماع

في غير ما استثنى وقد جمعت منه صوراً في قولي
 الفرض افضل من نفل وان كثراً فيما عدا صوراً أخذها حكت درراً
 بدء السلام أذان والطهارة من قبيل وقت مع الأبرار لمن عسرا
 وكلام ابن عبد السلام الآتي في الخبر بعده هينى على ظاهر الخبر غافل عن
 هذا النظر الى كلام الأصحاب المذكورة كما نبه عليه ابن حجر الهيتمي وحمل
 زين العرب الذكر المفضل على الجهاد والانفاق على الذكر الجنائى الفكري دون
 الذكر اللسانى قال لان ذلك له المنزلة الزائدة على بذل النفس والمال لانه عمل نفسى
 وفعل قلبى اشق من عمل الجوارح بل هو الجهاد الأكبر اه وظاهره كلام
 الشراح المذكور وما يأتى يخالفه وما فى مفتاح الحصن حمل هذا وامثاله على الذكر
 المضموم الى الجهاد فالجاهد الذاكراً افضل من الذاكراً بلا جهاد ومن المجاهد
 الغافل والذاكر بلا جهاد افضل من المجاهد الغافل فافضل الذاكراً المجاهدون
 وافضل المجاهدون الذاكرون وكذا الحال فى سائر الاعمال اه اي ان الذكر
 المجرى افضل من جميع العبادات المجرى عنه والعمل المنضم الى ذكر افضل منه الا
 ذكر ومن الذكر المجرى عن العمل ثم ينظر فى نسبة الاعمال المتضمنة باعتبار تفاوت
 مراتبها وفى الحصن ما عمل آدمى عملاً انجى له من عذاب الله من ذكر الله وراه
 الطبرانى فى الكبير واحمد وابن ابى شعبة زاد الطبرانى وابن ابى شعبة قالوا ولا الجهاد
 فى سبيل الله (١) الا ان يضرب بسيفه حتى ينقطع قال الجنفى الاستثناء يدل على
 ان الجهاد الخاص وهو ان يضرب بسيفه حتى ينقطع انجى من الذكر وهذا لا
 يلائم خبر الا اخبركم بخير اعمالكم قلت ومثله الحديث الذى نحن فيه، وقال ابن
 الجوزي قوله ولا الجهاد يعنى والله اعلم الجهاد المجرى عن الذكر يمينه الحديث
 القدسي ان عبدى كل عبدى الذى يذكرنى وهو ملاق قرنه اى بكسر القاف
 اى كفاءه فى الشجاعة حال القتال اه قال فى الحرز ليس مراده ان الجهاد المجرى

(١) لعل هنا سقطاً وامله (قال ولا الجهاد فى سبيل الله) . ع

انجى من الذكر اذ صرح بضمه حيث قال والذاكر بلا جهاد افضل من المجاهد الغافل وانما اراد ان قوله ولا الجهاد محمول على الجهاد المجرد والمراد بالمستثنى المنظم الى الذكر كما بينه بانه الافضل، والا ظهر ان يراد بقولهم ولا الجهاد الا العم من المجرد والمنظم الى الذكر ويراد بالمستثنى الاخير وبه يحصل الجمع بين الاحاديث اه وصرح كلام ابن الجوزي ان الذكر المجرد افضل من العمل المجرد عنه كما هو قضية ظاهر الاخبار لكن قضية ما ذكرناه ان فضله ليس على الاطلاق بل من حيثية ما فيه من امتلاء القلب بشهود الرب والا فالجهاد وبذل الاموال افضل منه من كل حيثية غير الحثية المذكورة وبذلك صرح ابن حجر في شرح المشكاة وقال ايضا الحق انهما خير منه في حق السالك بالنظر لتطهير النفس من رذيلة البخل بالاتفاق ومن رذيلة الجبن بالجهاد والذي لا يحصل ثمرات الذكر وفضله الا بالتطهر عنهما اذ معهما ليس له كبير جدوى والذكر خير منهما بالنظر للعارف لانه يخلو عنهما، وأمر السالك به أولا والادمان عليه حتى يصير كالطبع له ثم لغيره لا يدل على افضليته لانهم انما يفعلون ذلك تدريبا للنفس وأخذنا بالاسهل فلاسهل الى ان يتأهل للاشق ولا شك انه اخف منهما بل لا اشق منهما في الحقيقة على النفس قامر وه بالاخذ بالاهون ابتداء وهو الذكر ثم بما هو اشق من الاتفاق ونحوه، قال وقول الشارح «اعل افضلية الذكر وخيريته ان سائر العبادات من الاتفاق والجهاد وسائل والذكر هو المقصود الاسنى وناهيك من فضل الذكر قوله تعالى فاذا كرونى اذ كرم وغير ذلك» اه لا يخالف ما ذكرناه من التفضل فهو المقصود الاسنى ممن يطهر من ذنوبه دون غيره كما قررت اه وقال المحقق الشهاب الرملى من جملة جواب له ومحصل ما اجاب به العلماء عن الحديثين وغيرهما مما اختلفت فيه الاجوبة بانه افضل الاعمال ان الجواب اختلف باختلاف احوال السائلين بان اعلم كلا بما يحتاج اليه او يليق به اوله فيه رغبة او باختلاف الاوقات بان يكون ذلك العمل ذلك الوقت افضل من غيره ومنه في غيره كالجهاد

* وروينا فيه وفي كتاب ابن ماجه عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

فقد كان افضل الاعمال اول الاسلام لانه الوسيلة الى التمكن منها والقيام بآدابها
ثم تظافرت النصوص على فضل الصلاة عليه وتظافرت على فضلها على الصدقة
مع ان الصدقة في وقت مواساة المضطر تكون افضل منها او ان افضل التفضيل
فيه ليس على بابها بل المراد به اصل الفعل أو انه على حذف من التبعيضية لفظا
وارادتها اه (قوله وروينا فيه) أي في كتاب الترمذي واللفظ له في (١)
كتاب ابن ماجه وكذا رواه مالك واحمد كما في المشكاة قال الا ان مالكا وقفه
على أبي الدرداء اه والخاتم في المستدرک وقال صحيح الاسناد كما سيأتي في
كلامه رحمه الله ولا يضر وقف مالك له لان الحكم لمن وصل على ان مثل هذا
مما لا مجال للرأي فيه حكمه الرفع، وقال الحافظ هذا حديث مختلف في رفعه ووقفه
وفي ارساله ووصله قال الترمذي رواه بعضهم عن عبد الله بن سعيد يعني ابن أبي
هند الراوى عن زياد بن ابى زياد الخـ زوى عن ابى بحريه عن ابى الدرداء قال
الحافظ. ورواه مالك في الموطأ عن زياد بن ابى زياد قال قال ابو الدرداء فذكره
موقوفا ولم يذكر أبابحريه في سنده قال وقد وقع لنا الحديث من وجه آخر عن
ابى الدرداء موقوفا عليه بسند رجاله ثقات فذكره واقاد بهض تلامذة الحافظ. نقلنا
عنه في حال الاملاء ان الصحيح الوقف اه وقد علمت ان الوقف للفظه فقط
لان مثله لا يدركه رأيا (قوله عن ابى الدرداء رضي الله عنه) واسمه عويم بن عامر
بن مالك بن زيد بن قيس من الخـ زج وكان آخر أهل داره اسلاما وحسن
اسلامه وكان فقيها عالما حكما أخى النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين سلمان

(١) قوله (في) لعله (وكذا روي في) . ع

«الْأَنْبِيَاءُ بِخَيْرِ أَعْمَالِكُمْ»

الفارسي وقال عليه الصلاة والسلام في حقه عويمر حكيم امتي شهد ما بعد أحد من المشاهد وعن مسروق قال شامت اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وجدت عليهم انتهى الى عمر وعلى وعبد الله ومعاذ وابي الدرداء وكان ابن عمر يقول حدثونا العالمين العمامين معاذ وابي الدرداء وواه عمر رضي الله عنه القضاء وكان القاضي خليفة الامير اذا غاب ، توفي في خلافة عثمان على الصحيح سنة احدى وقيل ثنتين وثلاثين وقبره وقبر زوجته ام الدرداء الصمري بباب الصنبر من دمشق وقيل له مالك لا تقول الشعر وكل لبيب من الانصار قال الشعر قال وانا قلت شعرا قيل وما هو فقال

يريد المرء أن يؤتى مناه * ويأبى الله الا ما أرادا

يقول العبد فأتى ومالى * وتقوى الله اولى ما استفادا

روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة وتسعة وسبعون حديثا اتفقا منها على حديثين وانفرد البخاري بثلاثة ومسلم بثمانية (قوله الا انبياءكم) وفي نسخة «اخبركم» قال ابن هشام في المنى الا تكون للتنبية فتدل على تحقق ما بعدها وتدخل على الجملتين الاسمية والفعلية ويقول العربون فيها حرف استفتاح فيبينون مكانها ويهملون معناها وافادتها التحقيق من جهة تركيبها من الهمزة و«لا» وهمزة الاستفهام اذا دخلت على النفي افادت التحقيق نحو اليس ذلك بقادر، ولا كونها بهذا المنصب من التحقيق لا تكاد تقع الجملة بعدها الا مصدرية بنحو ما يتلقى به القسم نحو «الا إن اولياء الله» اه ومن غير الغالب الخبر المذكور لا انتفاء التصدير فيه والياتيان بما يدل على شدة الاعتناء بما بعدها ليتفرغ ذهن السامع لاستماعه وفي الحرز يحتمل ان الا للتنبية والآخر انه مركب من لا النافية واستفهام التقرير كما يدل عليه قوله الا تبي (قوله بخير اعمالكم) قال الشيخ عز الدين بن عبد السلام

وأزكاها عند مليككم

في القواعد هذا الحديث يدل على أن الثواب لا يترتب على قدر النصب في جميع العبادات بل قد يأجر الله على قليل العمل أكثر مما يأجر على كثيره فإذا يترتب الثواب على تفاوت الرتب في الشرف اه قال في شرح المشكاة وهذا يجري على الاخذ بظاهر الحديث مع قطع النظر عن كلام الأئمة أي القائلين بافضلية الجهاد والاتفاق على الذكر اه وقال العاقولي في شرح المصنوع فيه دليل على أن الثواب ليس على قدر النصب ولكن على حسب ارادته تعالى وقد يعطى على العمل القليل الاجر الجزيل وقد يعكس اه أي ولا يلزم منه فضل ذي الثواب الكبير على غيره قدرأ فلا يخالف كلام الاصحاب قال الحنفي ولا يناسبه يعني حديث الباب ما وقع من حديث ابن عباس سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي الاعمال افضل فقال احمزها أي اشدها وأقواها وهذا الحديث مذکور في الكتب الكلامية في بحث تفضيل الانبياء على الملائكة اه وهو في النهاية منسوب لابن عباس موقوفا وضبطه بالمهملة والزاي وذكره الجلال السيوطي في الدرر المنتثرة بلفظ افضل العبادات أشدها وقال لا يعرف أي مرفوعا أو موقوفا بسند معروف وعلى تقدير صحته يحمل على ما لم يكن فيه نص من الشارع وقال العاقولي أيضا يمكن أن يكون المراد من ذكر الله المداومة عليه بالباطن والظاهر فيقتضي حينئذ صرف العركاء فيه ولا شك انه اذا كان الذكر بهذه المثابة فهو أكثر من اتفاق مال ينفق وجهاد يخاص منه في زمان معين لان الصبر على مضاضة القتل ساعة واحدة والصبر على مداومة الحضور مع الذكر طويل اه أي فلا يكون فيه ترتب الاجر الجزيل على العمل القليل بل على العمل الكثير والله اعلم (قوله وأزكاها عند مليككم) ازكاها أي انماها من حيث الثواب الذي يقابلها أو اطهرها من حيث كمال ذاتها لا بالنظر للثواب ويؤيده عطف

وَأَرْفَعَهَا فِي دَرَجَاتِكُمْ وَخَيْرٌ لَّكُمْ مِنْ إِنْتَاقِ الذَّهَبِ وَالْوَرَقِ ، وَخَيْرٌ
لَّكُمْ مِنْ أَنْ تَلْقَوْا عَدُوَّكُمْ فَتَضْرِبُوا أَعْنَاقَهُمْ ، قَالُوا بَلَى ، قَالَ

وارفعها اذ هو على الاول تاكيد وعلى الثاني تاسيس وهو خير من التاكيه ومليك
مبالغة ملك ومنه عند ملك مقتدر وهو ظرف لما قبله وما بعده معا او للاخير
وعند في امثال هذا السياق اشرف المرتبة وعلو المكان كما تقدم في الفصل الرابع
(قوله وارفعها الخ) اي اكثرها رفعا لدرجاتكم (قوله وخير لكم) عطف على خير
عطف خاص على عام لان الاول خير الاعمال مطلقا وهو خير من انتاق الذهب
والورق او عطف معاير بان يراد بالاعمال اللسانية فيكون ضد هذا لان بذل
الاموال والنفوس من الاعمال البدنية (قوله انتاق الذهب الخ) الانتاق مصدر
انتق وهو يستعمل في الخير كما ان نفق وضيع في الشر وللذهب اسماء منها النضير
والنضر والنضار والزيرج والسيراء والزخرف والمسجد والعقيان والتبر غير مضر وب
وبعضهم يقول للفضة ، وللفضة ايضا اسماء اللجين والسبيك والعرب ويطلقان على
الذهب ايضا كذا في المطالع للبعلي وفي شرح العمدة للقلقيشندي نظم ابن مالك
اسماء الذهب في قوله

نضر نضير نضار زيرج سيراء * زخرف عسجد عقيان الذهب

والتبر مالم يذب وأشركوا ذهبها * وفضة في سبيك هكذا العرب

وفي النهاية الرقة يريد الفضة والدرهم المضر وب منها وأصل الفضة الورق وهي
الدرهم المضر وبه خاصة فحذف الواو وعوض عنها الهاء وتجمع الرقة على رقات
ورقين وفي الورق ثلاث لغات الورق والورق والورق اه وهذه اللغات
جارية فيه وفيما مائله من كل ثلاثي على وزن فعل بكسر العين فان كانت عينه
حرف حاق جاز فيه لغة رابعة هي اتباع فائه عينه كفيخذ (قوله عدوكم الخ)
أي تلقوا الكفار المحاربين فمقع بينكم حرب فيحصل منكم وفيهم القتل (قوله

ذِكْرُ اللَّهِ تَعَالَى « قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ فِي كِتَابِهِ

ذِكْرُ اللَّهِ) الشَّامِلُ لِلْقُرْآنِ وَهُوَ أَفْضَلُ أَعْمَالِ اللِّسَانِ بِلَا خِلَافٍ يَتَقَدَّمُ مَا فِي فَضْلِهِ عَلَى عَمَلِ الْبَدَنِ وَأَفْضَلُ أَنْوَاعِهِ الْقُرْآنُ فَفِي الْخَبْرِ وَفَضْلُ كَلَامِ اللَّهِ عَلَى سَائِرِ الْكَلَامِ كَفَضْلِ اللَّهِ عَلَى سَائِرِ خَلْقِهِ فَفِيهِ إِعْجَابٌ إِلَى أَنْ ذَكَرَهُ بِكَلَامِهِ الْقَدِيمِ خَيْرَ مَنْزِلٍ بِالذِّكْرِ الْحَادِثِ وَإِيضًا الْقُرْآنُ مُشْتَمِلٌ عَلَى الذِّكْرِ مَعَ زِيَادَةِ مَا يَفْتَضِيهِ مِنَ الْفِكْرِ وَالتَّأَمُّلِ فِي لُطْفِ مَبَانِيهِ وَجَسَنِ مَعَانِيهِ وَالْعَمَلِ بِمَا فِيهِ وَلَا شَكَّ أَنَّهُ أَفْضَلُ مِنْ مَجْرَدِ الذِّكْرِ، نَعَمْ مَحَلُّ ذَلِكَ مَا لَمْ يَرِدْ مِنَ الشَّارِعِ تَخْصِيصًا لِحَالٍ أَوْ مَكَانٍ أَوْ زَمَانٍ بِذِكْرِ مَخْصُوصٍ وَالْأَفْضَلُ فَالاشْتِغَالُ بِهِ فِيهِ أَفْضَلُ مِنْهُ بِالْقُرْآنِ اتِّبَاعًا لِلْمَأْتُورِ وَفِي الْحَرْزِ جَاءَ فِي كَثِيرٍ مِنَ الْأَحَادِيثِ مَا يُدَلُّ عَلَى أَنَّ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَتَعَلِيمَهُ أَفْضَلُ مِنَ الذِّكْرِ الْمَجْرُودِ بَلْ مِنْ سَائِرِ الطَّاعَاتِ وَالْعِبَادَاتِ أَهْ وَكَلَامُ أَصْحَابِنَا مُقْتَضٍ لِذَلِكَ قَالَ إِمَامُنَا الشَّافِعِيُّ الْإِسْتِغْنَالُ بِالْعِلْمِ أَفْضَلُ مِنَ الْإِسْتِغْنَالِ بِصَلَاةِ النَّافِلَةِ وَإِذَا فَضِلَ عَلَيْهَا وَهِيَ أَفْضَلُ الْأَعْمَالِ الْبَدَنِيَّةِ فَغَيْرَهَا مِنْ نَوَافِلِ الْأَذْكَارِ أَوْلَى وَاللَّهُ أَعْلَمُ (قَوْلُهُ قَالَ الْحَاكِمُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ) هُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّيْسَابُورِيُّ الْمَعْرُوفُ بِابْنِ الْبَيْعِ وَوُلِدَ بِنَيْسَابُورٍ فِي شَهْرِ رَجَبِ الْوَأُولَى سَنَةِ أَحَدِي وَعِشْرِينَ وَثَلَاثِينَ وَتَوَفَّى بِهَا فِي يَوْمِ الْارْبَعَاءِ ثَلَاثَ صَفَرِ سَنَةِ خَمْسٍ وَارْبَعِينَ طَلَبَ الْعِلْمَ مِنَ الصَّغَرِ بِاعْتِنَاءٍ وَالِدِهِ وَخَالَهِ وَأَوَّلَ سَمَاعِهِ سَنَةَ ثَلَاثِينَ، وَكَثُرَ مِنَ الشُّيُوخِ أَكْثَرَهُمْ مِنْ نَيْسَابُورٍ وَلَهُ فِيهَا نَحْوُ أَلْفِ شَيْخٍ وَفِي غَيْرِهَا نَحْوُ أَلْفِ شَيْخٍ أَيْضًا رَوَى عَنْهُ خَلْقٌ كَثِيرٌ مِنْ أَجْلِهِمُ الْبَيْهَقِيُّ وَالدَّارِقُطِيُّ وَهُوَ مِنْ شَبِوُخِ وَرَحَلَ إِلَيْهِ مِنَ الْبِلَادِ لِسَعَةِ عِلْمِهِ وَرَوَايَتِهِ وَاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ عَلَيْهِ أَنَّهُ مِنْ أَعْلَامِ الْإِمَّةِ الَّذِينَ حَفِظَ اللَّهُ بِهِمْ هَذَا الدِّينَ وَحَدَّثَ عَنْهُ فِي حَيَاتِهِ وَكَانَ يَرْجَعُ إِلَى قَوْلِهِ حِفْظُ عَصْرِهِ كَابِي بَكْرِ بْنِ إِسْحَاقَ وَابِي الْوَلِيدِ النَّيْسَابُورِيِّ وَكَانَ أَبُو سَهْلٍ الصَّمْعَلُوكِيُّ وَابْنُ فُورَكٍ وَامْتَالِهِمَا يَتَقَدَّمُونَهُ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَيُرَاعُونَ حَقَّ فَضْلِهِ وَيَعْرِفُونَ لَهُ الْحَرَمَةَ الْإِكِيدَةَ بِسَبَبِ تَفَرُّدِهِ بِحِفْظِهِ وَمَعْرِفَتِهِ

المستدرك على الصحيحين هذا حديث صحيح الاسناد

وقال محمد بن طاهر الحافظ سألت سعداً الزنجاني الحافظ بمكة فقلت له اربع من الحفاظ. تعاصروا أيهم احفظ الدارقطني ببغداد وعبدالغني بمصر وابن منده باصبهان وأبو عبد الله الحاكم بنيسابور فسكت فالحجت عليه فقال اما الدارقطني فاعلمهم بالمال واما عبدالغني فاعلمهم بالانساب واما ابن منده فكثرهم حديثاً مع معرفة تامة وأما الحاكم فاحسنهم تصنيفاً وحكى ان ابا الفضل الهمداني الاديب لما ورد نيسابور وتعصبوا له ولقب بديع الزمان اعجب بنفسه اذ كان يحفظ المائة بيت اذا أنشدت بين يديه مرة واحدة وينشدها من آخرها الى اولها مقلوقة وانكر على الناس قوامهم فلان الحافظ في الحديث ثم قال: وحفظ الحديث مما يذكر، فسمع به الحاكم ابن البيهق فوجه الية بجزء وأجله جمعة في حفظه فرد اليه الجزء بعد الجمعة وقال من يحفظ هذا محمد بن فلان وجمعة بن فلان أسام مختلفة والفاظ. متباينة فقال له الحاكم قاعرف نفسك واعلم ان حفظ هذا أصعب مما انت فيه ذكره السبكي في طبقاته وروي ابو موسى المدني ان الحاكم دخل الحمام واغتسل وخرج وقال آه وقبضت روحه وهو متزلم يلبس قميصه بعد (قوله المستدرك) بفتح الراء سمي به لانه استدرك فيه الزائد على الصحيحين من الصحيح مما هو على شرطهما أو شرط احدهما او مالم على شرط واحد منهما معبرا عن الاول (١) بقوله هذا حديث صحيح الاسناد وربما اورد فيه ما هو فيهما او في احدهما سهوا وربما اورد فيه ما لم يصح عنده منبها على ذلك وهو متساهل في التصحيح قال المصنف في شرح المذهب اتفق الحفاظ على ان تلميذه البيهقي اشد تحرياً منه وقد تلخص الذهبي المستدرك وتعقب كثير امته بالضعف والنكارة وجمع جزءا فيه الاحاديث التي هي فيه وهي موضوعة فذكر نحو مائة حديث وقاله ابو سعيد الماليني طالعت المستدرك الذي صنفه الحاكم فلم ارفيه حديثاً على شرطهما قال الذهبي وهذا اسراف وغلو من الماليني والافيه جملة وافرة

(١) (عن الاول) امله (عن الاخير) فلتيامل . ع

* وروينا في كتاب الترمذی

على شرطهما وجملة كثيرة على شرط احدهما بل مجموع ذلك نحو نصف الكتاب وفيه نحو الربع مما صح بسنده وفيه بعض شيء اورد عليه وما بقي وهو نحو الربع فهو منا كبر وواهيات لا تصح وفي بعض ذلك موضوعات قال شيخ الاسلام الحافظ وانما وقع للاحكام التساهل لانه سرد الكتاب لينقحه فاعجلته المنية قال وقد وجدت في قريب نصف الجزء الثاني من تجزئة ستة من المستدرك «الى هنا انتهى املاء الحاكم» قال وما عدا ذلك من الكتاب لا يؤخذ عنه الا بالاجازة قال والتساهل في القدر الممل قليل جدا بالنسبة الى ما بعده وحكم احاديث المستدرك ان ما صحيحه منها ولم يوجد (١) فيه لغيره من المتقدمين تصحيحا ولا تضعيفا يحكم له بالحسن اذ لم يظهر فيه علة تقتضي ضعفه قاله ابن الصلاح وتبعه المصنف وهو مبني من ابن الصلاح على انقطاع التصحيح في هذه الاعصار والجمهور على خلافه ولذا قال البدر بن جماعة الصواب انه يتبع ويحكم عليه بما يليق بحاله من الصحة والحسن والضعف وتبعه العراقي فقال ان الحكم بالحسن فقط يحكم والمصنف كالجمهور لجواز (٢) التصحيح وكانه سكت عن التنبيه على ذلك هنا مع خلافه في الاصل المبني عليه ذلك اكتفاء بما ذكر ثمه وبه يندفع قول بعض شراح التقرير له فاعجب من المصنف كيف وافقه هنا مع مخالفه في المسألة المبني عليها (قوله وروينا في كتاب الترمذی الخ) قال المنذري في الترغيب رواه الترمذی والطبرانی في الصغیر والاوسط وزاد ولا حول ولا قوة الا بالله روى عن عبد الواحد ابن زياد عن عبد الرحمن بن اسحاق عن القاسم عن ابيه عن عبد الله بن مسعود وقال الترمذی حديث حسن غريب من دنا الوجه من حديث ابن مسعود قال المنذري ابو القاسم هو عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود وعبد الرحمن هذا لم يسمع

(١) (يوجد) لعله (نجد). ع (٢) (لجواز) لعله (يجوز). ع

عن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 « لَقِيتُ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

من أبيه وعبد الرحمن بن اسحاق هو ابو شيبه الكوفي واه قال الحافظ ابن حجر
 قال الطبراني لم يروه عن القاسم الا عبد الرحمن بن اسحاق ولا عنه الا عبد الواحد
 ولا رواه مرفوعا عن عبد الواحد الاسياري يعني ابن ابي حاتم اه ونقل الحافظ
 مثله عن الدارقطني في الافراد وحسنه الترمذي لشواء ه ومن ثم قيد بالغرابة والافيد
 الرحمن بن اسحاق ض فوه وهو ابو شيبه الواسطي ومن شواهد الحديث حديث
 ابي ايوب الانصاري ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة اسرى به مر على
 ابراهيم خليل الرحمن فقال ابراهيم يا جبريل من هذا معك قال هذا محمد فقال ابراهيم
 مرأمتك فليكثر وا من غراس الجنة فان تربتها طيبة وأرضها واسعة فقال النبي صلى
 الله عليه وسلم وما غراس الجنة قال لا حول ولا قوة الا بالله هذا حديث حسن
 اخرجه أحمد وابن حبان اه قال الحافظ المنذري ورواه الطبراني باسناد واه
 من حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه وانفذه قال سمعت رسول الله صلى الله
 عليه وسلم يقول ان في الجنة قيعانا فاكثروا من غراسها قالوا يا رسول الله وما
 غراسها قال صلى الله عليه وسلم سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر
 (قوله عن ابن مسعود) هو ابو عبد الرحمن عبد الله بن مسعود بن غافل بمجمة
 وفاه الهذلي وهذيل ابن مدركة كان ابن مسعود حالف في الجاهلية عهد الحارث
 ابن زهرة وامه ام عبد هذلية ايضا اسلم قديما بمكة سادس ستة لما مر به صلى الله
 عليه وسلم وهو يرعى غنما لعقبة بن أبي معيط فقال يا غلام دل من ابن قال نعم
 ولكني مؤتمن قال فهل من شاة لم ينزاعها فيجل فأتاه بها فمسح ضرعها فنزل ابن
 خلبه في اناه نشرب منه وسقى ابا بكر ثم قال للضرع اقلص فقلص فعاد كما كان
 فقال يا رسول الله علمني من هذا الكلام أو من هذا القرآن فمسح رأسه وقال انك

لَيْلَةَ أُسْرِي بِي . فَقَالَ يَا مُحَمَّد

غلام معلم قال فلقد اخذت منه سبعين سورة ما نازعني فيها بشر ، قال عبد الله لقد رأيتني سادس ستة ما على ظهر الارض مسلم غيرنا وهو اول من جهر بالقرآن بمكة بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم هاجر الى الحبشة ثم الى المدينة وشهد بدرًا وبيعة الرضوان والمشاهد كلها وصلى للقبليتين وكن صلى الله عليه وسلم يكرمه ويدنيه ولا يحجبه فلذلك كان كثير الولوج عليه صلى الله عليه وسلم ويمشي معه وامامه ويستتره اذا اغتسل ويوقظه اذا نام ويلبسه نعليه اذا قام فاذا جالس ادخلها في ذراعيه وكان مشهورا بين الصحابة بانه صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم وشراكة وزيه وطهوره في السفر وبشره صلى الله عليه وسلم بالجنة وقال رضيت لامتي ما رضى لها ابن ام عبد وسخطت لها ما سخط لها ابن ام عبد وكن يشبه برسول الله صلى الله عليه وسلم في سمته وهدية ودله وكان خفيف اللحم شديد الادمة نحيفا قصيرا جدا نحو ذراع ولما ضحك الصحابة من دقة رجله قال صلى الله عليه وسلم «لرجل عبد الله في الميزان اثقل من جبل احد» ولي قضاء الكوفة وما لها في خلافة عمر وصدرها من خلافة عثمان ثم رجع الى المدينة ومات بها وقيل بالكوفة سنة اثنتين وثلاثين عن بضع وستين سنة وصلى عليه الزبير ليلا ودفنه بالبقيع بايصائه له بذلك لكونه صلى الله عليه وسلم كان قد آخى بينهما روى له ثمانمائة حديث وثمانية وأربعون حديثا انفقا منها على اربعة وستين وانفرد البخاري باحد وعشرين ومسلم بخمسة وثلاثين روى عنه الخلفاء الاربعة وكثير من الصحابة ومن بعدهم رضي الله عنه (قوله ليلة اسرى بي) اي لما اسرى بي الى بيت المقدس ثم الى السموات العلى ثم الى قاب قوسين او ادنى رأيت ابراهيم بمكانه من السماء السابعة مسندا ظهره الى البيت المعمور وكونه أشرف

أقرىء أمتك السلام ، وأخبرهم أن

الانبياء وافضلهم بعد نبينا كان في ارفع السموات (قوله أقرىءه امتك السلام) قال في فتح الاله لا يبعد انه ينبغي لمن سمع ذلك أن يقول عليه السلام ورحمة الله وبركاته جزاء لما تفضل به على هذه الامة آخرا كما تفضل عليها أولا به ؤاله من ربه أن يبعث فيهم رسولا من أنفسهم وهو نبينا محمد صلى الله عليه وسلم ففي الحديث أنا دعوة ابي ابراهيم وبشارة اخ عيسى الخ وقد جوزى عن هذا بما منه إحياء ذكره والاعلان بشكره بالصلاة عليه وعلى آله في جميع الصلاة اه قال المصنف في التهذيب لفظ الامة يطلق على معان منها من صدق النبي صلى الله عليه وسلم وآمن بما جاء به وتبعه فيه وهي المدوحة بنحو كنتم خير أمة اخرجت للناس ومنها من بعث اليهم صلى الله عليه وسلم من مسلم وكافر ومنه حديث لا يسمع بي أحد من هذه الامة يهودى ولا نصرانى ثم يموت ولم يؤمن بالذي أرسلت به الا كان من أصحاب النار واه مسلم في كتاب الايمان اه باختصار ونقل الفاكهاني في شرح الاربعين النووية عن العزيمي ان أمة على ثمانية أوجه أى بحسب مدلولها ونحوا بمعنى الجماعة وأتباع الانبياء والرجل الجامع للخير يقتدى به والدين والملة نحو انا وجدنا آباءنا على أمة والحين والزمان نحو وادكر بعد أمة ومن قرأ بعد أمة بفتح اوليه فالمراد به النسيان والقامة نحو هذا حسن الامة اي القامة والرجل الامة المنفرد بدينه لا يشركه فيه احد قال صلى الله عليه وسلم يبعث زيد بن عمرو بن نفيل امة وحده والام كهذه امة زيد اي امة اه وفي مفردات الراغب الامة كل جماعة يجمعهم امر ما اما دين او زمان واحد او مكان سواء كان الجامع تسخييراً او اختياراً والجمع اسم وقوله ان ابراهيم كان امة قانتا لله اي قائما مقام جماعة في عبادة الله نحو قولهم فلان في نفسه قبيلة اه وبه يعلم

الجنة طيبةُ التُّربةِ عذبةُ الماء . وأنها قيعانٌ وأن غراسها سبحان الله ،
والحمد لله ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ » قال الترمذي حديثٌ حسن ،

ان اطلاق الامة على الجماعة لابد ان يكون لهم جامع مما ذكر (قوله الجنة) هي
كما في مفردات الراغب كل بستان ذي شجر يستر الارض بأشجاره وسميت
الجنة اما تشبيها بالجنة في الارض وان كان بينهما بون واما لستره عنا نعيمها المشار
اليه بقوله فلا تعلم نفس ما اخفى لهم من قرة اعين اه باختصار وطيب تربها لان
تربها المسك والزعفران ولا اطيب منهما (قوله عذبة الماء) قال تعالى وأنهار من
ماء غير آسن اى غير متغير بملوحة ولا غيرها (قوله قيعان) في المفردات القيع
والفاح المستوي من الارض جمعه قيعان وتصغيره قويع (قوله غراسها) جمع غرس
وهو ما يفرس وقيل ما يستر بتراب الارض من نحو البذر لينبت بعد ذلك واذا
كانت التربة طيبة وماؤها عذبا كان غراسها أطيب وافضل لبلوغه النهاية في الصلاح
والنمو وقد يطلق الغراس على وقت الغرس والمراد ان هذه الكلمات سبب لدخول
قائلها الجنة لكثرة اشجاره منزله داخل الجنة لانه كلما ذكرها نبتت له اشجار بعددها
ثم لا يشكل هذا الخبر المصريح بكون الجنة قيعانا قابلة لغرس الاشجار بما يقتضيه
نحو قوله تعالى جنتات عدن تجري من تحتها الانهار الآية من تكاثرها بالتفاف
اغصان الاشجار اذ معنى الجنة ما اخوذ من الستر على ما تقدم فيه وهي مخلوقة معدة
للمتقين لانه ليس المراد من الخبر خلوها الكلى عن القصور والاشجار بل معناها
ان فيها ما هو ملتف بالاشجار وفيها ما هو واسع مهد للغراس ، والبذر الباقيات
الصالحات ونحوها من الطاعات ويتميز الغرس الاصلى الذى بلا سبب والغرس
المتسبب عن تلك الكلمات وحكمته تفاوت شكر المتمتع بذلك على ما غرسه بقوله
تلك الكلمات وعلى ما لم يفرسه وانما غرس له جزاء اعماله تفاوت التذاهه بذلك
اذ ما تعب الانسان في غرسه ليس كالذي يجيء له منزلا بلا تعب قال الما قولى

وروينا فيه عن جابر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال
« مَنْ قَالَ سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ »

تقرير الكلام ان الجنة ذات قيمان لانه ثبت انها ذات اشجار في قوله تعالى
دانية عليهم ظلالها وذللت قطوفها تذليلا فهي على هذا ذات قيمان وذات اشجار
فما كان قيماننا فغراسه سبحانه الله الخ اه وقال الطيبي الحق انها كانت قيماننا ثم
ان الله تعالى اوجده بفضلته وسعة رحمته فيها اشجاراً وقصوراً على حسب عمل
العاملين لكل عامل ما يختص به بحسب عمله ثم ان الله تعالى لما يسره لما خلق له من
العمل لينال به ذلك الثواب جعله كالغراس لملك الاشجار على سبيل المجاز اطلاقاً
للسبب على المسبب ثم قال ولما كان سبب ايجاد الله الاشجار على (١) العاملين اسند
الغراس اليهم اه ونظر فيه بان فيه تكلفاً وادعاء تجوز غير محتاج اليه والا ظهر
ما ذكرناه من كون اكثرها مغروساً لكونه مقابلاً للعمل الصالح غير تلك الكلمات
وباقيا معددا للغراس ببذر تلك الكلمات ليمتاز ثواب هذه الكلمات لعظم فضلها كما
علم مما سبق من الاحاديث عن غيرها وفي المرقاة ويخطر بالبال والله اعلم بالحال
ان اقل اصحاب الجنة من له جنتان كما قال تعالى ولن خاف مقام ربه جنتان
فيقال جنة فيها اشجار وانهار وحور وقصور خانت بطريق الفضل وجنة
يوجد فيها ما ذكر بسبب حدوث الاعمال والاذكار من باب العدل وهذا معنى
قول بعض الصوفية في تفسير الآية جنة في الدنيا وجنة في العقبى اه (قوله
وروينا فيه) اى في كتاب الترمذى وفي السلاخ بعد ايراده بهذا اللفظ الا انه
زاد العظيم فقال من قال سبحانه الله العظيم وبحمده رواه الترمذى والنسائى
والحاكم وابن حبان فى صحيحيهما وقال الترمذى واللفظ له حسن غريب وقال
الحاكم صحيح على شرط مسلم وفى رواية النسائى واحدي روايات ابن حبان

غُرِسَتْ لَهُ نُخْلَةٌ فِي الْجَنَّةِ « قَالَ التِّرْمِذِيُّ حَدِيثٌ حَسَنٌ * وَرَوَيْنَا فِيهِ
عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْكَلَامِ
أَحَبُّ إِلَيَّ اللَّهُ تَعَالَى ؟ قَالَ مَا اصْطَفَى اللَّهُ تَعَالَى لِمَلَائِكَتِهِ ، سُبْحَانَ
رَبِّي وَبِحَمْدِهِ ، سُبْحَانَ رَبِّي وَبِحَمْدِهِ « قَالَ التِّرْمِذِيُّ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ
* وَهَذَا حِينَ أُشْرِعُ فِي مَقْصُودِ الْكِتَابِ ، وَأُذَكَّرُهُ عَلَى تَرْتِيبِ الْوَاقِعِ
غَائِبًا ، وَأَبْدَأُ بِأَوَّلِ اسْتِيقَاضِ الْإِنْسَانِ مِنْ نَوْمِهِ ثُمَّ مَا بَعْدَهُ عَلَى التَّرْتِيبِ
إِلَى نَوْمِهِ إِلَى اللَّيْلِ ، ثُمَّ مَا بَعْدَ اسْتِيقَاضَاتِهِ فِي اللَّيْلِ إِلَى يَنَامَ بَعْدَهَا ،
وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ

شجرة بدل نخلة اه وفي الترغيب بعد ايراده باللفظ الذي في الاذكار الا انه
من حديث ابن عمر (١) رواه البزار باسناد جيدة (٢) قلت قال في المرقاة وزاد فانها (٣)
عبادة الخلق وبها ترفع ارزاقهم اي يقين اه وأورده من حديث جابر كما في
السلح وزاد قوله ورواه الحاكم في موضعين باسنادين قال في أحدهما على شرط
مسلم وفي الآخر على شرط البخاري اه ورواه ابن ابى شيبة كما في المرقاة
(قوله غرست له نخلة) قال الما قولى في شرح انصـاييح يحتمل أن يكون على
حقيقته ويحتمل أن يكون مجازا عن تثبيت اجره وحلاوة جناته اه وعلى الاول
فالمراد نخلة عظيمة لمظم مقابلها فيما مر من كونه حبيبا للرحمن ثفيلاً في الميزان
(قوله سبحان ربي وبحمده الخ) كتب الصديق الاهدل بهامش نسخته وقع
هذا الحديث في جامع الترمذي سبحان ربي وبحمده مكرراً مرتين وفي بعض

(١) لعله (ابن عمرو) كما في الترغيب (٢) لعله (باسناد جيد) كما في الترغيب (٣) قوله
'الخ' كذا بالاصول ولفظ (يقين) مضبوط بضم ففتح فتشديد . ع

باب ما يقول إذا استيقظ من منامه

روينا في صحيح إمامي المحدثين أبي عبد الله محمد بن اسمعيل بن
ابراهيم بن المغيرة البخاري وأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم
القشيري رضي الله عنهما ، عن أبي هريرة رضي الله عنه ، أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال

نسخ الاذكار مكررا ثلاثا ولا أدري من أين أتى به اه أقول لعله مكرر ثلاثا
في أصل المصنف من انتمذي والله اعلم وقد خرج الحافظ الحديث من طريق
ابن نعيم في المستخرج عن ابى ذر وكرره مرتين فقط كما قال الاهدال ولم يذبه
الحافظ في هذا المقام على ذلك وسيأتى في باب كيفية لباس النل والثوب الكلام
على الجمع بين وصفى الصحة والحسن في حديث واحد
(باب ما يقول اذا استيقظ من منامه)

ما فيه اما موصول اسمى والماند ضمير منصوب محذوف اى يقوله او
موصول حرفى وهى وصلتها فى تأويل مصدر بمعنى اسم المفعول اى
مقوله وقت استيقاظه والاول اقرب والنام مصدر ميمي وتقدم فى الفصول
تعريف النوم وعلم مما سبق ان كل ذكر ورد عن الشارع فى حال
مخصوص فلا اشتغال به افضل من الاشتغال بقراءة القرآن (قوله روينافى صحيح
البخارى ومسلم) وكذا اوردته مالك وابو داود والنسائى وابن ماجه وقال فيصحيح
نشيطا طيب النفس قد اصاب خيرا وان لم يفعل اصبحت كسلانا خبيث النفس
لم يصب خيرا وروى ابن خزيمة فى صحيحه نحوه وزاد فى آخره فجالوا عقده
ولو بركتين ، ورواه ايضا من حديث جابر ما من ذكر ولا اثنى الا على رأسه
جرير معنود حين يرقد بالليل فان استيقظ وذكر الله انحلت عقدة واذا قام فتوضأ

« يَعْقِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ »

وصلى انحلت العقد فاصبح خفيفا طيب النفس قد اصحاب خيرا رواه ابن حبان في صحيحه والجرير الحبل كذا في الترغيب المنذري (قوله يعقد الشيطان) أي ابليس أو بعض جنده (قوله على قافية رأس احدكم الخ) قال زين العرب في شرح المصابيح لعل تخصيص القافية بالعقد لانها محل الواسمة وهي اطوع القوى للشيطان واسرعها اجابة لدعوته بل لا يدخل الشيطان على الانسان الا بواسطة ما سولته له تلك القوة فلذا خصت بالذكر وقال العاقولي في تخصيصها بالذكر اشعار بأذلال النائم عن قيام الليل واهانتها لان الضرب عليه غاية الاهانة وفي شرح مسلم للمصنف اختلاف العلماء في هذا العقد فقول عقده حقيقى . أى السحر للانسان ومنعه من القيام قال تعالى ومن شر النفثات في العقد فعلى هذا هو قول يؤثر في تثبيت النائم كتأثير السحر وقيل يحتمل ان يكون فعلا يفعله كفعل النفثات في العقد وقيل هو من عقد القلب وتصميمه فكانه يوسوس في نفسه ويحدثه بأن عليه ليل طويلا فيتأخر عن القيام وقيل هو مجاز كني به عن تثبيت الشيطان عن قيام الليل اه قال العارف ابن ابي جمرة وهل العقد في القافية نفسها أو هو في شيء يجعله الشيطان على القافية الظاهر انه في شيء آخر بدليل قوله على ولو كان فيها نفسها لقال في وزاد ذلك بيانا بقوله يضرب مكان كل عقدة عليك ليل طويل لان هذه الصفة صفة ما يفعله السحرة اذا سحروا شخصا بما يفعلون من السحر في شيء ويعقدون فيه العقد ويسمون ما يشاءون من أنواع مسحرم ولا احتمال آخر لان من النائمين من ليس لهم شعر فم يربطون وهو الغالب من الناس اه وفي سنن ابن ماجه من حديث ابي هريرة عنه صلى الله عليه وسلم يعقد الشيطان على قافية رأس احدكم بالليل بحبل فيه ثلاث عقد الحديث وهو يؤيد ما قاله العارف ، ثم هل هذا العقد عام لكل من نام

اولا ، قال المازرى والحافظ. ابن حجر يخص منه من صلى المشاء كما نفعه السيوطى
 فى التوشيح عنهما ويخالفه ما فى شرح مسلم للمصنف : اعلم أن البخارى بوب لهذا
 الحديث باب عقد الشيطان على رأس من لم يصل فانكره عليه المازرى وقال الذى
 فى الحديث انه يعقد على قافية رأسه وان صلى وانما تنحل عقده بالذكر والوضوء
 والصلاة وجعل من صلى وانحلت عقده كمن لم يعقد عليه لزوال أثره اه وقال
 الحافظ. يمكن أن يخص منه من قرأ آية الكرسي فقد ثبت انه يحفظ. من الشيطان
 وقال العارف. ابن ابى جرة وأما الجواب عن الثانى وهو هل ذلك فى عمومته فى أهل
 الخصوص وغيرهم فاللفظ يعطى العموم لكن يخصه الآيات والاحاديث كقوله
 تعالى إن عبادى لىس لك عليهم سلطان وكقوله صلى الله عليه وسلم من قرأ عند
 النوم سورة من القرآن كانت له حرزا من الشيطان حتى يصبح ، ومن قرأ آية
 الكرسي عند مسائه كانت له حرزا من الشيطان أو كما قال وهن قال كلما أصبح
 أو أمسي لا اله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير
 كانت له حرزا من الشيطان يومه ذلك حتى يمسي وليلته حين يصبح أو كما قال
 والاحاديث فى ذلك كثيرة وقد نبه الشارع على مكائده كلها وجميع وجوه تسلطه
 علينا وبين المخرج منها والتجذر منه فجزاه الله خيرا فهذا يخص عموم الحديث
 وما يوضح ما ذكرناه أن بعض العباد جاء يدخل مسجد فى البرية وكان ممن اعطى شيئا من
 المكائفات فرأى شيطانين على باب المسجد فقال أحدهما لا تخردخل اعوذ لك المصلى
 فقال له لا اقدر ذلك النائم يحرقنى بنفسه فتعجب العابد كيف يخاف الشيطان من النائم
 ولا يخاف من المصلى اللهم دخل ابصر النائم ابراهيم بن ادم فانظر هل يعقد
 الشيطان على قافية مثل هذا السيد شيئا وهو لا يقدر ان يقرب اليه ، وكما قال صلى
 الله عليه وسلم فى حق عمر رضى الله عنه ما سالكك فجاء الاسالك الشيطان فجاء
 غير فجعك فاذا كان لا يقدر ان يخطر فى طريقه فكيف يعقد على ناصيته ، هذا
 محال قال العارف ابن ابى جرة والظاهر انه اذا استيقظ. وذكر وتوضأ وصلى ثم نام لا

«ثَلَاثَ عُقَدٍ يَضْرِبُ عَلَى كُلِّ عُقْدَةٍ مَكَانَهَا عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ مِمَّ فَارَقْدُ ،
فَإِنْ اسْتَيْقَظَ وَذَكَرَ

يعود العقدة إليه يؤخذ ذلك من قوله أصبح نشيطا طيب النفس (توله ثلاث عقدة) وتكرار العقدة ليثقل النوم فيطول أو ليكسل وبالعقد وتكرره يصير كالربوط الذي لا حركة له وحكمة خصوص الثلاث أنه يثبته على (١) الذكر فالوضوء فالصلاة قال القرطبي حكمة ذلك أن أغلب ما يكون انتباه الإنسان في السحر فإن اتفق له أن يرجع إلى النوم ثلاثا لم تنقض النومة الثالثة إلا وقتها ذهب الليل و « على كل عقدة » مفعول « يضرب » وضربه بيده على العقدة تارة كيدا وأحكاما لها (قوله عليك ليل طويل) الجملة مفعول لقول محذوف أي يلقي على كل عقدة بعقدها قوله الذي يدنيه في القلب بالسوسنة التي أقدره الله عليها أو بنسب ذلك مما سبق ليظهر الممثل من غيره عند وقوع هذه الفتنة « عليك ليل طويل » وهو بالرفع في جميع طرق البخاري ورفعه على الابتداء والظرف قبله متماق الخبر ، أو على اضمحار فعل أي بقي عليك ليل ، قال ابن حجر الميمني أو عليك خبر مقدم أو اغراء أي الزم النوم فإن أمامك ليل طويل فالكلام حينئذ في قوة جملتين والثالثة كالتعليل للاولى وأما رواية مسلم فقال القاضي عياض رواية الأكثر عنه بالنصب وهو على الاغراء قال القرطبي والزر كشي والرفع أولى من جهة المعنى لأنه يمكن في الغرور من حيث إنه يخبره بطول الليل ثم يأمره بالرقاد بقوله فارقد وإذا نصب على الاغراء لم يكن فيه إلا الاغراء بملازمة طول الرقاد وحينئذ يكون قوله فارقد ضامما اه وهو في النسخ التي وقعت عليها من الاذكار بالرفع لانتفظ حديث الكتاب للبخاري كما ذكره المصنف قيل وذكر الليل ظاهره اختصاص ما ذكر بنومه ولا يبعد أن يجيء مثله في نوم النهار كالنوم حال الابراد اه (قوله وذكر

اللَّهِ تَعَالَى انْحَلَّتْ عَقْدَةٌ ، فَان تَوْضِئًا انْحَلَّتْ عَقْدَةٌ . فَإِنَّ صَلَّى انْحَلَّتْ
عَقْدَةٌ كُلُّهَا

الله) أى باى ذكر كان لكن المأثور افضل قاله المصنف فى شرح مسلم (قوله فان
توضاً) أى ان كان ذا حدث أصغر فتنجل بالوضوء أما ذو الجنابه فلا تنجل الا
بالغسل وذكر الوضوء فى الخبر جريا على الغالب فى الحدث من كونه الاصغر ووقع
فى رواية لمسلم «وان توضاً انحلت عقدتان» قال المصنف فى شرحه معناه تمام عقدتين
أى انحلت عقدة ثانية وتم بها عقدتان وهو بمعنى قوله عز وجل قل أنتم لتكفرون
بالذي خالق الارض فى يومين الى قوله فى اربعة أيام أى فى تمام اربعة ايام ومعناه
فى يومين آخرين تمت بهما الايام اربعة ومثله فى الحديث الصحيح من صلى على
جنازة فله قيراط ومن اتبعها حتى توضع فى القبر فقيراطان والمراد انه قيراطان بالاول
ومعناه أن بالصلاة يحصل له قيراط وبالاتباع قيراط آخر تم به الجملة قيراطين
ودليل ان الجملة قيراطان خبر مسلم فى صحيحه من خرج مع جنازة من بيتها
ومن صلى عليها ثم تبعها حتى تدفن كان له قيراطان من الاجر كل قيراط مثل أحد
ومن صلى عليها ثم رجع كان له قيراط من الاجر مثل أحد وأورد بمعناه خبر
البخارى اه (قوله فان صلى انحلت عقده) هو بلفظ الجمع فى البخارى بلا
خلاف ورواية المصنف هي رواية البخارى فى بدء الخلق وفى التوشيح أقل
ما يحصل به حل عقد الشيطان ركعتان لخبر ابن خزيمة فحلوا عقد الشيطان ولو
بركعتين قال العراقي ولهذا استحب افتتاح صلاة الليل بركعتين خفيفتين للامر
به فى مسلم مبادرة الى حل عقده اه قال العارف ابن ابي جمرة لفظ الحديث يعطى
تناول ذلك لكل مصل على أى حال كان لكن يخصصه قوله صلى الله عليه وسلم
من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم يزد من الله الا بعدا فمن هو بعيد عن
الله والعياذ بالله كيف لا يعقد الشيطان عليه و ياسب به كيف شاء بل هو فى ذاته

فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ ،

شيطان كما قال جل جلاله شياطين الانس والجن كيف حال من بات آكلا لاجرا ظالما للناس مدمنا للخمر كيف لا يعقد الشيطان على هذا ومتى تصبح نفس هذا طيبة بل هذا خبيث النفس في كل حال ولا يقع على مثل هذا مصبل حقيقة لانه في طبقة المبعودين (١) الذين قال صلى الله عليه وسلم فيهم من لم تنته صلواته عن الفحشاء الخ ومن أجل الجهل بحقيقة هذه الاحاديث اخذها بعض الناس على ظاهرها وعملوا عليها وهم قد ضيعوا الاصول وظنوا انهم حصل لهم المقصود وهيئات هيئات والحاصل ان جميع الخيرات الواردة في الكتاب والسنة هي لأهل التوفيق، وكما ان صحة البدن البشرى بالحمية والدواء واجمع الاطباء أن الحمية انفع من الدواء كذلك الدين حمية ودواء فالحمية فيه انفع من الدواء ولا ينفع الدواء الا بالحمية أو باكثرها والحمية في الدين الوقوف مع الامر والنهي اقل لا تفعل ، كما ان حمية الابدان كل كذا لا تأكل كذا والدواء مثل هذا الحديث وأشبهاهه فاذا فعله بعد الحمية أى امثال الامر واجتناب النهي جاءه ما قيل له وزيادة واذا فعله دون الحمية المذكورة طلب ذلك فلم يجده فقال له لسان الحال « قل هو من عند انفسكم » لانه ترك الاصل وأخذ الفرع وهو طريق غير ناجحة ولا تقول لمن ضيع الحمية لا تاخذ الدواء فلعل اخذ الدواء يجره الى استعمال الحمية فيحصل المقصود كالذي يكون له مال غير طيب ويريد التصديق منه فتقول له صدقتك لا تقبل ولا تقول له لا تصدق فلعله يتدرج بالخير الذي هو الصدقة الى خير وهو التوبة والاقلاع اه وانفاسته نقلناه برمته لكن تقدم على غير واحد أن الاولى اجراء الاخبار على عمومها والتخصيص بأرباب الامتثال يحتاج الى دليل والله اعلم (قوله فاصبح طيب النفس) هو من سر صلاة الليل وانياته بالغاء للتنبيه على تفريع هذا الامر على مجموع الثلاث الخلال فلا يحصل بواحدة فقط منها لكن يختلف ذلك بالقلة فمن ذكر الله كان احق ممن

وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلَانَ

لم يذكره قال العارف ابن أبي جمرة وفيه دليل على ان بصحة الدين يصبح البدن وينشرح الصدر اذ لا يكون نشيطا طيب النفس الامع صحة البدن وقال صلى الله عليه وسلم في قيام الليل انه بنفى الذنوب ويصبح البدن اه (قوله والا) أى وإلا يفعل ما ذكر أو شيئا فلا يصبح كذلك بل اصبح خبيث النفس الخ و به يعلم ان إن شرطية ادغمت نونها في اللام لتقار بهما في الخرج قال ابن هشام في المنعني وقد تقترن يعني إن الشرطية بلا النافية فيظن من لا معرفة له انها الا الاستثنائية نحو، الا تنصروه فقد نصره الله، الا تنفروا يمد بكم، واقد بلغنى أن بعض من يدعى افضل سأل في قوله تعالى الاتفعلوه فقال ما هذا الاستثناء أمة عمل ام منقطع اه و به يعلم انه يجب ان يرسم ان ثم لا لان الكلمة تكتب بصورة الابتداء والوقف عليها ويوجد في كثير من الاصول رسمه بصورة الاستثنائية وفيه ما عرفت (١) (قوله اصبح الخ) دليل الجواب اذ هو محذوف وانما اصبح خبيث النفس لتمكن الشيطان منه واسره له بشده عليه تلك العقدة استيثاقا وتثبيتا عن الخير الى أن لم يبق فيه قبول له وفيه كما قال العارف ابن أبي جمرة دليل على أن الذنوب تمرض البدن اذ الغالب من خباثة النفس انها لا تكون الامع تألم الب ن ونجد ذلك مشاهدا في اهل البطالة والذمصي غير طيبين في ابدانهم حتى يطلع النهار و يعالجون ما بهم من الكسل اه ولا مخالفة بين هذا الخبر وخبر لا يقل احدكم خبيثت نفسى لان الامنوع منه اطلاق الشيخن ذلك على نفسه فيذم نفسه واما اذا اضافه الى غير مما يصدق عليه فليس بمنوع، وفي الخبر دليل على عظم تسلط الشيطان على نبي آدم وما جعل الله له من القدرة على ذلك يؤخذ ذلك من كونه يعقد في شيء و يؤثر عقده في نبي آدم وفيه دليل

(١) لكن علماء الخلف في هذا الزمان ذكروا أن حذفها أحسن من الاثبات كحذف نون أن الناصبة وذلك للاختصار . ع

هذا لفظ رواية البخارى ، ورواية مسلم بمعناه ، وقافية الرأسِ آخره
 • وروينا في صحيح البخارى عن حذيفةَ بن اليمانِ رضى الله عنهما وعن
 أبى ذر رضى الله عنه قالاً « كان رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إذا

على حرمة الطاعة وحرمة من أهل للعمل بها فلا يضرهم إنس ولا غيره يؤخذ
 ذلك من حل العقد والنشاط لمن قام وغيره لمن نام (قوله هذا لفظ البخارى) أي
 في باب بدء الخلق (قوله وقافية الرأس الخ) قال المصنف في شرح مسلم قافية كل شيء
 آخره ومنه قافية الشجر اه وفي شرح البخارى لابن العز الحجازى قافية الرأس
 مؤخر العنق اه وقيل وسطه قيل وهو المراد هنا وقال العاقولى القافية الفغا وقيل
 قافية الرأس مؤخره وقيل وسطه ، اه (قوله وروينا في صحيح البخارى) وكذا
 رواه أبو داود والترمذى والنسائى في الكبرى وابن ماجه كما قال الحافظ كلهم من
 حديث حذيفة زاد فى الحصن ابن أبى شيبه فيمن خرج من حديث حذيفة قال
 فى الحرز ويفهم من الاذكار أي فيما سياتى فيما يقوله عند النوم أن البخارى رواه
 من حديث أبى ذر أيضا اه قلت وكذا رواه من حديث أبى ذر النسائى فى
 الكبير كما قاله الحافظ ورواه مسلم والنسائى من حديث البراء بن عازب وأبدل
 قوله إذا أوى الى فراشه بقوله إذا دخل مضجعه من الليل قال الحافظ بعد أن
 أورده من حديث حذيفة وأبى ذر والبراء وذكر من خرج عن كل ما لفظه وحاصل
 ما سئله ان هذا المتن متفق عليه عن النبي صلى الله عليه وسلم فاخرجه البخارى من
 حديث حذيفة وأبى ذر ولم يخرج حديث البراء الا مسلم فقط فمات الشيخ التنبية
 على تخرىج مسلم له اه (قوله عن حذيفة بن اليمان الخ) الاخصر فى التعبير عن
 حذيفة بن اليمان وأبى ذر رضى الله عنهم وأما العبارة ففيها مع التطويل إيهام أن
 الحديث عن حذيفة وحده والترضى عن المذكورين (١) وكون المقام ووضوح الكلام

(١) وذلك بتوهم أن (عن) مع لوف على (عنهما) . ع

يدفع هذا الإيهام لا ينافي احتمالاً وحذيفة يكنى أبا عبد الله واسم أبيه حسيل بن جابر واليمان لقبه ولقب به لأنه أصاب في قومه دماً فهرب إلى المدينة فخالف بني عبد الأشهل فسماه قومه اليمان لأنه خالف اليمانية وهو من بني عبس بمهملتين الأولى مفتوحة بينهما موحدة ساكنة حليف بني عبد الأشهل اسلم هو وأبوه وأمه الريان بنت كعب بن عدى وهاجروا وكان حذيفة صاحب سر رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنافقين وأحد المهاجرين الأولين وأحد الأربعة عشر النجباء شهد المشاهد كلها الأغرزة بدر صدده المشركون وحضر أحداً هو وأخوه صفوان وأبوه وقتل أبوه يومئذ شهيداً قتله بعض المسلمين يحسبه مشركاً فوهب له ولده حذيفة ديتة وفي تفسير عبد بن حميد أن الذي قتله عتبة بن مسعود أخو عبد الله بن مسعود وأرسله النبي صلى الله عليه وسلم ليلة الأحزاب سرية وحده لياتيه بخبر القوم ودعا له يوم الخندق فقال اللهم احفظ حذيفة من بين يديه ومن خلفه وكان كثير السؤال عن الفتن ليحذرنها وفي صحيح مسلم عنه أخبرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يكون إلى أن تقوم الساعة وأنى لأعلم الناس بكل فتنة هي كائنة واستعمله عمر على المدائن وكان عمر لا يصحبه يوماً تمنوا فتمنوا أهل البيت الذي هم فيه جواراً لينفقوه في سبيل الله فقال عمر لكنى أئني رجالاً مثل أبي عبيدة ومعاذ بن جبل وحذيفة بن اليمان أستعملهم في طاعة الله عز وجل وكان عمر إذا مات أحد فان صلى عليه حذيفة صلى عليه وإلا فلا ، روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مائة حديث ونيف اتفاقاً منها على اثني عشر وانفرد البخاري بثمانية ومسلم بسبعة عشر ومن كلام حذيفة لا تقوم الساعة حتى يسود كل قبيلة منافقها وشهد نهاوند مع النعمان بن مقرن فلما قتل النعمان أخذ الراية ففتح الله على يديه نهاوند والري والدينور وما شد عروة وذلك سنة اثنتين وعشرين ومناقبه كثيرة مات بالمدائن في المحرم سنة ست وثلاثين بعد مقتل عثمان باربعين ليلة وقيل عن (١) خمس وثلاثين

أوى إلى فراشه قال

(قوله أوى الى فراشه) قال المصنف في آخر باب الحج من شرح مسلم نقلا عن النمازي عياض يقال آوى وأوى بالمد والقصر في الفعل اللازم والمتعمدي جميعا لكن القصر في اللازم أشهر وأفصح والمد في المتعمدي أشهر وأفصح « قلت » وبالأفصح جاء القرآن العزيز في الموضوعين قال تعالى « رأيت إذ أوينا الى الصخرة » وقال تعالى في المتعمدي « وأويناها الى ربوة » والله أعلم * وفي النهاية يقال أوى وآوى بمعنى واحد والمقصود منه لازم متعد اه قال في الحرز يعني والممدود لا يكون إلا متعمدا ويحتاج الى تقدير مفعول في الحديث بان يقدر ما أوى أحد نفسه الى فراشه لم يذكر الله فيه الا كان عليه ترة ولهذا اقتصر العسقلاني على القصر في اذا أوى اه « قلت » وكذا اقتصر عليه هنا الكرماني قبله والسيوطي بعده والمصنف في شرح مسلم وكان البصر على القصر لكونه الرواية فنقتصر عليه أو لكونه فيه أرجح كما صرح المصنف به في التهذيب ولا يلزم من قول النهاية والمقصود الخ ما قاله في الحرز أما أولا فانه مفهوم مخالفة وهو خلاف مذهب صاحب الحرز قال ابن السبكي في جمع الجوامع وأنكر ابو حنيفة الكل مطلقا قال الجلال المحلى في شرحه أى لم يقل بشيء من مفاهيم المخالفة وان كان في المسكوت بخلاف حكم المنطوق فلامر آخر اه وأما ثانيا فان صاحب النهاية صرح بعد قوله المذكور بنحو سطرين بان الممدود قد يكون لازما وعبارته ومن المقصود اللازم حديث أما احدهم فأوى الى الله أى رجع اليه ومن الممدود المتعمدي حديث الدعاء الحمد لله الذى كفانا وآوانا اى ردنا الى ما وى لنا ولم يجعلنا منتثرين كالبهائم والمأوى المنزل ، ومن اسباب الدخلى على المؤلفين الاخذ بآرائهم والكلام والغفلة عن سوابقه ولواحقه بما يندفع به ذلك الماخوذ وحينئذ فتبين ان اقتصار من ذكر على القصر فى أوى فى هذا المقام اما

باسمك اللهم أحيًا وأموت ، وإذا استيقظَ قال الحمد لله الذي أحيانا
بعد ما أماتنا وإليه النُّشور» وروينا

لكونه رواية أو أفصح لا لمع القصر في الممدود فلا يحتاج الى قوله أوى احكم
نفسه الخ والله أعلم (قوله باسمك اللهم احيا وأموت) هذه الجملة فيها فوائد
« الاولى » قال العلماء حكمه الذكر والدعاء عند النوم ان يكون خاتمة اعماله وعند
الاستيقاظ منه ان يكون اول عمله ذكر التوحيد والكلم الطيب كما قيل
وأخر شيء انت اول هجته * واول شيء انت عند هبوبي
فكتبت الحفظة في اول صحيفته عملا صالحا وتحتها بمثل ذلك فيرجى له مغفرة
ما بينهما وقد روي الطبراني من حديث الحسن عن ابى هريرة رضى الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الله عز وجل اذ كرني اول النهار
ساعة ومن آخره ساعة أ كففك ما بينهما وكان الصالحون من السوقة يعملون
اول نهارهم وآخره الى الليل لامر الآخرة ووسطه لميشة الدنيا وفي الحديث
يقول الله عز وجل ابن آدم لا تمجزن عن اربع ركعات اول النهار أ كففك آخره
« الثانية » قوله باسمك اللهم أحيًا بفتح الهجزة قال المصنف في شرح مسلم قيل معناه
بذكر اسمك أحيًا ما حييت وعليه اموت « قلت » اي على ذكرى اسمك مع
اعتقادي لعظمة مدلوله وتفرد بالالوهية والملك وقيل معناه بك احيا وبك اموت
فالاسم هنا بمعنى المسمى اه ويحتمل عليه ان يكون اسم مقحما واعرض عنه
المصنف لان مذهب البصريين وهو المختار منع زيادة الاسماء قال الكرمانى بعد
ذكرة الوجه الاول « فان قلت » فيه دلالة على ان الاسم غير المسمى « قلت » لا ولا سيما
من حيث ان الاسم يحتمل ان يكون مقحما كقوله * الى الحول ثم اسم السلام عليكما * اه
فاشار الى وجه ثالث وقال القرطبي بعد ذكر الوجه الثانى مما نقله المصنف وهذا

قول الشارحين ، وقد استفدت من بعض مشايخنا معنى آخر هو انه يحتمل انه يعني باسمك المحيي المميت من اسمائه تعالى ومعنى ذلك ان الله تعالى انما سمى نفسه باسمائه الحسنى لان معانيها ثابتة في حقه وواجبة اذ كل ما ظهر في الوجود من الازمان هو صادر عن تلك المقضيات فكل احياء في الدنيا والاخرة انما هو صادر عن قدرته على الاحياء وكذا القول في الامامة وكذا غيره في المعاني التي تدل عليها السماؤه فكأنه قال باسمك المحيي أحياء و باسمك المميت أموت وكذا القول في سائر الاسماء الذالة على المعاني اه وقيل معناه مادلات عليه اسمائك العلية من تنزهك عن كل صفة لم يبلغ غاية الكمال المطلق وتجليك بكل صفة من الصفات البالغة لذلك الكمال أموت وأحيا «الثالثة» حكمة عدم الايمان بان شاء الله في هذا الذكر ونحوه قال الشيخ تاج الدين السبكي في الطبقات وجدت بخط الشيخ يعنى والده فكرت عند الاضطجاع في قول المضطجع باسمك اللهم وضعت جنبي وبك ارفعه فاردت أن أقول ان شاء الله في ارفعه لقوله تعالى ولا تقولن لشيء انى فاعل ذلك غدا الا ان يشاء الله ثم قلت في نفسي ان ذلك لم يرد في الحديث في هذا الذكر المقول عند النوم ولو كان مشروعا لذكره النبي صلى الله عليه وسلم الذى أوتى جوامع العلم ، فتطالبت فرقا بينه وبين كل ما يخبر به الانسان من الامور المستقبلية المستحبة فيها ذكر المشيئة ولا يقال ان ارفعه حال ليس بمستقبل لا مرين «أحدهما» ان لفظه وان كان كذلك لكننا نعلم ان رفع جنب المضطجع ليس حال اضطجاعه «والثانى» ان استحباب المشيئة عام فيما ليس معلوم الحال أو المعنى وظهر لى ان الاولى الاقتصار على الوارد في الحديث في الذكر عند النوم بغير زيادة وان ذلك مبني على قاعدة يفرق فيها بين تقدم الفعل على الحار والمجرور وتأخيره عنه فانك اذا قلت ارفع جنبي باسم الله كان المعنى فى الاخبار بالرفع وهو عمدة الكلام وجاء الجار والمجرور بعد ذلك تكملة واذا قلت باسم الله ارفع جنبي كان المعنى فى الاخبار بان الرفع كائن باسم الله فافهم هذا السر اللطيف وتأمله فى جميع موارد

العرب مجده ما يظهر لك به شرف كلام المصطفي صلى الله عليه وسلم وملازمة المحافظة على الاذكار الماثورة عند عليه أفضل الصلاة والسلام واياك أن تنظر الى اطلاق أن الجار والمجرور فضلة في الكلام وتأخذه على الاطلاق بل تأمل موارد تقدمه وتأخره في الكتاب العزيز والسنة وكلام العرب الفصحاء وتفهم هذه القاعدة الجميلة التي يفهم بها اللفظ والمعنى واعلم انه لا بد من المحافظة على قواعد العربية وعلى فهم كلام العرب ومقاصدها وقواعد العربية تفتضى ان الجار والمجرور فضلة في الكلام لاعتمده له وان الفعل هو الخبر به والاسم هو الخبر عنه فهذا أصل الكلام ووضعه ثم قد يكون ذلك مقصود المتكلم وقد لا يكون على هذه الصورة فانه قد يكون الخبر عنه والخبر به معلومين أو كالمعلومين ويكون محط الفائدة في كونه على الصفة المستفادة من الجار والمجرور كما نحن فيه فان المضطجع وضع جنبه معلوم ورفعه كالمعلوم ولم يقل معلوم لانه قد يموت أه ومثله ما نحن فيه فان موته معلوم وحياته كالمعلوم لانه قد يموت حالاً والله أعلم «الرابعة» قوله أحياء وأموات يحتمل الموت الحقيقي ويحتمل المجازي وهو النوم كما أطلقت عليه الوفاة في قوله تعالى الله يتوفى الانفس حين موتها والتي لم تمت في منامها الآية وأطلق عليه ذلك على سبيل التشبيه والتمثيل ففيه استعارة مصرحة تبعية ووجه الشبه زوال الشعور والحركة الاختيارية مع كل منهما قال الطيبي وأشير بالتشبيه والتمثيل الى أن المقصود من الحياة اكتساب رضا الله تعالى والامن من عقابه وبالنوم يزول ذلك ويفوت فائدة الحياة فكان كالميت وقال القرطبي النوم والموت يجمعهما انقطاع تعلق الروح بالبدن وذلك قد يكون ظاهراً وهو النوم ولذا قيل النوم أخو الموت وظاهراً وباطناً وهو الموت فالطلاق الموت على النوم مجاز لاشتراكهما في انقطاع تعلق الروح بالبدن وقيل الموت يطلق على السكون وعلى ما يراه القوة النامية في الحيوان والناابت والقوة العاقلة والجمالة ومنه افمن كان ميتاً

في كتاب

فأحييناه وقد يستعار لاجل الشاقة كالفقر والذل ، والحياة تحتمل الحقيقية التي بعد البرزخ والمجازية التي بعد النوم فان الحقيقة تنزل بالنوم وحياة البرزخ يصح أن يقال انها مجازية لانه لا يوجد فيه كمال الاحياء بل نوع منه بحيث ينهم الخطاب ويرد الجواب وان يقال انها حقيقية والمفقود كمال حركة البدن قال تعالى ويا نبيه الموت من كل مكان وما هو بميت كذا يؤخذ من فتح الاله «الخامسة» قوله احيانا بعد ما ماتنا اي احيانا بالاستيقاظ من النوم لتكتسب ثمرة الحياة من العمل النافع في الآخرة وذلك أفضل النوم فاننا حمد عليها لاسيما مع تصور ما في قوله بعد ما ماتنا أي الموت المجازي وهو النوم يقال النريم الموت الخفيف، والموت الثقيل قال الكرمانى «فان قلت» ليس هنا احياء ولا اماتة بل ايقاظ وإنامة «قلت» الموت عبارة عن انقطاع تعلق الروح من البدن وذلك قد يكون ظاهرا فقط. وهو النوم ولهذا يقال انه اخو الموت وظاهرا وباطنا وهو الموت المتعارف اه والنشور الحياة بعد الموت يقال نشر الميت ينشر نشورا وقوله تعالى واليه النشور أي الذهاب الى دار جزائه ليجازي كل واحد بما يقتضيه ما سبق علمه من خير او شر ويقتضيه عمله من ذلك كما يشهد به «الناس مجزيون باعمالهم» وقولنا في تفسير النشور أيضا انه الذهاب الى دار جزائه لمناسبة المقام فلا ينافى ان معناه لنة ما سبق من البعث بعد الموت وحكمة ذكره ذلك ان من استحضر هذه الامور حمله ذلك على ان يكون حاضر القلب في النوم واليقظة فلا يفتني به نومه الى التكاسل ولا الى تباطؤ عما طلب منه ولا تيقظه الى غفلة عما طلب منه من دوام المراقبة والحضور قيل ونبه باعادة الاحياء بعد الامانة اي اليقظة بعد النوم على اثبات البعث بعد الموت في ذكره ما في ذكر «واليه النشور» من الحكمة السابقة (قوله في كتاب

ابن السنن رضي الله عنه باسناد صحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إذا استيقظ أحدكم فليعمل الحمد لله الذي رده على رُوحه »

ابن السنن (هو من جملة حديث أخرجه الترمذي من حديث أبي هريرة بلفظ: إذا جاء أحدكم إلى فراشه فلينفضه بصنفة (١) ثوبه ثلاث مرات الحديث وهذا ما رواه الستة وسيأتي إن شاء الله تعالى فيما يقال عند النوم معزوا روايته للصحيحين قال في السلاخ زاد فيه الترمذي فإذا استيقظ فليقل الحمد لله الذي عاقبني ورد علي رُوحه واذن لي بذكره وقال حديث حسن وأخرج هذه الزيادة وحدها النسائي وابن حبان من طريق أخري قال الحافظ وما أدرى لما أغفل الشيخ عزو هذا للترمذي والنسائي وأما قوله أنه صحيح الاسناد ففيه نظر فان الشطر الثاني الذي اقتصر عليه من أفراد محمد بن عجلان وهو صـ دوق لكن في حفظه شيء خصوصاً عن المقبري فالذي ينفرد به من قبيل الحسن وإنما يصحح له من يدرج الحسن في الصحيح وليس ذلك من رأي الشيخ وشطره الأول مخرج في الصحيحين من طريق عبيد الله العمري عن المقبري واختلف هل بينه وبين أبي هريرة فيه ابوه أو لا وقد بين البخاري ذلك وعلقه لابن عجلان وقد أورده المصنف بعد أبواب كثيرة مقتصراً على لفظ الترمذي وعزاه له ولا بن ماجه ولم يذكر شطره الآخر ولا نبه على أن شطره الأول مخرج في الصحيحين بتغيير يسيراه (قوله الذي رد على رُوحه) المراد بالروح هنا روح اليقظة وهي الروح التي أجرى الله تعالى المادة

(١) في القاموس « صنفة الثوب كفرحة - أي بفتح فكسر - وصنفه وصنفته بكسرهما - أي وسكون ثانيهما - حاشيته أي جانب كان أو جانبه الذي لا هذب له أو الذي فيه الهدب » ع

وعافاني في جسدي وأذن لي بذكره « وروينا فيه عن عائشة رضي
الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « ما من عبد يقول عند رده
الله تعالى روجه لا إله إلا الله

انها اذا كانت في الجسد كان الانسان مستيتظا واذا خرجت نام الجسد ورأت الروح
المنامات (قوله وعافاني) المراد من المفاعلة هنا أصل الفعل أي جعل جسدي ذا
عافية فهو من باب المفاعلة على قصد المبالغة لعدم صحة ارادة المغالبة قال في القاموس
والعافية دفاع الله عن العبد وعافاه عن المسكروه معافاة وعافية وهب له العافية من
المل والبلاء كعفاه من المسكروه معافاة وعافية اه ويصح حمل المفاعلة على بابها
ففي النهاية المعافاة ان يعافيك الله من الناس ويعافيهم منك اي يغنيك عنهم ويغنيهم
عنك ويصرف اذامك عنك واذك عنهم وقيل هي مفاعلة من العفو وهو ان يعفوا عن
الناس ويعفوا هم عنه (١) اه غير انه بهذا المعنى لا يستقيم عند ذكر المعضو المعافي
كقوله اللهم عافني في سمعي اللهم عافني في بصري الحديث وسياتي قال المصنف في
شرح مسلم والعافية من الالفاظ العامة المتناولة لدفع جميع المسكروهات في البدن
والباطن في الدنيا والآخرة وفي القاموس الجسد محركة جسم الانسان وذكره
معاني آخر لا حاجة بنا الى ذكرها (قوله وروينا فيه) أي في كتاب ابن السني
قال الحافظ الحديث ضعيف جدا اخرج الحسن بن سفيان في مسنده عن عبد الوهاب
ابن الضحاك وعبد الوهاب المذكور كذب ابو حاتم الرازي وابوداود وغيرهما واسماعيل
ابن عياش شيخه مختلف فيه لكن اتفقوا على ان روايته عن الشاميين ضعيفة وهذا
منها ومحمد بن اسحاق شيخ اسماعيل في هذا الحديث مدني تحول الى العراق وقد
وجدت هذا الحديث في مسند الحارث بن ابي اسامة من طريق الليث بن سعد

(١) صححت هذه العبارة من النهاية وقد كانت محرفة . ع

وحدَه لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير^ه الا غفر الله تعالى له ذنوبه ولو كانت مثل زبد البحر * وروينا فيه عن ابي هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ما من رجل ينتبه من نومه فيقول الحمد لله الذى خلق النوم واليقظة : الحمد لله الذى بعثنى سالما

عن اسحاق بن عبد الله بن ابي فروة عن موسى بن وردان عن نائل صاحب العباء عن عائشة واسحاق ضعيف جدا ولعل اسماعيل سمع منه فظنه عن ابي اسحق وموسى وشيخه نائل مختلف في كل منهما اه (قوله وحده) اي لا ضد ولا ند له بل هو منفرد بالذات والصفات والافعال ونقل الحنفى انه منصوب عند الكوفيين على الظرف وعند البصريين على الحال ورده في الحرزبان الفريقين اتفاقا انه على الحال لكن اختلفوا في التاويل وعدمه فقال بالاول البصريون اى منفردا وقال بالثانى الكوفيون وسبق عن الشيخ زكريا جواز كونه ههنا لا مطلقا وقوله (لا شريك له) في كمال الصفات (له الملك) اى السلطنة العظمى (وله الحمد) في الآخرة والاولى (وهو على كل شيء قدير) اى على كل شيء من الممكنات لما تقدم تقريره ثم حديث عائشة لم يذكره صاحب الترغيب عن الكتيب الستة وغيرها من المسانيد المشهورة وبقيد المشهورة علم الجواب عن انه وجد في مسند الحسن بن سفيان ومسند الحارث بن ابي اسامة كما تقدم في كلام الحافظ. والله اعلم وكذا حديث ابي هريرة الذى بعده (قوله واليقظة) في الفاموس اليقظة محركة نقيض النوم وقد يقط. ككرم وفرح يفاظة ويقظا محركة وقد استيقظ. اه وفي النهاية قد تكرر فى الحديث ذكر اليقظة والاستيقاظ. وهو الانتباه من النوم ورجل يقط. ويقظ. ويقظان اذا كان فيه معرفة وفطنة اه والحمد عليهما لكونهما نعمتين عظيمتين اذ باليقظة يحصل المعاش ويحسن المعاد

سويًا أشهد أن الله يحيي الموتى وهو على كل شيء قدير ، إلا قال الله تعالى صدق عبدي * وروينا في سنن أبي داود عن عائشة رضي الله عنها قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا هبَّ من الليل كبرَ عشرًا وسجدَ عشرًا وقال سبحان الله وبحمده عشرًا . وقال سبحان الملك القدوس عشرًا . واستغفر عشرًا .

وبالنوم تستريح مطيته من ألم الجذ والاجتهاد (قوله سويًا) في المشارق للقاضي عياض السوي المعتدل الخلاق المستوي انتم وهو ضد المعوج والناقص اه وفي مفردات الراغب رجل سوي استوى اخلاقه وخلقه على الافراط والتفريط ويمكن سوي وسواه وسط اه في القاموس مكان سوي كغني وسي كزي مستو اه (قوله وروينا في سنن أبي داود) قال في السلاح عن عاصم بن حميد قال سألت عائشة رضي الله عنها باي شيء كان يفتتح رسول الله صلى الله عليه وسلم قيام الليل فقالت لقد سألتني عن شيء ما سألتني عنه أحد قبلك كان اذا قام كبر عشرًا وحمد عشرًا الى قوله ويتوذن من ضيق المقام يوم القيامة وليس فيه قوله عشرًا وما بعدهم قال رواه أبو داود واللائظ له والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه وعنده قال اللهم اغفر لي واهدني وارزقني عشرًا وتعوذ بالله من ضيق يوم القيامة عشرًا اه (قوله سبحان الملك القدوس) الملك صاحب الملك والملكوت واختير على الملك لانه أبلغ منه كإسياتي ان شاء الله تعالى والقدوس فعول للمبالغة من القدس النزاهة عما يوجب نقصانًا وقريء بالفتح وهولغة فيدوانما اطلقت في التكبير والحمدلان الجملة التي تستعمل في ذلك شهيرة ولو اطلقت التسبيح لربما توهم ان المقصد به قال سبحان الله فقط فافتتحت بما ذكره من قوله سبحان الله الخ كيفية التسبيح الصادر منه صلى الله عليه وسلم ولمناسبة المقام للتسبيح لما فيه من تزييه الباري عما لا يليق

وهلل عشرا، ثم قال اللهم انى أعوذُ بك من ضيق الدنيا وضيق يوم
القيامة عشرا، ثم يفتح الصلاة « وقولها (هب) أى استيقظ * وروينا
في سنن أبي داود أيضا عن عائشة أيضا أن رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان اذا استيقظ من الليل قال « لا إله الا أنت

به من وصف الحادث من النوم ونحوه كرر صلى الله عليه وسلم التسبيح واتى
بجملتين يدل عليه (١) واكتفى في التكبير بالمبالغة انهمرة من أفضل التفضيل وانما
قدم الحمد هنا على التسبيح نظراً الى ان المقام له على هذه النعمة اى الايقاظ بعد
النوم الذى به يتاهل الانسان لاجتناء ثمرة الحياة من الممارف الالهية
والايمان بالاستغفار طالبا لغفران التقصير في شكر هذه النعمة العظيمة التى من
بها البارئ تعالى بقوله أرأيتم إن جعل الله عليكم النهار سرمداً الى يوم القيامة من
اله غير الله يأتىكم بليل تسكنون فيه فاعظم نعمة المنام وخوف التقصير في أداء
حق هذا المقام اى بالاستغفار نظير ما قالوه في حكمة الايمان به عند الخروج من
الخلاء ولعظيم نعمة النوم اذ يحتل بفقد العقل والبدن كما اشار اليه صلى الله عليه وسلم
في حديث عبد الله بن عمر وكرر الاستغفار دنا عشرا (قوله وهلل) قال ابن حجر
في شرح المشكاة اى رفع صوته بتوحيده ركأن استفادة الرفع من خارج الكلام
(قوله ضيق الدنيا الخ) الاضافة فيها بمعنى في قاله العاقولى والمراد شدائدها ومخنمها
التى تجعل الفضاة ضيقاً (٢) وبالرحب الواسع ضيقاً (قوله هب أى استيقظ) هب بفتح
الهاء وتشديد الموحدة في القاموس الهب والهبوب ثوارن الريح كالهبيب والانتباه
من النوم ونشاط كل سائر وسرعتة اه ثم قوله أى استيقظ مراده تفسير لفظ هب
لا بقيد كونه في هذا الكلام أما فيه فيفسر بانه استيقظ من منام الليل وفي الخبر مضاف
أى هب من نوم الليل والله اعلم (قوله وروينا في سنن أبي داود الخ) الاخير

(١) (يدل) لعله (مما يدل) . ع (٢) (ضيقاً) كذا . ع

سبحانك ، اللهم استغفرك لذنبي وأسألك رحمتك ، اللهم زدني علما

وروينا فيه على ما يفسل في نظائره والحديث رواه أبو داود والنسائي والحاكم في المستدرک وقال صحيح على شرط الشيخين وابن حبان في صحيحه لكن اقتصر المصنف على عزوه لابن داود لأن اللفظ له (قوله سبحانك اللهم) أي تنزهت عن كل ما لا يليق بجلالك وكبريائك وباهر عظمتك ولما تناسب مضمون معنى سبحانك واستغفرك بالتضاد إذ الأولى تدل على تنزه الله من كل نقص والثانية تدل على ثبوته للعباد ، عقب قوله سبحانك بقوله استغفرك ، وفيه التنبيه على أن وصف الإنسان طالب الاستغفار لما قام به من النقصان كل وقت وأوان وأن الكمال المطلق للحق وفي قوله صلى الله عليه وسلم استغفرك الخ التنبيه للامة على طلب ذلك والافهوسائر الانبياء عليهم الصلاة والسلام معصومون من كل ذنب وأراد به التواضع وأداء حق مقام العمودية من السؤال والافتقار الى المولى العزيز أوسمى مخالفة الافضل ذنبا لان اللائق بمرتبة الكاملة الا يصدر عنه الا ما هو الافضل أو انه لما ترقى الى مارقى من المقام ولاحظ ما قبله عد ذلك السابق كأنه ذنب فاستغفر منه وعليه حمل قوله صلى الله عليه وسلم انه ليغان على قلبي فاستغفر الله في اليوم والليلة أكثر من سبعين مرة (قوله وأسألك رحمتك) أي زيادة تفضلك وانعامك (قوله اللهم زدني علما) أي اطالعا على الغيوب والمعارف وتخلقا بأداب نصرتك وما انزلته من الآيات إذ لا علم لي الا ما علمتني فانا مفتقر دائما الى تعليمك قادم على ذلك في كل لحظة ونفس ، في تفسير الواحدى كان ابن مسعود إذ قرأ الآية يقول اللهم زدني ايمانا ويقينا وقد اختلف في المراد بالعلم في الآية فقيل القرآن وقيل الحفظ ولا مانع من إرادة الجمع خصوصا وعلمناكرة في سياق الدعاء وعموم الدعاء تمامه ثم فيه ايماء الى ماورد في الحديث على ما رواه في الحلية وغيره من عائشة در فوعا كل يوم لأزداد فيه علما يقربني إلى الله تعالى فلا بورك لي في شمس

ولا تُزغ قلبي بعد إذ هديتني وهب لي من لدنك رحمة انك أنت
الوهاب .

ذلك اليوم (قوله ولا تزغ قلبي) باظهار الغين عند القاف باتفاق عند جميع القراء
اي لا تله عن الحق وفي النهي في قوله تعالى لا تزغ قلوبنا اي لا تجعلنا من الذين
في قلوبهم زيغ اي ميل عن الحق بعد الهداية اي الى الحق والمراد ثبت قلوبنا
على دينك وأقدامنا على أداء حق عبوديتك ومن هذا قوله صلى الله عليه وسلم
يا مقبل القلوب ثبت قلوبنا على دينك ثم رابت الواحدى قال روت أم سلمة ان
النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول يا مقبل القلوب ثبت قلبي على دينك ثم يقول
ربنا لا تزغ قلوبنا الخ اه واصحله في الترمذى وفيه فقلت يا رسول الله مالا كثر دعائك
يا مقبل القلوب ثبت قلبي على دينك قال يام سلمة انه ليس آدمى الا وقلبه بين
اصبعين من اصابع الله فمن شاء اقام ومن شاء أزاغ فتلا معاذى احد رواته ربنا
لا تزغ قلوبنا بعد اذ هديتنا اه والمراد لا تزغ قلوبنا كما ازغت قلوب اليهود
والنصارى ومن في قلوبهم الزيغ بعد اذ هديتنا للايمان بحكم الكتاب ومتشابهه
وفيه الاشارة على انه لا يامن مكر الله الا القوم الخاسرون ولدن بمعنى عند
والمراد بالعندية كما تقدم عندية الشرف والمكانة والمطلوب رحمة تليق بذلك وقوله
(انك انت الوهاب) كالتميل لحصول المطلوب ويجوز فيه من حيث الاعراب
الفتح على تقدير لام التميل والكسر على الاستئناف وتقدير قبلها الفاء وقد قرىء
بها انا كنا من قبل ندعوه انه هو البر الرحيم وهذان الوجهان يجريان في ان الواقعة
بعد كلام تام معتل بمضمون ما صدر بها والوهاب صيغة مبالغة اذ هو الوهاب
بالجلال النعم ودقائفها فما في الكون شيء جل أو قل الا وهو من فضله ونعمته
قال صلى الله عليه وسلم من قال في الصباح « اللهم ما أصبح بي أو باحد من
خلقك من نعمة فمنك وحدك لا شريك لك فقد أدى شكر ذلك اليوم »

— باب ما يقول إذا لبس ثوبه —

يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ بِاسْمِ اللَّهِ ، وَكَذَلِكَ تُسْتَحَبُّ التَّسْمِيَةُ فِي جَمِيعِ
الاعمالِ ، وَرَوَيْنَا فِي كِتَابِ ابْنِ السُّنَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ

(باب ما يقول إذا لبس ثوبه)

لبس الثوب بكسر الموحدة مضارع يلبس بفتحها ومنه قوله تعالى تستخرجوا
منه حلية تلبسونها ومصدره اللبس ولبست الأمر بفتح الموحدة البسه
بكسرها كضرب يضرب ومنه قوله تعالى وللبسنا عليهم ما يلبسون (قوله باسم الله)
قال المصنف في كتاب الجهاد من شرح مسلم قال الكتاب من أهل العربية إذا قيل
باسم الله تعين كتبه بالالف وإنما تحذف الالف إذا كتب باسم الله الرحمن الرحيم
بكماله اه وقال السمين الحلي إنما حذفوها حيث يضاف الاسم للجلالة وإذا أضيف
لغيرها لم تحذف هذا هو المشهور وحكى عن الكسائي والاختفش جواز حذفها إذا
أضيفت إلى غير الجلالة وقال الفراء هذا باطل لا يجوز أن تحذف الا مع الله ذكره
الجلال السيوطي ، ثم ظاهر كلامه أن السنة هنا ما ذكره فقط والمقرر في كثير مما سن
فيه التسمية من الوضوء والاكل والشرب ونحوها أن أقلها باسم الله وأكملها باسم الله
الرحمن الرحيم فينبغي حمل ما هنا على ذلك إما بأن يراد بقوله باسم الله جميع البداهة أو
ان ما ذكره لبيان الأقل وان تكميلها هو الأفضل ولم يكمل عند دخول الخلاء
قبل التعمد لعدم وروده وحكمته عنم مناسبة المقام والله أعلم ، ولا فرق في استحباب
التسمية فيما ذكره المصنف بين الطاهر والجنب ومن في معناه كما سبق بيانه في
الفصول لكن نحو الجنب لا ينوي به القرآن (قوله وكذلك تستحب التسمية
في جميع الاعمال) قال في آداب الطعام من شرح مسلم قال أصحابنا ويستحب ان

واسمه سعد بن مالك بن سنان « أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا لبس ثوباً قميصاً أو رداءً أو عمامةً يقول اللهم اني أسألك من خيره وخير ما هو له ، وأعوذ بك من شره وشر ما هو له »

يذكر الله تعالى على كل امرئ ذي بال وكذلك يحمد الله في اول كل امر ذي بال للحديث الحسن المشهور فيه اه وقال الشيخ عز الدين بن عبد السلام افعال العبد على ثلاثة اقسام ما سمت فيه التسمية كل وضوء والغسل والتميم وذبح المناسك وقراءة القرآن ومنه ايضاً مباحات كالأكل والشرب والجماع وما لم تسن فيه كالصلاة والأذان والحج والعمرة والاذكار والدعوات وما تكره وهي المحرمات لان الغرض من التسمية التبرك في الفعل المشتمل عليه والحرام لا يراد كثرته وبركته وكذلك المكروه قال والفرق بين ما سمت فيه البسملة من القربات وما لم تسن فيه عسر « فان قيل » انما تسن مع ذلك القسم لكونه بركة في نفسه فلا يحتاج الى التبرك « قلنا » هذا مشكل بما سمت فيه من قراءة القرآن مع انه بركة في نفسه ولو بسمل في ذلك القسم لجاز وانما الكلام في كونه سنة ولو كان سنة لنقل عن النبي صلى الله عليه وسلم والسلف الصالح كما نقل غيره من السنن والنوافل اه قال ابن حجر في شرح الباب البسملة عبارة عن قولك بسم الله الرحمن الرحيم بخلاف التسمية فانها عبارة عن ذكر اسم الله باي لفظ كان اه وينبغي ان يقال البسملة قولك بسم الله لما في التهذيب للمصنف بسمل اذا قال بسم الله اه الا ان يحمل كلام التهذيب على ان المراد الى آخرها على ما فيه من بمد فيتنفق الكلامان (قوله واسمه سعد بن مالك بن سنان) هو ووالده صحابيان توفى والده يوم أحد شهيداً والمراد من كلام المصنف التعريف باسمه أصالة واستطراد بذكر اسم أبيه وجدده وكان حق هذا البيان ان يذكر في أول مكان ذكر فيه أبو سعيد وهي (١) في الفصول وفيها (٢)

(١) (وهي) له (وهو) (٢) (فيها) له (فيها)

سبقت ترجمته وسياتي الكلام في الباب الثاني على حديث أبي سعيد مما يؤخذ منه شرح حديث الباب لتقاربهما ثم الذي وقفت عليه في اصل مصحيح من كتاب ابن السني كان صلى الله عليه وسلم اذا لبس ثوبا سماه قميصا أو رداء أو عمامة الخ والذي وقفت عليه من نسخ الاذكار ساقط فيه قوله «سماه» ولفظه اذا لبس ثوبا قميصا الخ وقميصا عطف بيان لقوله ثوبا فهو بحذف الواو كما هو في مصحيح عندى لكن في أصل مقروه على الشيخ العلامة ابن العماد الاقفهسي اذا لبس ثوبا وقميصا باثبات الواو عطف خاص على عام وحذف الواو أنسب بالحديث الآتي في الباب الثاني والله أعلم (قوله ورويها فيه الخ) اقتصر على عزوه الى ابن السني لكونه اورد هذه الجملة حديثا مستقلا والا فهو من جملة حديث رواه أبو داود ولفظه عن معاذ ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من اكل طعاما فقال الحمد لله الذي اطعمني هذا الطعام ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه ومن لبس ثوبا فقال الحمد لله الذي كساني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر له ما تقدم من ذنبه ومات اخر رواه الترمذي وقال حسن غريب وابن ماجه والحاكم في المستدرک وقال صحيح على شرط البخارى وكذا في السلاح وفي تفریح القلوب للحطاب بعد ايراده حديث أبي داود قال الحافظ ابن حجر هذا اسناد حسن ولم يذكر ومات اخر الا في اللباس ورأيت نسخة مصححة من السنن ذكر صاحبها انه يكتب عليها الروايات ويكمل لكل رواية علامة فذكر ومات اخر عقب الطعام أيضا ذكر عليها علامة الاثيرى وكذا رأيت السيوطى في حاشيته على الموطأ عقب الطعام أيضا لكنه لما نظم لتخصال لم ينظم فيها الحمد عقب الطعام ولم يذكر شيخ شيوخنا القليوبى ومات اخر الا في اللباس وذكر ابن بنت الميلاق الحديث وقال عقبه هذا لفظ رواية ابى داود وليس فيها زيادة ومات اخر الا فيمن لبس الثوب اه وخرجه الحافظ

عن معاذ بن أنس رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من لبس ثوبا جديداً فقال الحمد لله الذي كساني هذا ورزقنيه من غير حول مني ولا قوة غفر الله له ما تقدم من ذنبه »
 ﴿ باب ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً أو نعلاً وما أشبهه ﴾
 يستحب أن يقول عند لباسه ما قدمناه في الباب قبله ، وروينا عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا استجد ثوباً

من حديث معاذ باللفظ الذي أورده الشيخ هنا وزاد فيه وصف الثوب بقوله جديداً والباقي سواء ثم قال حديث حسن أخرجه أبو داود والترمذي والحاكم وعليه درك في تصحيحه لما في سهل بن معاذ والرازي عنه أي عبد الله بن يزيد المقرئ من المقال وأخرجه ابن ماجه وإنما اقتصر الشيخ على عز الحديث لابن السني لأنه لم يقع في روايته وصف الثوب بالجدة لكنه حديث واحد قصر فيه بعض الرواة والله اعلم اهـ (قوله عن معاذ بن أنس رضي الله عنه) وهو كما في الاستيعاب معاذ بن أنس الجهني الأنصاري صحابي نزل مصر وبقى إلى خلافة عبد الملك (قوله غفر الله له ما تقدم من ذنبه) سبق في رواية أبي داود وما تآخر ، والمكفر بصالح العمل أعلم هو الصغائر المتعلقة بحق الله سبحانه أما الكبائر وتبعات العباد فلا إذ الأولى لا يكفرها إلا التوبة أو فضل الله والثانية لا يكفرها إلا رضا صاحبها وارضاه الله إياه أو بفضله يصفح عنه ما جناه

(باب ما يقول إذا لبس ثوباً جديداً أو نعلاً أو شبهه)

(قوله 'ن بقول الخ) أي يقول ما سبق وما تضمنه حديثنا الباب (قوله استجد ثوباً) أصله

سَمَاهُ بِاسْمِهِ عِمَامَةً أَوْ قَمِيصًا أَوْ رِدَاءً ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ

صيره جديدا والمراد هنا لبس ثوبا جديدا (قوله سماه باسمه عمامة الخ) قال ابن حجر في شرح الثمائل يؤخذ من هذا أن تسمية ذلك ونحوه باسم خاص سنة وهو ظاهر وإن لم أر لأصحابنا فيه كلاما وعجيب قول بعضهم المراد سماه أنه يقول هذا ثوب هذه عمامة مثلا اه وتعقب في أخذ الحكم بأنه مرتبة اجتهادية والمجتهد مفقود من المائة الرابعة ويكفي في رده أن الأصحاب لم يذكره وفيما تعجب منه بأن ما ذكره ذلك القائل ظاهر الحديث يوافقه إذ المتبادر من سماه أنه الموضوع له لئنه من عمامة وقميص ورياء مثلا وكونه باسم خاص بعيد عن الظاهر ولك أن تدفعه أما الأول فإن المجتهد المفقود حينئذ المجتهد المستقل لا غيره إذ الاجتهاد فرض كفاية فلا بد من القيام به على أن بعض اشياخنا ينازع فيما ذكر بأنه لا يلزم من عدم الاطلاع على المجتهد المستقل فيما ذكر عدم وقوعه وبجواب ذلك لما كان هو الاصل خصوصا وعدم النقل فيما تتوفر الدواعي على نقله آية عدمه وقوله ولم أر لأصحابنا فيه كلاما لا يقتضى رده لانه لم يذكر انهم نصوا على خلافه أو انهم نقوه بل نفى اطلاعه على كلام الأصحاب في ذلك ولا يلزم من ذلك عدمه في نفس الامر وإن اقتضى ذلك بالنظر الى سمعة اطلاعه و يؤيد ما أشار اليه من استحباب ذلك ما جاء أنه صلى الله عليه وسلم كان يضع لكل ثوب من ثيابه اسما خاصا كخبر كانت له عمامة تسمى السحاب على أن ماجرى منه جرت به عادة شراح الحديث فيقولون يؤخذ من الحديث كذا وكذا ويذكرون من الاحكام ما بعضه مسطور وبعضه غير مذكور ومرادهم أن هذا الخبر يقتضي هذا ما يارضيه معارض فهم لا يجزمون بالحكم المأخوذ من الاخبار لاحتمال وجود ما يارضيه بخلاف أخذ المجتهد للحكم منه فإنه مجزم بما يظهر له بنظر الاجتهاد ولا ينظر الى ذلك الاحتمال وأما ما تعجب منه ففي محله لان الفاظ الشارع تصان عن الخلوع عن الفسائدة وأي

أَنْتَ كَسَوْتَنِيهِ أَسْأَلُكَ خَيْرَهُ وَخَيْرَ مَا صُنِعَ لَهُ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهِ
 وَشَرِّ مَا صُنِعَ لَهُ « حديث صحيح رواه أبو داود سليمان بن الأشعث
 السجستاني وأبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي ،
 وأبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي في سننهم

فائدة في قوله هذا قبيح أو عمامة مما لا يجهله المخاطب نعم يحتمل أن المراد انه كان
 يسميه باسم جنسه كان يقول هذا الثوب القطن أو قطره كالثوب القطري أو صانعه
 كما قال الصحاح وكان فصحه يعني نص خاتمه حبشيا ويفعل ذلك لحصول التمييز
 عند استدعائه لشيء منها (قوله انت كسوتنيه) هذه الجملة تعليل للجملة السابقة
 اعني لك الحمد وكذا للجملة اللاحقة اعني أسألك خيره وخير ما صنع له قال بعض
 شراح الشمايل اللام فيه للماقبة أي أسألك ما يترتب على خلقه من العبادة وصرفه
 فيما فيه رضاك وأعوذ بك من شر ما يترتب عليه لما لا ترضي به من الخيلاء والكبر
 وكوني اعاقب به لحرمة، وقال ابن حجر اللام فيه نظير اللام في «وخير ما بنيت له»
 اذا أشرف على بلدة أي للتعليل والمراد ما صنع لاجله من خير كجعله وصالح نية
 فاعله أو شر كضد ذلك والخير في المقدمات يستدعي الخير في المقاصد وكذا الشر
 وشاهده «وانما يلبس عاينا صلاتنا قوم لا يحسنون الطهور» اه وقال ميرك خير
 الثوب نقاؤه وكونه ملبوسا للضرورة والحاجة لانه خمر والخيلاء وخير ما صنع له
 هو الضرورات التي من أجلها يصنع اللباس من الحر والبرد وستر العورة والمراد
 من سؤال الخير في هذه الامور أن يكون مبالغا الى المطلوب الذي لاجله صنع
 الثوب من العون على العبادة والطاعة لمولاه وفي الشر عكس المذكورات وهو
 كونه حراما أو نجسا ولم يبق زمانا طويلا أو يكون سببا للمعاصي والشرور اه
 ومعنى أعوذ أعتصم والتجنيء وسياأتي زيادة فيه (قوله حديث صحيح) وفي بعض

قال الترمذى هذا حديث حسن

النسخ «حديث حسن» قال الحافظ بعد ان خرج من طريقين الاولى عن ابن المبارك عن سعيد الجريري عن ابي نضرة هو المنذر بن مالك عن ابي سعيد الخدرى والثانية من طريق الطبرانى في كتاب الدعاء عن عيسى بن يونس عن الجريري فذكره لكنه قال كسوتنى هذا التوب فلك الحمد ولم يقل قميصا أو عمامة أو رداء والباقي سواء : هذا حديث حسن اخرج من الطريق الاولى احمد وعلى بن اسحاق وابو داود والترمذى كلهم ينتهون الى ابن المبارك قال الترمذى وفي الباب عن عمرو بن عمرو واخرجه من الثانية ابو داود والترمذى أيضا والنسائي كلهم من طريق عيسى بن يونس ثم اخرجه النسائي من طريق حماد بن سلمة عن الجريري عن ابي العلاء عبد الله بن الشيخير عن النبي صلى الله عليه وسلم وقال هذا أولى بالصواب من رواية عيسى بن يونس فانه سمع من الجريري بعد الاختلاط وسامع حماد منه قديم ولذا أشار ابو داود الى هذه العلة وأفاد علة أخرى وهي ان عبد الوهاب الثقفى رواه عن الجريري عن ابي نضرة مرسل لم يندكر ابا سعيد وغفل ابن حبان والحاكم عن علقته فصححاه اخرج ابن حبان من رواية عيسى بن يونس ومن رواية خالد الطحان واخرجه الحاكم من رواية ابي أسامة كلهم عن الجريري وكل من ذكرناه سوى حماد والثقفى سمعوا من الجريري بعد اختلاطه فوجب من الشيخ كيف جزم بانه حديث صحيح ويحتمل انه صحيح المتن لمجيئه من طريق آخر حسن أيضا اهـ وكأن هذا الذى أشار اليه الحافظ وجه ما يوجد فى بعض نسخ الاذكار من قوله حديث حسن كما تقدمت الإشارة اليه (قوله قال الترمذى هذا حديث حسن) قال فى السلاح واللفظ. أى لفظ. هذه الرواية للترمذى اهـ والحكم بالحسن مصرح به فى كلام الترمذى ماخوذ من سكوت ابي داود عن تضعيفه وتقدم ان مثل ذلك حسن عنده وقد زاد ابو داود قال ابو نضرة وكان اصحاب رسول الله

ورويها (١) في كتاب الترمذي عن عمر رضي الله عنه قال * سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « مَنْ لَبَسَ ثَوْبًا جَدِيدًا فَقَالَ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَسَانِي مَا أُوَارِي (٢) بِهِ عَوْرَتِي وَأَتَجَمَّلُ بِهِ فِي حَيَاتِي ، ثُمَّ عَمَدَ (٣) »

صلى الله عليه وسلم اذا لبس أحدكم (٤) ثوبا جديدا قيل تبلى ويخالف الله وقد اخرج حديث الباب الحاكم.... (٥)

(١) (قوله ورويها الح) أورد هذا الحديث المنذري الا انه قدم قوله « في كنف الله » على قوله « في حفظ الله » وقال « في سفر الله » بدل « في سبيل الله » وقال في آخره رواه الترمذي واللفظ له وقال حديث غريب وابن ماجه . الحاكم كلهم من رواية اصبح بن يزيد عن ابى العلاء عنه و ابو العلاء مجهول واصبح يأتي ذكره ، ثم قال في باب الرواة المختلف فيهم مانصه « اصبح بن يزيد الجهني مولا م الواسطي صدوق ضعفه ابن سعد وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به وقال النسائي لا بأس به ووثقه ابن معين والدارقطني » اه

(٢) قوله (أواري) أى أستر وأخفى وفي الفاموس « وراه توربة اخفاه كواراه » اه

(٣) قوله (عمد) في المصباح « عمد للشئ عمدأ من باب ضرب وعمدت اليه قصدت وعمدته قصدت اليه أيضا ونبه الصمغاني على رقيقة فيه فقال فعلت ذلك عمدا على عين وعمد عين أى بجد ويقين وهذا فيه احتراز عن يري شبيحا فيظنه صيدا فيرميه فانه لا يسمى عمد عين لانه إنما عمد صيدا على ظنه » اه

(٤) (احدكم) لعله (احدم) . ع

(٥) بياض بالاصل الماخوذ منه جميع الاصول التي بايدينا والساقط شرح حديث آخر الباب وشئ من أول الباب بعده وقد شرحناه باختصار . ع

(٢٠ - فتوحات - ل)

إلى الثوب الذي أخلق (١) فتصدق به ، كان في حفظ الله وفي كنف الله عز وجل وفي سبيل الله (٢) حيا وميتا »

﴿ باب ما يقول لصاحبه إذا رأى عليه ثوبا جديدا ﴾

روينا في صحيح البخاري عن أم خالد بنت خالد رضي الله عنها قالت « أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بثياب فيها خميصة سوداء . قال من ترون نكسوها هذه الخميصة فأسكت التوم ، فقال اثمنوني بأمر خالد فأتى بي النبي صلى الله عليه وسلم فألبسنيها بيده وقال

(باب ما يقول لصاحبه إذا رأى عليه ثوبا جديدا)

(قوله أم خالد الخ) ... ابن العوام فخالد الأول أموي والثاني أسدي اه وكذا قال الحافظ في الإمالى أم خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص لكن في السلاح عن أم خالد بنت خالد بن أسيد وأسيد بفتح الهمزة (قوله فيها خميصة سوداء) زاد البخاري في بعض طرقه صغيرة وأخرجه كذلك في أسد الغابة والخميصة كما في كشف المشكل كساء من خز أو صوف وفي النهاية هي ثوب خز أو صوف معلم وقيل لا تسمى خميصة إلا أن تكون سوداء معلمة وكانت من لباس الناس قديما اه وفي الصحاح قريب منه (قوله فأسكت التوم) قال القاضي عياض أى سكتوا يتال سكت ياسكت بمعنى اه ويؤيده أنه في رواية فسكت التوم بحذف لالف وفي نسخة بالبناء للمفعول (قوله فأتى بي النبي صلى الله عليه وسلم) أى محمولة كما في زواية (قوله

(٤) قوله (أخلق) في المصباح « خلق الثوب بالضم إذا بلى فهو خلق بفتحين وأخلق الثوب بالالف لغة » اه وفي القاموس « خلق الثوب كنصر وكرم وسمع خلوقه وخلقا محركة بلى » اه

(٥) قوله (وفي سبيل الله) عبارة المنذرى « وفي سائر الله » كما تقدم . ع

أبلى وأخلقى مرتين

أبلى وأخلقى) وتتمة الخبر كما في باب اللباس من البخارى فجعل ينظر الى علم الخميصة زاد في رواية وكان أخضر أو أصفر ويشير بيده الى ويقول أم خالد هذا سنا والسنا بلسان الحبشة الحسن قال اسحاق حدثتني امرأة من أهلى أنها رأت على أم خالد وفي البخارى أيضا في كتاب اللباس قال عبد الله بن المبارك وبقيت أى أم خالد حتى دكن وحذفه المصنف لعدم تعلقه بفرضه ويجوز الاقتصار على بعض الخبر اذا كان لا يتعلق المذكور بالمحذوف بان لم يكن غاية أو استثناء أو نحو ذلك وإلا فيمتنع كما قاله الاصوليون وتقدم بيانه في أوائل الكتاب وأنه يسمى بالجزم ودكن من الدكنة بالمهملة والكاف والنون لون يضرب الى السواد أى عاشت طويلا حتى تغير لون قميصها الى الاسوداد وفي بعض نسخ حتى ذكرت أى بقيت حتى ذكرت دهرا طويلا وفي بعضها بصيغة المجهول أى صارت مذكورة عند الناس لخروجها عن العادة وفي بعضها ذكر بصيغة المذكر مجهولا والضمير للقميص ومعروفا والضمير له أيضا أو للراوى أى حتى ذكر مانسي من طول مدته ذكره الكرمانى ، وقوله ابلى وأخلقى أمر من الابلاء والاخلاق فتكون همزته همزة قطع قال الكرمانى ويجوز (١) أن يكونا من الثلاثى وهما بمعنى يقال بلى الثوب يبلى بلاء بالكسر وخلق كشرف يخلق خلوة أى بلى وابلى وبلى واخلق وخلق بمعنى انقطع كما قال الكرمانى وقال فان قلت ما قولك فى عطف ثم أبلى وأخلقى على مثله ولا تفاوت لا لفظا ولا معنى قلت فى المعطوف تأكيد وتقوية ليس فى المعطوف عليه كقوله تعالى كلا سوف تعلمون اه قال ابن الجوزى هذا امر بمعنى الدعاء كناية عن طول العمر اى للمخاطب

(١) قوله (ويجوز الخ) فيه نظر إذ الثلاثى لازم فالأمر منه يسند للثوب لا

لام خالد والظاهر هنا انه مسند لام خالد . ع

به بطول حياته حتى يبلى الثوب ويخلفه قال الجوزي وهو بالقاف وربما صحفت
بعض الحديثين واخلفى بالفاء وفي شرح العمدة لابن جهمان خلافه نقلا عن ابن
بطل قال من رواه بالقاف فهو تصحيف والمعروف واخلفى بالفاء يقال خلفت
الثوب اذا اخرجت باليه فمعنى ابل واخلف عس تحرق ثيابك وارقمها هذا
كلام العرب اه وفي النهاية حديث أم خالد قال لها ابني واخلفى يروى بالقاف
والفاء والقاف من اخلاق الثوب تقطيعه وأما الفاء فبمعنى الموض والبذل وهو
الاشبه اه وذكر الوجهين في السلاح ولم يرجح واحدا منهما الا انه قدم الفاء في
الذكر على القاف وقضية كلام السيوطي في التوشيح أن القاف رواية الاكثريين
والفاء رواية السروزي من الاخلاف اه (وسننه) بفتح المهملة وخفة النون بدون
الالف معناه حسنة واعلمها بعينها صارت معربة بزيادة الحاء عليها وانما كان غرض
النبي صلى عليه وسلم من التكلم بهذه الحكمة الحبشية استمالة قلبها لانها كانت
قد ولدت بارض الحبشة « فان قلت » ورد أنها قالت أتيت رسول الله صلى عليه
وسلم وعلى قميص أصفر فقال سننه ثم قال ابلي واخلفى « قلت » (١) لاتناني لاحتمال أنه
صلى الله عليه وسلم حسنها ودعا لها بالابلاء لها قاله الكرمانى وتقدم عندى في الباب نظير
ذلك « فائدة » قال الشيخ تقي الدين بن الصلاح من القرب لبس الخرقة وقد استخرج
لها بعض المشايخ أصلا من هذا الحديث قلت أشار به الى السهروردي فانه ذكره في
عوارف المعارف فقال وأصل لبس الخرقة من السنة هذا الحديث قال ولبس
الخرقة ارتباط بين الشيخ والمريد وتحكيم من المريد للشيخ في نفسه والتحكيم سائق في
الشرع لمصالح نيوية فكيف ينكر هذا (٢) فيلبسه الخرقة اظهارا للتصرف فيه

(١) (قلت لاتناني الخ) كذا . ع

(٢) (فكيف ينكر هنا الخ) كذا بالأصول ، وعبارة عوارف المعارف « فإذا

ينكر المنكر للباس الخرقة على طالب صادق في طلبه يتقصد شيخا يحسن ظن

فيمكون لبس الخرقه علامة للتفويض والتسليم ودخوله في حكم الشيخ ودخوله في حكم الله وحكم رسوله واحياء سنة المبايعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال ولا خفاء أن ليس الخرقه على الهيئة التي تعتمدها المشايخ في هذا الزمان لم يكن في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم وإنما هو من استحسان الشيوخ وبد الشيوخ في لبس الخرقه تنوب مناب بدرسول الله صلى الله عليه وسلم وقد رأينا من المشايخ من لا يلبس الخرقه ويسلك بأقوام من غير لبسها وكان طبقة من السلف الصالحين لا يعرفون لبس الخرقه ولا يلبسونها لهم يدين فمن يلبسها فله مقصد صحيح واصل في السنة وشاهد من الشرع ومن لم يلبسها فله رأيه وكل تصارييف المشايخ محمولة على السداد والصواب ولا تخلو عن نية صالحة اه وفي المواهب اللدنية من قال ان عليا لبس الخرقه للحسن البصرى فمن الكذب المفتري فان أئمة الحديث لم يثبتوا للحسن سماعا من علي فضلا عن الباسه الخرقه قاله الدمياطى والذهبي والعلائي ومغلطاي والعراقي والابناسي والحلي وآخرن مع ككون جماعة منهم لبسوها تشبها بالقوم اه لكن نقل الفاكهى فيما الفه من مناقب الشيخ احمد بن حجر الهيتمى عن الشيخ ابن حجر الهيتمى نفسه انه صحح سند انصاهما من الحسن بعلي تبما للحافظ ابن حجر فى تهذيب التهذيب ونقل التصحيح عن جمع من المتأخرين كالحافظ السيوطى وقال ممن اثبت سماع الحسن من علي الحافظ أيضا فى الختارة وتبعه عليه الحافظ فى التهذيب ثم قال ابن حجر الهيتمى فى معجمه بعد ان ذكر أشياء فاذا تأملت ما ذكرته علمت ان ما عليه الصوفية من أسانيدهم التي تنتهى الى الحسن البصرى لا مطمئن ولا انكار عليهم فيها واطال فى تأييد ذلك ورد على من خالفه اه كلام الفاكهى وكأن الحافظ السيوطى اختلف كلامه فى المسألة والا فالذى فى رسالته التي الفها فى الخرقه مثل ما فى المواهب وكذا وافق ابن حجر الهيتمى

وعقيدة ، يحكمه فى نفسه لمصالح دينه ، يرشده ويهديه — الى أن قال — فيسلم نفسه إليه ويسلم لرأيه واستصوابه فى جميع تصارييفه ، فيلبسه الخ «

وروي في كتابي ابن ماجه وابن السني عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى علي عمر رضي الله عنه ثوباً فقال أجد يد

في شرح الشئال القوم فيما قالوه من أن انصالحا من طريق الحسن باطل وفي رسالة الخرقه وحاشية سنن ابى داود كلاهما للحافظ السيوطى بعد ما قدمه عن السهروردي « قلت » وقد استنبطت للخرقة أصلاً أوضح من هذا الحديث وهو ما أخرجه البيهقي في شعب الايمان من طريق عطاء الخراساني ان رجلاً أتى ابن عمر يسأله عن ارتداء طرف العمامة فقال له عبد الله بن عمر إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث سرية وامر عليهم عبد الرحمن بن عوف وعقد له لواء وعلى عبد الرحمن بن عوف عمامة من كرايس مصبوغة سوداء فدعاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فحل عمامته ثم عممه بيده وافضل من عمامته موضع اربع اصابع أو نحو ذلك فقال هكذا فاعتم فانه أحسن واجمل زاد في حاشية السنن فهذا أوضح في كونه أصلاً للخرقة من حيث ان الصوفية انما يلبسون من يلبسونه طاقاً لا ثوباً عاماً لجميع البدن وان حديث أم خالد في إلباس عطاء كسوة وهذا في إلباس تشريف وهو السبب (١) بلبس الخرقه وان لبس الخرقه فيه نوع من المبايعه كما أشار اليه السهروردي وام خالد كانت صغيرة لا تصالح المبايعه بخلاف حديث عبد الرحمن ابن عوف اه مع يسيراً اختصار (قوله وروي في كتاب ابن ماجه وابن السني الخ) زاد احمد واسحاق في مسنديهما آخره ويرزقك الله قره عين في الدنيا والآخرة لكن أبداً قوله بل غسيل بقولها فلا أدري ما رد عليه ورواه باللفظ المذكور في الاصل النسائي في الكبرى وابن ماجه وليس في روايتهم الزيادة التي في آخره ورجال اسنادها رجال الصحيح لكن اعلم النسائي فقال هذا حديث منكر

(١) (السبب) اعلمه (الانساب) . ع

هذا أم غسيل؟ فقال بل غسيل فقال

انكره يحيى القطان على عبد الرزاق قال النسائي وقد روى أيضا عن معقل بن عيسى عن الزهري وروى عنه مراسلا قال وليس هذا من حديث الزهري قال الحافظ وجدت له شاهدا مراسلا اخرجه ابن ابى شيبه في المصنف عن عبد الله بن ادريس عن ابى الاشهب بنحو حديث احمد وابوالاشهب جعفر بن حبان الطاردي وهو من رجال الصحيح سمع من كبار التابعين وهذا يدل على ان للحديث أصلا وأقل درجاته انه يوصف بالحسن قال الحافظ وعجيب في اقتصار الشيخ في عزوه الى ابن ماجه وابن السني وقد جرى ابن حبان على ظاهر السند اي عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر عن ابيه رضي الله عنه فاخرج الحديث المذكور في صحيحه عن محمد بن الحسن بن قتيبة عن محمد بن ابى السري عن عبد الرزاق بالسند المذكور وأفاد ان الزيادة التي في آخره مدرجة في الاسناد المذكور ولفظه بعد قوله ومات شهيدا : قال عبد الرزاق زاد فيه الثوري عن اسماعيل بن ابى خالد ويطيك الله قره عين في الدنيا والآخرة قال الحافظ وقع في الطبراني في الدعاء من رواية المهرقاني والرازي والمروزي كلهم عن عبد الرزاق عن الثوري عن عاصم بن عبيد الله عن سالم عن ابن عمر قال فذكر نحوه قال الطبراني فوم فيه عبد الرزاق وحدث به بعد ان عمى والصحيح عن معمر عن الزهري ولم يحدث به عن عبد الرزاق هكذا الا هؤلاء الثلاثة اه ثم ظاهر ادراج هذا الحديث في هذا الباب انه يستحب الايمان بهذا الذي ذكر لمن رأى على غيره ثوبا جديدا وكأن وجهه ان قوله ايس جديدا وان كان أمراً لفظا فهو دعاء بمعنى يحصل النفي المتسبب عنه ايس الجديد والاتفاق في سبيل الله الذي يعيش به حميدا ويموت شهيدا وبه يندفع ما يقال الموت شهيدا ليس في قدرته فكيف يؤمر به وقد حصل اسيدنا عمر رضي الله عنه كونه عاش حميدا ومات شهيدا قتله ابو لؤؤة الجوسي غلام المنيرة كما سبق بيانه (قوله فقال النبي صلى الله

اللبس جديداً وعش حميداً وهت شهيداً سعيداً

باب كيفية لباس الثوب والنعل وخلعهما

يستحب أن يبتدىء في لبس الثوب والنعل والسراويل وشبهها
باليمن من كفيه ورجلي السراويل ويخلع اليسرى ثم الايمن وكذلك
الاكتحال

عليه وسلم البسك الله جديداً الخ) قال عبد الرزاق زاد فيه الثوري عن اسماعيل
ابن ابي خالد ويعطيك الله قرة العين في الدنيا والآخرة قال واياك يا رسول الله
اخرجه ابو حاتم كذا في الرياض النضرة

(باب كيفية لباس الثوب والنعل وخلعهما)

(قوله في لبس الثوب الخ) التيامن في لبسه ما ذكر باد-خال اليد اليمنى في كم الثوب والرجل
اليمنى في كل من النعل والسراويل وما أشرت اليه من كون اللبس مصدرا مضافا للمفعول
أقرب مما يشير اليه قوله باليمن من كفيه الخ من كونه مصدرا مبنيا للمفعول «فان قلت» الخارج
من المسجد يتعارض في حقه سنتان تقديم اليسرى نظرا لكونه خارجا منه وتقديم
اليمنى لكونه لا يسا للنعل «قلت» لا تعارض وذلك بان يقدم رجلاه اليسرى في
الخروج ويجعلها على ظهر النعل ثم يخرج اليمنى ويدخلها النعل وعند الدخول
للمسجد بالمكس وافاد ابن الجوزي ان من واظب على الابتداء باليمن في لبس
النعل وباليسار في الخلع أمن من وجع الطحال (قوله ويخلع اليسرى) أي بتقديم
اخراج اليد اليسرى من الكم والرجل اليسرى من النعل والسراويل واذا أراد الدخول
الى المسجد فيقدم نزع اليسرى ويجعلها على ظهر النعل وينزع اليمنى ويدخلها المسجد كما
مرآ نفاوانما يبدأ باليسرى في النزاع لان بقاء العضو في ملبوسه كرامة له والاحق بها الايمن
(قوله وكذلك الاكتحال) المشار اليه بذلك لبس الثوب وما بعده والواو إمعاطفة

للجملة الاسمية على الفعلية واما استثنائية و يقويه قوله آخرأ فكله يفعله باليمين
وفي الامداد السنة في الا كتتحال ان يكحل اليمني ثلاثا ولاء ثم اليسرى كذلك اه
وكأن الفرق بينه وبين طلب الفضل في المضمضة والاستنشاق مع كونهما عضو بن
تقاربهما وتنافذهما والعينان وان تقار بالانهما غير متنافذين فان الاصح عند المتكلمين
ان العصبين الميجوفتين المودع فيهما القوة التي يدرك بها البصر تتلاقيان ثم تفترقان فيهما
كالدالين المتلاقي منهما منتهي الاعوجاج هكذا (د والله اعلم) قوله والسواك (يطاق
على الآلة التي يستاك بها ومنه قول بعضهم وقد احسن

بالله إن جزت بوادي الارك * وقبت اغصانه الخضر فك
قابت الى المملوك من بعضها * فاني والله مالي سسواك

وقول آخر

طلبت منك سواكا * وما طلبت سواكا * لكن طلبت اراك * وما طلبت اراك
وعلى الفعل اي استعمال عود أو نحوه من كل خشن في الاسنان لازالة ما عليها
وهو بكل من المنيين يطلب فيه التيامن لكن مع الخلاف فيه بالاطلاق الاول
فقال بعضهم ياخذ باليد اليسرى لانه لازالة القدر وفصل آخريين ان يكون
القصد به ازالة القدر فيكون باليسرى أو التكريم فاليمني والمختار ما أشار اليه
المصنف من التيامن فيه على كل حال اعتبارا بشرف محله والمقصود به والمستقدر
انما يكون باليسرى اذا كانت اليد تباشر القدر حسا كافي الاستنجااء أو حكما
كلامتخاط لان الخاط ر بما يصيب اليد فكان باليسرى والسنة في الفعل أن يبدأ
بالجانب الايمن من أسفل واعلى ثم بالأيسر كذلك وقع في حاشية شرح الروضة
ان أبا مخرمة قال في الخادم: وغلط بعض الناس يعني الاسنوي فنقل عن المصنف
انه قال في الإذكار والروضة والمجموع يستحب الاستياك باليمنى قلت لم يتعرض

وتقليم الاظافر وقص الشارب وئنف الأبط وحلق الرأس والسلام من الصلاة ودخول المسجد

في الكتب الثلاثة الا تكون الا ابتداء في السواك بجانب فمه الايمن اما كونه باليد اليمنى أو اليسرى فلم يتعرض له اه وفيه ان عبارة الازكار كالمصرحة بما اشار اليه الاسنوى الا ترى قوله بعد فكاه يفعله اليمين (قوله وتقليم الاظفار) اي ويبدأ من اليمين بالمسبحة الى الخنصر ثم يختم بأبهامها ومن اليسرى بالخنصر الى الابهام وفي الرجلين يخنصر اليمنى الى خنصر اليسرى كما ذكره الغزالي الا انه قال يؤخر ابهام اليد اليمنى الى تمام اليد والوجه كما قال غير واحد ما قلناه ثم التقليم مصدر قلم من القلم وهو القطع قال الجوهري قلبت ظفري بتخفيف اللام وقلبت اظفاري أي بالتشديد للتكثير والمبالغة والقلامة ما يسقط منه والاظفار جمع ظفر بضم الظاء المعجمة والفاء وبسكونها وحكى كسرهما وانكره ابن سيده وحكى اظفور كعصفور والمراد قلم ما طال عن اللحم من الظفر (قوله وحلق الرأس) وهل العبرة فيه بيمين الخلق أو يمين المخلوق الذي اختاره اصحابنا الاخير وعبارة المجموع للمصنف يستحب ان يبدأ بحلق شعر رأسه الايمن من اوله الى آخره ثم الايسر اه وقال صاحب الغاية من الحنفية تعتبر البداية بيدين الخالق لا المخلوق ويبدأ بشق الخواق الايسر اه (قوله والسلام من الصلاة) اي اذا اتى بهما كما هو السنة فيبدأ باليمين وبلتفت حتى يري خده الايمن ثم باليسار كذلك والسنة ابتداءً في كل مستقبل وانتهائه مع تمام الالتفات فان اقتصر على الفرض فهل يجعلها لجانب اليمين او تلقاه وجهه قضية كلام اصحابنا يجعلها لليمين حينئذ (قوله ودخول المسجد) اي ولو من مسجد آخر ان كان الثاني افضل كالكعبة مع باقى المسجد الحرام والافيتخير ومنه صعود الخطيب المنبر كما في التحفة وفي شرح العباب ويتجه في دخول الانسان لبيته ونحوه انه يقدم اليمنى دخولا واليسرى خروجاً ما لم يتصل بمسجد فيراعى

والخروج من الخلاء والوضوء والغسل

المسجد اه (قوله والخروج من الخلاء) اى فيقدم اليميني ولو الى محل مستقدر
كان يكون باصق الخلاء سوق اذا السوق كالخلاء وان كان محل عبادة كالمسعى كما فى
شرح العباب لان الخلاء اقدر ولذا قدم اليسرى عند الخروج من السوق الى الخلاء
والخلاء بالفتح والمد أصله المسكان الخالى ثم خص بما تقضى فيه الحاجة وقيل هو
اسم شيطان لحديث يدل له (قوله والوضوء) فيقدم نحو اقطع اليمين في جميع اعماله
والسليم اليمين من اليدين والرجلين لا الخدين والجبين والاذنين وجانبى الرأس
بل يطهران معا قال المصنف واجمع العلماء على ان تقديم اليمين على اليسار من
اليدين والرجلين فى الوضوء سنة لو تركه فاته الفضل وصح وضوءه وقالت الشيعة هو
واجب ولا اعتداد بخلاف الشيعة، نظر القلقشندي في دعوى الاجماع على الاستحباب
بان الدارمي حكى الايجاب عن ابى هريرة الصحابي وفي كلام الراعى ما يوهم ان
احمد قال به وغلط الشريف المرتضى فنسب القول بوجوده للشافعى لان اليدين
والرجلين بمنزلة الموضو الواحد وانهما جمعا فى القرآن حيث قال وايديكم وارجلكم
ووقع فى كلام البدينى والعمرانى نسبة وجوب التيامن الى الفقهاء السبعة وهو
تصحيف من الشيعة اه ولك ان تقول ما ذكر لا يقدح فى الاجماع أما ما ذكر
عن أبى هريرة فان ثبت فعل (١) الاجماع وقع بعد وفاته والاصح انعقاده بعد الخلاف
وأما ما نقل عن احمد فايدس بالصرح وانما هو احتمال فلا يدافع به النقل الصحيح والله اعلم
واعلم ان الابتداء باليسار وان كان مجزئاً لكنه مكروه نص عليه الشافعى فى الام وقد
ثبت اذا بوضه اتم قابده، وابتأيا منكم (قوله والغسل) بفتح الغين مصدر غسل او اسم مصدر
اغتسل وبضمها مشترك بينهما وبين الماء والذي يغسل به وبكسرهما اسم لما يغسل به من سدر
ونحوه والفتح فى المصدر واسمه اشهر من الضم وافصح لغة لكن الضم اشهر فى كلام الفقهاء

والأكل والشرب والمصافحة واستلام الحجر الأسود وأخذ الحاجة من
إنسان ودفعها إليه

فان قلت ما الفرق بين كونه مصدرا أو اسم مصدر قلت الفرق انه اذا جعل مصدرا كان
عاما في الآدمي وغيره واذا جعل اسم مصدر كان خاصا بالآدمي كذا رأيت منقولاً
عن الشيخ نور الدين الزيادي وقال إنه سأل عنه شيخه عبد الحميد السهمودي
فأفاده بما ذكر ونقله عن الشرف المناوي وقال انه من الفوائد العزيزة النقل، والسنة
في غسل الحى بعد تعهد الرأس وافاضة الماء عليه وتخليله، غسل الشق الايمن من
البدن المقدم والمؤخر ثم الايسر كذلك أما الميت فيغسل المقدم الايمن ثم الايسر
ثم يجمله على جانبه الايسر وينزل المؤخر الايمن ثم الايسر وفارق الحى الميت
بأن ما ذكر في الحى لو فعل في الميت لاستلزم تكرار قلبه وفيه مشقة (قوله
والأكل) سيأتي حكاية خلاف في الاصل في ادب الاكل في وجوبه قال بعضهم
يستثنى ما يجمع فيه بين اليمين واليسار من أكل حار وبارد كما جاء عنه صلى الله
عليه وسلم انه أكل قثاء برطب هذا بيد وهذا بيد مستثنى (١) من كراهة الأكل
بالشمال (قوله والشرب) بضم الشين ادخال المائع الجوف أى فيأخذ نحو الشربة
باليد اليمنى (قوله واستلام الحجر الأسود) ومثله استلام الركن اليماني فيكون باليمين
ان لم يكن بها مانع والا فيكون باليسرى وفارق عدم الاشارة بالمسبحة في التشهدين
من اليسرى عند قيام مانع بمسبحة اليمنى لانها في الصلاة عملاً صالحاً يفوت
بتحركها عند التشهد ولا كذلك هنا والاستلام افتعال قيل من السلام بالفتح
بمعنى التحية وقيل من السلام بالكسر بمعنى الحجارة وسيأتي له في الحج ان شاء
الله تعالى مز يدبيان (قوله وأخذ الحاجة من انسان ودفعها إليه) أى ما لم تكن

(١) (مستثنى) لعله (فهذا مستثنى) . ح

وما أشبه هذا فكله يفعله باليمين وضده باليسار، وروينا في صحيح البخاري
وأبي الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري عن

الحاجة مستندرة والا كما حجار الاستنجاء فتكون باليسار قال المصنف في باب
الانتعال من شرح مسلم فيما يستحب باليمين فعله اشياء الى ان قال ودفع الصدقة
وغيرها من انواع الاشياء المستحسنة وتناول الاشياء الحسنة وعد فيما يستحب
باليسار اشياء منها تناول احجار الاستنجاء ومس الذكر وتمسك المستندرات
واشبابها اه (قوله وما أشبه هذا) أي من كل ما هو من باب التكريم وعد
منه ابن حجر في شرح الشائل دخول المنزل والظاهر انه مما لا شرف فيه ولا
خسة (قوله فكله يفعله باليمين) تكريرا لها والقول بان تقديم اليمين لكونها
أقوى يخرج الامر عن كونه شرعيا الى كونه ارشاديا ولهذا رده بعض المحققين
(قوله وضده) أي ما لم يكن من باب التكريم كدخول الخلاء والسوق والمستحم
ومحل المية ومنه الصباغة ومحرم دخولها على ما اطلقه غير واحد وقيد المصنف
في فتاويه بما اذا علم ان فيها أي حال دخوله كما هو ظاهر معصية كالربا ولم يكن
له حاجة في الدخول قال ابن حجر في التحفة ومنه يؤخذ ان محل حرمة دخول
كل محل به معصية كالزينة ما لم يحتج اليه اه ثم ما لا تكرمه فيه ولا اهانة هل
يبدأ فيه باليمين أو باليسار عبارة الاذكار سا كتة عن ذلك وقضية قول المصنف
في المجموع ما كان من باب التكريم يبدأ فيه باليمين وخلافه باليسار أن يكون
باليسار ويمكن حمل عبارة الاذكار عليه بان يراد بالضد فيه الخلاف مجازا والداعي
عليه كون الكلام مبينا لحكم جميع الاقسام بخلافه لو أبقيت على ظاهرها قائم-ا
تكون سا كتة عن حكم الثالث كما مر وخالف الزركشي فقال ما لا تكرمه فيه
ولا اهانة يكون باليمين أخذنا من قول الفقهاء اليسرى، الاذى واليمين لغيره
واستوجهه ابن حجر في التحفة (قوله في صحيح البخاري ومسلم) قال

عائشة رضی اللہ عنہا قالت « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يُعجبه
التيمن في شأنه كله »

القاقلشندي في شرح العمدة هذا الحديث رواه احمد واصحاب الكتب الستة
والطبراني والاسماعيلي وابو عوانة والبرقاني والبيهقي وغيرهم اه وكذا اخرجه ابن
خزيمة من طريقين وابو عوانة كما قال الحافظ وجاء عن عائشة من طرق كثيرة
بنحوه (قوله يعجبه التيمن) هذا اللفظ للبخاري ولفظ مسلم يحب التيمن ومحبيه
لذلك لانه كان يحب الفأل الحسن اذ اهل اليمين هم اهل الجنة وفي بعض روايات
البخاري بما استطاع وبه يعلم ان محافظته على التيمن مالم يمنع منه مانع والا كما في
المبايعة باليسري عن عثمان رضی اللہ عنہ في بيعة الرضوان لقيام المانع باليمين وهو
كونها المبايع بها والتيمن بتشديد الميم من باب التفعّل أي الابتداء باليمين (قوله
في شأنه كله) متعلق بيهجبه أي يعجبه التيمن في شأنه أي الذي من باب التكريم
لما في الحديث الآتي عقبه وفي فتح الباري تأكيد الشأن بقولها كله يدل على انه
عام لانه رفع المجاز فيمكن أن يقال حقيقة الشأن ما كان فعلا منصودا اه قال
القاقلشندي وكلامه يؤول الى انه عام أريد به الخصوص ثم ذكر ما يدل على انه
عام مخصوص كما أشرت اليه لكن في كون كلام الفتح يقتضي ان الشأن عام
أريد به الخصوص نظر ، اذ هو على ما أشار اليه من قوله حقيقة الشأن الخ
مختص بغير الاستنجااء لانه ليس مقصودا والشأن لا يشمله والتأكيد بكل التعميم
لفظ الشأن في افراد الفعل المقصود والله اعلم وتقديم هذا على قوله في ظهوره وقع
في رواية مسلم فيكون في ظهوره بدل بعض من كل وفي رواية أخرى في ظهوره
وترجله وتنعله وفي شأنه كله بالواو في رواية ابى الوقت السجزي وبخاندفا في
رواية مسلم ومعظم روايات البخاري وذكر البخاري في الاطعمة من صحيحه
عن سعيد ان شيخه اشعث بن سليم كان يحدث بالحديث جميعا تارة وتارة يقتصر

في طهوره ورجله

على قوله في شأنه كله وتارة على قوله في تنعله وترجله وطهوره وزاد الاسماعيلى في مستخرجه بسنده عن شعبة ان عائشة كانت تجمله تارة وتبينه أخرى اه وعلى رواية في طهوره وترجله وتنعله وفي شأنه قال الطيبي في شأنه بدل من قوله في تنعله باعادة العامل على رواية ثبوت الواو وذكر التعلل لتعلقه بالرجل والرجل لتعلقه بالرأس والطهور لكونه مفتاح العبادة فنبه على جميع الاعضاء فيصير كبدل الكل من الكل اه وكان مراده انه بدل من حيث المعنى لا من حيث الصنعة اذ العاطف يعمه وعلى رواية حذف الواو قال الكرماني لا يصح ان يكون بدل كل من كل لان الشأن اعم من هذه الثلاث ولا بدل بعض لانه ليس بعضا من المتقدم ولا بدل اشتمال اذ شرطه ان يكون بينهما ملاسة غير الجزئية والكلية وهو متلف هنا ولا بدل غلط لانه لا يقع في فصيح الكلام ثم قال هو بدل اشتمال والمراد بانتقاء الجزئية والكلية بينهما هما المذكورتان في بدل الكل و بدل البعض وهو ان لا يكون الثاني عين الاول ولا بعض الاول وهذا بعكس ذلك اذ الاول بعض الثاني وهو بدل غلط وقد يقع فصيح الكلام قليلا ولا منافاة بين الغلط والثلاثة اذ هو بدل كل عن كل وذكر ما تقدم عن الطيبي (قوله في طهوره) بدل مما قبله كما سبق والطهور بضم الطاء لان المراد به التطهير وقيل انه بفتح الطاء أى الماء الذي يتطهر به فقيه حذف مضاف اى في استمال طهوره (قوله وترجله) في النهاية الترجل والترجيل تسريح الشعر وتنظيفه وتحسينه اه وقيل تسريح الشعر ودهنه قال المطرزي رجل شعره اى أرسله بالرجل وهو المشط وترجل اذا صار كذلك بنفسه وعليه فيشكل التعبير في الخبر بالترجل اذ مقتضى القياس الترجيل بزيادة الياء قبل اللام وأجاب البرماوى ان الترجل من مادة تسريح الشعر فيكون هو اثر الترجيل فاكفى به عن ذكر الترجيل قال وقول ابن الاثير الترجل والترجيل الخ فيه تساهل الا ان

وتعمله وروينا في سنن أبي داود وغيره بالاسناد الصحيح عن عائشة
قالت

يكون سبع في اللغة على غير قياس والتيمن في الترجل البداءة بالشق الايمن من
الرأس في التسريح وكذا يبدأ بالايمن منه في الدهن (قوله وتعمله) اي لبس النعل
ووقع عند مسلم انتعله ونعله بالافراد والمراد بها الجنس قال المصنف في شرح مسلم
وقع في بعض الاصول اي من مسلم نعله بالافراد في بعضها بالتثنية وهما صحيحان
ولم تر في شيء من نسخ بلادنا غير هذين الوجهين وذكر الحميدى والحافظ عبد
الحق في كتابيهما الجمع بين الصحيحين نعله بتاء مثناة ثم نون ثم عين مهملة مشددة
وكذا هو في روايات البخارى وغيره وكله صحيح اه وبه يعلم ان نعله من
افراد البخارى والتنعل مصدر تنعل لبس النعل وهى الخذاء مؤنثة وتصغيرها
نعيل والمراد بها البداءة بالرجل اليمنى وقيل اللبس باليد اليمنى وغلط قائله (قوله
بالاسناد الصحيح) قال المصنف في الخلاصة بعد ايراده : صحيح ورواه
ابوداود اه وتردد فيه في شرح المذهب فقال حسن او صحيح وقال الحافظ رجال
اسناده من عبد الوهاب فصاعدا اخرج لهم مسلم فالاسناد على شرط الصحة كما
قال المصنف ثم قال بعد نقل كلامه في الخلاصة والمجموع التحرير انه حسن
فان فيه علتين الاختلاف على سعيد يعنى ابن ابي عروبة في وصله وارساله وفي
زيادة راو على السند الموصول واخرجه ابو داود أيضا من رواية عيسى بن يونس
عن سعيد باسقاط الاسود يعنى الراوى له عن عائشة واخرجه البيهقى من رواية
محمد بن ابي عدى عن سعيد عن رجل لم يسم عن ابي معشر اى عن الاسود بن
عائشة ورجع الدارقطنى في الملل هذه الرواية فصاح الحديث بسبب ذلك ضعيفا
من اجل المبهم وسعيد مع كونه مدلسا وقد عنعنه ممن اختلط وانما قلت ان الحديث
حسن لا اعتضاده بالذى بعده اه لكن قال بن حجر في شرح المشكاة بعد

كانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم اليمنى لظهوره وطعامه وكانت
اليسرى لخلائه وما كان من أذى * وروينا

أراد الخبر انه معلول لكن يعضده الحديث الآتي يعني حديث عائشة السابق وفي
كلام الحافظ ان مابعد يجبر آتية فيحصل له عاضدان فتأمله (قوله كانت يد
رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) قال المصنف في شرح مسلم نقل عن المحققين كان
لا يفيد التكرار اه وقال ابن الحاجب تفيده وكذا ابن دقيق العيد لكن قال
عرفا وهو واضح وليس المراد انها تميده مطلقا بل في مقام يقبل ذلك كذا قال بعض
المحققين والخلاف انما هو اذا وقعت في مقام الافعال نحو كان يفعل أو يقول لكن في
مقام الاوصاف ونحوها مما لا يفيد التكرار وحينئذ فالخبر يدل بناء على كونها تفيد التكرار
عرفا أن جملة اليمنى لكل ما هو من باب التكريم واليسرى لكل ما هو من باب
الخصه امر دائم لا ينفك عنه لقوله صلى الله عليه وسلم ادبني ربي فاحسن تأديبي
كذا في فتح الاله وظاهر مما سبق ان المراد عند انتفاء المانع (قوله لظهوره وطعامه)
اي وما في معناها مما هو من باب التكريم كما يدل عليه خبر كان يحب التيمن في
شأنه كله المخصص عمومه بمنطوق نحو هذا الخبر اي الا الخلاء وما كان من اذى
(قوله اليسرى لخلائه) اي كانت اليد اليسرى للاستنجاء ويمكن ان يؤخذ من
الخبر تقديم الرجل اليسرى أو بدنها عند دخول أو وصول الخلاء أو محل قضاء
الحاجة من الأعضاء بان يراد باليسرى ما يشمل اليد والرجل من استعمال المشترك في
معنييه او من عموم المجاز من اذى اي من النوع الذي يعد بالنسبة لساير الناس اذى
من الخاط والبصاق والدم ونحوه فلا يستقار جنسه من باقي الناس جعل له صلى الله
عليه وسلم اليسرى وأما بالنسبة الى الحاصل منه فلا اذى وانما كانوا يد لكون به
وجوههم و يسارعون اليه برقد شرب ابن الزبير دم حجامته ومص مالك بن سنان

في سنن أبي داود وسنن البيهقي عن حفصة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يجمل يمينه لطعامه وشرابه وثيابه ويجمل يساره

دمه صلى الله عليه وسلم يوم احد وشربت ام ايمن بوله وهذا دليل على فقد الاذي منه اذ يحرم على الانسان تناول كل مؤذ للبدن ومنه الريق بعد انفصاله من معدته لافيه فلا منع منه من حليلة وعدلت عن قولها من مستقذرا الى ماء-برت به لما في لفظ الاستقذار من البعد عن أن ينسب اليه صلى الله عليه وسلم فليس من مستقذر اصلا قال العلماء من استقذر شيئا مما أضيف اليه صلى الله عليه وسلم من الاحوال والافعال فهو كافر والله أعلم (قوله في سنن أبي داود الخ) وكذا أخرجه احمد في مسنده كما في الجامع الصغير وقال الحافظ الحديث حسن أخرجه النسائي في الكبرى وأخرجه ابوداود من طريق اخرى عن حفصة وصححه ابن حبان والحاكم من طريق ابى داود قال الحافظ وفي تصحيحه نظر لان في أيوب الأفرقي واسمه عبد الله بن علي مقالا مع الاضطراب من شيوخه عاصم في سنده أى فاه تارة رواه عن رافع بن المسيب عن حفصة وتارة أدخل بين المسيب بن رافع وحفصة سواء وتارة رواه عن معبد بن خالد عن سواء عن حفصة وتارة رواه عن المسيب بن رافع ومعبد بن خالد عن حارثة بن وهب الخزاعي عن حفصة وقد تكلموا في حفظ عاصم قال الحافظ وإنما قلت انه حسن لاعتضاده بما قبله ام (قوله عن حفصة) هي أم المؤمنين بنت عمر رضي الله عنهما روي ابو سعيد باسناده عن عمر انها ولدت قبل المبعث بخمس سنين وقريش تبني البيت وأما وام اخيها عبد الله زينب بنت مظعون بن حبيب بن وهب بن حذافة تزوجها خنيس بن حذافة فنون فتحتية فمهلة مصفرا ابن حذافة

لما سوى ذلك وروينا عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا لبستم وإذا توضأتم فابدؤا بأيمانكم

وكان ممن شهد بدرا وهاجرت معه وتوفي عنها بالمدينة مقدم النبي صلى الله عليه وسلم من بدر وذكرها أبوها على أبي بكر وعثمان فلم يجبه واحد منهما إلى الزوج بها وكان أبو بكر أطلع على أن النبي صلى الله عليه وسلم يريد أن يتزوج بها ثم خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم وتزوجها سنة ثلاث وقيل سنة ثنتين من الهجرة في شعبان وقال ابن سعد تزوجها في شعبان على رأس ثلاثين شهرا قبل أحد ثم طلقها طلقاً واحدة ثم راجعها بأمر جبريل وقال إنها صوامة قوامة وإنها زوجتك في الجنة وفي رواية صؤوم قؤوم وإنها من نسائك في الجنة وأرضى عمر إلى حفصة وأوصت هي إلى أخيها عبد الله روى لها عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما قيل ستون حديثاً انفقا منها على ثلاثة وقيل أربعة وانفرد مسلم بستة واختلف في وقت وفاتها فقال الواقدي في شعبان سنة خمس وأربعين عن ستين سنة وهو الصحيح وقال أبو معشر سنة إحدى وأربعين وقال أبو خيثمة أول ما بويع معاوية وكانت بيته في جمادى الأولى سنة إحدى وأربعين وقيل ماتت سنة سبع وعشرين وقيل ثمان وعشرين وقيل في خلافة عثمان وقيل سنة سبع وأربعين وقيل سنة خمسين * روي ابن سعد أن مروان بن الحكم صلى الله عليه وسلم حملها أبو هريرة من دار المنيرة إلى قبرها ونزل في قبرها أخوها عبد الله وعاصم وبنو أخيها عبد الله وهم عبيد الله وسالم وحمزة رضي الله عنهم (قوله لما سوى ذلك) أي لما لم يكن من باب التكريم المذكور بعض أفراد من الطعام والشراب في اللباس وكان الاقتصار عليها فيه لكونها أكثر ما يزاوله الإنسان (قوله بأيمانكم) وفي رواية بيمينكم أي لأن اليمين لما شرف ومنه لبس الثوب والتطهر وحكته كما تقدم إظهار شرف اليمين وخسة

حديث حسن^ه رواه ابو داود والترمذى وابو عبد الله محمد بن زويد

غيرها ثم لفظ ابى داود «ميامنكم» وأورده كذلك البغوى فى المصايب وشرف السنة وفى موضع من المشكاة وهى فى نسخة من الاذكار بأيمانكم والايمان واليمينه بخلاف الايسر والميسرة (قوله حديث حسن صحيح) وفى شرح المشكاة لابن حجر بعد ايراده اسناد حسن اه ولم يلقه لم يقف على كلام المصنف هذا أو لم يوجد فى اصله منه قوله صحيح أو ان صحته لغيره فذكر وصفه الذاتى من الحسن والا فكيف يقتصر على قوله حسن بعد ذكر المصنف له ثم رأيت الحافظ قال بعد ايراده الحديث وتخرجه له هذا حديث صحيح غريب أخرجه احمد وابو داود وابن ماجه وأخرجه الترمذى بلفظ آخر و ذكر فيه علة ثم قال وهذا لا يقدح فى رواية زهير بن معاوية يعنى الذى فى طريق احمد وابى داود وقد صحيح الحديث من طريقة ابن حبان فأخرجه عنه وعجب للشيخ كيف تبعه فى تصحيح الذى قبله مع ما فيه من علة ولم يتبعه فى تصحيح هذا اه وكان اصل الحافظ ليس فيه تصحيح الحديث والله أعلم وفى شرح مسلم المصنف وقد ثبت فى سنن ابى داود والترمذى وغيرها بأسانيد جيدة عن أبى هريرة اذا لبستم واذا توضأتم فابدؤا بأيمانكم * ثم ان علماء الاثر استشكل بعضهم الجمع بين وصفى الحسن والصحة لحديث واحد بانه جمع بين الضدين اذ المعتبر فى الصحة أعلى اوصاف القبول وفى الحسن أدناها * وأجيب بان الحديث الذى يقال فيه ذلك قسيمان الاول ما تعددت طرقه فيحمل احد الوصفين على احد طرفه. والثانى على الثانى وعلى هذا فيكون على تقدير واو العطف اى حسن وصحيح وما وصف بهما اعلى مما وصف بالصحة فقط لحوز الاول مما الحسن ايضا والثانى ما كان فردا فيحمل تعدد وصفيه على اختلاف مرتبته عندهم فقال بعضهم انه حاز من القبول اعلى مراتبه فهو صحيح وقال آخرون لم يصل لذلك فهو حسن وعلى هذا

هو ابن ماجه وأبو بكر احمد بن الحسين البيهقي وفي الباب احاديث
كثيرة والله اعلم

﴿ باب ما يتول إذا خلع ثوبه لغسل أو نومه أو نحوها ﴾

روينا في كتاب ابن السنني عن أنس رضي الله عنه قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم ستر ما بين أعين الجن

فيكون على تقدير «او» أي حسن او صحيح وما وصف بالصحة أعلى مما وصف
بهما لان الصحة مجزوم بها في الاول بخلافها فيما ذكرناه والله أعلم (قوله هو ابن
ماجه) يعني محمد صاحب السنن ابن ماجه فاجه لقب والده يزيد وقد بسطنا ما
يتعلق بذلك في ترجمة ابن ماجه عند اول ذكره في الفصول وكان حق هذا
التقرير المذكور في الاصل هنا ان يذكر هنا ويترك بعد حوالة عليه والله
أعلم وكما رواه من ذكر اخرجه احمد كما في المشكاة وفي الجامع الصغير اذا
توضأتم فابدوا بمياهكم وعزاه الى تخرىج ابن ماجه من حديث ابى هريرة (قوله
وفي الباب احاديث كثيرة) ياتي بعضها في أدب الاكل ومنها في الصحيح حديث
ابى هريرة مرفوعا اذا اتتمل احدكم فليبدأ باليمين الحديث ومنها ما أخرجه (١)
بسند جيد عن عبد الله بن ابى طلحة قال قال صلى الله عليه وسلم اذا اكل احدكم
فلا ياكل بشماله واذا شرب فلا يشرب بشماله واذا أعطى فلا يعطى بشماله أو رده الحافظ.

(باب ما يقول اذا خلع ثوبه لغسل أو نومه أو نحوها)

الظاهر أن يقال أو نحوها لان العطف فيه بأو التي هي لاحد الشيين الا أن يقال أو هنا
للتنوين لالشك ونحوه مما يكون الحكيم فيه لاحد الامرين واذا كانت للتنوين بمنزلة

(١) كذا ، ولم يذكر فاعل الاخراج . ع

وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَطْرَحَ ثِيَابَهُ

الواو والمطابقة بعدها هو الاصل والافراد بخلافه وقد صرح في المنى نقلا عن الامدى وقال انه الحق بوجود المطابقة بعدا والتي للتوزيع اه «اعلم» ان المتناقلاوا يحرم على المكاب كشف العورة وان كان خاليا لكانها في الخلوة للرجل سواء تاه فقط وللحرة ما بين سرتها وركبتها بخلافها في الصلاة ونحوها وحرمة كشفها ما لم يكن الحاجة من غسل وقضاء حاجة ونحوها وقد يحرم كشفها مع ذلك بان يكون ثم من ينظر ممن يحرم النظر عليه اليها قال في شرح العباب وانما حرم في الخلوة تادبا مع الله تعالى وفي الخبر قاله احق أن يستحيا منه وأورد انه لا يخفى عليه شىء ولا يستر عن بصره ساتر فيستوي بالنسبة اليه تعالى وجود الساتر وعدمه وأجيب بانه تعالى وان كان علمه... (١)...

وما (٢) وصول صلاته الفعل الذي يتعلق به الظرف بعدها وخبر المبتدأ (٣) قوله أن يقول الخ أي قوله الخ في شرح الترمذى للعراقي هل المراد ستر العورة عن أن ينظروا اليها أو عن أن يمشوا بها اه أي كل محتمل له (قوله وعورات) باسكان الواو وقرىء بفتحها وتقدم ما فيه والتقييد ببني آدم وبالرجل لكونهم اكمل هذا النوع وإلا فبنات آدم والمرأة كذلك (قوله اذا أراد أن يطرح ثيابه) اذا ظرف ليقول أى يقول وقت ارادته طرح الثياب قال العراقي في قوله في حديث ابى سعيد « اذا رفع الرجل ثوبه » محتمل أن يراد اذا اراد رفعه ولو بعد دخوله الخلاء ويحتمل أن يراد عند شروعه في رفع ثوبه ويحتمل ان يراد بحديث ابى سعيد اذا كان قنضا. الحاجة في القضاء في مكان لا بناء فيه المسكان الذي يتخلى فيه واتمانهى عن الكلام عند قضاء الحاجة دون ما قبل الشروع فيه اه كلامه وهو بعينه جار في رواية أنس التي في الكتاب قال وظهر الحديث

(١) بياض بالاصل ، والاقط هو الكلام على أول الحديث (٢) اى في قوله (ما بين اعين الجن) . ع (٣) اى لفظ (ستر) . ع

باسم الله الذي لا إله إلا هو

﴿ باب ما يقول حال خروجه من بيته ﴾

روينا عن

يعني حديث علي رضي الله عنه الاتي المذكور عند الترمذي أن التسمية إنما تكون سترًا من أعين الجن عند قضاء الحاجة من دخول الخلاء وغيره دون ما اذا كشف عورته لغير ذلك وان كان للحاجة ويحتمل أن جميع ما يجوز الكشف فيه للحاجة من الاغتسال والتداوي ونحوها يحصل الستر عن رؤية الجن لعورته بالتسمية وإنما ذكر لفظ الخلاء لخروجه مخرج الغالب في كشف العورة لذلك ويدل عليه حديث المعمرى في عمل يوم وليلة «ستر ما بين أعين الجن وعورات بني آدم اذا أراد أن يطرح ثيابه قال بسم الله الذي لا اله الا هو» فهو أعم من دخول الخلاء ومن الرفع لقضاء الحاجة وفي رواية اذا نزع أحدكم ثوبه ثم ظاهر الحديث أن العورة مادامت مستورة فلا يتسلط الشيطان على رؤية عورته وأما إنه براكم هو وقبيله الآية فالظاهر رؤيتهم لا لما لا يتمتع رؤيته من العورة على غيرهم اه (قوله باسم الله) أي أتحصن من الشيطان باسم الله فيمن أن يقول ذلك فيؤخذ منه ان الانسان متى كشف عورته في الخلو سئل له أن يقول الذكر المذكور حتى يكون ذلك مانعًا للجن من رؤية عورته

(باب ما يقول حال خروجه من بيته)

ومثل البيت المنزل الذي يسافر منه المسافر وقضية الترجمة انه يأتي بالاذكار حال الخروج وهو قضية ظواهر الاخبار لكن عبر المصنف في مناسكه الكبرى بقوله اذا أراد الخروج فالسنة أن يقول ما صح أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول اذا خرج اللهم انى أعوذ بك ان أضل الخ قال شارحها ابن حجر قوله اذا أراد الخروج ينافيه قوله عقبه في الحديث اذا خرج من بيته الموافق لتعبير الراوى بقوله ما خرج رسول الله صلى

أُمُّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَاسْمُهَا هِنْدٌ أَنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ

الله عليه وسلم من بيته صباحا الا رفع بصره الى السماء وقال الخ قال الحافظ رواه
ابو داود من طريق مسلم بن ابراهيم اه الا ان يؤول خرج بأراد على حد فاذا
قرأت القرآن، وفيه وقفة ثم رأيت بعضهم كابن جماعة عبر بقوله السنة اذا خرج ان
يقول، وذكر ما قاله المصنف، فالأخذ به أولى الا أن يرد ما يصرفه عن ظاهره اه
ثم ما ذكره الشارح من الصباح لا يخصص هذا القول بذلك الزمن لان ذكر
بعض أفراد العام لا يخصصه وكذا اطلقه المصنف في الترجمة ولم يقيد بالخروج
وقت الصباح والله اعلم (قوله ام سلمة) هي ام المؤمنين رضى الله عنها قال المصنف
واسمها هند وهذا هو الصحيح المشهور بل زعم الحافظ ابن حجر في اطراف
مسند احمد انه لا خلاف فيه قال تهذيبه القلقشندي وليس بجيد فقد قيل اسمها
رملة اه. ولك ان نجيب عن جانب الحافظ بان هذا الخلاف لضعفه نزل منزلة
العدم ومثل هذا كثير في كلامهم قال ابن الوردي في تحفته

الكلمات ليس فيها خلف الاسم ثم الفعل ثم الحرف

مع ان ابن صابر يخالف في الحصر في الانواع ويزيد نوعا رابعا سماه خالفة الا انه
نصفه لم ينظر اليه وكذا هنا قال الحافظ ابن الاثير في أسد الغابة وقيل اسمها رملة
وايس شيء اه وأبوها ابوامية واختلف في اسمه فقيل حذيفة وقيل سهل وقيل زهير
وقيل هشام بن المغيرة بن عمرو بن مخزوم، القرشية الخزومية كنيته ابنا سلمة ابن ابي
سلمة تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم سنه اربع وثلاثين وقال ابن عبد البر سنة
ثنتين من الهجرة بعد وفاة زوجها ابي سلمة عبد الله بن عبد الاسد الخزومي
وعقد عليها في شوال وابتنى بها في شوال قال في المنهم قال ابو محمد عبد الله بن
علي الرشاطي هذا وهم شنيع وذلك لان زوجها اباسلمة شهد أحدا وكانت في

شوال سنة ثلاث فبحرح فيها جرحا اندمل ثم انتقض به فتوفي منه ثلاث خلون من جمادى الآخرة سنة اربع وانقضت عدة أم سلمة في شوال سنة اربع وبني بها عند انقضائها وقد ذكر ابن عبد البر هذا في صدر الكتاب وجاء به على الصواب اه وخيرها صلى الله عليه وسلم بين ان يسبع عندها ويسبع لنسائه وان يثلث لها ويدور عليهن فاختارت التثليث وهي أول من هاجر الى أرض الحبشة وزوجها ابو سلمة قال ابن سعد هاجر بها زوجها الى أرض الحبشة الهجرتين جميعا فولدت له هناك زينب وسلمة وعمرة ودرة ويقال انها ازل ظمينة دخلت المدينة مهاجرة وكانت من أجمل النساء وشهدت فتح خيبر وهي التي اشارت على النبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية ان يخرج الى اصحابه ويدعو الحاق ولا يكلمهم ففعلوا ورأت جبريل في صور دحية خرج حديثها الستة وغيرهم روى لها عن النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثمائة حديث وثمانية وسبعون حديثا اتفقا منها على ثلاثة عشر وانفرد البخاري بثلاثة ومسلم بخمسة كذا قال القلقشندي في شرح العمدة لاسكن في شرحها للفاكهاني وفي كتاب التنقيح لابن الجوزي والرياض للعامري وانفرد مسلم بثلاثة عشر والله اعلم وماتت سنة اثنتين وستين وقيل سنة ستين وقيل احدى وستين وصححه ابن عساکر وقيل اربع وستين وقيل تسع وخمسين ودفنت بالبقيع وقال محارب بن دثار اوصت ان يصلى عليها سميد بن زيد ونظر فيه بانه مات قبلها سنة خمسين وصلى عليها أبو هريرة قال الذهبي غلط فيه الواقدي فان ابا هريرة مات سنة سبع وخمسين وطال عمرها عاشت تسعين سنة وقيل اكثر وهي آخر امهات المؤمنين وفاة رضي الله عنها (قوله قال) اي على سبيل تعليم الامة ما ينفعها عند معاشرتها اذ من خرج من بيته اجتاح لمعاشرة الناس ومن كان كذلك لا بد ان يكون جاريا على

بِاسْمِ اللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَضِلَّ أَوْ أَضِلَّ

سنن الاستقامة محفوظا من الاغيار ظاهرا وباطنا ولا يحصل له ذلك الا بالتوجه اليه تعالى في حصوله من اذلة والانكسار فنامه صلى الله عليه وسلم كيفية سؤال ذلك فيسأل تثبيت الاقدام على الصراط استقيم بان لا يحصل له ولا أمته زال في الدين بتركه بالكلية ولا ضلال بان يقصر في القيام به على وجهه هذا ما يتعلق بالحق ولا ظلم لاحد من الخلق ولا جهل بحقوق الله تعالى واحد من خلقه فاعطف في الاربعة المذكورة للتأسيس دون التاكيد، وافاد الطيبي وجها آخر للتأسيس فقال اذا خرج الانسان من منزله لا بد أن يعاشر الناس فيخاف ان يعدل عن الطريق القويم فاما ان يكون في امر الدين فلا يخلو من ان يضل أو يضل أو في امر الدنيا فاما ان يظلم او يظلم او بسبب الاختلاط والمعاشرة فاما ان يجهل أو يجهل عليه فاستعين من جميع هذه الاحوال بلفظ سلس موجز وراعى المطابقة المعنوية والمشكاة اللفظية كتوله

الا لا يجهل احده علينا * فنجهل فوق جهل الجاهلين

ويعضد هذا التاويل الحديث الثاني فتقوله هديت مطابق لقوله ان اضل أو اضل، وقوله كفيت لقوله اظلم او اظلم وقوله ووقيت لقوله اجهل ويجهل على اه (قوله باسم الله) اي استعين على كل مرام باسمه تعالى وسبق معنى التوكل والمراد من «على» في امثال هذا المقام في آخر خطبة الكتاب. وفي شرح المشكاة المقصود اي من قول توكلت على الله طاب الاستعلاء بالله على سائر الاعراض والمقاصد لتصبحها اعانته واطفه وتيسيره وتحفظها قدرته من اعتراء قصور أو فتور (قوله اضل) بفتح أوله من ضل الماء في اللبن غاب أي اغيب عن معالي الامور بارتكاب نقائصها واستحسان، قبائحها قابوء بالقصور عن أداء مقام العبودية (قوله او اضل) بضم فكسر مبنى للمعلوم اي اضل غيري او بضم ففتح مبنى للمجهول اي يضلني غيري (او

أَوْ أُذِلَّ أَوْ أُذِلَّ أَوْ أُظْلِمَ أَوْ أُظْلِمَ أَوْ أُجْهِلَ أَوْ يُجْهِلَ عَلَيَّ» حديث صحيح رواه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه قال الترمذي حديث حسن صحيح هكذا في رواية أبي داود أن أصله «أُضِلَّ» أو أُذِلَّ» أو أُذِلَّ» وكذا الباقي بلفظ التوحيد وفي رواية الترمذي أعوذُ

ازل) بفتح فكسر اي انزل عن الطريفة المستقيمة الى هوة ضدها الغلبة الهومي والاعراض عن اسباب القوي والانهماك في نحصيل الدنيا من زلت قدمه وقع من علو الى هبوط وانزلة المسكان المزاق الذي لا تثبت عليه الرجل وبما ذكر ظهر ان استعمال ازل هنا فيه نوع تشبيه (أوازل) بضم فكسر اي أوقع غيري في هوة المعاصي ودرك النقائص، أو بضم ففتح اي يستولي علينا العدو حتى يزلنا عن المقامات العلية الى السفاسف الدنية (أواظلم) بفتح فكسر اي اظلم غيري من الظلم وضع الشيء في غير محله او التصرف في حق الغير (أواظلم) بضم ففتح اي اظلم من اهدى من العباد (أواجهل) اي اجهل الحق الواجب على (أو يجهل على) قال العاقول أو يجهل على شيء (١) ليس من خلقي نحو ما جاء في الحديث من استجهل مؤمنا فمأيه انه اي جملة على شيء ليس من خلق المؤمنين فينضب عنه فانه على من اخرجته لذلك اه (قوله حديث صحيح) قال الحافظ صحيحه الحاكم من طريق عبد الرحمن بن مهدي وقال انه على شرطهما فقد صحح سماع الشعبي من أم سلمة وخالفه ابن الصلاح فقال لم يسمع الشعبي من أم سلمة وعائشة وقاله ابن المديني في العمل لم يسمع من أم سلمة فالحديث منتطح وامل من صحيحه سهل الامر فيه لكونه من الفضائل ولا يقال يكتفى بالماصرة لان محل ذلك ألا يحذر الجزم بانتفاء التقاء المتعاصرين اذا كان النافي واسع الاطلاع مثل ابن المديني اه (قوله رواه أبو داود الخ) وكذا رواه

(١) (أو يجهل على شيء) لعله (اي اجمل على شيء) . ع

بِكَ مِنْ أَنْ نَذِكَ وَكَذَلِكَ ذَنْبِلٌ وَنَظَائِمٌ وَنَجْهَلٌ بِلَفْظِ الْجَمْعِ * وَفِي
 رِوَايَةِ أَبِي دَاوُدَ مَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ بَيْتِي إِلَّا
 رَفَعَ طَرْفَهُ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ وَفِي رِوَايَةٍ غَيْرِهِ كَمَا كَانَ
 إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ كَمَا ذَكَرْنَاهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ *

أحمد والحاكم في المستدرک وقال صحيح على شرط الشيخين قال الحافظ وهذا اللفظ
 الذي أورده المصنف من حديث أم سلمة إلا أنه زاد بعد توكلت «لا حول ولا
 قوة إلا بالله» وفي آخره «أو أبني أو يبغي علي» قال ورواه الطبراني من حديث بريدة
 وأورده من حديث أم سلمة بلفظ «كان إذا خرج من بيته قال بسم الله رب أعوذ
 بك أن أزل أو أضل أو أظلم أو أظلم أو أجهد أو يجهد علي» وقال رواه أحمد
 والنسائي وابن ماجه والحاكم عن أم سلمة وزاد ابن عساكر أن ابني أو يبغي
 علي وأورده من حديثها أيضا بلفظ «كان إذا خرج من بيته قال بسم الله توكلت على
 الله اللهم انا نعوذ بك أن نزل أو نضل أو نظلم أو نظلم أو نجهد أو يجهد علينا»
 وقال رواه الترمذي وابن السني عن أم سلمة اه قال الحافظ وكذا رواه النسائي
 في الكبرى قال ولم أره في شيء من الطرق بالنون إلا في رواية وكيع يعني التي
 عند الترمذي والنسائي وكذا زيادة توكلت على الله ولا رأيت في شيء من الطرق
 زيادة أزل وأضل بضم الهمزة فيهما إلا في رواية مسلم بن إبراهيم أي التي رواها
 عنه أبو داود كما تقدمت الإشارة إليها أول الباب اه ومما ذكره يلم أن عزو
 الرواية باللفظ الذي خرجه المصنف لرواية الترمذي ليس المراد منه أنه بهذا اللفظ
 فيه إذ هو فيه بضمير الجمع لا المفرد كما بينه المصنف ولفظ أبي داود عنها ما خرج
 من بيتي إلا رفع طرفه إلى السماء فقال اللهم اني اعوذ بك أن أزل الخ والباقون
 روه كما رواه الترمذي إلا أنهم روه بالافراد كما أورده المصنف وحينئذ فابوداود

ورويناه في سنن أبي داود والترمذي والنسائي وغيرهم عن أنس رضي
الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « مَنْ قَالَ يَعْنِي إِذَا خَرَجَ
مِنْ بَيْتِهِ بِاسْمِ اللَّهِ تَوَكَّلْتُ عَلَى اللَّهِ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ

ليس في روايته قوله بسم الله توكلت على الله بل هو في رواية غيره ممن ذكر كما
أشار إليه المصنف بقوله وفي رواية غيره أي غير أبي داود من باقي الأربعة كان
إذا خرج من بيته قال كما ذكرناه وفي سلاح المؤمن بعد ذكره أن الأربعة أخرجوه بلفظ
الترمذي ولفظ أبي داود ما خرج الخ وذلك يقتضي أن رواية ابن ماجه موافقة لما
في الأربعة لكن في المشكاة أن رواية أبي داود وابن ماجه متفقة ولفظ ابن ماجه
عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج من منزله قال اللهم اني
أعوذ بك الخ و به يعلم انها ليست موافقة لرواية أبي داود خلافا لما تقتضيه عبارة
المشكاة لان في رواية أبي داود ان الخروج من منزل أم سلمة وفي ابن ماجه انه
من منزله صلى الله عليه وسلم ويزيد أبو داود في روايته قولها الا رفع طرفه الى
السماء ولا اباقي الأربعة لانه تنقص من روايته باسم الله توكلت على الله وقد اشار
الى ذلك الحافظ فقال قد جمع الشيخ هذه الزيادة يعني باسم الله وما بعدها مما سبق
ذكره في كلامه في سياق الحديث ولا وجود لها مجموعة في شيء من الكتب
الأربعة التي عزاه اليها ويمكن أن يقال بين الجميع تقارب واختلاف يسير وجرت
عادة بعض المحدثين بالمسألة في ذلك والله أعلم * والحاصل أن رواية أبي داود
مخالفة لرواية غيره من باقي الأربعة من وجوه : كون الخروج من بيته وتنقص باسم
الله توكلت على الله من الأول والافراد في قوله أضل وما بعده لكن المخالف في
الآخر الترمذي وابن السني والمخالفة الأولى بسيرة لان بيته صلى الله عليه وسلم
فلا خلاف في المعنى وقاعدة زيادة الثقة مقبولة تقتضي العمل بما زاد من الفاظ الدعاء
ولو في بعض الروايات والله اعلم (قوله ورويناه في سنن أبي داود) في الترغيب

بلفظ « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال إذا خرج الرجل من بيته فقال باسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله يقال له حسبك هديت وكفيت ووقيت فتنحى عنه الشيطان » رواه الترمذى وحسنه والنسائى وابن حبان فى صحيحه ورواه ابوداود ولفظه قال اذا خرج الرجل من بيته فقال باسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله يقال له حينئذ هديت وكفيت ووقيت فتنحى الشيطان فيقول شيطان آخر كيف لك برجل قد هدى وكفى ووقى وفى السلاح بعد ذكره بلفظ ابى داود وقال واللفظ له : ورواه الترمذى وقال حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه . اهـ والحديث باللفظ الذى رواه المصنف خرجه الترمذى وقضية عادة المحدثين فى تقديم ذكر من اللفظ مرويه أن يقال هنا وروينا فى جامع الترمذى وسنن أبى داود لان رواية أبى داود ليست باللفظ الذى أورده المصنف كما عرفت ولكن قدم أبوداود فى الذكر لتقدمه فى الرتبة والله أعلم * « تنبيه » سبق عن الجامع الصغير من حديث الطبرانى عن بريدة كان صلى الله عليه وسلم اذا خرج من بيته قال باسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا بالله اللهم انى أعوذ بك أن أضل الخ فافاد انهما حديث واحد اقتصر على كل من طرفيه جمع واذا ذكرنا تقدم هذا الذكر على مانى الحديث قبله وظاهر أن رواية التكلان على الله كرواية توكلت على الله فى تقديمها على ما ذكرنا وكان حكمة ذلك أن تعود بركة التسمية وما بعده (١) على الاستعاذة فيحصل (٢) والله اعلم وظاهر انه لا يحتاج الى قوله باسم الله توكلت على الله المذكور فى الذكرين لان القصد منه حاصل بذكره مرة وكذا جاء فى الحديث عند الطبرانى (قوله يقال له) الجملة الفعلية خبر من الموصول الاسمى قال ابن حجر فى شرح المشكاة وزين العرب فى شرح المصابيح يقال له اى يناديه ملك بيا عبد الله

(١) (بعده) املها (بعدها) . ع (٢) (فيحصل) اى المقصود من الاستعاذة . ع

كفيت ووقيت وهديت وتنجي عنه الشيطان قال الترمذي حديث
حسن زاد أبو داود في روايته

هديت الخ وفي تخصيص كون الفاعل المحذوف ملكا يحتاج (١) الى توقيف ولفظ الخبر
محمّل لكونه تعالى يقول ذلك لذلك القائل جزء مقاله المذكور وجملة هديت وما بعده
مقول القول وهديت اي رزقت الوصول الى المقام الكامل اي حقيقة الهداية بسبب
استعانتك باسم الله على سلوك ما انت بصدده (قوله كفيت) اي كفيت كل هم دنوي
او اخروي بواسطة توكلت على الله قال صلى الله عليه وسلم لو توكلتم على الله حق توكله
لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خماصا وتعود بطانا * وقال تعالى ومن يتوكل على الله فهو حسبه
(قوله ووقيت) اي حفظت من شر اعدائك من الشياطين والجن بواسطة صدقك في
تقويض جميع الامور لبارئها بسلبك الحول والقوة عن كل احد واثباتها له تعالى
وحده ربما تقرر لم وجه قول العاقولي في شرح المصابيح في الخبر لف ونشر مرتب
فقوله «بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة الا الله» «لف» وقوله «هديت وكفيت
ووقيت» نشر اه ووقع في رواية لم يخرجها المصنف في الاذكار زيادة «حميت»
قبل قوله هديت وكأنه من باب الاجمال ثم التفصيل لان في الهداية حماية من
الغواية وفي الكفاية والوقاية سلامة من شر الاعداء في البداية والنهاية ففيه اجمال
ثم تفصيل وهو في النفس اوقع وللسامع بسبب استقراره انفع وتقدم كلام الترمذي
في حال الحديث وبه يعلم ما في كلام المصنف نفع الله به من اختصار قوله غريب
او ليس في اصله ذلك والله اعلم (قوله قال الترمذي حديث حسن) عبارة الترمذي
حسن غريب لا نعرفه الا من هذا الوجه وقال الحافظ رجاله رجال الصحيح ولذا
صححه ابن حبان لكن خفيت عليه علمته قال البخاري لا اعرف لابن جريج

فيقول يعني الشيطان لشيطان آخر كيف لك برجلٍ قدهمدي وكني ووفى

عن اسحاق يعني ابن عبد الله بن ابي طلحة الراوى عن انس الا هذا ولا اعرف له منه سماعا قال الدارقطني ورواه عبد المجيد بن عبد العزيز عن ابن جريج قاتا حدثت عن اسحاق ، وعبد المجيد اثبت الناس في اسحاق قال الحافظ وجدت لحدث انس شاهدا قوى الاسناد لكنه مرسل عن عون بن عبد الله بن قبة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال « اذا خرج الرجل من بيته فقال بسم الله حسبي الله توكلت على الله قال الملك كفيت وهديت ووقيت » اه (قوله فيقول يعني الشيطان لشيطان) آخر هذا التقدير على اثبات اللام في شيطان المذكور وكذلك هو في المشكاة ففاعل يقول مقدر يعود على الشيطان المذكور في قوله فتنجى له الشيطان كما اشار له بقوله يعني الشيطان فاني بال المهدي والذبي في الترغيب واسلح فيقول شيطان آخر بحذف اللام فيكون شيطان المذكور فاعلا وحذف الشيطان المقول له ذلك المقال والله اعلم بحقيقة الحال * فان قلت * بم علم ذلك الشيطان انه استجيب للفائل واعطى ذلك * قلت * من الامر الام ان كل من ذكر بهذه الكلمات المرغب فيها من حضرته صلى الله عليه وسلم اعطى ذلك وعبر ابن حجر في شرح المشكاة بقوله ان كل من دعا بهذا الدعاء المرغب فيه استجيب له اه ولا يظهر كون ما في الخبر دعاء اذ ما فيه انما هو تحصن باسمه وتفويض اليه وخروج عن السوي وانطراح بين يديه والله اعلم ، ثم (قوله كيف لك الخ) مقول ذلك الشيطان القرين المتنجى عنه اجلالا لتلك الاذكار للشيطان الاخر الذي ارسله ابليس او بعض جنده ليفويه كيف لك اي كيف تظفر بمن اعطى هذه الخصال الهداية والكفاية والوقاية قال العاقولي انه حال من فاعل يتيسر وكان تقديره كيف يتيسر لك الاغواء حال كونك برجل الخ اه وقولا (قدهمدي) وصف رجل والمعنى كيف يتيسر لك ان تظفر برجل اي باغواء رجل موصوف بهذه الاوصاف مخوف بهنه

* وروينا في كتابي ابن ماجه وابن السني عن أبي هريرة رضي الله عنه
« أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج من منزله قال بسم الله،
التسكّلانُ على الله، لا حولَ ولا قوةَ إلا بالله »

باب ما يقول إذا دخل بيته

النعوت اللطاف وقال ابن حجر اي برجل قد استجيب له ادعاه من تلك
الثلاثة فحينئذ قد هدى وكفى ووقى اه وفيه ما عرفت الا ان يقال لما كان
الانيمان بذلك الذكر سبباً لحصول هذه الامور صار الايمان به كالدعاء بها نظير
ما قيل في اطلاق الدعاء على نحو قول لا اله الا الله الخ في الحديث الآتي في دعاء
الكرب ودعاء عرفة ان شاء الله تعالى والله اعلم (قوله وروينا في كتابي ابن ماجه
وابن السني) زاد في الجامع الصغير والحاكم في المستدرک وقال السخاوي في «الابتهاج
بذكار المسافر والهاج» اخرج في «بخار» في الادب المفرد والحاكم وصححه مع ان
في سنده من ضعف والصواب انه حسن لشواهده اه (قوله التسكّلان) قال
المصنف في التهذيب التوكّل الاعتماد يقال توكلت على الله او على فلان توكلت اي
اعتمدت عاينه والاسم التسكّلان بضم التاء واسكان الكاف اه وفي شرح مسلم
قبيل كتاب الايمان التسكّلان بضم التاء المثناة واسكان الكاف اي الاتكّل ثم
ظاهر حصول المطلوب بكل من اللفظين لتمدد الرواية والراوي وليس من نحو
ظلمها كثيراً بالثلاثة او بالوحدة (١) لان ذلك حصل الشك في لفظه لراوى فطلب فيه
الاحتياط الا تي ولا كذلك ما نحن فيه والله اعلم

باب ما يقول إذا دخل بيته

(١) اي في دعاء (اللهم انى ظلمت نفسى ظلمها كثيراً الخ) . ع

(٢٢ - فتوحات - ل)

يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ بِاسْمِ اللَّهِ ، وَأَنْ يُكْثِرَ مِنْ ذِكْرِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَأَنْ
 يَسَلَّمَ سَوَاءً كَانَ فِي الْبَيْتِ أَدَمَى أَمْ لَا لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى « فَإِذَا دَخَلْتُمْ
 بُيُوتًا فَسَلِّمُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ تَحِيَّةً مِنْ عِنْدِ اللَّهِ مُبَارَكَةً طَيِّبَةً » *
 وَرَوَيْنَا فِي كِتَابِ التِّرْمِذِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ
 اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(قوله قال تعالى (١) فاذا دخلتم بيوتا) قال ابن الجوزي في « زاد المسير » فيها ثلاثة اقوال
 احدها بيوت انفسكم سلاموا على انفسكم وعيالكم قاله جابر بن عبد الله بطا ووس
 وقتادة، والثاني انها المساجد فسلاموا على من فيها قاله ابن عباس، والثالث بيوت
 الغير فالعنى اذا دخلتم بيوت غيركم فسلموا عليهم قاله الحسين (قوله تحية) قال الزجاج
 هي منصوبة على المصدر لان قوله فسلموا بمعنى فحيوا اي يحيى بضمهم بعضها تحية من
 عند الله قال مقاتل مباركة بالاجر طيبة اى حسنة اه قال القرطبي ووصفها
 بالبركة لان فيها الدعاء واستجلاب هودة المسلم عليه ووصفها ايضا بالطيب لان
 من سمعها يستطيبها اه ولا يخفى بعد القول الثالث الاخير وان اقتصر عليه
 العلامة الكبير البيضاوى في التفسير عن سياق الآية ومناسبة فسلموا على انفسكم
 لكن قر به بقوله فسلموا على اهلها الذين هم منكم دينا وقرابة اه ومثله في النهر
 واقتصر الامام الواحدى على نقل القولين الاولين و اشار الى اعتماد القول الاول
 لان عليه المعول وعبارته فاذا دخلتم بيوتا فسلموا على انفسكم هذا في دخول الرجل
 بيت نفسه والسلام على اهله ومن في بيته قال قتادة اذا دخلت بيتك فسلم على
 اهلك فهم احق من سلمت عليه فاذا دخلت بيتا لا احد فيه فقل السلام علينا

وعلى عباد الله الصالحين * حدثنا ان الملائكة ترد عليه ، وقال ابن عباس هو المسجد اذا دخلته فقل السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين * قلت في النهر لابن حيان قال ابن عباس المساجد اذا دخلتموها فسلموا على من فيها وان لم يكن فيها أحد قال السلام على رسول الله وقيل يقول السلام عليكم يعني الملائكة ثم يقول السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين اه قال الحافظ أخرجه عنه ابن المبارك في كتاب الاستئذان بسند صحيح قال وأخرج البيهقي مثله في الشعب باسناد صحيح عن ابراهيم النخعي ومجاهد والحسن والحكم ابن عيينة اه روي الواحدى باسناده الي جابر رضى الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دخلتم بيوتا فسلموا على أهلها واذا طعم أحدكم طعاما فليذكر اسم الله على طعامه فن الشيطان اذا سلم أحدكم لم يدخل بيته واذا ذكر اسم الله على طعام قال لا مبيت لكم ولا عشاء وان لم يسلم حين يدخل ولم يذكر اسم الله على طعام قال أدركتم العشاء والمبيت وقوله « تحية من عند الله » قال ابن عباس هذه تحية حياكم الله بها وقال القراء أى ان الله امركم ان تفعلوا طاعة له وقوله « مباركة » قال ابن عباس حسنة جميلة وقال الزجاج اعلم الله ان السلام مبارك طيب لنا فيه من الاجر والثواب اه كلام الواحدى وقوله عن ابن عباس اي هذه تحية تقرير لبيان المعنى لا الاعراب فلا يخالف النصب في ذلك والله اعلم * وفي تفسير القاضى البيضاوى وعن انس انه عليه الصلاة والسلام قال متى لقيت احدا من امتى فسلم عليه بطل عمرك واذا دخلت بيتك فسلم عليهم يكثر خير بيتك وصل صلاة الضحى فانها صلاة الاوابين الاراراه وقضية كلام الحافظ بن حجر في تخرىج أحاديث الكشاف ضمه الخبر والله اعلم وقد سئل عن حاله أيضا فمصنف فيه جزءا أورده السخاوى فيما جمعه من فتاوى الحافظ ابن حجر وسياتي كلام الترمذى في حديث أنس الذى أورده المصنف وهو قريب من الحديث الذى أورده القاضى (قوله

« يَا بُنَيَّ إِذَا دَخَلْتَ عَلَىٰ أَهْلِكَ فَسَلِّمْ يَكُنْ بَرَكَةً عَلَيْكَ وَعَلَىٰ أَهْلِ بَيْتِكَ »

قال الترمذی حدیث حسن صحیح *

يا بني (تصغير ابن لان أصله بنو فحذفت لامه اعتباطا وعوض منها الالف فاذا صغر صار بنو فيعمل كأعلال سيد وهو واذا لم يضاف يضم أوله إن أريد به معين والا فينصب لفظا كسائر المفردات النكرات في النداء وان أضيف الى ياه المتكلم فقال المرادى في شرح الألفية اذا كان في آخر المضاف الى ياه المتكلم ياه مشددة كني قيل ياني أو ياني أي بالكسر والفتح لاغير على التزام حذف ياه المتكلم فرارا من توالى اليآت مع أن الثالثة كان يختار حذفها قبل وجود اثنتين وليس بعد اختيار الشيء الا لزومه والفتح على وجهين أحدهما أن يكون ياه المتكلم أبدلت ألفا ثم التزم حذفها لانه بدل مستثقل والثاني أن يقال ثانية ياني ياني حذفتم ثم أدغمت اولها في ياه المتكلم ففتححت لان أصلها التفتح اه وقال المصنف في آخر كتاب الادب من شرح مسلم وبالوجهين قرىء في السبع وقرأ بعضهم باسكانها، وفي هذين الحديثين جواز قول الانسان لغير ابنه ممن هو أصغر منه سنا يا ابني أو ياني مصغرا ويولدي ومعناه التلطف وانك عندي بمنزلة ولدى في الشفقة وكذا يقال لمن هو في مثل سن المتكلم يا أخى للمعنى الذي ذكرناه واذا قصد التلطف كان مستحبا كما فعله النبي صل الله عليه وسلم اه (قوله يكن بركة) اسم يكن ضمير عائد الى السلام المفهوم من سلم نظير قوله تعالى اعدلوا هو أقرب للتقوى أي المعدل المفهوم من اعدلوا أقرب للتقوى والسلام على الاهل اذا دخل سنة مؤكدة كما دل عليه هذا الخبر وما في معناه وفيه الفائدة الجميلة والشمرة الجميلة فينبغى مداومة على ذلك وفي الخبر اقتباس من الآية السابقة (قوله قال الترمذی حدیث حسن صحیح) وكذا في الترغيب للمندري وعبارته رواه عن زيد عن سعيد بن المسدب وقال حدیث حسن صحیح

وروينا في سنن أبي داود عن أبي

لكن في السلاح حسن صحيح غريب ثم راجعت أصلي من الترمذي وفيه كما في السلاح زيادة غريب وسبق الجواب بان مثل هذا محمول على اختلاف الاصول في ذلك أو الاكتفاء بالمقصود من الاوصاف فان الذي أشار اليه المصنف التزام بيان حاله من الصحة والحسن والضعف، والغرابه لاننا في الاولين ففى الصحيح كثير من الافراد المطلقة والله أعلم ثم رأيت الحافظ حمله على ذلك فقال هكذا أخرجه الترمذي وقال حديث غريب كذا في كثير من النسخ المعتمدة منها بخط الحافظ على الصدي ووقع بخط الكروجي حسن صحيح وعليه اعتمد في الاذكار وفيه نظر فان علي بن زيد أى الراوى عن سعيد بن المسيب عن أنس وان كان صدوقا لكنه سيء الحفظ وأطلق عليه جماعة الضعف بسبب ذلك وقد تكلم الترمذي على هذا في موضع آخر فاخرج في كتاب العلم بهذا السند حديثا آخر وقال حديث غريب لانعرف لسعيد عن أنس غير هذا وسألت عن هذا الحديث مجد بن اسماعيل البخارى فلم يعرفه قال وقد روى عباد المنقرى عن علي بن زيد عن أنس هذا الحديث بطوله وأخرج الترمذي في كتاب الصلاة بهذا الاسناد حديثا آخر والاحاديث الثلاثة مختصرة من حديث طويل في نحو ورقة وقد أخرجه أبو يعلى في مسنده من طريق المنقرى عن علي بن زيد عن سعيد بن المسيب عن أنس قال الحافظ وقع لنا بعضه من وجه صحيح أخرجه مسلم وأبو داود والترمذي عن أنس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يابني ووقع لنا مقصود الباب من وجه فذكر مسنده الى سعيد بن زون قال كنت عند أنس فقال خدمت النبي صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث وفيه واذا دخلت منزلك فسلم على أهل بيتك يكثر خير بيتك قال وأخرجه أبو يعلى من وجه آخر قال وسعيد المذكور في روايتنا ضعيف عندهم قال العقيلي لا يثبت في هذا شيء عن أنس والله أعلم (قوله عن أبي

مَأْنِكَ الْأَشْمَرِي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَاسْمُهُ الْحَارِثُ وَقِيلَ عِبِيدٌ وَقِيلَ
 كَعْبٌ وَقِيلَ عَمْرٌ وَقَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا وَاجَعَ
 الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَلْيَقُلْ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَ الْمَوْجِ وَخَيْرَ

مالك الخ) تقدم ذكر فضائله واختلاف في اسمه في باب فضل الذكر غير مقيد وكان
 موضع ذكر اختلاف في اسمه ذلك المكان وكان التأخير للنسيان ولا عيب فيه على
 الإنسان قال الشاعر

وما سمي الإنسان إلا لنسيه ولا القلب إلا أنه يتقلب

(قوله وج الرجل) أي دخل يقال وج يوج وهو من مصادر غير المتعدى
 على معني ولجت فيه قال العاقولي والتقييد بالرجل لشرفه والمرأة فيه كذلك
 وببيت الإنسان نفسه جريا على الغالب فيقوله الإنسان عند دخول منزل الغير
 أيضا (قوله الموج) بكسر اللام وروى فتحها واعترض بأنه خلاف القياس لأن
 ما كان فائوه واوا أو ياء ساقط (١) في المستقبل فالفعل منه مكسور العين في المصدر
 والاسم وجاءت منه كلمات على خلاف الغالب قال زين العرب في شرح المعجم يبيع
 ومن فتح هنا فاما ان يكون سها او قصد مزاجته المخرج أي مكان الولوج
 واردة المصدر بهما. أم واقعد من ارادة الزمان او المكان لان المراد الخير الذي
 يأتي من قبل الولوج والخروج ويقترن بهما ويتوقع منهما وقال ابن حجر في
 شرح المشكاة ويزد بان الرواية تفيد اثبات ان هذا من غير الغالب أيضا اه
 وهذا فيه الاحتجاج على اثبات القواعد النحوية والصرفية بالاحاديث النبوية
 وهو ما اختاره ابن مالك ويظهر من صنيع المصنف في شرح مسلم اختياره لكن قال
 الجلال السيوطي في الاقتراح ما ثبت من الحديث انه لفظ رسول الله صلى الله عليه

(١) (ساقط) له (ساقطة) بالتأنيث والنصب . ع

وسلم فلا شك في صحة الاستدلال به بل ولا في علو رتبته في الاستدلال لانه صلى الله عليه وسلم افصح العرب وذلك نادر جدا انما يوجد في الاحاديث القصار على قلة ايضا فان غالب الاحاديث مروى بالمعنى رقد تداولها المولدون قبل تدوينها فرووها بما ادت اليه عبارتهم فزادوا ونقصوا وقدموا واخروا وابدلوا الالفاظ بالفاظ ولهذا تجد الحديث الواحد في القضية الواحدة مرويا على اوجه شتى بعبارات مختلفة قال ومن ثم انكر على ابن مالك اثباته القواعد النحوية بالالفاظ الواردة في الحديث ، ثم نقل عن ابي حيان في شرح التسهيل كلاما اطنب فيه في الرد على ابن مالك في ذلك ، ما خصه ان هذه الطريقة اى اثبات القواعد النحوية بالفاظ الحديث لم يسلكها احد من المتقدمين ولا من المتأخرين لان العلماء جوزوا رواية الحديث بالمعنى ، ومن ثم يختلف الفاظه فالضابط من الرواة انما يضبط بالمعنى فقط لا اللفظ ولان اللحن وقع كثيرا فيما روى من الاحاديث لان كثيرا من الرواة كانوا غير عرب بالطبع ولا يعرفون النحو فوقع اللحن في كلامهم وهم لا يعلمون فحينئذ لا وثوق لنا بما يروى انه لفظ رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصح به الاستدلال، قال ابو حيان ولما اورد البدر بن جماعة ذلك على ابن مالك لم يجب بشيء ونقل السيوطى على ابن الصائغ ايضا ان السبب في ترك الائمة كسيدويه وغيره الاستشهاد بالحديث تجوز العلماء نقله بالمعنى ولولا ذلك لكان الاولى في اثبات اللغة كلامه صلى الله عليه وسلم لانه افصح العرب، وقال السيوطى ومما يدل لصحة ما ذهب اليه ابن الصائغ وابو حيان ان ابن مالك استشهد على لغة اكلوني البراغيث بحديث الصحيحين « يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار » واكثر من ذلك حتى صار يسميها لغة يتعاقبون وقد استدل به السهيلي ثم قال لكنى اقول ان الواو فيه علامة اضرار لانه حديث مختصر رواه البزار مطولا مجردا فقال ان لله ملائكة يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار وقال ابن

المَخْرَجَ بِاسْمِ اللَّهِ وَاجْتِنَا، وَبِاسْمِ اللَّهِ خَرَجْنَا، وَعَلَى اللَّهِ رَبَّنَا تَوَكَّلْنَا، ثُمَّ
 لَيْسَ اسْمُ عَلِيٍّ أَهْلِهِ « لَمْ يُضَعَّفْهُ أَبُو دَاوُدَ وَرُوِينَا عَنْ أَبِي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ ،
 وَإِسْمُهُ صُدِّيُّ بْنُ عَجْلَانَ ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ

الانباري في الانصاف في منعه في خبر كاد ، واما حديث كاد انقران يكون كفرأ
 فانه من تغيير الرواة لانه صلى الله عليه وسلم افصح من نطق بالضاد اه قال
 بعض المحققين ولا ينبغي ان يصار الى هذا الاحتمال والا لارتفعت الثقة بسائر
 الروايات ولم يمكن الاستدلال بحديث نظراً الى ذلك الاحتمال اه وقد ذكر المصنف
 في شرح مسلم كلاماً مؤبداً لما ذكره هذا البعض نذكره ان شاء الله تعالى فيما
 يسن من اذكار الصلاة بعد التشهد (قوله عن ابي مالك الخ) (١) قال الحافظ قدحكي
 الشيخ الخلاف في اسمه وبقى منه انه قيل فيه عامر وقيل عبيد الله بالاضافة
 ومنهم من سماه كعباً قال بعضهم ابن عاصم وقال بعضهم كعب بن كعب والتحقيق
 ان ابا مالك الاشعري ثلاثة الحارث بن الحارث وكعب بن عاصم وهذان مشهوران
 باسمهما والثالث هو المختلف في اسمه واكثر ما يرد في الروايات بكنيته وهو راوي
 هذا الحديث وقد اخرج الطبراني في مسند الحارث بن الحارث فوهم فانه غيره اه (قوله
 والمخرج) بفتح الراء مصدر أو اسم مكان والاول كما تقدم اذلى (وله باسم الله) اي
 لا باسم غيره كما يؤذن به تأخير متعلقه وهو قوله راجعنا اي دخلنا وسبق عن شرح مسلم
 للمصنف نقلاً عن الكتاب وجوب اثبات الف اسم في امثال هذا المقام وهو في معظم
 الاصول التي وقفت عليها بحذفه (قوله وعلى الله ربنا توكلتنا) اي وعلى ربنا الذي ربنا بنعمه
 ومنها نعمة الابدان والامداد وكان هذه حكمة الاتيان به بعد الاسم الجامع توكلتنا
 فوضنا أهورنا كلها اليه ورضينا بتصرفه كيفما شاء (قوله ثم ليسم على اهله)
 اي على سبيل الاستحباب المتأكد (قوله لم يضعفه ابو داود) أي فهو عنده حسن
 او صحيح (قوله عن ابي امامة) بضم الهمزة (قوله واسمه صدي بن عجلان)

(١) حقي هذه القولة ان تكتب أول صفحة ٣٤٢ لكنها هنا في جميع الاصول ع

«ثَلَاثَةٌ كُلُّهُمْ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» رَجُلٌ خَرَجَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَهُوَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَتَوَفَّاهُ فَيَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرُدَّهُ بِمَا نَالَ

صدي مصنفراً ويقال الصدي بال كما يقال عباس والعباس وهو اسم ابي امامة بلا خلاف فما يوجد في بعض النسخ من ابدال الصاد عينا من تحريف الكتاب وهو صدي بن عجلان الباهلي السهمي، وسهم بطن من باهلة وباهلة بنت سعد العشيرة نسب ولدها اليها وهم بنو مالك بن أعصر النطفاني، سكن صدي مصر ثم حمص بن الشام روي له عن النبي صلى الله عليه وسلم مائة حايث وخمسون حديثا اتفقا منها على سبعة وانفرد البخاري بثلاثة ومسلم باربعة وخرج له اصحاب السنن الاربعة مات سنة احدى او ست وثمانين عن احدى وتسمين سنة وقيل مات سنة مائة وست قيل وهو آخر من مات بالشام من الصحابة (قوله ثلاثة) مبتدأ اي ثلاثة رجال او اصناف ولهذا التخصيص المراد جازا لا ابتداء به مع كونه نكرة أو هو وصف المبتدأ المحذوف اي اشخاص ثلاثة وجملة (كلهم ضامن) في محل الخبر والمراد أن هؤلاء الثلاثة وعدمهم الله بما وعدمهم به وعدا لا يخلفه فعاد لازما لوعده الذي لا يخاف (قوله حتى يتوفاه فيدخله الجنة) أي يتوفاه في سبيله فيدخله الجنة مع الناجين او يخل روحه فيها حالا فيكون في أجواف طيور خضر تروح في الجنة حيث شاءت تنعم ما تنعم به الارواح أما الاجساد فنعيمها بنعيم الجنة يوم المعاد كما ذكره المصنف والقرطبي في شرحيهما على مسلم في كتاب الجهاد وقال العارف بن ابي جمر «ورد نسبة المؤمن طائر أبيض تعاق في شجر الجنة حتى يدها الله على اجسادها يوم القيامة» فمن يكون في شجر الجنة كيف يعرض على مقدمه بالقدرة والعشي * والجواب انه يمكن الجمع من وجوه * منها انه صلى الله

مِنِ أَجْرِ وَغَنِيمَةٍ ،

عليه وسلم أخبر عن الشهداء انهم سبع ماعدا القتل في سبيل الله وقد وصف الذين قتلوا في سبيل الله بان ارواحهم في اجواف طير خضر فقد يكون باقى الشهداء السبعة ارواحهم تعلق في شجر الجنة ويكون الفرق بينهم وبين الذين قتلوا في الجهاد الا كل والشرب لا غير وينام و بين غيرهم من المؤمنين دوام المقام في الجنة وغيرهم من المؤمنين يعرضون عليها غدوة وعشية لان هذه الاخبار كلها صحاح والاخبار لا يدخلها نسخ واحتمل ان تعلق الارواح بشجر الجنة وليس يكون لها تصرف في الجنة الا غدوة وعشية تنظر لمازلها ونزلها فيزداد بذلك سرورها . القدرة صالحة والظاهر في الخط المسكين انه يكون له نصيب من هذا ونصيب من هذا اه وفي التمهيد أن المراد من قوله في هذا الخبر نسبة المؤمن أي من الشهداء وأيده بآيات واحاديث وعائيه فلا اشكال والله أعلم (قوله من أجر وغنيمة) هذا الخبر مصرح بعدم ذهاب الاجر بحصول الغنيمة ومثله الخبر مسلم أنا ضامن أن ادخله الجنة او أرجعه الى مسكنه نائلا ما نال من اجر وغنيمة الواو كما رواه بعض رواة مسلم و رواه أكثرهم بأو وهي لاحد الشيئين أو الاشياء واختلف العلماء فمنهم من اخذ بقضية أو وجعلها مانعة جمع، وأن الحاصل المجاهد احد الامرين ، إما الاجر من غنيمة أو الغنيمة من غير اجر ومنهم من جعلها مانعة خلواي لا يخلو من احدهما وقد يجتمعان له وجرى عليه ابن حجر في شرح المشكاة فقال في حل رواية أو : ما لفظه من اجر او غنيمة أوهما فأولم الخلو اه لكن قضية تقريره أن المجاهد قد يحصل له الغنيمة من غير اجر مع كونه مجاهدا في سبيل الله وفيه بعد الا ان يراد من غير أجر كامل فيوافق ما يأتي ومنهم من اخذ بقضية الواو وجعل أو بمعناها وأيده بانها كذلك من غير شك من الرواة في ابى داود فيفوت على رواية او لانتفاء الجزم بها ، ثم على هذا هل تنقصر الغنيمة اجر المجاهد بحيث يكون

ورجلٌ رآحَ إلى المسجدِ فهوَ ضامنٌ على الله تعالى حتى يتوفاه فيدخله الجنة أو يرُدَّهُ بما نالَ من أجرٍ وغنيمَةٍ، ورجلٌ دخلَ بيتهُ

المجاهد بلا غنيمية اكثر نوابا ممن سلم وغنم اولا؟ قال المصنف في شرح مسلم في حديث ما من غازية تغزو فيصيبوا ويغنموا إلا تهجلوا بثلثي أجورهم ويبقى لهم الثلث : الصواب الذي لا يجوز غيره ان الغزاة اذا اسلموا وغنموا يكون أجرهم أقل ممن لم يسلم أو سلم ولم يغنم وان الغنيمية في مقابل جزء من أجر غزوهما فاذا حصلت فقد تهجلوا ثلثي أجرهم المرتب على النزول فتكون هذه الغنيمية من جملة الاجر وهذا موافق للأحاديث الصحيحة المروية عن الصحابة فمننا من لم يأكل من أجره شيئاً ومنا من أينعت له ثمرته فهو يهدبها ولا تعارض بين هذا وقوله في الخبر الآخر ورجع بما رجع من أجر وغنيمية فان الذي فيه رجوعه بما نال من الاجر والغنيمية وليس فيه ان الغنيمية تنقص الاجر اولا فهو رطاق وهذا مقيد فوجب حمله عليه اهـ (قوله ورجل رآح الى المسجد) سبق أن الرواح اسم المسير في آخر النهار وهو معلوم أن الفعل المذكور شامل للغزو أيضا (قوله حتى يتوفاه فيدخله الجنة الخ) اعلم أن صاحب المشكاة عزا هذا الحديث لسنان أبي داود ولم يذكر فيه هنا قوله حتى يتوفاه الله الخ ولم يذكره أيضا في المصابيح وامل لابي داود فيه روايتين قال شارحها ابن حجر وسبقه اليه العاقولي في شرح المصابيح وذكر المضمون في الاول دون الاخيرين اكتفاء به عنهما وهذا بعينه هو الجواب عن حذفه في الثالث في الحديث المذكور هنا فكما أن المجاهد طالب إحدي الحسنين الشهادة أو الغنيمية فكذا من سار الى المسجد فانه يبتغي فضل الله تعالى ورضوانه والله ضمن ألا يضل سعيره ولا يضيع أجره وكذا الداخل بيته بسلام والمضمون له أن يبارك الله تعالى له به ولاهل بيته لما في حديث أنس المذكور آنفا، هذا بناء علي ان المراد بسلام في هذا الخبر

بِسَلَامٍ فَهِيَ ضَامِنٌ عَلَى اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى « حديثٌ حسنٌ رواه أبو

داود بإسناد حسن

سلام التحتية وسيا تي ما فيه وسمى الرواح للمسجد غنيمة لما فيه من الاجر والثواب ونظيره في التسمية بذلك خبر الترمذي عن عمر رضى الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث بعثا قبل نجد فغنموا غنائم كثيرة وأمرعوا الرجمة فقال رجل منا لم يخرج مارأينا بعثا أسرع رجمة ولا أفضل غنيمة من هذا البعث فقال النبي صلى الله عليه وسلم ألا أدلكم على قوم أفضل غنيمة وأسرع رجمة قوم شهدوا صلاة الصبح ثم جلسوا يذكرون الله حتى طلعت الشمس فأولئك أسرع رجمة وأفضل غنيمة وإنما كانت هذا الغنيمة أفضل لبقاء ثوابها ودوامه وفناء تلك الغنيمة وسرعة انقضائها (قوله بسلام) أى مسلما على اهله او على نفسه ان كان البيت خاليا وقيل المراد من رجل دخل بيته بسلام الذى يلزم بيته طالبا للسلامة وهربا من الفتن واستوجهه الطيبى وانه على حد قوله تعالى ادخلوها بسلام آمنين أى من الآفات والعوارض والعذاب اه وقال العاقولى ان هذا وجه ملائم لما قبله لان الرجل اما مسافر او حاضر والحاضر اما متردد إلى المسجد او ملازم لبيته فالسفر ينبغى ان يكون لله تعالى وجهاد اعدائه والرواح إلى المسجد ينبغى ان يكون لله وتمظيم شعائره والعمود في البيت ينبغى ان يكون اتقاء الفتنة وابتغاء السلامة في الدين لان التاجر الحاذق يجهد عند اعواز المكسب على حفظ راس المال ورأس مال المؤمن دينه اه وقال ابن حجر فى شرح المشكاة الاول اوجه خلافا للشارح يعنى الطيبى وايس نظير الآية لان آمنين فيها هو المفيد لذلك واما سلام فمناه ان الملائكة تسلم عليهم او يسلم بعضهم على بعض فهو نظير المعنى الاول فيما مر فيه واما استفادة لزوم البيت والعزلة من مجرد ادخلوها فبئس جدا كما لا يخفى وسبق المضمون على الوجه الاول وعلى الثانى المضمون بدله هو رعاية الله تعالى اياه وامنه من الفتن وحكمة

و واهُ آخِرُونَ (ومعنى ضامنٌ على الله تعالى) أى صاحبُ ضمانٍ ،
والضمانُ الرِّعايةُ للشيء كما يقالُ تامرٌ ولا بنٌ أى صاحبُ تمرٍ وبنٌ ،
فمعناه أنه في رعايةِ الله تعالى ، وما أَجْزَلَ هَذِهِ الْعَطِيَّةُ ، اللهم
ارزُقناها * وروينا عن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ رضي اللهُ عنهما قالَ سَمِعْتُ
النبيَّ صلى اللهُ عليه وسلم يقولُ «إِذَا دَخَلَ الرَّجُلُ بَيْتَهُ فَذَكَرَ اللَّهَ تَعَالَى
عِنْدَ دُخُولِهِ وَعِنْدَ طَعَامِهِ

جمع الثلاثة ان الجهاد فيه القيام بنصرة الدين واصلاح الدارين فلذا قدم والرواح الى
المساجد فيه القيام بمصالح الدين وفي اداء السلام القيام بمصالح الدنيا من التلطف
والتواضع ولذا وقع ترتيبها كذلك فقدم ما فيه المصلحتان اكونه اهم وجامعا
ثم ما فيه المصلحة الاخرية لانه كذلك بالنسبة لما بعده (قوله ورواه
آخرون) قال الحافظ اخرجيه البخاري في الادب المفرد وابو داود
وابن حبان في صحيحه وللحديث طرق ثلاثة في الجامع الصغير
ورواه ابن حبان والحاكم في المستدرک (قوله اى صاحب ضمان الخ) هو احد
وجهين حكاهما المصنف في شرح مسلم نيهما انه بمعنى مضمون كما دافق اى
مدفوق وقيل معنى ضامن على الله واجب عليه سبحانه أن يكلاه من فتن الدارين
والوحوب من جهة وعده الذي لا يخاف لا من جهة انه يجب لاحد عليه شيء
تعالى عن ذلك علوا كبيرا * وقال العارف ابن ابي جرة والضمان من الله ضمان
ايضال لا ضمان وجوب فان معناه تا كيد التصديق بحصول الاجر الذي تفضل به
لان الوجوب في حقه تعالى مستحيل اه وقال العاقولي في قوله تكلمهم ضامن الخ
معناه اللزوم لان الضمان في عرف الشرع ملزم اه اى انه أنى بهذا اللفظ ايماء الى
لزوم حصول الثواب الموعود وذلك لوعده الذي لا يخلف وبعوض كرمه والجود
(قوله والضمان الرعاية) اى والحفظ (قوله فذكر الله تعالى عند دخوله) يحصل

قَالَ الشَّيْطَانُ لَا مَبِيتَ لَكُمْ وَلَا عِشَاءَ ، وَإِذَا دَخَلَ فَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ
تَعَالَى عِنْدَ دُخُولِهِ قَالَ الشَّيْطَانُ أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ ، وَإِذَا لَمْ يَذْكُرِ اللَّهَ
تَعَالَى عِنْدَ طَعَامِهِ قَالَ أَدْرَكْتُمُ الْمَبِيتَ وَالْعِشَاءَ

الذكر الدافع للشيطان عن الدخول بالسلام عند الدخول كما سبق في حديث جابر
اول الباب (قوله قال الشيطان الخ) قال ابن الجوزي في «زاد المسير الى علم التفسير»
في قوله تعالى أفتهخذونه وذريته اولياء من دوني قال مجاهد ذريته الشياطين ومن
ذريته «زانبور» صاحب راية ابليس بكل سوق «وتبر» وهو صاحب المصائب
«والاعور» صاحب الزنا و«مسوط» صاحب الاخبار ياتي فيطرحها على افواه الناس
فلا يوجد لها اصل و«داسم» صاحب الانسان اذا دخل بيته ولم يسلم ولم يذكر اسم
الله فهو يأكل معه اذا اكل اه ومثله في التفسير الوسيط لا واحد ي قال وداسم
الذي اذا دخل الرجل بيته فلم يسلم ولم يذكر اسم الله بصره من المتاع ما لم يعرف
ويحسن موضعه ، واذا اكل ولم يذكر اسم الله اكل معه اه وفي تفسير البغوي عن
مجاهد من ذرية ابليس لاقيس وولهان وهو صاحب الطهارة والصلاة والهفاف
ومرة وبه يكفي ، وزانبور صاحب الاسواق يضع رايته بكل سوق يزين الانو
والخلف الكاذبة ومدح السلعة وبترو وهو صاحب الزنى ينفخ في احليل الرجل
وعجز المرأة ومطون صاحب الاخبار الكاذبة وداسم وذكر ما سبق فيه ثم قال قال
الاعمش ربما دخلت البيت ولم أذكر اسم الله ولم اسلم فرأيت مظهره فقلت ارفعوا
وخاصمتهم ثم اذكر فاقول داسم داسم * وعن ابي بن كعب عن النبي صلى الله
عليه وسلم قال ان للوضوء شيطانا يقال له الوطهان فاتقوا وسواس المساء * واخرج
مسلم عن ابي العلاء ان عثمان بن ابي العاص اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال
يا رسول الله ان الشيطان قد حال بيني وبين صلاتي يلبسها علي فقال رسول الله

صلى الله عليه وسلم ذلك شيطان يقال له خنزب الحديث وسياتي ان شاء الله تعالى
 * واخرج مسام ايضا عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ابليس
 يضع عرشه على السماء ثم يبعث سراياه فيفتنون الناس فادناهم منه منزلة اعظمهم فتنة
 يجيء احدهم فيقول فعلت كذا وكذا فيقول ما صنعت شيئا قال ثم يجيء احدهم
 فيقول ما تركته حتى فرقت بينه وبين امراته فيدنيه منه ويقول نعم انت قال
 الاعمش اراه قال فيلتزمه اه مافي تفسير البغوي مع نوع تغيير واختصار يسير وفيه
 زيادة على مافيهما ومخالفة في اسم صاحب الاخبار والله اعلم بالصواب وكلام
 مجاهد صريح في ان صاحب الانسان القائل ما ذكر عند فقد التسمية اسمه باسم
 وانه من ذرية ابليس ونقله من ذكر وسكت عنه لكن قال المصنف في شرح مسلم
 معنا، قال الشيطان لاخوانه واعوانه ورفقته وظاهره ان ابليس يقول ذلك لذويه
 ومثله عبارة الحرز والحاصل انه قال الشيطان لاولاده واعوانه لا يحصل لكم مسكن
 ولا طعام في هذا البيت لان صاحبه سمي الله عليه اه وذكر بعضهم ان لا بليس
 تسمية من الولد لكل منهم اسم وعمل فمنهم خنزب في الصلاة والوهان الموسوس في
 الطهارة واثاث زلنبور بزاي مفتوحة ولا م مشددة بعد هانون فوحدة آخره راء
 وهو الذي في الاسواق ويزين للباعسة اللغو والحلاف الكاذب ومدح السابعة
 وتطيف الكيل والميزان، والرابع الاعور وهو شيطان الزنى يفعل بالرجل والمرأة
 ماسبق من التهييج، الخامس الوسنان بواو مفتوحة وسين مهملة سا كنة ثم نونين
 بينهما الف وهو شيطان النوم يثقل الرأس والاجفان عن القيام الى الصلاة
 ونحوها ويوقظ الى القبيح من زنى ونحوه، والسادس تبر بفوقية وموحدة فراء
 اسم شيطان المصيبة يزين الصياح ولطم الخد ونحوه، والسابع داسم بدال وسين
 مهملتين بينهما الف اسم شيطان الطعام يأكل مع الانسان ويدخل المنزل ان لم يعم
 الله عند طعامه ودخوله وينام على الفرش ويلبس الثوب اذا لم يكن مطويا وذكر
 اسم الله عليه وقيل انه يسمى في اثاره الخصام بين الزوجين ليفرق بينهما، الثامن

مطون بيم مفتوحة فطاء مهملة آخره نون ويقال مسوط بسين مهملة مضمومة
 آخره طاء مهملة وهو صاحب الاخبار الكاذبة يلقبها على السنة الناس فتشيع ثم
 لا يوجد لها أصل ، التاسع الأبيض بموحدة فتحتية فضاء معجمة موكل بالانبياء
 والا ولياء فسلموا (١) منه وأما الاولياء فهم مجاهدون له فمن سلمه الله سلم ومن اغواه
 غوى كبرصيصا العابد وقصته مشهورة وزاد البغوي في تفسيره كما علم مما سبق
 «مرة» وبه يكنى ابليس ابا مرة وهو صاحب المزامير، والحفاف بنفاء بن هو صاحب
 الشرور ، ولا قيس صاحب الجرس ويقال ان له ولدا يدعى وتين بفوقية بمالواد
 فتحتية فنون وهو صاحب السلاطين ويقال انه يولد لابليس الف ولد، واختلف
 هل له زوجة ام لا وسئل الشعبي عن ذلك فقال انه عرس ما شهدته وقال بعضهم
 ان له زوجة هي الحية التي ادخلته الجنة فمنها ذريته وقيل ليس له زوجة انما
 يدخل ذكره في دبره فيبيض فينلقق البيض عن جماعة من الشياطين ونقل القرطبي
 ان له في فخذه اليمني ذكرا وفي فخذه اليسرى فرجا فيطأ باحدهما الاخرى فيخرج
 له كل يوم عشر بيضات يخرج من كل سبعون شيطانا وشيطانه (٢) فهو بدرج ويطير
 اه قال المصنف وفي الخبر استحباب ذكر الله تعالى عند دخول البيت وعند
 الطعام اه وفي شرح الانوار السنية قال القاضي عياض ذكر الله واستمال العبد
 ما ناب اليه منه في مواطن يمنع الشيطان من الاستمرار والا كل من عشائه ولم
 يحصل له قدرة عليه هذا اذا جعل الحديث على وجهه وظاهره ، وان صرف الى
 الجاز كان معناه لا منقمة لكم بالمبيت اذ كفاه الله بذكره اغواءكم له وضرركم اياه
 ومنعكم رغبتكم من نقص طعامه ورفع البركة منه وقلة الانتفاع به بماقبة الله اياه
 بذلك اذا لم يسمه ولا امثل امر الله في ذلك اه قال التوربتشي قوله لا مبيت
 لكم ولا عشاء يحتمل ان يكون الخطاب لاعل البيت على سبيل الدعاء عليهم اى

(١) (فسلموا) لعله (اما الانبياء فسلموا) . ع

(٢) (وشيطانه) لعله (وشيطانه) بهاء التانيث . ع

جعلكم الله محرومين كما جعلتموني محروما من الطعام والسكن بان ذكرتم اسم الله
واكن وما دعاء الكافرين الا في ضلال قال الطيبي وهذا بعيد لقوله بعدة قال
الشیطان ادركم المبيت والعشاء والمخاطبون اعوانه قال ميرك ويحتمل ان يكون
الخطاب هنا ايضا لاهل البيت والجملة دعاء عليهم قلت هذا بعيد جدا على انه تحصيل
الحاصل وفي كتاب الاذان من شرح مسلم الابي في حديث «إذا سمع الشيطان
النداء ادبر وله ضراط الخ» فيه عوده عند اخذه في الصلاة بعد هروبه عند سماعه
الاذان كما قال «فاذا سكت عاد» وقال في كتاب الاطعمة اذا دخل الرجل بيته فذكر
الله عند دخوله قال الشيطان لا مبيت لكم ولا عشاء فظاهره انه يذهب ولا
يرجع والفرق ان هروبه في الأذان لثلاث يسمع موجب هروبه فاذا انقضى رجع
وذكر الله عند دخوله جعل ما-اله من الكون في البيت فاذا ذهب فلا يرجع
واجاب غير الابي بان المبيت في البيت اخص من مطاق الكون فيها ولا يلزم
من نفي الاخص نفي الاعم فقد يرجع الى الوسوسة ولا يثبت فيستوي الحديثان
اه ولك ان تقول مؤيدا لما اجاب به ذلك الغير نفس الخبر صرح بان الامنوع
بالذكر عند الدخول المبيت اذ لو ذكر عند الدخول ولم يذكر عند الطعام اكل
معه وان منع من المبيت والمناح منهما الذكر عندهما على انه غير مانع من انوصول
تغير المبيت والا كل من وسوسة ونحوه-نا والله اعلم وفي الحديث ان الشيطان
ياكل وقد ورد عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكل
احدكم فليأكل بيمينه وليشرب بيمينه وليأخذ بيمينه وليعط بيمينه فان الشيطان يأكل
بشماله ويعطى بشماله و يأخذ بشماله قال ابن عبد البر في التمهيد فيه دليل على أن
الشياطين يأكلون ويشربون وقال آخرون هذا الحديث وما كان مثله على المجاز
والمراد هنا ان الاكل باليسار يحبه الشيطان قال وليس هذا عندي بشيء ولا
معنى للحمل على المجاز اذا أمكنت الحقيقة وقال آخرون اكل الشيطان صحيح امكنه

رواه مسلم في صحيحه * وروينا في كتاب ابن السني عن عبد الله
ابن عمرو بن العاصي رضي الله عنهما قال « كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم إذا رجع من النهار إلى بيته يقول ، الحمد لله الذي كفاني

تشم وتروح لا مضغ و بلع إنما المضغ والبلع لذوى الحنث (١) ويكون
استرواحه وشمه من جهة شماله اه (قوله رواه مسلم في صحيحه) ورواه
ابوداود والنسائي وابن ماجه وابن حبان وابن السني كلهم عن جابر قال الحافظ
وله شاهد من سلمان أخرجه الطبراني ونظمه من سره الا يجد الشيطان عنده
طعاما ولا مقيلا ولا مبيتا فليسلم اذا دخل بيته ويسم الله على طعامه وهذا اذا
ثبت كان مفسرا للذكر الماضي في حديث جابر لكن سنده ضعيف اه وسبق في
الفصول أول الكتاب الخلاف في انه هل يفسر نحو مبهم الحديث الصحيح بما
ياتي في الحديث الضعيف (قوله عن عبد الله بن عمرو بن العاص) سبقت ترجمته
في باب فضل الذكر وكتبت الواو بعد عمرو لما سبق من الفرق بينه وبين عمرو وقد
جعلوا ذلك كالمثل فيمن يلحق بمن ليس متصلا به قال الشاعر

أيها المدعي سليمان سفاها * لست منها ولا قلامة ظفر

انما أنت في الحقيقة واو * ألحقت في الهجاء ظاهرا بعمرو

والعاصي اختلاف فيه هل يكتب بالياء ، اولا قال المصنف في اوائل شرح سلم العاصي
اكثر ما ياتي في كتب الحديث وانفقه بحذف الياء وهي لغة والصحيح الفصيح
العاصي بانبات الياء وكذا ابن الهادي وابن ابى الموالى فالصحيح الفصيح في كل
ذلك وما اشبه اثبات الياء ولا اغترار بوجوده في كتب الحديث او اكثرها بحذفها
اه وقال في باب الايمان من المرقاة الاصح عدم ثبوت الياء اما تخفيفا او بناء على انه

(١) (الحنث) كذا ، ولعله (الحنك) ع

وَأَوَانِي ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَطْعَمَنِي وَسَقَانِي ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي مَنَّ عَلَيَّ ،
 سَأَلْتُكَ أَنْ تُجِيرَنِي مِنَ النَّارِ « إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ * وَرَوَيْنَا فِي مُوَطَّأِ
 مَالِكٍ أَنَّهُ بَاغَهُ أَنْ يُسْتَجَبَ إِذَا دَخَلَ بَيْتًا غَيْرَ مَسْكُونٍ أَنْ يَقُولَ
 السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى

اجوف ويدل عليه ما في القاموس الاعياص من قر يش اولاد أمية بن عبد شمس
 العاص و ابو العاص والعيص و ابو العيص فعلى هذا لا يجوز كتابة العاص بالياء ولا
 قراءته بها لا وقفا ولا وصلا فانه معتل العين بخلاف ما يتوهمه بعض الناس انه اسم
 فاعل عن عصى فحينئذ يجوز اثبات الياء وحذفها وقفا ووصلا بناء على انه معتل
 اللام اه (قوله وآواني) بالمد كما هو الاصح وسبق جواز القصر في مثله (قوله
 وسقاني) قال ابن حجر في شرح الشمايل يقال سقاه واسقاه بمعنى في الاصل
 ولكن جعلوا سقى للخير نحو وسقاهم ربهم شرابا طهورا واسقى لضده قال تعالى
 لاسقيناهم ماء غدقا اه وفيه نظر من وجهين « الاول » كون سقى للخير بمنه قوله
 تعالى فسقوا ماء حميا نقطع امعاءهم « والثاني » تمثيله لاسقى في الشر بقوله
 لاسقيناهم ماء غدقا اي كثيرا مع انها انما استعملت في الخير لا في الشر وقال تعالى
 وأسقيناهم ماء فراتا ولعل وجه الاتيان بالثلاثي كون أسقى مع ما فيه من المبالغة
 يوم ارادة غير هذا المعنى اذ له معان أخر على ما في القاموس (قوله من على) مأخوذ
 من المنة وهي النعمة مطلقا او بقيد كونها ثقيلة مبتدأة من غير مقابل بوجهيها
 وانه تعالى من محض فضله اذ لا يجب عليه شيء لا أحد من خلقه خلافا لزع
 المعتزلة وجوب الاصح عليه تعالى عن ذلك علوا كبيرا (قوله وروينا الخ) سبق
 نقل مثله عن قتادة في كلام اواحدي وأن الملائكة ترد عليه وسبق ان اسناده
 ضعيف قال الحافظ ضعفه الشيخ وليس في روايته من ينظر في حاله الا الرجل

عباد الله الصالحين»

﴿ باب ما يتول إذا استيقظ في الليل وخرج من بيته ﴾
 يستحب له إذا استيقظ من الليل وخرج من بيته أن ينظر إلى
 السماء ويقرأ الآيات الخواتم

المبهم أي الراوي له عن ابن عمرو قال وقد وجدت له شاهدا من حديث عبدالرحمن
 ابن عوف أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه ومسنده جميعا عنه أن النبي صلى الله
 عليه وسلم كان يقول إذا فرغ من طمأته « الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا الحمد لله
 الذي كفانا وآوانا الحمد لله الذي أنعم علينا فافضل نسأله أن يجيرنا من النار
 قرب غيره كفى لا يجد ما رى ولا سقلبا» وفي اسناده مبهم جاء من طريق آخر
 في محله ابن أبي نجيح قال الحافظ فان كان هو المبهم في السند فالحديث حسن وان
 ضعف ابن أبي ليلى ونكلم في سماع ابن سلامة من أبيه عبدالرحمن فيجبر ذلك بمجيء
 الحديث الذي قبله وسيأتي له من حديث أنس اصل صحيح في أبواب الاطعمة
 اه وقوله (عباد الله الصالحين) سبق ان عباد جمع عبد ومعني العبد وباقي جموعه
 والصالح القائم بحقوق الله تعالى وحقوق عباده

(باب ما يقول إذا استيقظ من الليل وخرج من بيته)

(قوله أن ينظر إلى السماء) أي نظر تفكر في عجائب الملكوت ليستغرق في عالم
 الجبروت والرحموت حتي يفاض عليه من خزائنها وما قيل بكراهة النظر إلى
 السماء مردود بان الاحاديث جاءت بخلافه وسيأتي في الادعية المتفرقة باب لذلك
 ان شاء الله تعالى (قوله ويقرأ الآيات الخواتم) هو بالياء في نسخة مصححة
 وبخذفها في أصل مصحح مقروء على ابن العماد الاقفهسي وغيره وهو بالنصب جمع
 ختام بمعنى الختم لا جمع خاتم كما توهمه بمض وإلا لم يكن للياء قبل الآخر وجه

مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ «إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ» إِلَى آخِرِ السُّورَةِ *

ولوجب تركها كما في النسخة الثانية (قوله من سورة آل عمران) عبر الصحابي بهذا اللفظ كما في الصحيحين و يؤخذ منه جواز سورة البقرة وسورة آل عمران وكرهه بعض المتقدمين وقال إنما يقال السورة التي يذكر فيها البقرة والصواب الأول وبقال عامة العلماء والسلف والخلف وتظاهرت عليه الأحاديث الصحيحة وقوله « إن في خلق السموات والارض » الى آخر السورة بيان الآيات أو بدل منها، وتقدم بعض فوائد متعلقة بالآية في الفصول * ونذكر هنا بعضاً آخر « منها » ما قيل وجه ذكره في الابواب في آية آل عمران بعد آيتين وذكر العقل في آية البقرة بعد ثمان آيات مع ان العقل أعم واللب أخص والمعارف تزداد بزيادة المشاهدة اذ كثرة الأدلة إنما يحتاج اليها في الابتداء حتى يقوي اليقين فناسب ختم آيتها بمطلق العقل وأما في الانتهاء فالشهود الاعظم حاصل بنظر أي دليل كن لوجود الجمع الاكبر المنافي اكثر التمدد فناسب ختمها بأولى الابواب وكان هذا وحكمة ايشاره صلى الله عليه وسلم قراءة هذه الآية على تلك مع ما اشتملت عليه من دوام الذكر الذي هو اعظم اسباب لوصول وعجائب الفكر وحقائق الخوض والاعتراف بالتقصير وجوامع الدعاء والتشفع بالرسول المقرون بالاجابة ومدح المطيعين وذم غيرهم والامر بالصبر وما صاحبه الذي لا يطيقه الا الكمل « ومنها » ما في الكشاف عن ابن عمر قلت لعائشة رضي الله عنها أخبريني باعجب ما رأيت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فبكت وأطالت ثم قالت كل أمره عجيب أتاني في ليلتي فدخل في لحافي حتى ألصق جلده بجلدي ثم قال يا عائشة أتأذنيني الليلة في عبادة ربي فقلت يا رسول الله اني لأحب قربك وأحب هوائك وما تهواه من العبادة فأذنت له فقام الى قرينة ماء في البيت فتوضأ ولم يكثر من صب الماء ثم قام يصلي فقرأ من القرآن وجعل يبكي حتى

رأيت دموعه قد بليت الارض فاتاه بلال يؤذن بصلاة النداء فرآه يبكي فقال
 يا رسول الله أتبكي وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر فقال يا بلال أفلا
 اكون عبدا شكورا ثم قال ومالي لا ابكي وقد أنزل الله علي في هذه الليلة إن في
 خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار لايات لاولى الالباب الى قوله
 فقنا عذاب النار ثم قال صلى الله عليه وسلم ويل لمن قرأها ولم يتفكر فيها، وروى
 ويل لمن لا كما بين فكيه ولم يتأملها، وحكى أن الرجل من بني اسراءيل كان اذا
 عبد الله ثلاثين سنة أظلمت سحابة فعبه الله فتي من فتياهم فلم تظله سحابة فقالت
 له أمه لعل فرطت منك في مدتك فقال ما ذكرت شيئا قالت لعلك نظرت
 مرة الى السماء فلم تعتبر قال لعل ذلك قالت فما أتيت الا من ذلك، وعن سفيان
 الثوري انه صلى خلف المقام ركعتين ثم رفع رأسه الى السماء فلما رأى الكواكب
 غشى عليه وكان يبول الدم من طول حزنه وفكرته * وعن النبي صلى الله عليه وسلم
 انه قال بينما رجل مستلق في فراشه إذ رفع رأسه فنظر الى النجوم والى السماء فقال
 أشهد أن لك ربا وخالفا اللهم اغفر لي فنظر الله اليه فغفر له فقال صلى الله عليه
 وسلم لا عبادة كالتفكير، وقيل الفكرة تذهب الغفلة وتحدث للقلب الخشعية
 كما يحدث الماء للزرع النبات وما جلبيت القلوب بمثل الاحزان ولا استنارت
 بمثل الفكرة * وقد روى أن يونس عليه السلام كان يرفع له في
 كل يوم مثل عمل اهل الارض قالوا وانما كان ذلك (١) التفكير في أمر الله
 الذى هو عمل القلب لا احدا لا يقدر ان يعمل بجوارحه في اليوم مثل عمل اهل
 الارض اه ما في الكشاف، باختصار وفي شرح رسالة ابن ابي زيد المالكي لداود
 قال ابن عباس وابو الدرداء فكرة ساعة خير من قيسام ليلة وقال سرى السعدي
 فكرة ساعة خير من عبادة سنة ما هو الا ان تحمل أطناب خيمتك فتجعلها في
 الجنة وقال صلى الله عليه وسلم تفكروا في الخلق ولا تفكروا في الخالق فانكم لا

(١) قوله (ذلك) الاشارة الى عمل يونس عليه السلام . ع

ثبت في الصحيحين أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَفْعَلُهُ إِلَّا
النَّظَرَ إِلَى السَّمَاءِ ، فَهُوَ فِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ دُونَ مُسْلِمٍ ، وَثَبَتَ فِي
الصَّحِيحَيْنِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ

تقدرون قدره اه (قوله ثبت في الصحيحين) اي من حديث ابن عباس (قوله
كان يفعله) قال المصنف في شرح مسلم فيه جواز القراءة للمحدث وهذا اجماع من
المسلمين وانما تحرم القراءة على الجنب والحائض وفيه استحباب قراءة هذه الآيات
عند القيام من النوم (قوله الا النظر الخ) أحسن المصنف في التنبيه ان ذلك من
أفراد البخاري وقد تساهل صاحب المشكاة فعزا تخريج الحديث بجملته الى
الصحيحين وقال متفق عليه وكذا صاحب السلاح فعزا تخريجه الى الستة ما
عدا الترمذي لكن قال الحافظ ان النظر الى السماء ثبت عند مسلم ايضا وسبب
خفائه على الشيخ ان مسلما جمع طرق الحديث كعادته وساقها في كتاب الصلاة
ثلاثة وأورد طريقا منها في كتاب الطهارة وهي التي وقع عنده فيها التصريح بالنظر
الى السماء وقع ذلك في طريقين آخرين مما ساقه في كتاب الصلاة لكننا اقتصر
في كل منهما على بعض المتن فلم يقع عنده التقييد بكون ذلك عند الخروج من
البيت وليس في شيء من طرق الثلاثة التي اشترت اليها - أي فيما تقدم من كلامه -
التصريح بالقراءة الى آخر السورة انما ورد ذلك في طريق أخرى ليس فيها
النظر الى السماء لكن الحديث في نفس الامر واحد فذكر بعض الرواة ما لم
يذكر بعض كل (١) ثم قال بمدساق روايات مسلم فتبين بهذه الروايات ما ذكرته
أولا مفصلا وان النظر الى السماء ثابت عند مسلم صريحا وحوالة والله أعلم اه
(قوله وثبت في الصحيحين) وكذا رواه باقي الستة كما في السلاح وفيه ايضا زاد

(١) (كل) لعله من زيادة النساخ . ع .

يَتَهَجَّدُ قَالَ ، اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ

البخارى في بعض طرقه في أوله اللهم ربنا لك الحمد وبعد قوله وما أعلنت وما أنت أعلم به مني وفي رواية مسلم وبعض روايات البخارى أنت الهى لا اله الا أنت ورواه ابو عوانة في مسنده الصحيح وزاد بعد وإليك ما كمت أنت ربنا وإليك المصير اه وقال الحافظ بعد تخريج به بنحو ما ذكره الشيخ حديث صحيح أخرجه احمد والشيخان والنسائى وأخرجه الطبرانى في كتاب الدعاء بخلافه في آخره وهو كذلك عند الشيخين من طريق أخرى اه بمعناه (قوله يتهججد) من انتهججدهى (١) اسم لدفع النوم بالتكلف والمهجود هو النوم يقال هججدا إذا نام وتهججدا إذا ازال النوم كما يقال حرج إذا اثم وتخرج إذا تورع عن الاثم وقيل إنه من الاضداد يقال تهججت إذا سهرت وتهججت إذا نمت كذا فى السلاح وعلى الأول كون تهججدهى بمعنى ازال المهجود كتخرج وتأثم أى ازال الحرج والاثم ثم يقوى بحثه الكرمانى فى أول شرح البخارى فى قول الخطابى لم يأت تفعل بهذا المعنى الا فى تحنت وتحوب وتأثم أى القى الحوب والاثم عن نفسه قال وليس فى كلامهم تفعل بهذا المعنى غير هذه اه من قوله (٢) هذه شهادة نفى وكيف وقد ثبت فى الكتب الصرفية ان باب تفعل يجىء للتجنب كثيرا نحو نحو تحرج وتحنون أى اجتنب الحرج والخيانة وغير ذلك اه وفى التوشيح للسيوطى وقيل التهججد السهر بعد نوم وقيل صلاة الليل خاصة اه والتهججدهى شرعا صلاة نقل بليل بعد النوم والاصح ان بينه وبين التورع عموم وخصوصا وجهيا فيجب تمامان فيما اذا الصلاة بعد نوم والصحيح ايضا كما صححه المصنف ان نسخ وجوب التهجد عام فى حقه صلى الله عليه وسلم وحق غيره (قوله لك الحمد) قدم الظرف هنا وفيما بعده لافادة الحصر والاختصاص

(١) (وهي) لعله (وهو) . ع

(٢) (من قوله) بيان لقوله (ما بحثه الكرمانى) . ع

أَنْتِ قَيِّمُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ

وال في الحمد للاستغراق او للجنس او للمهد واختار الزمخشري الثاني ومنع الأول ولم يبين وجهه قيل واعلم ان القصد بالجملة انشاء الجملة الاخبار به وهذا مانع من كونها للاستغراق اذ لا يمكن العبد انشاء جميع المحامد منه ومن غيره وفي اول المطول للسند التفتازاني تهتيق ذلك فراجعهم، وقال العارف بالله ابو العباس المرسي قلت لابن النحاس النحوي ما تقول في ال في الحمد اجنسية ام عهدية فقال ياسيدي قالوا إنها جنسية فقلت الذي اقول انها عهدية وذلك ان الله تعالى لما علم عجز خلقه عن كنه حمد حمد نفسه بنفسه في أزله نيابة عن خلقه قبل أن يحمده فقال ياسيدي أشهدك انها عهدية كذا في ايضاح السالك على المشهور من مذهب مالك للشيخ داود واللام في لك (١) الاستحقاق لاستحقاقه تعالى الحمد من الخلق لذاته وان انتقم والحمد أي الثناء بكل جميل يليق بك أي لك الحمد اولا على ما انعمت به على من التوفيق اطاعتك والشهود لمعارفك لا سيما اوقات تجلياتك وسعة تفضلك (قوله أنت قيم السموات والارض الخ) وفي نسخة قيوم وأنى بالجملة كالتعليق لا يحصر في الجملة قبلاه ووجه المناسبة ما أشير اليه من قولنا (على ما انعمت الخ) وما ذكر هنا جار فيما يأتي ايضا وقيم مبالغة قائم قال المصنف في شرح مسلم بعد ان اورد القيام من جملة روايات مسلم قال العلماء من صنعت القيام والقيم كما صرح به الحديث والقيام بنص القرآن ومنه قوله أفمن هو قائم على كل نفس قال الهروي ويقال قوام قال ابن عباس القيام الذي لا يزول وقال غيره هو القائم على كل شيء ومعناه مدبر أمر خلقه وهما سائغان في تفسير الآيات والحديث اه وفي تفسير الواحدي قال مجاهد القيوم القائم على كل شيء وتأويله انه قائم بتدبير أمر الخلق في انشائهم وأرزاقهم وقال الضحاك القيام الدائم الوجود وقال ابو عبيدة هو الذي لا يزول لاستقامته وصفه بالوجود

(١) في الأصول كلها (ذلك) بدل (لك) وهو تحريف . ع

وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَكَ الْحَمْدُ لَكَ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ ،
وَلَكَ الْحَمْدُ

حيث لا يجوز عليه التغير بوجه من الوجوه اه وهي قريبة مما نقله المصنف
وفي زاد المسير في القيوم ثلاث لغات القيوم وهي قراءة الجمهور والقيام وبه قرأ
عمر بن الخطاب وابن مسعود وابن ابي عيلة والاعمش والقيم وبه قرأ رزين
وعاقمة كذلك في مصحف ابن مسعود واصل القيوم قيوم فلما اجتمعت الواو
والياء والسابق سا كن جملة ياء مشددة واصل القيام قيوم * تنبيهه * وقع في نسخة
السيد صديق الاهدل قيوم السموات والارض وكتب على الهامش ان الحديث
كذا ساقه مسلم في صحيحه الا قيوم فان فيه قيام وقيم فحسب والذي في الكتاب
لفظ البخارى وهو الواقع في أكثر النسخ اه وكونها كثر (١) النسخ كذلك ممنوع فيما
وقفت عليه من الاصول المصححة والذي فيها قيم وهو المروى فيها (قوله ومن
فيهن) غلب فيه العقلاء على غيرهم لشرفهم وقد يعكس لغابة أولئك (قوله ولك
الحمد) أى لك الحمد ثانيا على ما مننت به من دوام الانعام والامداد خصوصا بما
خصصت به ارباب الاختصاص والاسعاف والاسعاد من نور الهداية والعرفان
المذكور اثره في البيان وكرر الحمد ثالثا بقوله (ولك الحمد أنت ملك السموات الخ)
نظرا الى ما من به مشهود (٢) معالم القهر وخوارق الملك وانما كوت أى لك الحمد على
ما مننت به من اشهادنا معالم قهرك وملكك وخوارق ملكوتك ثم في الاصول
المصححة، ان الاذكار «لك ملك السموات والارض» وفي المشكاة وفي بعض نسخ
الاذكار انت ملك السموات والارض والظاهر ان الجملة على الرويتين كالتعليل لما
تضمنت الجملة قبلة من الحصر ، ورابعنا نظرا الى ما من به من اشهاد فناء ما سواه

(١) (اكثر) لعله (فى أكثر) . ع (٢) (مشهود) لعله (من شهود) . ع

أنت نور السموات والأرض

وانه لا باقى الا روجه بقوله (أنت الخ) وهنتها وهذا هو المقصود للسالك وبه ينال أشرف الخصال ويقتبل على مولا هذى الجلال ويكتسب بذلك أشرف الخلال (قوله أنت نور السموات والأرض) قال المصنف في شرح مسلم قال العلماء معناه منورها أي خالق نورها «قلت» وفي شرح المشكاة لابن حجر أي منورها بما أوجدت فيهما من الآيات الدالة على باهر قدرتك وظاهر عظمتك ليستدل بها الحائرون ويسترشدها المرشدون (١) أي سواء كانت تلك الآيات حسية كالاجرام النيرة او معنوية كاللطائف المذكورة من العقل والحواس الظاهرة والباطنة وفسر ابن عباس النور في قوله تعالى نور السموات والأرض بالهادى رفيه استعارة الهداية للسموات والأرض أي جاعلها محل الهداية لكونهما نصبتا دلالة على وحدانيته واتصافه باوصاف الكمال وتنزهه من سمات النقص ونظيره قوله تعالى شهد الله أنه لا إله الا هو أي أقام الأدلة على وحدانيته ناطقة بالشهادة له بها وبهذا مع ما هو مقرر من أن العطف كثيرا ما يكون للتفسير رد قول من قال تفسير النور بالهادى أي في خبر مسلم هنا فيه نظر لضافته للسموات والأرض المانع لصحته إلا بتأويل بعيد لا حاجة اليه بل بدفعه نطف ومن فيهن على ما قبله لاشعار العطف بالمغايرة اه هذا كله ان فسرت الهداية بما يقابل الضلال فان فسرت بالدلالة والارشاد فلا توقف في صحته لان كلا من المخلوقين يهتدون بما فطرهم الله عليه الى منافهم قال تعالى ربنا الذي أعطى كل شيء خلقه ثم هدى أي اعطى كل حيوان نظيره فيمكن اليه حتى يحصل التوالد ثم هدى أي ارشد كيف يرتفق بما اعطى وكيف يتوصل اليه فرجع المعنى الى الله هادي ذوي العلم وغيرهم كلا بما يليق بحاله وناسبه من عبادة او غيرها وان من شيء إلا بسبح بحمده ولكن لا تفقهون

(١) المرشدون) اعلمه (انسترشدون) . ع

ومن فيهن ، وآك الحمد

تسبيحهم اه كلام شرح المشكاة قال المصنف وقال ابو عبيدة معناه بنورك يهتدي اهل السموات والارض وقال الخطابي في تفسير اسمه سبحانه وتعالى النور معناه الذي بنوره يبصر ذو العماية وهدايتة يرشد ذو الغواية قال ومنه الله نور السموات والارض اي منه نورها قال ويحتمل ان يكون معناه ذو النور ولا يصح ان يكون النور صفة ذات الله وانما هو صفة فعل اي هو خالقه وقال غيره معني نور السموات والارض مدبر شمسها وقمرها ونجومها اه وفي التوشيح للسيوطي وقيل المعنى أنت المنزه عن كل عيب وقيل هو اسم مدح يقال فلان نور البلد أي مزبته اه « فان قيل » يشكل على صرف النور عن ظاهره فيما ذكر فوله صلى الله عليه وسلم لما سئل هل رأيت ربك قال نورأني أراه « قلنا » صرفه عن ظاهره اكونه من صفات الاجرام المحلّة على الباري لاستلزامها الحدوث واجب بالاجماع وبضرورة العقل ومعنى نورأني أراه أي نور باهر للعقل حجبني عن رؤيته فكيف أراه مع ذلك والخبر صريح فيه اذ النور من شأنه أنه يرى فكيف يستبعد رؤيته فتعين ان المراد ان النور حجبته عن رؤيته تعالى لا ان الحق نور تعالى عن ذلك علوا كبيرا قيل وامل هذا الخبر كان اولا أو أخبر به من لم يتأهل لفهم الاخبار بالرؤية والا فلذی صح ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه بعين بصره بان أعطاه في الدنيا القوة التي (١) كان يطيها للمؤمنين المناسبة لخلقهم للبقاء حتى يروه بأبصارهم من غير تكيف ولا احاطة وبما تقرر علم ان من جملة اسمائه تعالى النور وان حكمة تسميته به ما اختص به تعالى من اشراق نور الجلال وسبحات العظمة التي تضمنها الانوار الحسية دونها وهو بهذا المعنى لا يشاركه فيه احد من خلقه (قوله ومن فيهن) اي ونور من فيهن اي موجودهم او نور من فيهن لاستضاءتهم بنورك المكني به عما يفاض منك عليهم من العلوم والمعارف فيبصر ذو العماية ويرشد

أنت الحق ووعدك الحق

ذو الغواية (قوله أنت الحق) قال العلماء الحق في اسمائه تعالى معناه المتحقق وجوده وكل شيء صحيح وجوده وتحقق فهو حق ومنه الحاقة أي الكائنة حقاً بلا شك وقيل الحق الذي لا يمتريه نقص ولا تغير بخلاف غيره قال صلى الله عليه وسلم اصدق كلمة قال الشاعر * إلا كل شيء ما خلا الله باطل * قال المصنف وقيل أنت صاحب الحق وقيل محق الحق وقيل إلا أنه الحق دون ما يقوله المجدون كما قال تعالى ذلك بان الله هو الحق وإن ما يدعون من دونه الباطل اه قال القرطبي وهذا الوصف أي المتحقق بالوجود الثابت بلا شك فيه خاص به تعالى بالحقيقة ولا ينبغي لتغيره أي وجوده لذاته فلم يسبقه عدم ولا يلحقه عدم بخلاف غيره اه (قوله ووعدك الحق) أي وعدك المطبوع بالجنة الحق الذي لا يمكن تخلفه أما وعيد العاصي بالنار فايعاد (١) على المختار قال كعب .

أنبئت ان رسول الله أوعدني والوعد عند رسول الله ما مول

وقال آخر .

واني وان أوعدته أو وعدته تخلف إيعادي ومنجز موعدى

وبه يعلم ما في إدراجه تحت الوعد الواقع في كلام ابن حجر في شرح المشكاة حيث قال ووعدك لمن أطاعك بالجنة ولن عصاك بالنار ما لم تمف عنه مع أنه قال في قوله صلى الله عليه وسلم اللهم لا يهزم جنودك ولا يخلف وعدك بآية الطاع بخلاف تعذيب العاصي فان خلف الوعد كرم وخلف الوعد بخلف قال الكرماني في شرح البخاري وهو أي الوعد يطلق ويراد به الخير والشر كلاهما أو الخير أو الشر فقط قال تعالى الشيطان يعدكم الفقر اه وظاهر عدم الفرق في الاطلاق بين الخلاق والخلاق فزعم صاحب المرقاة ان هذا الفرق في حق العباد ممنوع بانه حيث

(١) (فايعاد) له (فايعاد يمكن تخلفه) . ع

كان خلف الوعيد من الكرم فلا مانع من قيامه بالبارى تعالى وفي شرح العقائد والله تعالى لا يغفر أن يشرك به بإجماع المسلمين لكنهم اختلفوا هل يجوز عقلا أولا فذهب بعضهم الى انه يجوز عقلا وانما علم عدمه بدليل السمع وبعضهم الى انه يمتنع عقلا لان قضية الحكمة المتفرقة بين المحسن والمسيء والكافر نهاية في الجفاية لا يحتمل الاباحة ورفع الحرمة أصلا فلا يحتمل العفو ورفع الغرامة اه وقال صاحب العمدة من الحنفية تخليد المؤمن في النار والكافر في الجنة يجوز عقلا عندهم أي الاشاعة الا ان السمع ورد بخلافه وعندنا لا يجوز أي عقلا ايضا اه وظاهر ان المراد من الوعيد الذي يجوز خلافه وقوعا ما يتعلق بعصاة المؤمنين لا ما يتعلق بالكافرين فقد قام القطع على ان الجنة محرمة عليه وان مثواه النار يحمى وتنجي عليه وبه يعلم ما في حمل صاحب المرقاة كلام ابن حجر المذكور آخره على الكافر من البعد عن المقام وان أطلال في تاييد حمله على ذلك الكلام قال ابن حجر في شرح المشكاة وكان حكمة تعريف الحق هنا وتنكيره في جميع مايات بعده انها جزئيات من الوعد الشامل له وللوعيد نص عليها اعتناء بها وقال آخر حكمة التنكير "تفخيم والتعظيم ورد بان ما قبله احق بذلك اه وقال الكرمانى في الجواب عن ذلك المعرف بلام الجنس والنكرة المسافة بينهما قريبة بل صرحوا بان هؤلاهما واحد لا فرق الا بان في المعرفة اشارة الى ان الماهية التي دخل عليها "لام معلومة للسامع وفي النكرة لا اشارة اليه وان لم تكن الامم معلومة له وتنكير حق خبر قول للبخارى وهو في مسلم معرف والجميع منكر في رواية النسائي وعلى ما في الكتاب من تعريف الاولين فقال الطيبي عرفهما للحصر لان الله هو الحق الثابت الباقي وما عداه في معرض ازوال وكذا وعده مخصص بالانجاز دون وعده غيره وتنكير البواقي للتعظيم اه وبقوله عرفهما للحصر يندفع قول ابن حجر السابق ما قبلهما احق بذلك أي انه كان ينبغي تنكيره لكن عارضه ما العناية به أولى من الدلالة على حصر جعل (١) الحق مختصا به محصورا فيه وبالتنكير يفوت وأما تعريف خبر القول

في صحيح مسلم فاعلم وجهه ما ذكر في تعريف خبر الوعد إذ الوعد من اقسام الكلام
المعبر عنه هنا بالقول والله أعلم وسيأتي توجيه آخر في كلام ابن النحوي ورواية
النسائي تؤيد ما اشار اليه الكرماني من تساوي معنى المنكر فالمعرف (١) بأل الجنسية
وان كان في المعرف بها تلك الاشارة الى الماهية وهي لا تخالف ما ذكر من الحكمة في
تعريف ما عرف اذ هي نكات لزيادة أل فيها دون غيرها والله أعلم قال ابن النحوي
في التوضيح في شرح الجامع الصحيح «ان قيل» كيف يجمع ما في هذا الحديث من قوله
حق في كل من الجنة والنار مع قوله صلى الله عليه وسلم أصدق كلمة قالها الشاعر
* ألا كل شيء ما خلا الله باطل * «فعنه جوابان» ذكرهما السهيلي : احدهما ان
مراده ما عدا الله وما عدا رحمة التي وعدها وعقابه الذي توعد به إذ وعده حق
باطل ماسوى ذلك والجنة ما وعد به من رحمة والنار ما توعد به من عقابه وما سوى
ذلك فباطل مضمحل * والثاني ان الجنة والنار وان كانتا حقا فان الزوال جائز عليهما
لذاتهما وانما يبقيان بابقاء الله لهما وأن يخاف الدوام لاهلها على قول من يجعل البقاء
والدوام معنى زائدا على الذات وهو قول الأشعري وانما الحق في الحقيقة من لا يجوز
عليه الزوال وهو القديم الذي انعدامه محال، ولذا قال صلى الله عليه وسلم أنت الحق
معرفة اي أنت المستحق لهذا الاسم بالحقيقة وقولك الحق لانه قديم وليس بمخلوق
فيبيد ووعدك الحق كذلك إذ وعده كلامه هذا يقتضى أل ثم قال والجنة حق والنار
حق بغير أل لان هذه محداثات والمحدث لا يجب له البقاء من جهة ذاته وانما علمنا
بقائها من جهة خبر الصادق الذي لا يجوز عليه الخلف لا من جهة استحالة الفناء عليهما
كما يستحيل على القديم سبحانه الذي هو الحق سبحانه وما خلاه باطل إذ هو اما
عرض او جوهر وكل منهما يفني ويزول اه قال المصنف في هذا الحديث قوله
ووعدك الحق الخ اي كله متحقق لا شك فيه وقيل معناه خبرك حق وصدق وفي
التوشيح للسيوطي اطلاق الحق على ما ذكر من الامور بمعنى انه مما يجب ان يصدق

ولقائوكَ حَقٌّ وقولُكَ حَقٌّ والجنةُ حَقٌّ والنارُ حَقٌّ ومحمدٌ حَقٌّ والساعةُ حَقٌّ ، اللهم

به وكرر لفظه للتأكيد اه (قوله ولماؤك) اي البعث وقيل الموت قال المصنف وهذا باطل في هذا الموطن انما نبهت عليه لئلا يغتر به والصواب الذي يقتضيه سياق الكلام وما بعده البعث وهو الذي يرد به على الملحد لا بالموت اه وفي شرح المشكاة لابن حجر ويصح تفسيره بالموت لكونه مقدمة لذلك اللقاء اه وقيل المراد من اللقاء النظر اليه تعالى حكاه في الحرز (قوله وقولك) اي الذي جاء به رسلك في كتبك المنزلة عليهم أي فالصدر بـ في اسم المفعول والظاهر انه غير متعين فيصح بقاؤه على اصله فتأمل (قوله ومحمد حق) وقع في رواية المشكاة والنبويون حق ومحمد حق وهي من روايات البخاري قال ابن حجر في شرح المشكاة خص نفسه بمد شمول النبيين له لانه لا يجب (١) عليه الايمان بنفسه وانما كان يقول وأشهد أن محمدا رسول الله وليعلم أمته أنه رئيسهم المقدم عليهم كيف وكلهم تحت لوائه يوم القيامة * قلت وانما تقدم عليهم في الذكر مع تأخره في الزمن وفي الصلاة ليلة الاسراء وأما على رواية الكتاب فالحكمة في الاقتصار على ذكره ان اعتقاد ذلك فيه اعتقاد فيهم فاكتفى بهذه الجملة عن تلك اذ جملة ما جاء به نبوة الانبياء وان ذلك حق من عند الله تعالى والله أعلم (قوله والساعة) اي القيامة وخصت بهذا الاسم مع انها لمطلق القطعة من الزمان اشارة الى انها قطعة يسيرة يحدث فيها امور جليلة وخطوب مدهمة وقيل لكونها مع طولها قرخمسين ألف سنة ساعة من ايام الآخرة او تصير ساعة على اهل الطاعة او سميت لطولها ساعة تسمية بالاضداد كاطلاق الزنجي على الكافر (٢) وربما يرمي تقديم ذكر الجنة والنار على الساعة الى الاشارة الى انها موجودان الآن خلافا

(١) (لا يجب) لعله (يجب) بحذف لا . ع
(٢) (الكافر) تحريف ولعله (الاشقر) . ع

لَكَ أَسْلَمْتُ وَبِكَ آمَنْتُ وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْكَ أُنَبِّتُ

لأرباب الاعتزال وتقديم ما يتوافق به صلى الله عليه وسلم عليها لأنها لا تعلم إلا من جانب السمع الذي جاء هو صلى الله عليه وسلم به بينما ثم هذه كلها وسائل وقدمها صلى الله عليه وسلم إمام السؤال تعليماً لامتته أنه ينبغي المبالغة في الثناء قبل السؤال ليكون ذلك وسيلة أسرع للإجابة بالنوال (قوله لك أسلمت) أي لاغيرك (١) كما يفيدته تقديم الظرف أسلمت نفسي وسائر مشاغلها أي شهدت ذلك لأرضي بقضائك وأتعمم بيلائك كذا قال ابن حجر في شرح المشكاة وقال غيره أي أسلمت وانقدت لامرك ونهيك والأقرب أن يكون المراد من أسلمت مدلوله الشرعي من الأتيان بالشهادتين مع القوام بباقي أركان الإسلام أي دخلت في الإسلام «ولا ينافيه» أن الإيمان والإسلام متحدان في الماصدق شرعاً فيكون تأكيدهم والتأسيس خير منه «لأننا نقول» المقام اللطاب والقصد المبالغة في أداء مقام العبودية وانتدال لحق الربوبية على أن لفظ الشارع إذا تردد بين المعنى اللغوي والشرعي فحله على الأخير أولى لأنه بعث لبيان الشرعيات لا لبيان اللغويات كما نقله (٢) في حديث أنما الأعمال بالنيات وفي التمهيد أما قوله هنا لك أسلمت فمعناه أسلمت لحكمك وأمرك وسلمت ورضيت وآمنت وصدقت وأيقنت وقد مضى معنى الإيمان والإسلام والله أعلم (قوله وبك آمنت) أي بذاتك وما يابى بها من صفات الكمال آمنت أي صدقت (قوله وعليك توكلت) أي فوضت إلى جنابك دون غيرك أمرى (قوله أنبت) من الإنابة أي رجعت إلى عبادتك والاقبال على ما يقرب إليك وقيل رجعت بالتوبة واللجأ والذلة والمسكنة وفي التمهيد والإنابة الرجوع إلى الخير ولا يكون الرجوع إلى الشر إنابة قال تعالى وأنبأوا إلى ربكم

(١) (أي لاغيرك) لعله (أي لك لاغيرك) (٢) لم يذكر الناقل. فليتأمل. ع

وَبِكْ خَاصَمْتُ وَالْيَكْ حَاكَمْتُ فَاغْفِرْ لِي

أي عودوا الى ما يرضى به عنكم اه وقيل المراد من قوله اليك انبت رجعت اليك في أمرى كله فيكون بمعنى قوله وعليك توكلت (قوله وبك خاصمت) أي بما أعطيتني من البرهان والحجج القولية أو بالنص ونحوه من الحجج الفعلية خاصمت أعداءك أعداء الدين فنصبت ظهورهم بالبراهين القوية أو قطعت دابرهم باللسنة السننية (قوله واليك حاكمت) أي جماعتك دون غيرك مما يتحاكم اليه في الجاهلية من كاهن وصنم وشيطان الحكم بيني وبين الاخصام في الدين الذين ابوا قبول ما جئت به كبروا وعنادا فلا أرضى الا بحكمك ولا أتوكل الا عليك لتحقق الحق وتبطل الباطل قل اللهم فاطر السموات والارض عالم الغيب والشهادة انت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون (قوله فاغفر لي) اي فبسبب ما مننت به علي من مقام الجمع الاكبر الذي شهدته في قولي اسلمت وما بعده ومقام الفرق الذي تضمنه قولي وبك خاصمت وما بعده اغفر لي وترتيب الغفران لما تقدم وتأخر على هذين المقامين كترتيبه على الفتح الاكبر الذي هذان المقامان من مقدماته واسبابه في قوله انا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك الآية المشتمل على اتمام النعمة والنصر على الاعداء المسبب عن الخاصمة والمحاكمة المذكورين هنا قال ابن جبر في شرح المشكاة ثم سؤاله صلى الله عليه وسلم مغفرة ما ذكر على سبيل التواضع واداء مقام العبودية والتعليم لامته كذا في التوشيح وفي شرح الانوار السننية ودعاء النبي صلى الله عليه وسلم بمثل هذا من المغفرة من الاشفاق والاعتراف والاستسلام وخوف المكر فانه لا يأمن من مكر الله الا القوم الخاسرون واتقدي به امته ويشتد اشفاقهم بحسب حالهم من حاله ومقامهم من مقامه وسيأتي في اذكار الصلاة ان شاء الله تعالى زيادة في هذا المقام وفي التهيد في هذا الحديث ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من المداومة على قيام الليل والاحبات عند قيامه ~~والصلاة~~ والتضرع والاخلاص والثناء

ماقدمتُ وما أخرتُ وما أسررتُ وما أعلنتُ أنت المقدمُ وأنت المؤخرُ لا اله الا أنت» زاد بعض الرواة « ولا حول ولا قوة الا بالله »

على الله بما هو أهله والاقرار بوعدته ووعيده والابتهاك وفيه الاسوة الحسنة فطوبى لمن وفق واعين على ذلك اه (قوله ماقدمت وما أخرت) محتمل فيما مضى وفيما ياتي وسيأتي الكلام على معنى غفران ما تأخر من الذنب في آخر اذكار الصلاة ان شاء الله تعالى (قوله انت المقدم الخ) اي ليس لغيرك دخل في شيء من ذلك انه لا يعز من عادية ولا يذل من واليت من يهد الله فلا مضل له ومن يضال فلا هادي له قال ابن العز الحجازي قال المهذب اشار بذلك الى نفسه لانه المقدم في البعث في الآخرة والمؤخر في البعث في الدنيا اه وعليه فالعنى انت المقدم لى فى البعث وانت المؤخر اى لى فيه وقال القاضى عياض قيل معناه المنزل للاشياء منازلها تقدم ما تشاء وتؤخر ما تشاء وتمز من تشاء وتذل من تشاء وجعل عباده بعضهم فوق بعض وقيل هو بمعنى الاول والاخر اذ هو مقدم كل متقدم فهو قبله ومؤخر كل مؤخر فهو بعده و يكون المقدم والمؤخر بمعنى الهادى والمضل قدم من شاء بطاعته لكرامته وأخر من شاء بقضائه (١) لشقاوته اه (قوله زاد بعض الرواة الخ) قال فى السلاح وزاد عبد الكريم ابوامية ولا حول ولا قوة الا بالله قال سفيان قال سليمان بن أبى مسلم سمعته من طارس عن ابن عباس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم رواه الجماعة يعنى الستة اه وقال الحافظ بعد تحريم الحديث يسنده الى طارس عن ابن عباس قال كان صلى الله عليه وسلم اذا قام من الليل فذكر الحديث بطوله لكن قال فى روايته انت قيام السموات والارض وقال فى آخره لا اله الا انت اولاه غيرك شك سفيان اى ابن عيينة وزاد عبد الكريم

ولا حول ولا قوة الا بالله قال الحافظ أخرجه مسلم عن ابن أبي عمير عن سفيان بن سليمان الا حول عن طاوس وليس فيه ما في آخره ووقع عند البخاري من طريق علي بن عبد الله عن سفيان في آخر الحديث قال سفيان وزاد عبد الكريم ولا حول ولا قوة الا بالله ووقع في مستخرج ابى نعيم على البخاري من طريق اسماعيل ابن اسحاق عن علي بن عبد الله بعد سياق الخ قال سفيان فكنت اذا قلت آخر حديث سليمان لا اله غيرك قال عبد الكريم ولا حول ولا قوة الا بالله ولم يذكر أكثر الرواة عن سفيان هذه الزيادة وأدرجها بعضهم في السياق للحديث الاول منهم قتيبة عند النسائي فقال في آخره لا اله الا أنت ولا حول ولا قوة الا بالله وكذا أخرجه الاسماعيلي من رواية محمد بن عبد الله بن غير عن سفيان واقتصر أكثر الرواة عن سفيان على قوله لا اله الا انت وشك بعضهم عنه فقال لا اله الا الله ولا اله غيرك وجمع هشام بن عمار عن سفيان بين الالفاظ الثلاثة فقال لا اله الا أنت ولا اله غيرك ولا حول ولا قوة الا بالله والصواب التفصيل وان الحوقلة مدرجة على رواية سفيان عن سليمان قلت وهي التي صدر بها الشيخ هنا بقوله وثبت في الصحيحين الخ وانما هي عند سفيان عن عبد الكريم وهو أبو أمية بن أبي الخارق البصري نزيل مكة وهو ضعيف عندهم وليس له ذكر في البخاري الا في هذا الموضع والله اعلم وبه يعلم أن قول صاحب السلاح قال سفيان قال سليمان بن أبي مسلم سمعته الخ راجع الى أصل الحديث من غير زيادة عبد الكريم لامها كما قد يوهمه عبارته هذا وقال الكرمانى ولا يخفى ان هذا الخبر من جوامع الكلم اذ لفظ القيم اشارة الى أن وجود الجوهر وقيامه منه والنور الى ان الاعراض منه والملك الى انه حاكم فيها ايجادا واعداءا يفعل ما يشاء وكل هذه نعم من الله على عباده ولذا قرن كل منها وخصص الحمد به ، ثم قوله أنت الحق الى آخره اشارة الى المبدأ والتول ونحوه الى العاش والساعة الى المعاد وفيه اشارة الى النبوة والجزاء ثوابا وعقابا وفيه وجوب الايمان والاسلام والتوكل والاناة والتضرع الى الله تعالى

﴿ باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاء ﴾

ثبت في الصحيحين عن أنس رضي الله عنه «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول

والاستنفار وغيره وقوله «أنت المقدم وأنت المؤخر» أي أخر عن غيره في البعث وقدم عليهم يوم القيامة بالشفاعة وغيرها كقوله نحن الآخرون السابقون اه هذا بنا. على قول المهذب السابق نقله عند قوله أنت المقدم الخ
﴿ باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاء ﴾

الخلاء بالفتح والمد وتقدم أنه في الاصل اسم للمكان الخالي ثم جعل اسما لمحل قضاء الحاجة لخلوه وخلو من فيه غالبا وقيل لغير ذلك مما سيأتي ويقال لما كان قضاء الحاجة الكنيف والبراز بفتح الواحدة وبالراء المهملة آخره زاي والحش بالمهملة المفتوحة فالمعجمة المشددة وهي في الاصل البستان وسمى به محل قضاء الحاجة لانهم كانوا يتبرزون فيه قال الشيباني ما حدثوك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاقبله وما حدثوك عن رأيهم فاجمله في الحش يعني المرحاض قال الفاكهاني قال ابن بزينة اشارة الى بطلان الرأي والقياس في الدين اه والمرفق والمذهب والنائط والمرحاض وهل الخلاء علم لمحل قضاء الحاجة منقول فيكون حقيقة شرعية أو هو اطلاق مجازي بالاول صرح ابن حنبل في شرح المشكاة وبالثاني شارح العمدة ويمكن الجمع بان اصل الاطلاق مجاز ثم تصرف فيه فوضع لذلك فصاح حقيقة شرعية أشار اليه الفلنشندي في شرح العمدة (قوله ثبت في الصحيحين الخ) قال الحافظ لم أر المندية في واحد من الصحيحين انما علق البخاري الا راحة والذي اتفقا عليه باللفظ كان اذا دخل الخ وفي شرح العمدة للفاكهندي بعد ذكر حديث الصحيحين ما لفظه ولذا رواه

عِنْدَ دُخُولِ الْخَلَاءِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي

أصحاب السنن الأربعة ولفظ النسائي أعوذ بالله من الخبث والخبائث وأخرجه الطيالسي وأحمد والدارمي في مسانيدهم وابن السني وابن الأثير والطبراني في الدعاء والاسماعيلي وأبو عوانة والدارقطني والبرقاني وأبو نعيم والبيهقي وغيرهم قوله كان أكثر استعمالهم لها في المداومة والملازمة وليس أصل وضعها وقد سبق تحميمه في باب كيفية لباس الثوب (قوله عند دخول الخلاء) لفظ الصحيحين عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا دخل الخلاء قال انخأ أورده كذلك المقدسي في عمدته وصاحب المشكاة وعزاه في السلاح كذلك إلى رواية الجماعة يعني الستة وراجعت الصحيحين فرأيتهم فيهما كما ذكره الجماعة ولعل المصنف نفع الله به أراد أنهما روياه هذا الحديث لا بخصوص هذا المبنى ولا يضر الاختلاف من العبارتين المذكورتين لتقاربهما وعادة بعض الحديثين عزو الحديث إلى مخرج وإن لم يرد فيه بذلك اللفظ. مریدا به أنه روي هذا المعنى وقد تقدم بما فيه وسبق في كلام الحافظ الإشارة إلى أن الحديث باللفظ المذكور لم يجده في الصحيحين وبما ذكر من قوله أنهما روياه هذا الحديث الخ يجب عنه والمراد يدخل فيها أراد دخول الخلاء كما وقع كذلك في بعض طرقه عند البخاري في صحيحه تعليقا كان إذا أراد أن يدخل ووصله في الأدب المفرد وأخرجه البيهقي من وجه آخر على شرط البخاري وقوله في رواية الكتاب عند دخول الخلاء يمكن أن يكون على تقدير مضاف أي إرادة دخوله ويمكن إبقاءه على ظاهره وسيأتي ما يترتب على هذين الاحتمالين في حديث ابن عمر ومثل الخلاء أي المكان الممد لقضاء الحاجة جديدا كان أولا في جميع ما أتى المحل الذي يريد قضاء الحاجة فيه بالصحراء أو غيرها فيأتي عند دخول الخلاء ولو جديدا ووصوله لمحل أراد قضاء الحاجة فيه من صحراء وغيرها بالذكر الآتي وإن كان قضية التعبير بالدخول اختصاص ذلك بالمد إلا أنه ورد

أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبَيْثِ وَالْخَبَائِثِ « يقال الخبيث بضم الباء

عند البخاري تعليقا بصيغة الجزم كان اذا أتى الخلاء وهو شامل للسحراء وأما اذا بال في إناء مثلا في البيت (١) قال القلقشندي وهو مذهبنا وقيل سدى محل قضاء الحاجة بالخلاء لان الانسان يختلئ فيه بنفسه وقيل لخلاؤه في غير أوقات الحاجة وقال الحكيم الترمذي في العلال سمي باسم الشيطان الموكل بمكان قضاء الحاجة فان اسمه خلاء وأورد فيه حديثا مرفوعا وبه يزداد في عدة اسم الشياطين أعادنا الله منهم أجمعين (قوله أعوذ) أى أستجير واعتصم وأصله أعوذ بوزن انصر فنقلت حركة الواو الي المين تخفيفا ومصدره عوذ وعياذ ومعاذ قال في فتح الباري وكان صلى الله عليه وسلم يستعين بإظهار اللعبودية ويجهر بها للتعليم وقد روى العمري هذا الحديث بسند على شرط مسلم بلفظ الامر قال اذا دخلتم الخلاء فقولوا بسم الله أعوذ بالله من الخبيث والخبائث قلت وأخرج الترمذي في العلال سبب هذا التعمود عن يزيد بن أرقم عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ان هذه الحشوش محتضرة فاذا دخل أحدكم الخلاء فليقل اللهم انى أعوذ بك من الخبيث والخبائث قال في شرح العمدة ومعلوم أن هذه الاستعاذة منه تواضع وتعلم لامته كما تقرر والا فهو محفوظ من الجن والانس كما يدل عليه خبر « إلا ان الله اعانني عليه فاسلم » وربطه عفر يتا في سارية من سوارى المسجد وفيه دليل على مراقبته لربه ومحافظة على أوقاته وحالاته واستعاذته عندما ينبغى أن يستعاذ منه ونطقه بما ينبغى ان ينطق به ومسكوته عند ما ينبغى السكوت عنده اه (قوله بضم الباء) اي والخلاء مضمومة بلا خلاف وهو جمع خبيث كما ذكره الخطابي وغيره قال البعلبلى في المطالع وهو مشكل من جهة أن فعلا اذا كان وصفا لا يجمع على فعل نحو كريم وبخيل اه ويمكن ان يدعى ان خبيث اسم لذكر ان الشياطين لا وصف لهم كغيف او

(١) لعل هنا سقطا ولعله « فلا » . ع

وبسكونها ولا يصح قول من أنكرا الاسكان

أن ما ذكره من منع ذلك وهو القياس الاكثر وهذه لغة قايمة كما نبه على مثله المصنف في شرح مسلم في قول أنس لما سئل عن الاكل قائما فقال اخبت واشر (قوله وسكونها) يحتمل ان يكون محققا من المضموم وهو جائز قياسا ككتب وعق وما اشبه، تخفيف لا خلاف فيه عند أهل العربية قال التوربشتي وهو مستفيض لا يسع احدا مخالفته ويحتمل أن يكون أصله كذلك غير مخفف من شيء قال ابن الاعرابي اصل الخبت في كلام العرب المكروه فان كان من الكلام فهو الشتم أو من الملل فالكفر أو من الطعام فالحرام أو من الشراب فالضار قال أبو عبيد: الخبت بسكون الباء الشر وقيل الكفر قال القاضي عياض ولا يبعد الاستعاذة من الكفر والشيطان وسائر الاخلاق المذمومة وانما جاء بلفظ الخبت لمجالسة الخبائث اه وقال ابن معن في كلامه على المذهب ومنهم من يسكن الباء وهو غلط الا ان يريد الاستعاذة من الكفر والشر وهوله بالنسبة الى الاول وهو غلط فيه نظر يعلم وجهه مما سيذكر بقوله إلا الخ وبما قبله يندفع قول ابن التين الذي قرأناه الخبت باسكان الباء والظاهر انه بضمها جمع خبيث قال وليس هذا موضع الكفر إنما هذا موضع الشيطان وقول ابن حجر الخبت اي بالاسكان قيل الكفر فهو مصدر وليس مرادها هنا اه وأغرب من قال استعاذ بهما من البول والغائط اي من صرهما ثم كل من ضم الباء واسكانها رواية في هذا الحديث قال المصنف في شرح مسلم الخبت بضم الباء واسكانها وجهان مشهوران في رواية اصل الحديث ونقل القاضي عياض ان اكثر روايات الشيوخ الاسكان اه وما قاله القاضي من كون الاسكان أكثر الروايات نوزع فيه قال الفرطبي رويناه بالضم والاسكان وفي شرح المشكاة لابن حجر بالضم وقيل واولى (١) لئلا يؤم المصدر اه وما حكاه بقيل هو كلام التوربشتي وسيأتي ما فيه، غيرخاف ان اشتهار الرواية بسبب الاولوية فالاولى في

التعبير هو بالضم اشهر فهو اولى من الاسكان مع انه بالاسكان يوه المصدر فتأمل ولا يصح قول من انكر الاسكان قال المصنف في شرح مسلم قال الامام ابوسليمان الخطابي الخبث بضم الباء جمع خبيث والخبائث جمع خبيثة قال ير يدذكر ان الشياطين واناثهم قال وعامة المحدثين يقولون الخبث باسكان الباء وهو غلط والصواب الضم اه وهذا الذي غلطهم فيه ليس بباطل ولا يصح انكار جواز الاسكان فان الاسكان جائز على سبيل التخفيف بلا خلاف عند أهل العربية وهو باب معروف من ابواب التصريف لا يمكن انكاره؛ ولعل الخطابي اراد الانكار على من يقول أصله الاسكان فان كان اراد هذا فمبارته موهمة وقد صرح جماعة بان الباء هنا ساكنة منهم الامام أبو عبيد امام هذا الفن والعمدة نيه واختلفوا في معناه فقيل الشر وقيل الكفر وقيل الخبث الشياطين والخبائث المعاصي اه وقال ابن دقيق العيد لا ينبغي ان يعد هذا غلطاً لان فعلاً بضم اوليه تخفف عينه قياساً ثم قال نعم من حمله وهو ساكن الباء على ما لا يناسب فهو غلط في الحمل على هذا المعنى لاني اللفظ وتعقب الزكشي ما ذكر بانه ان اراد بالخبث هنا المصدر لم يناسب قوله الخبائث اذ لا ينتظم أعوذ بالله من ان يكون خبث (١) ومن اناث الشياطين وان اراد جمع خبث بالضم وتخفف فينبغي المنع لان التخفيف انما يطرد فيما لا يلبس كمنق واذن من المفرد ورسول وسبل من الجمع ولا يطرد فيما يلبس كحمر وخضر فان التخفيف في حمر ملبس بجمع أحمر وحمراء وفي خضر بالمفرد (٢) ولذا لم يقرأ في السبعة كأنهم حمر دستنقرة الا بالضم وقرئ رسولنا وسبلنا والاذن بالتخفيف فلا ينبغي أن يخفف الخبث الا مسوعاً من

(١) في الاصول (خبثاً) بالنصب، وهو خطأ. ع

(٢) (وفي خضر بالمفرد) لا ريب أن الخضر بضم ففتح جمع خضرة، يجوز فيه التخفيف فيقال خضر بضم ف يكون، والخضر جمع أخضر هو بضم فسكون، فاملئ لفظ خضر محرف عن كلمة لا تعرفها. ع

* وروينا في غير الصحيحين،

العرب لئلا يلتبس بالمصدر ورده العلامة البرماوى فقال لجواز (١) أن يكون المعنى أعوذ بك من شر الخبثين أو ضرر خبثهم وان الخبث نفسه هو الشيء على احد التفاسير فيصيح ارادة المصدر حينئذ وعلى تسليم عدم صلاحية المصدر هنا ففى كون المحل غير قابل له دليل على انه مخفف من المضموم الذى هو الجمع فلا التباس إذ الالتباس انما يقع في الصالح ويكون المراد أحدهما مميّنا * قلت وأما السماع من العرب بالاسكان فقال ابن سيد الناس وهذا الذى أنكره الخطابى هو الذى حكاه ابن عبيد والقاسم بن سلام وناهيك به جلالة اه واختلفوا في المراد هنا فقيل الخبث جمع - بيت وقال أبو عبيد هو الشر وقال ابن الانباري هو الكفر وقال الداودى هو الشيطان وقال ابن الاثير هو خلاف طيب الفعل من فجور وغيره وتقدم قول ابن الاعرابى والخبائث الافعال المذمومة والخصال الرديئة وقيل الخبائث المعاصي وقيل البول والغائط قال القلقشندي قال شيخنا في فتح البارى بمد أزساق كلام ابن الاعرابى وعلى هذا فالمراد بالخبائث المعاصي ومطلق الافعال المذمومة ليحصل التناسب ولهذا وقع في رواية الترمذى وغيره أعوذ بالله من الخبث والخبثيات أو الخبث والخبائث هكذا على الشك الاول بالاسكان مع الافراء والثانى بالتحريك مع الجمع أى من الشيء المكروه ومن الشيء المذموم أو من ذكران الشياطين وانائهم ونقل القاضي عياض عن بعضهم انه حمل الخبث بالاسكان على الشياطين والخبائث على البول والغائط فقال انه استعاذ أولا من الشياطين لتضاحمها من عورة الانسان عند انكشافها فلما استعاذ منها وات هاربة فاستعاذ من الخبائث وهو البول والغائط لئلا يناله مكروه منهما وفي هذه الروايات اللهم انى أعوذ بك الخ ورواه ابن ماجه وأبو داود بسند حسن أعوذ بالله من الخبث والخبائث فيتخير بين الصيغتين قاله في فتح الاله (قوله وروينا في غير الصحيحين الخ) تندم

(١) (لجواز) أى هو مردود لجواز . ع

حديث الميموني وهو بسند على شرط مسلم وقال الحافظ في التخرىج بمد ذكر
 حديث الطبراني الآتي ووردت التسمية أيضا من وجه آخر عن انس من فعله صلى
 الله عليه وسلم أخرجها الطبراني بسند فيه ابو معشر المدني وفيه ضعف * قلت وكذا
 أخرجه ابن أبي شعبة من حديث انس مرفوعا بلفظ كان اذا دخل الخلاء قال
 بسم الله اللهم انى اعوذ بك من الخبث والخبائث ازرده في الجامع الصغير والله
 اعلم قال الحافظ وروى الميموني في كتاب اليوم والليلة ورواه مؤثفون اذا دخلوا
 الخلاء فقولوا بسم الله اعوذ بالله من الخبث والخبائث قال في فتح الباري بعد ابراهه
 وفيه زيادة التسمية ولم أرها في غير هذه الرواية اه قال القلقشندي وروى
 التسمية أيضا في اوله الطبراني وابن السني والدارقطني في الافراد وغيرها اه والذي
 رأيت في ابن السني التسمية عند دخول الخلاء مفردة عن هذا الذكر ولم أرها فيه
 اول هذا الذكر وسيأتى روايته وقد روي التسمية عند دخول الخلاء مجردة عن
 هذا الذكر جماعة منهم الترمذي فروى عز على رضى الله عنه وسيأتى في الاصل
 وابن السني فروى عن انس رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ستر ما بين اعين الجن وعورات بني آدم اذا جلس احدكم على الخلاء فليقل بسم الله
 حين يجلس وروى ابن السني أيضا عن انس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال هذه الحشوش محتضرة فاذا دخل احدكم الخلاء فليقل بسم الله، وفي شرح
 العمدة عن أبي سعيد المقبري اذا دخل الرجل الكنيف لحاجته ثم ذكر اسم الله
 نظر اليه الجن يسخرون ويستهمزون به ثم رأيت في الحافظ في التخرىج إشارة
 الى ما ذكرته في رواية ابن السني من أن البسملة عنده مجردة عن الذكر وعبارته
 أخرج الطبراني في الدعاء بسنده عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه
 الحشوش محتضرة فاذا دخل احدكم الخلاء فليقل بسم الله اللهم انى اعوذ بك من
 الخبث والخبائث وأخرجه ابن السني عن عبدان وأبي يعلى كلاهما عن قطن أى
 ابن بشير وهو شيخ الطبراني فيه باختصار فقولا باختصار بشير الى ما ذكرته

« بِاسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ إِنِّي أَعْرَضْتُ بِكَ مِنَ الْخُبُثِ وَالْخَبَائِثِ » * وروينا

قال وأخرجه الدارقطني في الافراد من هذا الوجه وقال تفرد به عدى عن قتادة
 اى عن انس وقال الطبراني لم يقل أحد عن قتادة فيه باسم الاعدى بن أبى عمارة
 قال الجايزي وهو بصرى مختلف فيه ذكره ابن حبان في الثقات والعقيلي في الضعفاء
 اه قال ابن التين ويقول ذلك في نفسه غير جاهر به ، ولا يسلم له ذلك بل يتبعى
 الجاهر به اه قال العاقولي قال ابن البرزى بكسر الموحدة وسكون المهملة وكسر
 الزاى نسبه للبرز وهو الجزرى في فتاويه ايس الموضع موضع ذكر فاسنة الا
 يزيد على هذا ولا يتم البسمة وقوله (باسم الله) متعلقه فعل يناسب المقام اى التحصن
 بالله من الشيطان وقد ثبت البسمة هنا على التعوذ لتعود بركتها عليه وقدم عليها في
 القراءة لسكونها من القرآن المأمور بالاستعاذة له وايضا فالتسمية هنا للستر عن اعين
 الجن والتعوذ للكفاية من شرهم فلا ارتباط لاحدهما بالآخر وفي المجموع عن جمع
 لا تحصل تأدية السنة الا بتأخير الاستعاذة عن التسمية اه قال الزين العراقى في شرح
 الترمذى وفيه مناسبة لتقديم ذكر الله تعالى على الدعاء كما قال في الحديث الا آخر
 اذا فعل أحدكم (١) فليبدأ بتحميد الله والثناء عليه ثم ليصل على النبي صلى الله عليه
 وسلم ثم ليبدع بما شاء اه (قوله رويانا عن على الخ) قال الحافظ بعد تخريج
 لكن بلفظ ستر ما بين الجن وعورات بنى آدم أن يقول أحدكم اذا دخل الكنيف
 باسم الله هذا حديث غريب من هذا الوجه أخرجه الترمذى ووقع في روايته
 ما بين أعين الجن واذ دخل الخلاء والباقي سواء وقال غريب لا نعرفه الا من
 هذا الوجه وليس إسناده بذلك القوي وقد روى عن انس شيء من هذا قال
 الحافظ ورواته موثقون وفي كل من محمد بن حميد أى الزاوي لحديث على وشيخه
 وشيخ شيخه مقال وأشهدهم ضمه محمد بن حميدولكن لم يفرده فقد أخرجه البزار

(١) (فعل أحدكم) كذا بالاصول . ع

عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سَتْرُ مَا بَيْنَ
أَعْيُنِ الْجَنِّ وَعَوْرَاتِ بَنِي آدَمَ

عن عبد الرحمن بن الحكم بن بشير عن أبيه أي وهو شيخ محمد بن حميد فيه بسنده
المذكور وقال لا نعرفه الا بهذا الاسناد وجاء نحوه عن أنس وتقدم حديث أنس
في باب ما يتبول اذا خلع ثوبه وبيننا هناك أنه ورد بلفظ وضع ثوبه ولفظ اذا
دخل الخلاء وهذا اللفظ الثاني هو المراد هنا اه (قوله عن علي بن أبي طالب
رضي الله عنه) هو أمير المؤمنين ابو تراب وأبو الحسن علي بن أبي طالب واسم
عبد مناف ابن عبد المطلب بن هاشم الهاشمي المكي صاحب النبي صلى الله عليه
وسلم وابن عمه وصهره واخوه امه فاطمة بنت أسد بن هاشم بن عبد مناف اسلمت
وهاجرت وهي أول هاشمية ولدت هاشميا وتوفيت في حياة النبي صلى الله عليه
وسلم بالمدينة فالبسها قميصه واضطجع معها في قبرها وقال لم يكن بعد أبي طالب أبرلى
منها فالبستها قميصي لتكسى من حلال الجنة واضطجعت معها ليهون عليها (١) ولما
ولدت عليا كان أبوه غائبا فسمته حيدرة (٢) فلما قدم سماه عليا أسلم صغيراً واختلف
في سنه وقت اسلامه والصحيح انه أسلم دون البلوغ روي البيهقي بسند ضعيف
عن علي انه كان يقول * سبقتكمو الى الاسلام طرا * صغيراً ما بلغت اوان حلسي * « فان
قلت » المقرر في باب الحجران عبارة الصبي ملغاة في الاسلام وغيرها (٣) الا في أشياء

(١) وكيف لا وقد قيل لم ينج من ضمة القبر احد ، الا فاطمة بنت اسد . ش
(٢) وقد قال حين بارز مرحبا ملك خيبر * انا الذي سمتن أمي حيدره *
كليت غابات كرىه المنظره * اكيلكم بالصاع كيل السندره * في مقابلة شعر
مرحب * قد علمت خيبر أني مرحب * شاكي السلاح بطل مجرب * اذا الحروب
اقبلت تلمب * انظر شرح المواهب

(٣) (في الاسلام) لهله (في كلمة الاسلام) . ع

مستثناة فكيف حكموا بإيمان على الواقع منه حال الصغر «قلت» الأحكام إنما صارت
معاقبة بالبلوغ بعد الهجرة في عام الخندق أما قبله فكانت منوطة بالتمييز قاله البيهقي
وقال جمع من المجتهدين ببقاء الاعتداد بإيمان المميز إلى هذه الأزمان واختلاف في
أول من أسلم من الأمة قال ابن الصلاح وغيره والاور أن يقال أول من أسلم
من الرجال الأحرار أبو بكر ومن الصبيان علي ومن النساء خديجة ومن الموالى
زيد بن حارثة ومن العبيد بلال وهاجر وشهد المشاهد كلها إلا غزوة تبوك فان النبي
صلى الله عليه وسلم كان خلفه على نساءه فقال تخافني في النساء والصبيان فقال اما ترضي
أن تكون منى بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي أخرجه الترمذي
وصححه وأخرج البخاري المرفوع منه أصابه يوم أحدت عشر ضربة وأعطاه
النبي صلى الله عليه وسلم الراية يوم خيبر وأخبر أن الفتح يكون على يده وهو أحد
العشرة المشهود لهم بالجنة وأحد الستة أصحاب الشورى وأحد المهاجرين وأحد
الشجعان المشهورين والعلماء الزماد الربانيين ورابع الخلفاء وأقضي الأمة وأرل
خليفة أبواه هاشميان، قال القلقشندي ولم يك بعده أبواه هاشميان إلا محمد الأمين
وكانه غفل عن سيدنا الحسن بن علي كرم الله وجههما الماسهوا أو تركها انصوور زمنها
كان من أكبر علماء الصحابة حتى قال عبد الله بن عباس أعطى على تسعة اعشار
العلم والله لقد شاركهم في العشر الباقى روى له عن النبي صلى الله عليه وسلم
خمسمائة حديث وستة وثمانون حديثاً اتفقاً منها على عشرين وانفرد البخاري
بتسعة ومسلم بخمسة عشر كان يقول انا عبد الله واخو رسول الله لا يقولها غيري
الا كذاب، له الفضائل الواردة في الأحاديث النبوية قال الامام احمد لم يصح لاحد
من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم ما ورد لعلي وسياىى حكمة ذلك في باب
المدح تزوج فاطمة سنة اثنتين من الهجرة فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم زوجتك
سيداً في الدنيا والآخرة وبويح له بالخلافة يوم قتل عثمان في ذى الحجة سنة خمس

وثلاثين ومات بالكوفة شهيدا قتله عبد الرحمن بن ملجم الخارجي ليلة الأحد
 لأحدى عشرة ليلة بقيت من رمضان وقيل ليلة الجمعة لثلاث عشرة مضت منه من
 رمضان سنة أربعين وعمره ثلاث وستون عاما على الصحيح وقيل أربع وستون
 وقيل ثمان وخمسون قال المصنف نقلوا عنه آثارا تدل على انه علم السنة والشهر
 واللييلة التي يقتل فيها وانه لما خرج الى صلاة الصبح خرج حين صاححت الزواقي
 أى الديوك في وجهه فطردوها عنه فقال دعوهن فانهن نوائح اه وغسله الحسن
 والحسين وعبد الله بن جعفر وكفن في ثلاثة أثواب ليس فيها قميص وحنط
 بحنوط فضل من حنوط رسول الله صلى الله عليه وسلم وصلى عليه الحسن وكان
 له من الولد أربعون الا ولدا، خمسة من فاطمة الزهراء والباقون من غيرها ولا يعرف
 قبره رضى الله عنهما (١) وكان آدم اللون ربعة أبيض الرأس واللحية وكانت لحيته كثرة
 طويلة حسن الوجه كأنه القمر ليلة البدر ضحك السن قال الحافظ زين الدين
 العراقي فى شرح الترمذى الحديث يعنى حديث على هذا روى من حديث أنس
 أخرجه ابن عدى فى الكامل فى ترجمة محمد ابن احمد بن سهيل الواسطى المؤدب
 عنه عن أبيه عن يزيد بن هارون عن حميد عن أنس عن النبي صلى الله عليه
 وسلم قال أى ابن عدى وهو بهذا الاسناد باطل والآفة فيه من ابن سهيل هذا
 ورواه أيضا فى ترجمة زيد بن الحوارى العمى عن أنس، وزيد ضعفه الجمهور
 ورواه ابن عدى أيضا والطبرانى فى الاوسط والمعمرى فى عمل اليوم والليلة من
 رواية سعيد بن مسامة الاموى عن الاعمش عن زيد العمى عن أنس وروى
 الحديث من حديث ابى سعيد الخدرى اه وهو يقتضى ان الحديث واحد تمددت
 طريقه وبقي من طريقه طريق ابى عمر وسبق بيان ما فيه فيما يقول اذا خلع ثوبه

(١) (عنهما) لعله (عنه) أو المراد عن الحسن وعنه . ع

إِذَا دَخَلَ الْكَنِيْفَ أَنْ يَقُولَ بِاسْمِ اللَّهِ « رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَقَالَ
 اسْنَادُهُ لَيْسَ بِالْقَوِيٍّ ، وَقَدْ قَدَّمْنَا فِي الْفُصُولِ أَنَّ الْفَضَائِلَ يُعْمَلُ فِيهَا
 بِالضَّعِيفِ ، قَالَ أَصْحَابُنَا وَيُسْتَحَبُّ هَذَا الَّذِي كَرَّرْتُمْ سِوَاكَ كَانَ فِي الْبُنْيَانِ
 أَوْ فِي الصَّحْرَاءِ ، قَالَ أَصْحَابُنَا رَحِمَهُمُ اللَّهُ يُسْتَحَبُّ أَنْ يَقُولَ أَوَّلًا ،
 بِاسْمِ اللَّهِ ، ثُمَّ يَقُولَ اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبُثِ وَالْخَبَائِثِ *

(قوله اذا دخل) أى وقت الدخول أو عند ارادته دخول الخلاء على ما سياتى فى
 واذا ظرف استروخبر المبتدأ أعني ستر قوله أن يقول باسم الله أى قول تلك الكلمة
 نعم الظاهر ان الخبر فى رواية ابن السنى السابقة محذوف وما بعد الفاء مرتب
 عليه والتقدير ستر أحدكم اذا جلس على الخلاء أن يقول بسم الله فليقل بسم الله
 الخ قال ابن النحوي فيستحب الاتيان بسم الله قبل الدخول ولا يسلم لابن التين
 قوله يقول ذلك فى نفسه غير جاهر به بل ينبغى الجهر به اه (قوله ان الفضائل
 يعمل فيها بالضعيف) وتقدم أن شرطه ألا يشتد ضعفه ولا يمارضه خبر أصبح
 منه وألا يعتقد ثبوته وألا يكون فيه هيئة اختراع ليس لها أصل شرعى
 وقول ابن حجر فى شرح المشكاة فى الكلام على هذا الحديث بما هنا من الفضائل
 وهى يكتب فى فيها بالضعيف بسائر أنواعه مراده ما أشرنا إليه اذ ما اشتد ضعفه
 كحديث مسح الرقبة واذكار الاعضاء فى الوضوء لم يعمل بمقتضاه (قوله قال
 أصحابنا ويستحب هذا الذكر الخ) عبارة المصنف فى شرح مسلم وهذا الادب
 يجمع على استحبابه ولا فرق فيه بين البنيان والصحراء انتهت ، وظاهر ان المجمع
 عليه استحباب الذكر لا عمومته للبناء وغيره وقد نقل الفلقشندي عن بعضهم
 اختصاص ذلك بالبنيان دون غيره قال وهو مذهب مالك ويؤيد حديث زيد
 ابن أرقم عند أبى داود والنسائى وصححه ابن حبان والحاكم ان هذه الحشوش

و رونا عن ابن عمر رضي الله عنهما قال

محتضرة ففيه إيماء لخصوص ذلك بالابنية دون غيرها اه قالوا ولفظ دخل اقوى في الدلالة على الكنف المبنية منها على المكان من نحو البراز ولانه قد بين في حديث آخر انها محتضرة للجن والشياطين وذلك انما يكون في الممد، ونقل العمراني عن الشيخ ابى حامد مثل ذلك اى اختصاص الذكر بالابنية قال لان الموضع لم يصر مأوى الشيطان بعد، وقضية تعليقه انه يأتي بذكر الخروج من الخلاء ولو في غير الممد لانه صار مأوى للشيطان ولك ان تقول كون الموضع لم يصر مأوى الخ مسلم لكنه سيصير بخروج الخارج مأوى وهو في تلك الحالة منهي عن الكلام فطلب الاتيان به قبل دخول وقت النهي عن الكلام ليكون حرزا منهم عند خروج الخارج وسبقت رواية البخاري تعليقا بصيغة الجزم كان اذا أتى الخلاء الخ وهو يشل الصحراء والبنيان قال الفلقشندي ويكون الدعاء في غير الابنية عند الشروع لتشمير الثياب مثلا وفي الابنية عند اراءة الدخول وأقول ينبغى أن يأتي بالدعاء عند وصول المحل الذي يريد قضاء الحاجة فيه في غير الابنية أخذنا من تصريح الفقهاء بتعديم اليسري عند ذلك المحل (قوله وروينا عن ابن عمر الخ) قال الحافظ بعد تخريجه بهذا اللفظ هذا حديث حسن غريب ورحبان ابن عافية ضعيف وكذا شيخه اسماعيل بن رافع اكن للحديث شراهد منها حديث أنس مثله سواء غريب من هذا الوجه أخرجه ابن السني وأخرجه ابو نعيم وزاد في أوله باسم الله وممداره على اسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف ومنها عن علي وبريدة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل الخلاء قال فذكره مثل حديث ابن عمر سواء وزاد واذا خرج قال « غفرانك ربنا واليك المصير » حديث غريب أخرجه ابن عدي في الكامل في ترجمة حفص بن عمر

(٢٥ - فتوحات - ل)

كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ قَالَ اللَّهُمَّ إِنِّي
أَعُوذُ بِكَ مِنْ

ابن ميمون وضعفه اه وشيخه فيه علباء راويه عن علي وعن ابن بريدة عن
ايه تابعي لا بأس وورد هذا المتن من حديث أبي امامة بمعنى الامر وهو اشهر
ما في الباب ثم خرج من طريق الطبراني في الدعاء بسنده الى أبي امامة قال لا
يعجزن أحدكم اذا دخل مرفقه ان يقول اللهم اني أعوذ بك من الرجس النجس
الخبث الخبث الشيطان الرجيم أخرجه ابن ماجه قال الحافظ وعجب للشيخ
كيف أغفله وعدل الى حديث ابن عمر مع امها في المرتبة سواء وحديث أبي
امامة اشهر لكونه في احادي السنن والله اعلم (قوله كان صلى الله عليه وسلم اذا
دخل الخلاء) اي اراد ان يدخل وقد وقع ذلك في بعض طرق انس السابق
عند البخاري تمليقا وامطه كان اذا اراد ان يدخل الخلاء ووصاه في الادب
المفرد واخرجه البيهقي من وجه آخر على شرط البخاري وهذا التأويل يحتاجه
من كره الكلام في محل قضاء الحاجة المعد لذلك كالكنيف ، ومن اجازه استغني
عن هذا التأويل ويحمل دخل على حقيقة وقال ابن بطال المعنى متقارب في قوله
اذا دخل وفي قوله اذا اراد ان يدخل الا تري قوله تعالى فاذا قرأت القرآن
فاستمذ بالله والمراد اذا اردت ان تقرأ غير ان الاستمادة بالله لمن اراد القراءة متصلة
بها لازمان بينهما وكذا الاستمادة من الخبث والخبائث لمن اراد الدخول متصلا
بالدخول (١) فلا يمنع من اتماها في الخلاء مع ان رواية ابي اولي من رواية اذا اراد

(١) قوله (لازمان بينهما) الى قوله (متصلا بالدخول) كذا بالاصول ،
وامل الاصل (لازمان بجمعهما) ولكن الاستمادة من الخبث والخبائث لمن اراد
الدخول يمكن اتصالها بالدخول بأن يجمع بينهما زمان . ع

لأنها زيادة فلاخذ بها اولي قال ابن النحوي في هذا تطويل ورواية اذا اراد
مبينة لرواية اذا اتى اه ولو لسي التعمود ودخل فذهب ابن عباس رضي الله
عنه الى كراهة التعمود واختاره جمع منهم ابن عمر قال ابن بطال وفي حديث
جواز ذكر الله تعالى على الخلاء وليس كما ذكر اذا قلنا المراد بالدخول ارادته وهذا
ما اختلف فيه الآثار فعمد ابن ماجه في سننه باب في ذكر الله تعالى على الخلاء
واورد فيه حديث عائشة كان صلى الله عليه وسلم يذكر الله تعالى على كل احيائه
فروى عن ابن عباس انه كره ان يذكر الله عند الخلاء وهو قول عطاء ومجاهد
والشعبي وقال عكرمة لا يذكر بلسانه بل بقلبه وبهذا قال اصحابنا الشافعية واجازه
جماعة من العلماء روى ابن وهب ان عبد الله بن عمرو كان يذكر الله تعالى
في المرحاض وسأل بعضهم الشعبي أعطس وانا في الخلاء احمد الله تعالى؟ فقال لا
حتى تخرج فأتيت النخعي فسألته فقال احمد الله تعالى فاخبرته بقول الشعبي فقال
النخعي ان الحمد يصعد ولا يهبط ، وسبق في الفصل الثامن حديث البيهقي في
شعب الايمان عن عبد الله بن سلام قال قال موسى يارب ما الشكر الذي ينبغي
لك الخ الحديث وفيه الذكر حال قضاء الحاجة ، ثم قوله دخل الخلاء بنصب
الخلاء على المفهولة على سبيل التوسع اى اجراء اللازم مجرى المتي لا الظرفية
لانهم عدوا دخل الى كل ظرف لما كان مختص كما عدوا ذهب الى الشام خاصة
فقالوا ذهب الشام ولم يقولوا ذهب العراق واليمن قاله ابن الملقن وهو ابن النحوي
وتبعه البرماوى لكن في شرح الشذور لشيخى عبد الملك العصامى
وألق الفراء بدخلت ذهبت وانطلقت وحكى عن العرب انهم عدوها الى
اسماء الاماكن والبلاد وقال ابو حيان وهذا وان لم يحفظه سيبويه ولا غيره
قالفراء ثقة فيما ينقله فيرد ذلك على تخصيص الحكم المذكور بدخلت اه
ثم ما ذكر من كونه منصوبا على التوسع يدخل احد مذاهب ثلاثة المذكور منها
مذهب الفارسي وابن مالك ونسبه لسبويه والثاني انه منصوب على الظرفية تشبيها

الرجس النجس الخبيث الخبيث الشيطان الرجس * رواه ابن السني
ورواه الطبراني في كتاب الدعاء

له باسم المكان المبهم ونسبه الشلو بين لسيبويه ونسب للجمهور ونسب للمحققين ايضا
الثالث انه مفعول به ودخل متمم بنفسه تارة وبحرف الجر اخرى وهذا مذهب
الاخفش وجماعة قال القلة شندي وهو اضعفها (قوله الرجس) قال ابن النحوي
نقلا عن التقي القمشيري في الامام بكسر الراء وسكون الجيم النجس قال البهلي في
المطلع قال الجوهرى الرجس القدر والنجس اسم فاعل من نجس ينجس فهو نجس
كفرح يفرح فهو فرح قال القراء اذا قالوه مع الرجس اتبعوه فقالوا رجس نجس
يعنى بكسر النون وبسكون الجيم وهو من ذكر الخصاص بعد العام فان الرجس
النجس الشيطان الرجس وقد دخل في الخبث والخبائث بتقدير كونها للشياطين اه
ونقل ابن الملقن في نخر بيج احاديث الشرح الكبير عن التقي في الامام مثله من كون
النجس بكسر النون واسكان الجيم انبعا للرجس (قوله الخبيث الخبيث قال)
البيضاوي في شرح المصباح ومن نسخهته بخطه نقلت فالخبث في نفسه نجس
والخبث الذي اصابه خبث كقولهم قوى لمن يكون في نفسه قويا ومقوى لمن
يكون دابته قوية ومثله ضعف ومضعف وقيل الخبث ما يخبث غيره وقيل الخبث
الشر والخبائث الشياطين والخبث غش الجوهر والردى منه وفي الحديث
لا تزال الناس بخير ما لم يظهر فيهم اولاد الخبث يريد اولاد الزنى اه قال ابن العماد
وهذا الذكر يدل على ان ابليس نجس العين لكن ذكر البغوى في شرح السنة انه
ظاهر العين كالمشرك واستدل بانه صلى الله عليه وسلم أمسك ابليس في الصلاة ولم
يأطعمها ولو كان نجسا لما أمسكه فيها ولكنه نجس الفعل خبيث الطبع (قوله رواه
ابن السني الخ) وكذلك رواه من حديث ابن عمر ابو نعيم كما تقدم في كلام الحافظ
قال في الجامع الصغير بعد ايراده باللفظ رواية المصنف رواه احمد وابن ماجه

﴿ بابُ النهي عن الذكر والكلام على الخلاء ﴾

والطبراني عن فاطمة الزهراء وقال في الجامع قبل ذلك أخرجه أبو داود في مراسيله عن الحسن مرسلًا وابن السني عنه عن انس والاربعة عن بريدة وفي البدر المنير لابن الملقن رواه ابن ماجه في سننه من حديث عبد الله بن زحر الافريقي وهو مختلف فيه وله منا كبير ضعفه احمد وقال النسائي لا بأس به عن علي بن يزيد وهو الالهاني وقد ضعفه جماعة عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبي أمامة ولفظه قال صلى الله عليه وسلم « لا يهجز أحدكم اذا دخل مرفقه ان يقول اللهم انى اعوذ بك من الرجس النجس الخبيث الخبيث الشيطان الرجيم » * قلت يورواه بهذا اللفظ والسند الطبراني في كتاب الدعاء كما قاله الحافظ واعلم الشيخ اشار بالطبراني في كتاب الدعاء الى حديث ابى أمامة المذكور وبه يندفع اعتراض الحافظ عليه انه اهمل حديث ابى أمامة مع انه اشهر من حديث ابن عمر لكن يبقى فيه عروه للطبراني دون كتاب ابن ماجه مع انه فيسه والله اعلم قال ابن الملقن ورواه اى حديث ابى أمامة أبو داود في مراسيله عن الحسن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد دخول الخلاء قال فذكره بمثله سواء اه ثم الذى وقفت عليه فى الاصل المصحح المضبوط من سنن ابن ماجه فى باب ما يقول اذا دخل الخلاء كما قاله ابن الملقن من حديث ابى أمامة ولم أر فيه حديث فطمة باللفظ الذى عزاه اليه صاحب الجامع الصغير فلهذا ذكره فى غير بابيه وان كان مخالفا لما دونه فى سياقه والله اعلم

﴿ باب النهي عن الذكر والكلام على الخلاء ﴾

ومثل الخلاء اى قضاء الحاجة حال الاستنجاء وقد اختلف العلماء فى ذلك كما سبق فى الباب قبله وظاهر سياق ابن ماجه فى سننه جواز ذلك كما تقدم نقله قال ابن بطلال وهذا الحديث حجة لمن اجاز ذلك ومن كرهه (١) ذلك أن يقول الخبير

(١) قوله (ومن كرهه) اى آخر القولة . امل هنا تحريفنا . ع

يكره الذكر والكلام

عام مخصوص بالاخبار الواردة في النهي عن الكلام على الخلاء وهذا ان قلنا
بعموم مثل هذه العبارة من كان جمع بين الظهر والمصر وفيه خلاف للاصوليين
نعم هنا زيادة على كل احواله وهي تقتضي التعميم ويحتمل جريان الخلاف معها
ايضا ولم أره والله أعلم (قوله يكره الذكر) اي ولو قرأنا حال قضاء الحاجة وقال
ابن كعب انه يحرم يمال اليه الاذرعى والزر كشي كما سبق في الفصول ومنقول
المذهب ما قررناه اولاً، وفي كتاب الحافظ ابن حجر العسقلاني رجل قال يجوز
قراءة القرآن على الغائط وانه مكروه ليس بحرام واستدل بان الفقهاء لم يحرموا
سوى استقبال القبلة واستدبارها ولم يتعرضوا لتحريم ذلك فهل يجوز تلاوة
القرآن للجلاس على الغائط وهل ورد نص صريح بجواز ذلك * فأجاب لم أر
من تعرض للقراءة والذكر في كتب الفروع لانهم اکتفوا فيه بمفهوم الموافقة لانهم
اذا صرحوا بكراهة الكلام حتى سقط رد وجوب السلام عن المتفوط فذكر
الله أولى وتلاوة القرآن أولى وأولى واذا كان مطلق الكلام مكروها كراهة تنزيه
فالقياس ان يكون تلاوة القرآن ومداومة ذكر الله مكروهين كراهة تحريم وقد
صرح في شرح المهذب بانه اذا عطس في الخلاء فلا يحمد بلسانه بل بقلبه اه
وما اجاب به نفع الله به نعيم ومن العجب عدم اطلاع هذا الشيخ الامام الحبر
البحر الهام مع سعة اطلاعه وكمال حفظه واتقانه على حكم ما ذكره في كتب الفروع
وقد نص الاصحاب ومنهم المصنف في الروضة بكراهة الذكر في الخلاء وهو
شامل للقرآن وغيره ومثل ذلك عبارة الكتاب وما شمله عموم كلام الاصحاب
فهو من المنقول وأما مسألة العاطس فليس الايمان به لفظاً منهيّاً عنه على سبيل
التحريم حتى يؤخذ منه كراهة التلاوة كذلك وقد صرح بحكم التلاوة حال
خروج الخارج غير واحد من المتأخرين وعبارة المصنف هنا وفي الروضة وغيرها

حال قضاء الحاجة سواء كان في الصحراء أو في البنيان وسواء في ذلك
 جميع الأذكار والكلام إلا الكلام الضرورة حتى قال بعض أصحابنا
 إذا عطس لا يحمّد الله تعالى ولا يشمت عاطسًا ولا يرُدُّ السلام ولا
 يجيب المؤذن ويكون المسلم متعجبًا لا يستحق جوابًا والكلام بهذا
 كلام مكروه كراهة تنزيه ، ولا يحرم ، فإن عطس

تشمل ذلك والله اعلم (قوله حال قضاء الحاجة) وكذا تكره القراءة والذكر في
 محل قضاء الحاجة وان لم يشتغل بتضائها بخلاف الكلام فلا يكره حينئذ وقيل
 بكرهته (قوله وسواء في ذلك) أي المذكور من كراهة جميع الأذكار أي ولو
 قرأنا فيكره الايمان به حينئذ (قوله عطس) بفتح الطاء في الماضي وضمها وكسرها
 في المضارع وقد سبق ذلك في الفصول (قوله لا يحمّد الله تعالى) أي بلسانه بل
 يحمده بقلبه وجنانه ومثله في ذلك الجامع فيحمد اذا عطس بالجنان لا باللسان للنهي
 عن الكلام حال الجماع قال ابن الجزري في مفتاح الحصن وسبق في
 الفصول نقله عن الحرز كما سبق : الذكر عند نفس قضاء الحاجة او الجماع لا يكره
 بالقلب بالاجماع وأما الذكر باللسان حالئذ فليس مما شرع لنا ولا ندب اليه صلى
 الله عليه وسلم ولا نقل عن أحد من أصحابه بل يكفي في هذه الحالة الحياء والمراقبة
 وذكر نعمة الله تعالى بتسهيل اخراج هذا المؤذي الذي لو لم يخرج لقتل صاحبه
 وهذا من أعظم الذكر ولو لم يقل باللسان اه وأصله لابن القيم في « الوابل الصيب »
 وزاد واللائق بهذه الحالة التقنيع بسبب الحياء من الله وأجلاله وذكر نعمته عليه
 واحسانه اليه في إخراج هذا المؤذي فالنعمة في تيسير خروجه كالنعمة في التعذّي
 به اه (قوله ولا يشمت عاطسًا) انتشيت بالمعجمة والمهملة وجهان يأتيان في أواخر
 الكتاب وسيأتي بيان أوجهها ان شاء الله تعالى والمراد به قول السامع للعاطس

فحمد الله تعالى بقلبه ولم يحرّك لسانه فلا بأس ، وكذلك يفعل حال
الجماع * رويناه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال

إذا حمد الله ير حكم الله ولم أر لاحد في هذا المقام استجاب التشميت بالغلب
والظاهر عدمه والفرق بينه وبين الحمد عند العطس ظاهر (قوله فحمد الله بقلبه)
أي من غير حركة اللسان أو معه من غير اسماع صوت منهم ولا مانع من السماع
اذ الذكر لا يترتب عليه الاحكام الا اذا كان بحيث يسمع نفسه عند عدم نحو اللفظ
كما سبق في الفصول (قوله فلا بأس) هي كلمة تدل على الاباحة وعدم الكراهة
وصياني بيان أصلها المنقولة هي عنه في أذكار الوضوء ان شاء الله تعالى (قوله
وكذا يفعل في حال الجماع) أي ومثل ذا أي الحمد بالقلب حال قضاء الحاجة الحمد
بالقلب أيضا حال الجماع فالجماع كحال قضاء الحاجة في كراهة الذكر والكلام
باللسان (قوله رويناه عن ابن عمر) قال الحافظ بعد تخريجه كذلك من طريقه
هذا لفظ ابن خزيمة وزاد أبو نعيم في روايته حتى مس الحائط هذا حديث
صحيح أخرجه مسلم والترمذي وابن ماجه وأبو داود بطرق قال الحافظ ولم يقع
في رواية واحد منهم الزيادة التي نقلتها من رواية ابو نعيم وهي محفوظة في حديث
ابن جهم وهو حديث اصح ماورد في هذا الباب كما قال الحافظ. أخرجه البخاري
موصولا ومسلم تمليقا ولفظ. ابى جهم اقبل النبي صلى الله عليه وسلم من نحو
بئر جبل فلقى رجل فسلم عليه فلم يرد عليه حتى أتى الجدار فمسح وجهه ويديه
ثم رد عليه « قال الحافظ. » وعجبت للترمذي كيف أغفله والمصنف كيف أهمله
« قلت » اما أهمل المصنف ! فلانه ليس مطابقا لترجمة الباب قالها فيمن سلم عليه
بعد انقضاء البول قبل الطهارة والله اعلم ، قال الحافظ والضحاك بن عثمان اى
الراوى عن نافع عن ابن عمر شيخ مدني صدوق وقد خالفه ابو بكر بن عمر
السرمي عن نافع في المتن فقال انه رد عليه السلام فاخرجه الحافظ عن ابن بكر

« مرَّ رجلٌ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو يبُولُ فسلمَ عليه ،

عن نافع عن ابن عمر أن رجلاً مرَّ بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو يبُولُ فسلمَ عليه فردَّ عليه ثم قال أما إن لم يحملني على الرد عليك إلا أني خشيت أن تقول سلمت عليه « فلم يرد على فإذا رأيتني على هذه الحالة فلا تسلم علي فانك إن تفعل لا أرد عليك هذا حديث حسن أخرجه البزار وابن الجارود في المنتقى ولم ينسب أبو بكر إلى أبيه بل وقع في رواية البزار بل وقع (١) عنده حدثني أبو بكر رجل من ولد ابن عمر قال عبد الحق في الأحكام أبو بكر هذا أظنه ابن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله ابن عمر فان يكن هو فالحديث صحيح لكن حديث الضحاك أصبح منه ثم قال ويمكن أن يحمل على واقتين وتعقب ابن القطان تصحيحه بان أبا بكر لا يعرف وسكتنا جميعاً عن سعيد بن سلمة الرازي عن أبي بكر وهو المعروف بابن أبي الحسام وهو صدوق فيه مقال أخرج له البخاري تعليقا ومسلم مستشهدا وقد تابعه إبراهيم بن يحيى عن أبي بكر عن عمر أخرجه الشافعي عن إبراهيم فقويت رواية إبراهيم وصدق ظن عبد الحق في نسبة أبي بكر وتعين الحمل على ما أشار إليه من تعدد الواقعة ويحتمل الجمع بتأويل لا يخلو من تكافؤ (قوله مرَّ رجل) يحتمل أن يكون هذا الرجل المهاجر ويكون قوله في الخبر فلم يسلم عليه أي حتى توضأ ويحتمل أن يكون غيره ولم أر من تدرّس إيمان ذلك لا المصنف ولا العراقي في مبهماتهما (قوله فلم عليه) قال ابن حجر في شرح المشكاة في الكلام على حديث المهاجر الأتي وينبغي حمله على أن السلام عليه كان بعد الفراغ لأن المروءة قاضية بأن من يقضي حاجته لا يتكلم فضلاً عن أن يسلم عليه أه ويؤيده اعتذاره في خبره بقوله كرهت أن أذكر الله إلا على طهر لكن يابأ قوله في هذا الخبر الوارد عن ابن عمر « وهو يبُولُ » وهو في صحيح مسلم ورواه ابن ماجه في (٢) حديث

(١) (بل وقع في رواية البزار بل وقع) كذا بالأصول (٢) (في) له « من » . ع

فلم يردَّ عليه رواد مسلم في صحيحه وعن المهاجر بن قنفذ رضي الله عنه
قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلمت

أبي هريرة قال مر رجل على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلم عليه فلم يرد
عليه فلما فرغ ضرب بكفه الأرض ثم رد عليه السلام وحديث جابر بن عبد الله
أن رجلا مر على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلم عليه فقال له رسول
الله صلى الله عليه وسلم إذا رأيتني على مثل هذه الحالة فلا تسلم على قانك إن
فعلت ذلك لم ارد عليك ، اوردها ابن ماجه في سننه واتفق له باب الرجل يسلم
عليه وهو يبول وصدره بحديث المهاجر وسبق في كلام الحافظ تخريج مثل
حديث جابر من حديث ابن عمر من طريق أبي بكر العمري رواه البزار وغيره
قال الحافظ واخرج حديث جابر أبو يولي أيضا وسند حسن اه ، هو مقتضى
ان رده السلام على النبي صلى الله عليه وسلم كان في حال البول وكون المروءة تقتضى
المنع من ذلك هو كذلك لكن لا يعلم ان المروءة ذلك الا من جانب الشرع الشريف
وفعل من ذكر ذلك كان قبل العلم به فلا اشكال في السلام عليه صلى الله عليه
وسلم في تلك الحال والله اعلم (قوله فلم يرد عليه) قال المصنف فيه أن المسلم في مثل
هذا الحال لا يستحق جوابا وهذا متفق عليه اه وقال الطبري ان ذلك كان منه
صلى الله عليه وسلم على وجه التأديب للمسلم عليه ألا يسلم (١) بعضهم على بعض
على الحدت وذلك نظير نهيه وهم كذلك ان يحدث بعضهم بعضا لقوله لا يتحدث
المتعوطان على طوفهما يعني حاجتهما فان الله يعقت على ذلك اه (قوله ورواه
مسلم) وذكرنا رواية ابن ماجه له (قوله وعن المهاجر بن قنفذ) وزاد ابن ماجه في
سننه في نسبه فقال ابن عمرو بن جعدان (٢) زاد ابن الاثير في اسد الغابة ابن عمرو بن

(١) (الا يسلم) له (وندب ألا يسلم)

(٢) (عمر بن جعدان) في التهذيب واسد الغابة (عمر بن جعدان) . ع

عليه فام يرد علي حتى توضحاً ثم اعتذر الي وقال اني

كعب بن سعد بن تيم بن مرة القرشي التيمي قال السيوطي في حاشيته على سنن النسائي المهاجر بن قنفذ بذال معجمة وهما لقبان (١) واسم المهاجر عمرو واسم قنفذ خلف وروى العسكري في الصحابة من طريق الحسن عنه انه هاجر الى النبي صلى الله عليه وسلم فأخذه المشركون فأوثقوه الى بئر فجملوا يضربون البعير سوطا ويضربونه سوطا فأفتت فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال هذا المهاجر حقا ولم يكن يومئذ اسمه المهاجر اه زاد ابن الاثير في امد الغابة وقيل اسلم يوم فتح مكة وولى الشرطة لعثمان وفرض له سبعة آلاف قال الذهبي في الكاشف خرج عنه ابوداود والنسائي وابن ماجه روي عنه ابو ساسان حاضين قات وهو بالمهجمة فالمعجمة فالتحتية آخره نون بصيغة التصغير كما ضبطه ابن الاثير (قوله عليه) اي بعد تمام قضاء حاجته لان المروءة قاضية ان من كان كذلك لا يكلم فضلا عن كونه يسلم عليه ومن ثم كره السلام عليه ولا يستحق جوابا فضلا عن أن يعتذر اليه فلا اعتذار دليل على ما قلناه قاله ابن حجر وعلمت ما فيه وامل الاعتذار جبرما لحقه من الانكسار بتأخير رد سلامه اذ لا يستحق التأديب الا من خالف، ومن ذكر سالم من ذلك لما قررناه انه لا يعلم كون ذلك ليس من المروءة الا من الشرع لماخوذ منه صلى الله عليه وسلم وامل هذا اقرب والله أعلم وفي فتاوي المحقق السهمودي حال الاستنجاء كحال التبرز في كراهة ابتداء السلام ورده ولا يشكل اطلاق الفقهاء الاثنيان بالحمد لله عند الفراغ من قضاء الحاجة لان مرادهم انه يقوله عند الخروج من محل قضاء الحاجة وربما يشعر به قول الاحياء وسنن ان يقول عقب الفراغ من الاستنجاء اللهم طهر قلبي من النفاق وحصن فرجي من الفواحش اه اذ لولا ان حال الاستنجاء ليس حال ذكر لكان الاثنيان به حال الاستنجاء اولى كذا كراهة الوضوء اه (قوله حتى توضحاً) قال الظحاوي هو على

(١) في الاصول (لنتان بدل لقبان) وهو تحريف ع

كرهت أن أذكر الله تعالى إلا على طهرٍ ، أو قال على طهارة ، حديث

صحيح

الاختيار والاختيار بالاحتياط والفضل لانه ليس من شرط رد السلام ان يكون على وضوء (قوله كرهت ان اذ كر الله الا على طهر) يؤخذ منه ان الذ كر يطلق على كل مطلوب قولى واما اصل وضعه فهو ما تعبدنا به الشارع بلفظه مما يتماق بتعظيم الحق واثناء عليه وهذا هو المراد بقول الفقهاء لا تبطل الصلاة بالذكر وجواب السلام ليس موضوعا لذلك فاطلاق الذ كر عليها مجاز شرعى سببه المشابهة « قلت » او يكون ذلك لكون السلام فى التحية هو من اسمائه الحسنى على ما سيأتى بيانه فى كتاب السلام وفى الحديث السلام اسم من أسماء الله تعالى وضعه فى الارض فافشوه بينكم رواه البخارى فى الادب المفرد من حديث انس مرفوعا والبخارى من حديث ابن مسعود والبيهقى فى الشعب من حديث أبى هريرة وحينئذ فيؤخذ من الحديث ان الافضل الا توجد الاذكار الحقيقية او المجازية الا فى اكل الاحوال كالطهارة من الحديث وطهارة الفم من الخبث * قال الطيبى فى الخبر أن من شرط الذ كر أن يكون الذ كر طاهرا كيفما كان وان ذكر الله وان لم يكن صريحا فى السلام ينبغى ان يكون على الطهارة فان المراد به السلامة لكنه مظنة لان يكون اسما من اسمائه تعالى وفيه ان رد السلام وان كان واجبا فالذ كر فى هذه الحالة مضيع لحق نفسه فلا يستحق الجواب فقيه دليل على كراهة الكلام حال قضاءه الحاجة وعلو ان من قصر فى جواب السلام لعذر يستحب ان يعتذر حتى لا ينسب الى الكبر وعلى وجوب رد السلام لان تأخيره للعذر مشعر بوجوبه اه وقوله من شرط الذ كر الخ هو شرط الكمال فى حصول فضل الذ كر ونظر ابن حجر فى شرح المشكاة فى كلام الطيبى المذكور بانظار لا يظهر ورودها بها والله اعلم (قوله حديث تحسن) لا ينافيه قوله بعد بأسانيد صحيحة لانه قد يصح

السند دون اثنين لعله تعرض له وإذا كان الحكم للسند بالصحة أو الحسن دون الحكم به لمتن على ما تقرر في محله ، وفي نسخة مقروءة على ابن العماد وغيره « حديث صحيح » ومثله في الخلاصة للمصنف ووجهه حسن صريح وقال الحافظ بعد تخريجه حديث حسن صحيح أخرجه أحمد وابن ماجه وأبو داود والنسائي وابن خزيمة والحاكم والطبراني قال ووقع عند الدارمي أيضا عن المهاجر بن قنفذ انه سلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول فلم يرد عليه حتى فرغ فلما توضأ رد عليه السلام وهكذا أخرجه الحسن في مسنده وأبو نعيم في المعرفة وغيرهم قال الحافظ وليست هذه العلة بقادحة فان قتادة أحفظهم وقد رواه عن الحسن عن حنين عند (١) أبي ساسان عن المهاجر وهو عند أحمد ومن ذكر معه وقد جوده وصوب رواية ابن السكن وغيره لكن في السند علة أخرى هي ان سعيد ابن أبي عروبة وقاتادة والحسن موصوفون بالتدليس وقد عنعنوا هذا الحديث ولم اره مصرحا في شيء من طرقه عن واحد منهم بالتحديث وقد أنجرت رواية سعيد برواية هشام وحصين وتقدم ضبطه ابن المنذر بن وعلة بالعين الرقائشي بوزن النجاشي تسمى كبير وأبو ساسان لقب وكنيته في الاصل أبو محمد وكذا قيل قبل في شيخه ان المهاجر لقب واسمه خلق بن عمير وهو من بني تيم بن مرة قبيلة أبي بكر الصديق « قلت » تقدم انه من بني جدعان وهم من تيم بن مرة قال الحاكم بعد تخريجه صحيح على شرط الشيخين وتعقب بانهما لم يخرجوا المهاجر ولا خرج البخاري لابن ساسان وعذر من صحيح الحديث كثرة شواهد والا نفاية سنده أن يكون حسنا واما قول الشيخ أخرجه أبو داود والنسائي وابن ماجه باسناد صحيحة فقيه نظر اذ ليس له إلا إسناد واحد عند من ذكر من سعيد فصاعدا اه

(١) (عند أبي ساسان) لفظ (عند) لعله من زيادة النساخ لان حنينها هو أبو ساسان. ع

والنسائي وابن ماجه باسناد صحيح

(قوله والنسائي) لكن الى قوله توضحاً وقال فلما توضحاً رد عليه كذا في المشكاة وما صرح به في هذه الرواية مفهوم تلك الرواية (قوله باسناد صحيح) قال في المشكاة رواه ابو داود قال ابن حجر في شرحها وابن ماجه سنده حسن اه وهو محتمل ان يكون مخصوص ابن ماجه وان يكون للحديث بطريقه وعلى كل ففي كلامه مخالفة لكلام المصنف هنا والله اعلم وسبق ما في قول الشيخ باسناد وان اسناده عند من ذكرهم المصنف واحد اد مدارهم فيه على سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن الحسن عن الخضرين عن أبي (١) ساسان عن المهاجر والله اعلم « فائدة » قال الترمذي بعد نخر ينج حديث ابن عمر وبن الباب عن علقمة بن القنوء بفتح الفاء وسكون المعجمة وحديثه عند المقانع وابو نعيم (٢) في الصحابة وسنده ضعيف ولفظه كان صلى الله عليه وسلم اذا اراق الماء لا يكلمنا ولا نكلمه، وعن جابر، قلت وحديثه عند ابن ماجه وابي يعلى وسنده حسن، وعن البراء انه سلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فلم يرد عليه حتى فرغ قال الحافظ بعد نخر ينج شذراوى الحديث في قوله عن البراء انما المحفوظ عن المهاجر قال الحافظ في الباب عن ابي جهيم قلت وسبق بيان لفظه ومن خرجه وأنه أصبح ماورد في الباب وعن عبد الله بن حنظلة وفي آخر سنده بهم قال الحافظ ان كان صحابيا فالحديث صحيح وان كان تابعيا فالحديث منقطع والحديث كذلك عند احمد ولفظه عن رجل من عبد الله بن حنظلة أن رجلا سلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فلم يرد عليه حتى قال بيده يعنى تيمم قال الحافظ ورجاله ثقات الا الرجل الميمم وعن عبد الله بن حنظلة صحابي صغير قتل يوم الحرة وعن عبد الله بن عمرو بن العاص أخرجه ابن عدى في الكامل

(١) (عن أبي) لفظ (عن) زائد كما سبق . ع

(٢) (وأبو نعيم) صحابه (وأبي نعيم) . ع

﴿ بابُ النهي عن السلام على الجالس لقضاء الحاجة ﴾
 قال أصحابنا : يكرهُ السلامُ عليه ، فإن سَأَمَ لم يَسْتَحِقَّ جوابَ الحديثِ
 ابنُ عمرَ والمهاجرِ المذكورين في الباب قبله

بسند ضعيف وعن جابر بن سمرة وهو حديث حسن عند الطبراني في الكبير
 وانظره قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يبول فسلمت عليه فلم يرد
 على السلام ودخل حتى توضأ ثم رجع فقال عليك السلام وأخرجه في الاوسط
 أيضا وقال لا يروى عن جابر بن سمرة الا بهذا الاسناد تفرد به الفضل أي ابن
 قدامة وعن أبي هريرة أخرجه ابن عدي في الكامل وعن عثمان أنه كن بالمقعد
 فتوضأ فسلم عليه حتى فرغ من وضوئه ثم ذكر خيرا مرفوعا أخرجه أبو يعلى اه
 (باب النهي عن السلام على الجالس لقضاء الحاجة)

وهو مثله كما يعلم مما مر عن السهمودي حال الاستنجاء بعد قضائها (قوله فان سلم
 عليه لم يستحق جوابا) هذا أحد المواضع التي لا يستحق فيها المسلم الجواب لتفصيله
 وقد نظم الامام العالم العارف ابن رسلان منها اثنين وعشرين موضعا فقال

رد السلام واجب إلا على * من في الصلاة أو يأكل شهلا
 أو شرب أو قراءة أو أدعيه * أو ذكر أو في خطبة أو تلبيه
 أو في قضاء حاجة الانسان * أو في إقامة أو الأذان
 أو سلم الطفل أو السكران * أو شابة يخشي بها افتتان
 أو فاسق أو ناعس أو نائم * أو حالة الجماع أو تحاكم
 أو كان في الحمام أو مجنونا * فهذه اثنان بعدها عشرون (١)

وفي بعضها نظر يعلم مما يأتي في كتاب السلام ان شاء الله تعالى (قوله لحديث
 ابن عمر والمهاجر) فيه ان حديث المهاجر مقتضى انه سلم عليه بعد ان توضأ ونقدم

(١) هذا الشطر لا يترن الا بمحذف نون (اثنان) . ع

﴿ باب ما يقول إذا خرج من الخلاء ﴾

يقول غفرانك الحمد لله الذي أذهب عني الأذى وعافاني * ثبت في
لحديث الصحيح في سنن أبي داود والترمذي « أن رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يقول

التصريح به في رواية النسائي وكذا حديث ابن عمر في طريق أبي بكر العمري
كما سبقت الإشارة إليه نعم ظاهر حديث ابن عمر من طريق قتادة وهي الطريقة
الراجعة كما تقدم يقتضى ما ذكر والله اعلم

(باب ما يقول إذا خرج من الخلاء)

(قوله ثبت في الحديث الصحيح الخ) وفي الخلاصة المصنف عن عائشة
رضي الله عنها كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج من الخلاء قال
غفرانك صحيح رواه الثلاثة يعني أبا داود والترمذي ونسائي في اليوم والليلة
قال الترمذي حسن اه وفي المشكاة رواه الترمذي وابن ماجه والدارمي قال
شارحها بعد أن زاد أبا داود والنسائي مألظه وسنده حسن وكأنه أخذه من قول
الترمذي في جامعه حديث غريب حسن لا نعرفه إلا من حديث اسرائيل عن
يوسف ابن أبي بردة ولا يعرف في الباب إلا حديث عائشة اه ولم تقف على
تصحيح المصنف المذكور ، العلم الثابت المشهور مع ان كلام الترمذي لا يتنافى كلام
المصنف لان الحديث الحسن يرتقى بالعاضد من الحسن الى الصحة للغير وما
هنا من ذلك اتمدد طرقه ورواته وحيد فيكون الحديث حسنا لذاته وهو مراد
الترمذي وصحيفا لغيره وهو مراد المصنف والله اعلم وفي الجامع الصغير روى
حديث نائشة احمد والاربعة وابن حبان والحاكم في المستدرک اه قال في السلاح
ولفظ الترمذي وابن حبان كان صلى الله عليه وسلم إذا خرج من الخلاء قال

غفرانك وسياتي لهذا المقام مزيد (قوله - غفرانك) قال السيوطي في مرقات الصعود وقع في بعض نسخ ابن خزيمة غفرانك ربنا واليك المصير قال البيهقي وهي مدرجة ألحقت في حاشية الكتاب من غير علمه ، نعم وقعت هذه الزيادة في حديث علي وبريدة كما سيأتي بيانه عند قول الشيخ وروى النسائي وابن ماجه باقيه ، قال الخطابي الغفران مصدر كالمغفرة ونصب باضمار أسألك ونحوه « قلت » قال في المجموع وهو المختار ، أي ويجوز كونه ، نصوبا على المفعولية المطلقة أي اغفر غفرانك وفي مناسباته هنا قولان : قيل من ترك الذكر أي باللسان مدة لفته في الخلاء وكان لا يترك ذكر الله إلا في تلك الحالة وقيل خوفا من تقصيره في أداء شكر هذه النعمة الجليلة ان اطعمه ثم هضمه ثم سهل خروجه فرأي شكره قاصرا عن بلوغ حق هذه النعمة فتداركه بالاستغفار اه ولذا رأى الشيخ نصر المقدسي تكرار ذلك مرتين ونقله السمهودي في حاشية الروضة عن القاضي الحسين والحاملي والجرجاني وغيرهم ، والمحجب الطبري تكراره ثلاثا واستغفر به السمهودي ، لكن ضعفا بان الاخبار ساكنة عن طاب التكرار ، وفي شرح المنهاج الصغير لابن شعبة الغفران ما أخذ من الغفر وهو الستر فكانه يسأل من الله تمام المنة بتسهيل الاذى وعدم حبسه لئلا يفضى الى شهرته وانكشافه وقيل انه لما خلاص من النجس الثقيل للبدن سأل التخليص مما يشتمل القلب وهو الذنب لتكامل الراحة اه وفي شرح العباب قال بعضهم واصح هذه الوجوه هو الثاني دون الاول لان ترك الذكر حينئذ هو المشروع فكيف يكون تركه تقصيرا ويرد بان فيه تقصيرا من حيث انه تعاطى لاجل شهرته ما اقتضى ترك الذكر فكان في شهود التقصير حينئذ من اجلال الله والاعتراف بمدم الوفاء بشكر نعمته ما لا ينحفي عظم وقعه اه ، قوله (١) يسأل تمام المنة الخ ، أي دوام ذلك عند الحاجة اليه لا التي ذكر بعدها لانها تمت وخرج منها ، قوله وهو الذنب ، أي بالنسبة لسائر الامة اما بالنسبة اليه صلى الله عليه وسلم فاتي به خضوعا لربه وتعلما لامته ثم يجوز ان يكون غفرانك منصوبا على

وروى النسائي وابن ماجه باقية * وروينا عن ابن عمر رضي الله
عنهما قال « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا خرج من الخلاء قال

انه مصدر جعل بدلا من اللفظ بفعله نحو ضربا زيدا او على انه مفعول مطلق كما
تقدم فعلى الاول يجب حذف عامله دون الثاني فافهم رقيب معناه أستغفرك فهو
مصدر ووضوح موضع الخبر قاله ابو حيان في النهر والله اعلم (قوله وروى النسائي
وابن ماجه باقيه) فرواه ابن ماجه من حديث انس والنسائي من حديث ابي
ذر يرفعه قال ابن حجر في شرح المشكاة وسنده حسن وكذا رواه من حديثه
ابن السني في عمل اليوم والليلة وعبارة ابن حجر في الشرح توهم ان الحديث عند
ابن ماجه من حديث ابي ذر وليس مرادا فلم يروه ابن ماجه في سننه الا من
حديث انس وقال يقال ان ابا زرعة قال : اسماعيل ضعيف الحديث وهو مكى ، وهذا
مكى والحديث منكر فان ابا حاتم قال اصح ما فيه أى الباب حديث عائشة اه
وفي الخلاصة للمصنف بعد أن اورد في فضل (٢) الضعيف من احاديث ما لفظه
قال الترمذى لا يعرف في الذكر عند الخروج الاحديث عائشة اه وكان
صاحب السلاح لم يذكره فيما يقال عند الخروج من الخلاء لذلك واصل ابن حجر
لم يقف على هذا الكلام أو قام عنده ما يدفع ذلك أو أراد انه اعتضد بتعدد طرقه
فارتفع عن درجة الضعف والنعارة الى درجة الحسن للغير والاعتبار والله اعلم
والمراد باقيه هو « الحمد لله الذي اذهب عني الاذي وعافاني » وقد روي ذلك ابن
السنى من حديث ابي ذر كما تقدم ثم ظاهر تقرير المصنف نفع الله به ان النسائي
وابن ماجه روي قوله الحمد لله الخ دون قوله غفرانك وليس مرادا فقد روي ذلك
أيضا من حديث عائشة كما أشرنا اليه في الكلام عليه والوضح في التعبير المطابق

(١) هذه القولة وما بعدها حاشيتان على عبارة ابن شهيد السابقة ولعلهما كانتا

طالما مشحولتا الى الصواب خطأ . ع (٢) (فضل) . كذا وامله (فصل) . ع

لما ذكرناه من التقرير « وثبت في الحديث الصحيح في معنى أبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجه اى عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول غفرانك وروى النسائي وابن ماجه باقيد » اى في حديث مستقل على ما لا يخفى على المتقن المشتغل فهو عند النسائي من حديث ابي ذر وعند ابن ماجه من حديث أنس ثم رأيت الحافظ ابن حجر أشار الى بعض ما ذكرته أولاً من قولى أولاً فقد روى ذلك الخ وآخرأ من قولى فهو (١) حديث مستقل، وعبارته كلام الشيخ يوم ان الحديث واحد اختصره بعضهم وليس كذلك بل قوله غفرانك أخرجه أبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه عنهم عن عائشة والكلام الذى بعده أخرجه النسائي من حديث ابي ذر وابن ماجه من حديث انس والاسانيد الثلاثة متباينة وحديث عائشة أخرجه احمد والبخارى فى الادب المفرد ايضا قال الحافظ وسنده حسن صحيح ومداره عند جميع رواه على اسرايل بن يونس قال الدارقطني تفرد به اسرايل عن يوسف ويوسف عن ابيه وأبوه عن عائشة وقال الترمذي حديث حسن غريب ولا نعرف فى الباب الا حديث عائشة قال الحافظ إن أراد هذا اللفظ بخصوصه ورد عليه حديث على وبريدة وقدمناه فى الباب قبله وان أراد أعم من ذلك وردت عليه احاديث ابي ذر وأنس وشواهدا فلعله اراد بما ثبت ووقع فى المهذب بلفظ « ماخرج النبي صلى الله عليه وسلم من الخلاء الا قال غفرانك » قال المصنف فى شرحه أخرجه الاربعة عن عائشة ولفظهم كلهم « كان اذا خرج من الغائط قال غفرانك » وبين اللفظين تعارض (٢) قال الحافظ أخرجه الترمذي بلفظ الخلاء والنسائي بلفظ ماخرج الا فاندفع الاعتراض وذكر ابن أبي حاتم فى الملل ان حديث عائشة اصح شيء فى الباب وفيه اشارة الى انه ورد فيه غيره وحديث ابي ذر حسن أخرجه النسائي فى عمل اليوم والليلة من طريق سفيان الثوري عن ابي ذر، ووقفا انه كان يقول اذا خرج من الخلاء الحمد لله الذى أذهب عني الأذى وعافاني وأخرجه من طريق شعبة عن منصور

(١) (فهو) ، الصواب (فهو)

(٢) أى فالاول بلفظ ماخرج الا ولفظ الخلاء والثانى بلفظ كان ولفظ الغائط . ع

الحمد لله الذي أذاقني لذته ، وأبقي في قوته . ودفع عني آذاه»

ابن المعتز مرفوعاً وهو قوفاً لكن خالف سفيان في اسم شيخ منصور فان سفيان رواه عن منصور هو ابن المعتز عن ابي علي الازدي عن ابي ذر ورواه شعبة عن منصور عن ابي الليث عن ابي ذر و ابو الليث لا يعرف اسمه ولا حاله ورجح ابو حاتم رواية سفيان على رواية شعبة وهذا منفي عنه الاضطراب وقد مشى المصنف في شرح المذهب على ظاهره فقال رواه النسائي بسند مضطرب غير قوي قال الحافظ ابو علي الازدي ذكره ابن حبان في ثقات التابعين فقوى ويزداد قوة بشأده ومن طريقة الشيخ تقديم المرفوع على الموقوف اذا تعارضا فليكن ذلك هنا وحديث انس اخرج ابن ماجه ورواه ثقات الاسماعيل بن مسلم وجاء عن انس حديث آخر يأتى في شواهد حديث ابن عمر وله ولحديث ابي ذر شاهد من حديث حذيفة وأبي الدرداء اخرج ابن ابي شيبة عنهما موقوفاً بلفظ حديث ابي ذر وأخرج البيهقي في حديث عائشة زيادة ولهظ (١) غفرانك ربنا واليك المصير وأشار الى أن هذه الزيادة وهم وأخرج الحديث من طريق آخر بدون ملك الزيادة وقد وقعت الزيادة في حديث علي وبريدة ثم سبب الحمد في هذا المقام ترادف الفضل والاعمام على المتبرز بازالة ضرر ما في جوفه الذي لو بقى منه ادنى شيء لا ضرر اضرارا بينا (قوله الحمد لله الذي اذاقني لذته الخ) في شرح العباب زيادة ان الطبراني اخرجها ايضاً كذلك ثم قال في رواية «وابقى في قوته ودفع عني آذاه» وفي أخرى «الحمد لله الذي أذهب عني ما يؤذيني وأمسك علي ما ينفعني» فينبغي الجمع بين ذلك كله اه وفي كتاب ابن السني ايضاً من كتاب انس كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا خرج من الغائط قال الحمد لله الذي أحسن الي في اوله وآخره وفي شرح العدة وكان علي بن ابي طالب رضي الله عنه اذا خرج من الخلاء مسح بطنه وقال يا لها من نعمة لو تعلم قدرها اه (قوله رواه ابن السني) اي من جملة حديث هو «كان صلى الله عليه وسلم اذا دخل الخلاء قال اللهم انى أعوذ بك من الرجس النجس

(١) (ولفظ) لعل الصواب (ولفظه) . ع

الحديث الخبيث الشيطان الرجيم واذا خرج قال الحمد لله الخ» قال الحافظ بعد تخريج ما ذكره الشيخ من حديث ابن عمر الحديث غريب أخرجه المعمرى في اليوم والليلة وابن السنن وفي سنده ضعيفان وانقطاع لكن للحديث شواهد منها عن عائشة مرفوعا ان نوحا عليه السلام لم يقم عن خلاء قط الا قال الحمد لله الذى اذاقني لذته وابتهى منفعتة في جسدى وأخرج عني اداة حديث غريب أخرجه المعمرى والخرايطى في فضيلة الشكر وفي مسنده الحارث بن شبل وهو ضعيف واخرجه العقيلي وابن عدى فيما انكره من حديثه وأخرج عبد الرزاق عن ابن جريج عن بعض أهل المدينة قال حدثت أن نوحا كان يقول فذكر نحوه واخرجه ابن أبي عمير عن هشيم عن العوام بن حوشب قال حدثت ان نوحا فذكره ومنها عن أنس أخرجه ابن السنن عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا خرج من الخلاء قال الحمد لله الذى احسن الى فى اوله وآخره وعبد الله بن محمد العدوي الذى أخرجه ابن السنن من طريقه ضعيف ومنها عن طاوس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر حديثا فى آداب الخلاء وقال فيه ثم ليقل اذا خرج الحمد لله الذى اذهب عني ما يؤذي وابقى على ما ينفعنى أخرجه الطبراني وقال لم نجد من وصل هذا الحديث قال الحافظ وفيه مع ارساله ضعف رفته ابن صالح احد رواه وقد أخرجه عبد الرزاق عن زمعة من وجه آخراه وفي شرح المنهاج الصغير لابن شهبة وفي مصنف عبد الرزاق وابن أبي شعبة أن نوحا عليه السلام كان يقول الحمد لله الذى اذاقني لذته الخ وكأنه لم يقف على هذا الخبر المرفوع والا لما عدل عنه الى غيره وبه يمتدز أيضا عما فى شرح العمدة لابن جمان وكان بعض السلف يقول الحمد لله الخ أو غفل عنه حال التأليف أو شك فى كونه من المرفوع ولم يراجعا الاصول والله أعلم (تم الجزء الاول ويليه الثانى)
وأوله (باب ما يقول إذا أراد صب الماء أو استقاءه)

﴿ فهرس الجزء الاول ﴾

من الفتوحات الربانية على الاذكار النبوية

| صفحة | صفحة |
|-----------------------------------------------------------------------|------------------------------------------------------------------------------------|
| ٢٣ تعريف الصحيح والحسن والضعيف | ٢ كلمة جمعية للنشر والتأليف الازهرية |
| ٢٥ حد علم الحديث دراية ورواية وموضوعة وغاياته | ٣ خطبة الشارح |
| ٢٧ الفرق بين الأدب والسنة | ٦ خطبة المصنف وفي شرحها فوائد شرعية ولنوية وبيانية الخ |
| ٣٠ ترجمة (مسلم) صاحب الصحيح | ٨ محبة الله للعبد واختلاف اسمائها |
| ٣١ ترجمة أبي هريرة (رض) | ١١ العبد، وأقسامه |
| ٣٢ حديث من دعا الى هدى الخ | ١٢ الصفي والحبيب والخليل |
| ٣٥ كتب الحديث المعتمدة | ١٢ مطالب تفضيل الخلة على المحبة |
| ٣٦ ترجمة (البخاري) صاحب الصحيح | ١٣ مطالب الجمع بين «اناسيدولد آدم» و«لا تفضلوني على يونس» |
| ٣٨ ترجمة (أبي داود) رحمه الله | ١٤ تفسير فاذا كروني أذكركم |
| ٣٩ ترجمة (الترمذي) » | ١٥ تفسير وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون |
| ٤٠ ترجمة (النسائي) » | ١٧ فضل الاذكار والادعية الماثورة والكلام فيما يخرعون منه من الادعية والاذكار |
| ٤١ التزام المصنف ذكر صحيح الاحاديث | ٢٢ مطالب الفرق بين القراءة والذكري توقف الثواب على الفهم |
| ٤٤ مطالب حبي الله ونعم الوكيل | ٢٣ مطالب هل يمكن تصحيح الحديث ومحسينه وتضميقه في هذا الزمان |
| ٤٥ ختم الموقلة بالعز بن الحكيم اولى من ختمها بالعلی العظيم | |
| ٤٦ التوكل على الله | |
| ٤٧ (فصل) في الامر بالاخلاص وحسن النية في الاعمال الظاهرات والخفيات | |
| ٤٨ تفسير وما أمروا الا ليعبدوا الله | |

| صفحة | صفحة |
|------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| ٦٦ الدين والملة والاسلام والشريعة الخ | ٤٩ خالد بن يوسف رحمه الله |
| ٦٧ ترجمة (ابن عباس) رض ا | ٥٠ علقمة بن وقاص » |
| ٦٨ السبعة الذين روي لهم اكثر من الف حديث | ٥٠ ترجمة (عمر بن الخطاب) رضي الله عنه |
| ٦٨ جواز اطلاق السيد على غير الله | ٥١ «انما الاعمال بالنيات» وفي شرحه |
| ٦٩ الفضيل بن عياض رح | مباحث نفيسة وتحقيقات بديمة |
| ٧٠ حكم ترك الطاعات خوف الرياء | ٥٤ (مطلب) استحباب النطق بالنية |
| ٧١ حقيقة الرياء المذموم | واندفاع ما شنع به ابن القيم |
| ٧٢ الفرق بين الشرك الاصغر والا كبر | ٥٥ (مطلب) في كون المحصور الصحة أو |
| ٧٢ من هو الصادق والمخلص والفرق بين الاخلاص والصدق | الكمال أو نفس الاعمال |
| ٧٤ حكم من عبد للشوايب والمهرب من العقاب | ٥٦ استثناء نحو الدعاء للميت من قوله |
| ٧٥ سهل التستري (رح) | وانما لكل امرئ ما نوى |
| ٧٧ ثلاث من علامات الاخلاص الخ | ٥٨ التمايز بين نحو المبتدا والخبر |
| ٨٠ (فصل) ينبئ لمن بلغه شيء في الفضائل أن يعمل به ولو مرة | ٤٩ حكم الجمع بين الله ورسوله في ضمير التثنية |
| ٨٠ حديث اذا امرتكم بامر فأنوا منه ما استطعتم والجمع بين قوله تعالى اتقوا الله حق تقاؤه وقوله فاتقوا الله ما استطعتم | ٦٠ كيف يذم من هاجر لدنيا أو امرأة مع ان طلبه مباح |
| ٨٢ (فصل) في جواز العمل بالحديث الضعيف بشرطه | ٦١ (تنبيه) في حكم اجتماع باعث الدنيا والآخرة |
| | ٦٢ (فائدة) في معنى كون الحديث متفقاً عليه |
| | ٦٣ فضل حديث انما الاعمال بالنيات وكونه نصف العلم أو ثلثه وافتتاح المصنفات به وحديث نية المؤمن خير من عمله |

| صفحة | صفحة |
|-------------------------------------|------------------------------------|
| الاختلاف في معنى السكينة ١٠٥ | ٨٢ مطالب اجماع العلماء على ذلك |
| (فصل) في تقسيم الذكر وبيان ١٠٦ | والمنازعة فيه |
| الافضل منه وانه لا ينبغي ترك ١٠٧ | ٨٣ شرط العمل بالحديث الضعيف وهو |
| اللساني خشية اتهامه بالرياء | مطلب (نفيس جداً) |
| مطلب اي الذكرين أفضل القلبي ١٠٧ | ٨٦ امتناع العمل بالضعيف في الاحكام |
| أم اللساني | ونحوها وما يستثنى من ذلك |
| مطلب ترك العمل مخافة قول الناس ١٠٨ | ٨٩ (فصل) في استحباب الجلوس في |
| إنه مرأه | حلق أهل الذكر |
| حديث: نزلات (ولا تجهر بصلاتك ١١٠ | ٩٠ ترجمة (ابن عمر) رض |
| الآية) في الدعاء | ٩٣ مطلب - في تشبيه حلق الذكر |
| (فصل) في ان الذكر ليس خاصا ١١١ | برياض الجنة خمسة معان |
| بالتسبيح ونحوه بل عام لجميع أنواع | ٩٤ حديث اذا مررتم برياض الجنة |
| الطاعات وقول العلماء في ذلك | فارتعوا الخ |
| (فصل) في فضل الذكر الكثير ١١٢ | ٩٥ مبحث لغوي في لفظ (حف هـ) |
| و بيان المراد بالكثرة في قوله تعالى | ٩٧ ترجمة (معاوية بن أبي سفيان) |
| « والذاكرين الله كثيرا والذاكرات | رض او حديث خرج رسول |
| الآية » وحديث « سبق لفردون | الله ص على حلقة من أصحابه الخ |
| الخ » ، واختلاف العلماء في ذلك | ٩٨ مطلب بياني . في التضمنين في نحو |
| ١١٩ ما نقله في ذلك الواحدى عن ابن | (ولتكبروا الله على ما هداكم) |
| عباس ومجاهد وعطاء | ٩٩ مطلب لغوي . في همزة (الله) |
| ١٢١ حديث . اذا ايقظ الرجل أهله الخ | ١٠٢ لغات جبريل ومعناه |
| ١٢٣ ترجمة (ابن ماجه) صاحب السنن | ١٠٣ ترجمة (ابى سعيد الخدرى) رض |
| رحمه الله | وحديث لا يفتد قوم بذاكرون الخ |

| صفحة | صفحة |
|---------------------------------------|----------------------------------------|
| والتقراءة لمتنجنس النعم | ١٢٦ ابن الصلاح رحمه الله وما قاله في |
| ١٤٣ (فصل) في ان الذكر محبوب في | المراد بالذكر الكثير |
| جميع الاحوال الا في احوال ورد | ١٢٧ (فصل) في حكم الذكر باللسان واللسان |
| الشرع باستثنائها | وقراءة القرآن وامراره على الفلب |
| ١٤٤ مطلب هل تحرم القراءة في محل | وانظر في المصحف وقراءة منسوخ |
| قضاء الحاجة أو تكبره | التلاوة - الحديث والجنب |
| ١٤٦ عدم كراهة القراءة والذكر في | والخائض والنفساء مفصلا تفصيلا |
| التريق والحمام | واقبا |
| ١٤٧ (فصل) في انه ينبغي حضور | ١٢٩ بيان ما يشترط في جوازه لا يجب |
| القلب وتدبر ما يذكر | ونحوه عدم قصد القرآن، وما |
| ١٤٨ استحباب مد « لا اله الا الله » | يشترط فيه قصد غير القرآن |
| على المختار | ١٣٢ قراءة المتيمم ومن أحدث بعد التيمم |
| ١٤٩ (فصل) في قضاء ما يفوت من | والجنب الناقد للظهورين |
| الاوراد | ١٣٣ (فصل) في آداب الذكر بالاستقبال |
| ١٥٠ حديث من نام عن حزبه الخ | والخشوع ونحوها |
| ١٥٢ رد ما اشتهر بين العوام من أن صاحب | ١٣٣ مطلب أفضل الجلسات للذاكر |
| الورد ملعون وتاركه ملعون | ١٣٧ بيان ان الذكر على غير هذه الاحوال |
| ١٥٢ (فصل) في احوال تعرض للذاكر | ليس مكروها بل خلاف الأفضل |
| يستحب لا قطع الذكر بسببها ثم يعود | والاستدلال على ذلك بقوله تعالى |
| إليه بعد زوالها | ان في خلق السموات والارض |
| ١٥٤ معنى قول الجنيد « الصادق يتقلب | الخ وحديث عائشة رض |
| في اليوم أربعين مرة الخ » | ١٤١ (فصل) في طهارة موضع الذكر |
| ١٥٥ (فصل) في انه لا بد في حساب الذكر | وفم الذكر ونظافتهما وحكم الذكر |

| صفحة | صفحة |
|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------|
| في فضل الذكر غير مقيد بوقت * وبه آيات في الذكر مطامع والتسبيح وأحاديث في التسبيح والتحميد، والتهليل والتكبير والحواشي بصيغ مختلفة وفي الذكر مطلقا | اللساني من التلفظ بحيث يسمع نفسه ١٥٥ فائدة لغوية في «الاولتين» بالتاء وبالياء (في الحاشية) |
| ١٧٨ سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم | ١٥٦ استشكل التوسط بين السر والجمهور |
| ١٨٠ ترجمة ابي ذر رضي الله عنه | ١٥٧ (فصل) في المصنفات التي نقل منها اؤلف احاديث كتابه هذا |
| ١٨١ الجمع بين حديث أحب الكلام الى الله سبحان الله وبحمده ، وحديث أفضل الذكر لا اله الا الله | ١٥٨ ترجمة (ابن السني) صاحب عمل اليوم والليلة رحمه الله |
| ١٨٣ ترجمة (سمرة بن جندب) رضى وحديث أحب الكلام الى الله أربع النخ | ١٥٩ موطأ الامام مالك وسبب تسميته الخ وترجمة الامام مالك رحمه الله |
| ١٨٤ معنى « لا يضرك بايمن بدأت » | ١٦٢ مسند الامام احمد والمقارنة بينه وبين السنن الاربع الخ وترجمة الامام احمد رحمه الله |
| ١٨٦ أبو مالك الاشعري (رض) | ١٦٦ ترجمة (الدارقطني) رحمه الله |
| ١٨٧ حديث الطهور شرط الايمان الخ | ١٦٧ « (البيهقي) » |
| ١٩٠ المقاضلة بين الحمد والتهليل والتسبيح | ١٦٨ (فصل) في التزام المصنف ذكر مخرج الحديث وبيان درجته في القوة والضعف ونحو ذلك |
| ١٩٢ مبحث لغوي في لفظ (أيضا) ود | ١٦٩ بيان ان جميع ما رواه الشيخان صحيح |
| ثبت في الكلام الفصيح ١٩٣ ترجمة (جويرية) أم المؤمنين رضى. وحديثها ان النبي صلى الله عليه وسلم خرج من عندها بكره الخ | ١٧١ ما ألزمه ابو داود (رج) في سننه من بيان ضعف الضعيف وأن ما سكت عنه فهو صالح |
| ١٩٤ (أسئلة وأجوبتها) في الفرق بين تكرار التسبيح مثلاً عشر مرات | ١٧٤ * (باب مختصر في أحرف مما جاء |

| صفحة | صفحة |
|------------------------------------|-----------------------------------------------|
| ٢١٧ | وأن يقول سبحان الله وبحمده عدد خلقه مرة واحدة |
| أربعة وعشرون اسما | |
| ٢١٨ | ١٩٦ مباحث في الواو في (وبحمده) |
| ترجمة (أبي موهي الاشعري) رض | ونصب (عدد خلقه الخ) |
| ٢١٩ | ١٩٧ مطلب جواز اطلاق النفس عليه |
| حديث مثل الذي يذكر به الخ | تعالى والمراد بهذا اللفظ . |
| ٢٢١ | ٢٠٢ أبو أيوب الانصاري (رض) |
| ترجمة (سعد بن ابى وقاص) رض | وحديث من قال لا اله الا الله وحده |
| ٢٢٢ | الخ كان كمن أعتق أربعة الخ |
| من قال له النبي صلى الله عليه وسلم | ٢٠٣ المراد بالشئ في « وهو على كل شئ |
| فذاك أبي وأمي | قدير » |
| ٢٢٤ | ٢٠٥ أسامي الانبياء المصروفة والمنوعة |
| حديث جاء أعرابي الى رسول الله | والاعجمية والعربية |
| صلى الله عليه وسلم الخ | ٢٠٨ مطالب لغوي في (الشيطان) |
| ٢٢٤ | ٢٠٩ هل للعدد امين من الذكر (كناية) |
| معنى الرب والعالمين | سر يبطل بالزيادة |
| ٢٢٥ | ٢٠٩ التفضيل بين التهليل والتسبيح |
| (مطلب) ختم الحوقلة بالميز الحكيم | ٢١٠ (فائدة) في أن فضائل الاذكار هل |
| وبالعلی العظيم | تحصل لكل من قالها ولو عاصيا |
| ٢٢٦ | ٢١١ حكم من شغله المندوب عن الفرض |
| مبحث لغوي في (اللهم) | ٢١٢ ترجمة جابر بن عبد الله (رض ا) |
| ٢٢٨ | ٢١٣ حديث أفضل الذکر لا اله الا الله |
| سؤال الرزق ليس مذموما | (وفي شرحه مطالب جلية) |
| ٢٢٩ | |
| حديث أبيه جز أحدكم أن يكسب | |
| ألف حسنة الخ | |
| ٢٣٢ | |
| حديث على كل سلامي صدقة الخ | |
| ٢٣٥ | |
| كيف تجزي ركعتي الضحى عن | |
| التسبيح وغيره | |
| ٢٣٧ | |
| حديث ألا أدلك على كنز الخ | |
| » مبحث لغوي في (بلى ونم) | |
| ٢٤١ | |
| مطلب جليل (في لا حول ولا | |
| قوة الا بالله) | |

| صفحة | صفحة |
|----------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------------------------------------------------|
| والجهاد والتعارض بينه وبين ما قيل أفضل العبادات أشدها | ٢٤٤ حديث دخل سعد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم على امرأة الخ |
| ٢٦٧ أسماء الذهب وأسماء الفضة | ٢٤٦ كيف يكون قوله سبحانه الله عنه |
| ٢٦٨ ترجمة (الحاكم) صاحب المستدرک رح | ما خلق الخ أفضل من تكرار التسبيح |
| ٢٦٩ مستدرک الحاكم | ٢٤٨ ترجمة (يسيرة) رضي الله عنها وحديثها أن النبي صلى الله عليه وسلم أمرهن أن يراعين بالتكبير الخ |
| ٢٧١ ترجمة (ابن مسعود) رضي الله عنه | ٢٥٠ كيفية التسبيح بالانامل |
| ٢٧١ حديث لقيت ابراهيم صلى الله عليه وسلم ليلة أسرى بي الخ | ٢٥١ مطلب في اتخاذ التسبيح وهل هي بدعة |
| ٢٧٣ مطلب لنوى في (الامة) | ٢٥٣ ترجمة (عبدالله بن عمرو) رضي الله عنه |
| ٢٧٤ غراس الجنة سبحانه الله الخ | ٢٥٥ حديث عقد التسبيح باليمين |
| ٢٧٤ مطلب كيف تكون الجنة قبعانا مع كونها تجري من تحتها الانهار | ٢٥٦ حديث من قال رضيت بالله ربا الخ |
| ٢٧٥ حديث من قال سبحانه الله ومحمد حديث أبي ذر قلت يا رسول الله | ٢٥٧ عبد الله بن بسر رضي الله عنه |
| ٢٧٦ أي الكلام أحب الخ (مقصود الكتاب) | ٢٥٨ لا يزال لسانك رطبا من ذكر الله |
| ٢٧٧ (باب ما يقول اذا استيقظ من منامه) | ٢٥٩ حديث سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أي العبادة أفضل الخ |
| ٢٧٨ مطلب عقد الشيطان على رأس النائم هل هو حقيقي وهل هو عام لمن صلى وغيره ولمن قرأ آية الكرسي وغيره | ٢٦١ مطلب كيف يكون الذكر أفضل من الجهاد |
| ٢٨١ (مطلب جليل في اختصاص التحليل عقد الشيطان بمن صلى وكان من المتقين | ٢٦٢ نظم ما يفضل فيه النقل الفرض |
| ٢٨٤ ترجمة حذيفة بن اليمان) رضي الله عنه | ٢٦٤ ترجمة (ابن الدرداء) رضي الله عنه |
| | ٢٦٥ حديث الا ابيئكم بخير اعمالكم الخ |
| | ٢٦٥ مطلب لنوى في (الا) |
| | ٢٦٦ مطلب تفضيل الذكر على الاتفاق |

| صفحة | صفحة |
|------------------------------------|------------------------------------|
| ٣٠٧ | ٢٨٦ |
| الخلاف في رواية أبي وأختي | مطلب انوي في (أوى وآوى |
| ٣٠٨ | ٢٨٧ |
| (فائدة عظيمة) في لبس الخرقه عند | (مطلب جليل) في فوائد «باسمك |
| الصوفية وهل لها أصل أو هي بدعة | اللهم أحيأ وأموت» |
| ٣١٢ | ٢٩٢ |
| (باب كيفية لباس الثوب والنعل | معنى رد الروح والمعافاة ومعنى وحده |
| وخامهما | لاشريك له الخ واليقظة والحمد عليها |
| ٣١٢ | ٢٩٤ |
| أمثلة مما يفعله باليمين | معنى (سويا) والملك القدوس |
| ٣١١ | والضيق والهبوب |
| ما يفعله باليسار | ٢٩٦ |
| ٣١٨ | معنى التسبيح والاستغفار وسؤال |
| حديث كان يعجبه اليمين في شأنه | الرحمة وزيادة العلم ولا تزغ قلبي |
| كاه رهل عمومه مخصوص | بعداذ هديتني الخ |
| ٣٢١ | (باب مايقول اذا لبس ثوبه) |
| اليد اليمنى للطهور والطعام واليسرى | ٢٩٨ |
| للإخلاء والأذى | مطلب في كتابة باسم الله |
| ٣٢٢ | ٢٩٩ |
| اليمن للطعام والشراب واليسار | مطلب افعال العبد بالنسبة للتسمية |
| واليسار لما سوى ذلك | ٣٠١ |
| ٣٢٢ | المكفر بصالح العمل هو الصنائع |
| ترجمة (حفصة) أم المؤمنين (رض) | (باب مايقول اذا لبس ثوبا جديدا |
| ٣٢٤ | أو نعلا أو شبهة |
| كيف يجمع بين الحسن والصحة | ٣٠٣ |
| في حديث واحد | مطلب هل يسمى الجديد باسم |
| ٣٢٥ | خاص به أو يقول هذا ثوب مثلا |
| (باب مايقول اذا خاع ثوبه لغسل | ٣٠٣ |
| أو نوم أو نحوها) | معنى خير الثوب وخير ما صنع |
| ٣٢٦ | له وضدهما |
| حكم كشف العورة في الخلوة | ٣٠٥ |
| ٣٢٧ | معنى المواراة والهدد وعمد العين |
| (باب مايقول حال خروجه من | ٣٠٦ |
| بيته) | (باب ما يقول لصاحبه اذ رأى |
| ٣٢٨ | عليه ثوبا جديدا) |
| ترجمة (أم سلمة) أم المؤمنين (رض) | ٣٠٦ |
| ٣٣٠ | معنى الضلال والزلل والجهل والظلم |
| واليفى | والخلق |
| ٣٣٥ | معنى كفتت ووقيت وهديت |

| صفحة | صفحة |
|------------------------------------------|----------------------------------------|
| التفكر | ٣٣٧ (باب ما يقول اذا دخل بيته) |
| ٣٦١ معنى قيم السموات والارض | ٣٣٨ تفسير فاذا دخلتم بيوتنا فسلموا - |
| ومن فيهن وملاك السموات الخ | الآية |
| وفيه معنى كونه تعالى نور السموات | ٣٤٠ جواز قول (يا بني) لمن ليس ابنه |
| والارض ومن فيهن | ٣٤٢ معنى الولوج والخروج والمواج |
| ٣٦٣ مطلب جليل في أن الله نور | والمخرج |
| السموات والارض ومن فيهن | ٣٤٣ (مطلب) هل ثبت القواعد |
| الوعد حق والوعيد جائز التخلف | النحوية بالألغاز الواردة في الحديث |
| ٣٦٧ كيف يجمع بين كون الجنة والنار | ٣٤٥ أبو أمامة الباهلي (رضى الله عنه) |
| حقا وقوله أصدق كلمة « الاكل | وحديث « ثلاثة كلهم ضامن الخ » |
| شيء ما خلا الله باطل » | وفيه فضل الغزو والروح الى |
| ٣٦٨ معنى « لفاؤك حق وقولك حق | المسجد ومن دخل بيته بسلام |
| الى آخر الدعاء | ٣٤٨ هل المراد بدخول البيت بسلام |
| ٣٧٣ (باب ما يقول إذا أراد دخول الخلاء) | التسليم أو السلامة من الفتنة |
| ٣٧٤ هل يستحب ذكر الخلاء لكل من | ٣٥٠ (مطلب) في الشيطان وذريته |
| أراد قضاء الحاجة ولو في الصحراء | وأسمائهم ووظائفهم |
| أو إناء (وكذا في صفحة ٣٨٤) | ٣٥٣ الفرق بين هروب الشيطان عند |
| ٣٧٥ لماذا يستعين النبي صلى الله عليه | الاذان وعن البيت الذي ذكر الله |
| وسلام مع أنه معصوم | عند دخوله |
| ٣٧٦ مطلب لغوي في (الخبث) بضم | ٣٥٤ لفظ العاص هل هو بالياء أم لا |
| الباء وإسكانها وان الاسكان جائز | ٣٥٥ هل يفرق بين سقى وأسقى |
| في (أعوذ بك من الخبث والخبائث) | ٣٥٦ (باب ما يقول اذا استيقظ في الليل |
| ٣٨١ ترجمة (علي بن أبي طالب) رضى | وخرج من بيته) |
| الله عنه | ٣٥٧ آية أن في خالق السموات والارض |
| ٣٨٦ من نسي الذكر قبل دخول الخلاء | وذكر بعض فوائدها وفيها مباحث |

| صفحة | صفحة |
|---------------------------------------------------------------------|-------------------------------------------------|
| وان كان حقا | هل يذکر داخله ؟ |
| ٣٩٦ معنى كرهت أن أذكر الله الاعلى طهر | ٣٨٩ (باب النهى عن الذکر والكلام على الخلاء) |
| ٣٩٩ (باب النهى عن السلام على الجالس لقضاء الحاجة) | ٣٩٠ حکم قراءة القرآن حال قضاء الحاجة |
| ٣٩٩ نظم المواضع التي لا يجب فيها رد السلام | ٣٩١ بيان كراهة الاذکار في تلك الحال وعدم حرمتها |
| ٤٠٠ (باب ما يقول اذا خرج من الخلاء) | ٣٩٢ حمد العاطس بقلبه عند قضاء الحاجة والجماع |
| ٤٠١ معنى الذکر الوارد في هذا الموضع ومناسبة استغفار الله وحمده لذلك | ٣٩٤ ترجمة (المهاجر بن قنفذ) رضى الله عنه |
| | ٣٩٥ الاعتذار بان تأثر من فمك أو تركك |

(تنبيه) قد التزم الشارح في أول كل حديث ذكره خروجه واختلاف رواياته ووصف أسانيدہ بالصحة والحسن والضعف وهو أمر مفيد جدا ، وقد اکتفينا بهذا البيان عن تكرار ذلك في الفهرس ، فليكن على ذكر من القارىء الكريم ، والله الموفق

تنبيهات

(١) الخطأ الآتى ليس كله مطبوعا بل كثير منه اطبقت عليه الاصوله التي بأيدينا (٢) في بعض العبارات ركازة وقد نبهنا الى تصحيح كثير من الاخطاء والسقطات (٣) وقع في صفحة ٢٧٥ حاشية يبنى حذفها وابدالها بما نصه « قوله واما اذا الخ صوابه وما اذا الخ » (٤) وقع في صفحة ٣١٦ لفظ (والا كل والمصافحة واستلام وأخذ) مضبوطة بالجر والصواب الرفع

بيان الخطأ والصواب

(بالجزء الأول من الفتوحات الربانية)

| صواب | خطأ | ص | س | صواب | خطأ | ص | س |
|-----------|----------|----|-----|-----------|----------|----|-----|
| زيد | زيدا | ١٩ | ٢١٥ | موارده | مواره | ١٥ | ٢ |
| كل | كلا | ٣ | ٢٢٣ | للقاب | لقب | ١٠ | ٧ |
| بام | بامم | ٢٢ | ٢٤٥ | يقظ | نقز | ١٦ | ٧ |
| ويكون | ويكونون | ٢٠ | ٢٥٠ | بالا ذكار | بالاذكره | ١ | ١٥ |
| عن الامين | الامين | ٥ | ٢٦٥ | جملة | جمالة | ٢٠ | ٢٠ |
| ضفهوه | ضفهوه | ٧ | ٢٧١ | تدين | يتبين | ١٧ | ٢٣ |
| قيراط | قيراطا | ١١ | ٢٨١ | صحيحة | صحيحة | ٧ | ٣١ |
| ستر | سفر | ٧ | ٣٠٥ | ترمذي | الترمذي | ٦ | ٣١ |
| د | (د | ٧ | ٣١٣ | ٦٦٣ | ٤٤٣ | ٢٢ | ٤٩ |
| طريفة | طريفة | ١١ | ٣٢٤ | ضرب | حزب | ٢٢ | ٦٩ |
| ورويانا | ورويناه | ١ | ٣٣٣ | العزية | العربة | ٢٢ | ٧٨ |
| ورويانا | ورويناه | ٢٢ | ٣٣٣ | وإذا | وما | ١١ | ٨١ |
| فيدخله | فيدخله | ٢ | ٣٤٥ | أى ابن | ابن | ٦ | ١٢٤ |
| الله أولا | الله ولا | ١١ | ٣٧٢ | الحسين | الحسيني | ١٧ | ١٢٤ |
| الارادة | الاراحة | ٢٠ | ٣٠٣ | نبي | مبني | ٩ | ١٢٨ |
| رويا | روياه | ١٠ | ٣٧٤ | استشكل | ستشكل | ١٣ | ١٥٦ |
| بدخل | بدخل | ١٤ | ٣ | يديه | بديه | ١٣ | ١٥٨ |
| الخبائث | الخبائث | ٥ | ٣٧٤ | الوضع | الجمع | ٩ | ١٦٣ |
| أصحابنا | أصحابنا | ٤ | ٣٨٤ | أحرف | احرا | ١٢ | ١٧٤ |
| ويؤيده | ويؤيد | ٢٠ | ٣٨٤ | مداد | مداد | ١ | ١٩٩ |
| الرجس | الرجس | ١ | ٣٨٨ | إطلاق | طلاق | ١٨ | ٢٠٤ |
| يشمت | يشمت | ٣ | ٢٩١ | حنيفة | حام | ٢٠ | ٢٠٦ |
| | | | | السلاح | السلام | ١٧ | ٢٠٧ |